شرح كتاب التوحيد

(مفرّغ)

للشيخ أبي محمد عبد الباسط

الرّيدي

- حفظه الله تعالى -

الجزء الأول

مقدمة الشارح حفظه الله تعالى

بسم الله الرحمٰن الرحيم

الحمد الله والصلاة والسلام على رسوله وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد :

فإن شاء الله تعالى سيكون في هذا الوقت درس في [كتاب التوحيد]، وهو سلسلة فيما مر معنا في دراسة كتب التوحيد. والذي مرّ معنا سابقا هو كتاب [ثلاثة الأصول] و [نواقض الإسلام]، وهذا هو الكتاب الثالث من كتب التوحيد، وهو من أعظمها ؛ بل هو أهمها وأعظمها ؛ لكثرة ما فيه من المسائل والأبواب المتعلقة بالتوحيد. وسأذكر مقدمات لهذا الكتاب :

المقدمة الأولى : طريقتنا في شرحه :

سيكون إن شاء الله الشرح مبتدأً بأول الكتاب، وكنا قد أخذنا ثلاثة أبواب، إلا أن الأكثر يرغب في الإعادة، وسيكون إن شاء الله في الإعادة إفادة، والشرح سيكون موسعا ؛ بذكر المسائل المتعلقة بكل باب من أبواب التوحيد ؛ لأنك لن تدرس كتابا في التوحيد أوسع منه ؛ فهو أوسع كتاب يذكر لك مسائل التوحيد. فلذا سنكرس جهودا في أخذ هذه المسائل التي تتعلق بالتوحيد.

المقدمة الثانية : ترجمة المصنف لـ [كتاب التوحيد] :

المصنف هو الشيخ الإمام المجدد المصلح محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد التميمي النجدي. ولد هذا الإمام سنة 1115 من الهجرة في بلدة تسمى " العيينة ". وكانت نشأته في بيت علم، حفظ القرآن قبل بلوغه سن العاشرة، وكان ذلك على يد والده رحمه الله. ودرس على والده – ووالده كان من العلماء – درس عليه الفقه الحنبلي والتفسير والحديث. ثم إن الشيخ لم يقتصر على علم والده بل رحل في طلب العلم ؛ فرحل إلى مكة للحج، وأخذ عن بعض علماء الحرم، ورحل إلى المدينة وأقام بها مدة من الزمن، ورحل إلى العراق فأقام بالبصرة، وأخذ عن علمائها خيرا كثيرا. وكان في خلال رحلاته طالبا للعلم، وداعيا إلى الله عز وجل، وإلى توحيد الله سبحانه وتعالى. واعتنى بكتب الأئمة والعلماء، لاسيما شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم رحمة الله عليهما.

أما شيوخه : فقد كان له مشايخ فضلاء، تنوعت دراسة العلم على أيديهم من فقه وحديث وتفسير، وغير ذلك. وكان من هؤلاء الشيوخ : والده، وشهاب الدين الموصلي- قاضي البصرة -، وحسن التميمي، ومحمد بن حياة السّندي، وغيرهم من المشايخ والعلماء.

أما تلاميذه : فقد كان له تلاميذ يأخذون عنه، ومن تلاميذه : أولاده منهم الحسين وعبد الله وعلي. وقد كان يكنى محمد بن عبد الوهاب بإحدى

الكنيتين : " أبو عبد الله "، و" أبو الحسين ". ومن تلاميذه أيضا : عبد الرحمٰن بن حسن ؛ الذي هو حفيده. ومن تلاميذه - أيضا - الإمام عبد العزيز بن محمد بن سعود.

وقد كانت للشيخ رحمه الله آثار عظيمة من مؤلفات ومصنفات. وقد جمعت هذه المصنفات في مجموعة رُتبت في اثني عشرة مجلدا، وكان من أهم مصنفاته [كتاب التوحيد] هذا.

توفي الشيخ رحمه الله عام 1206 من الهجرة. وإذا أردت مزيدا لترجمته، فهناك مصادر كثيرة اهتمت ببيان سيرة هذا الإمام، ومن أحسن تلك المصنفات : كتاب [محمد بن عبد الوهاب مصلح ومفترى عليه] للندوي، ذكر فيها سيرة جيدة.

المقدمة الثالثة في [كتاب التوحيد] والكلام عنه :

من ألّف في التوحيد كتابا مستقلا ؟

هناك من ألف في التوحيد كتابا مستقلا، ومن أوائل أولئك ابن خزيمة رحمه الله تعالى المسمى كتابه بـ [كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل]. ومن ذلك أيضا [كتاب التوحيد] لابن مَنْده، وكتاب [الأربعين في دلائل التوحيد] لأبي إسماعيل الهروي. وهناك - أيضا - [قاعدة في توحيد الإلهية] لشيخ الإسلام ابن تيمية. وهناك - أيضا - كتاب المقريزي أحمد بن علي - وهو أول كتاب يفرد في توحيد الألوهية - واسمه [تجريد التوحيد

المفيد]. وهناك - أيضا - كتب صُنّفت للمعاصرين في التوحيد على وجه خاص، ومن ذلك كتاب الشيخ الإمام ابن باز رحمه الله تعالى في [بيان التوحيد الذي بعث الله به الرسل] ، وكتاب [التوحيد] للشيخ الفوزان، وكذلك - أيضا - كتب أخرى في هذا الباب.

من كتب في التوحيد ضمن مصنف عام ؟

من أوائل من كتب ضمن مصنف عام في التوحيد هو الإمام البخاري ؛ ففي كتابه [الصحيح]، ذكر [كتاب التوحيد] على وجه الخصوص. وهناك مصنفات عامة في العقيدة معروفة ومشهورة، ذكرت مسائل في توحيد الإلهية.

أما موضوعات [كتاب التوحيد] :

فقد ركز هذا الكتاب على توحيد العبادة، [كتاب التوحيد] هذا خاص بتوحيد العبادة، ويدخل فيه بعض علوم توحيد الأسماء والصفات ؛ لكن الأصل المركّز عليه في هذا الكتاب : هو توحيد العبادة - توحيد الألوهية - ، والتحذير من الشرك.

أما مباحث وأبواب الكتاب : فقد بلغ عدد أبواب الكتاب إلى 67 بابا.

أما سبب تأليفه لهذا الكتاب : فذلك لأن التوحيد هو أعظم المهمات والحقوق ؛ ولأن الشرك المناقض للتوحيد قد انتشر وظهر بين الناس ؛ فدعاه إلى تأليف هذا الكتاب الذي يبين فيه التوحيد الذي جاءت به الرسل.

أين ألف [كتاب التوحيد] ؟

كتاب التوحيد اختُلِف في مكان تأليفه على قولين : فمن قائل أنه ألفه في منطقة تسمى " حُرَيْمِلَة "، أثناء إقامته بها. ورجّح ذلك ابن غنام في " تاريخه ". وقائل يقول إنه ألفه في " البصرة "، وممن ذكر ذلك حفيده عبد الرحمٰن بن حسن. والجمع بينهما : أن الشيخ بدأ تأليفه في مكان، واختتمه في مكان آخر. والجمع الثاني : أو أنه ألفه في موضع ؛ لكن لم ينتشر إلا في الموضع الآخر.

منهج الشيخ في الكتاب : له منهج صار عليه :

- ❖ اعتمد على الاستشهاد بالآيات والأحاديث والآثار وأقوال السلف.
- ❖ ترتيب الكتاب كان جيدا ودقيقا، رتبه ترتيبا دقيقا وجيدا ؛ فبدأ بالأهم فالمهم.
- ❖ ذيل كل باب بمسائل هي تعد أحكام مستنبطة ومستفادة من ذلك الباب.
- ❖ ينقل عن كثير من العلماء منهم البغوي وابن تيمية والذهبي وابن القيم. وقد شابه في طريقة ترتيبه للكتاب ؛ ترتيب الإمام البخاري رحمه الله تعالى في [صحيحه].

ما هي الموارد والمصادر التي أخذ منها الشيخ فألف [كتاب التوحيد] ؟

المصادر هي : القرآن، الأحاديث النبوية، أقوال السلف. أما الأحاديث فهي ما بين حديث صحيح وضعيف. وهناك مؤلفات خرجت الأحاديث، ومن أشهرها كتاب [النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد] للدَّوسري. وهناك كتب أخرى اهتمت بتخريج أحاديث [كتاب التوحيد] كثيرة...

أما مسائل [كتاب التوحيد] : فأكثر مسائل باب في [كتاب التوحيد] بلغت إلى ثلاثين مسألة، وأقلها مسألتان في الباب. ومجموع هذه المسائل 591 مسألة.

وممن أفرد شرح المسائل لا غير : الدويش في كتابه [التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد].

أما ثناء أهل العلم على هذا الكتاب : فلا يحصر... أثنى عليه العلماء ثناء عظيما، ومن أوائل من أثنى عليه حفيده سليمان بن عبد الله قال عنه : ((هو كتاب فرد في معناه، لم يسبقه إليه سابق ولا لحقه فيه لاحق)). وهناك ثناء عظيم من جماعة من أهل العلم ؛ بل إن أهل العلم أوصوا بحفظ هذا الكتاب، وفهمه، وتدريسه. وكان من أولئك الشيخ عبد الرحمٰن السعدي، وكذلك الشيخ محمد بن إبراهيم، وكذلك الشيخ ابن باز والألباني والعثيمين والوادعي، وجميع من صار على هذا الدرب.

أما شروح الكتاب : فقد أكثر أهل العلم من شرح هذا الكتاب ؛ حتى وردت له مصنفات كثيرة. وأول شرح لـ [كتاب التوحيد] هو شرح سليمان بن عبد الله، شرح الكتاب شرحا وافيا، لكنه لم يتمه. وسمى هذا الكتاب [تيسير العزيز الحميد]، وهو يعد من أطول شروح كتاب التوحيد، لكنه لم يتمه. جاء بعده حفيد الشيخ ؛ وهو عبد الرحمٰن بن حسن ؛ فهذب شرح سليمان وأتمه وسماه [فتح المجيد]. وهو أحسن كتاب جامع لشرح [كتاب التوحيد]، وقد صرّح بذلك شيخنا مقبل رحمه الله تعالى ؛ بأنه أحسن شرح لـ [كتاب التوحيد]. وقد اختصره هو نفسه – صاحب الكتاب – ، اختصر [فتح المجيد] إلى كتاب آخر أخصر منه سماه : [قرة عيون الموحدين]. وهناك شروح كثيرة ومهمة، كشرح الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى ؛ فهو شرح مفيد وسهل.

المقدمة الرابعة : مبادئ علم التوحيد :

علم التوحيد له مبادئ كبقية العلوم. ولذلك إذا أردت أن تدخل إلى علم من العلوم الشرعية ؛ لابد أن تتعرف على مبادئ ذلك العلم ؛ لأنها مهمة. وقد جمعها الصبّان في قوله :

*إن مبادئ كل علم عشرة *** الحد والموضوع ثم الثمرة*

*ونسبة وفضله والواضع *** والاسم الاستمداد حكم الشارع*

*مسائل والبعض بالبعض اكتفى *** ومن درى الجميع حاز الشرفا*

الحد : وهو التعريف. وتعريف علم التوحيد لا يكون إلا بصورتين : الصورة الأولى : تعريف مفرد. والصورة الثانية : تعريف مركب.

التعريف المفرد : أن تعرف كلمة العلم، ثم تعرف كلمة التوحيد.

والتعريف المركب : أن تجمع الجزئين، ثم تأتي بتعريف يجمع بينهما. فكلمة العلم : معناها **معرفة الحق بدليله**. وأما التوحيد فسيأتي معنا تعريف جامع له ؛ لأن التعريف للتوحيد - هاهنا - لا يناسبه.

أما التعريف المركب لـ " علم التوحيد " : فقد عُرِّف علم التوحيد بعدة تعاريف، ومنها ما ذكره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى فقال : ((**هو العلم الذي يبحث في الله وما يجب له وما يجوز وما يمتنع**)). وعرّفه آخر فقال : ((**هو علم بالأحكام الشرعية العقدية المكتسبة من الأدلة المرضية**)). وقال آخر: ((**هو علم يُقتدر به على إثبات العقائد الدينية من الأدلة الثابتة**)).

أما موضوع علم التوحيد : فهو الكلام في العقائد فيما يتعلق بحق الله سبحانه وتعالى.

أما ثمرته : فله ثمار عظيمة منها الحياة الطيبة، والهداية، والعز والتمكين، والنجاة، وولاية الله ودفاعه ونصره.

أما نسبة هذا العلم : فهو ينتسب إلى العلوم الشرعية، وهو منها بمنزلة الرأس من الجسد. فلا ينتفع صاحب العلوم بالعلوم ؛ إلا إذا علم وعمل بالتوحيد.

أما فضله : فله فضل كبير وجزيل ؛ وذلك أنه سبب لتكفير الذنوب، وسبب لدخول الجنة - ربما - بغير حساب ولا عذاب ؛ ولأنه سبب للأمن التام والهداية التامة.

أما واضعه : فلا شك أن التوحيد جاءت به الرسل من عند الله سبحانه وتعالى ؛ فالله عز وجل هو الذي وضع التوحيد، وأرسل به الرسل. ولكن علم التوحيد من حيث وضعه وتدوينه، كان على مراحل : مراحل الكتابة والتدوين. ومراحل الاستقرار والثبوت، هذا يرجع إلى أهل العلم. ومن أوائل من صنّف في التوحيد كتابا مستقلا : ابن خزيمة. ومن أوائل من صنف ضمنا : البخاري.

أما إسم هذا العلم - الذي هو علم التوحيد - سمي بعدة أسماء فمنها : العقيدة والإيمان والسنة والشريعة والفقه الأكبر، وكذلك علم التوحيد.

أما استمداده : فهو يستمد من الوحي قرآنا وسنة.

أما حكمه : فحكم تعلمه فرض عين ؛ لأنه سيسأل عنه في قبره ؛ ولأنه أول ما بدأ به رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ ولأنه حق الله الواجب. أما بالنسبة لمجال التفصيل والتدليل والتعليل ؛ فهذا فرض كفاية :

مناقشة لحجج الخصوم مثلا، لحجج المبطلين ؛ هذا فرض كفاية. لكن تعلم هذا التوحيد، تعلم ما هو الذي يكون سببا في الوقوع في الشرك، وما هو شرك وما ليس بشرك ؛ هذا فرض عين.

أما مسائله : فله مسائل كثيرة، مسائل التوحيد ستمر معنا في هذا الكتاب.

وشرفه : زاد بعضهم هذا المبدأ من مبادئ العلوم ؛ وهو **الشرف**. ويقال : " إن شرف العلم بشرف المعلوم ".

المقدمة الخامسة : في تعريف التوحيد، وبعض المسائل المهمة التي ينبغي معرفتها في البدء في هذا الكتاب :

تعريف التوحيد : التوحيد لغة : مصدر " وحّد يوحد توحيدا " : إذا جعل الشيء واحدا. فمعنى التوحيد لغة : **إفراد الشيء عن غيره، وجعله واحدا**. يقال : " وحّد المسلمون الله " : إذا جعلوه واحدا في عباداتهم. أما تعريفه في الشرع : فهو **إفراد الله بما يختص به من ربوبية وألوهية وأسماء وصفات**. وعرّفه بعضهم بقوله : ((إفراد الله بالعبادة)). ولاشك أن هذا التعريف قاصر ؛ لأنه لا يشمل إلا نوعا واحدا من أنواع التوحيد، وهو توحيد الألوهية.

من مسائل هذه المقدمة :

• هل ورد لفظ التوحيد في الشرع ؟ أي هل ورد كلمة توحيد أم أنها مخترعة ؟

الجواب : نعم ؛ وذلك في حديث ابن عباس رضي الله عنهما في [الصحيحين] : أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ « إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى ». بل قد جاء في [المعجم الكبير] للطبراني، وفي [تاريخ دمشق] لابن عساكر، من حديث الحارث بن الحارث الغامدي أنه قال : « قُلْتُ لِأَبِي وَنَحْنُ بِمِنًى : مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ ؟! قَالَ : هَؤُلَاءِ قَوْمٌ اجْتَمَعُوا عَلَى صَابِئٍ لَهُمْ. قَالَ : فَنَزَلْنَا فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ». إذاً فيه التصريح بكلمة " توحيد " ؛ لأن بعضهم يشكك في هذه اللفظة، يقول : ما وردت أصلا في القرآن أو السنة !. يقال : بل قد وردت في السنة النبوية، على وجه التصريح بها، حديث جابر أيضا : « فَأَهَلَّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِالتَّوحِيدِ ».

• مسألة الفرق بين التوحيد والعقيدة : هل هناك فرق بين التوحيد والعقيدة ؟

يَعدُّ بعض أهل العلم أن التوحيد والعقيدة شيء واحد. وبعضهم فرّق بينهما بتفريق دقيق فقال : التوحيد أخص من جهة موضوعه، والعقيدة أعم.

فالتوحيد من جهة الموضوع يهتم بتوحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات. أما العقيدة فإنها تشمل - هذه - ما هو حق لله سبحانه وتعالى، وحق الرسول وحق الملائكة والكتب واليوم الآخر والقدر ؛ يعني على وجه العموم. فتشمل العقيدة أركان الإيمان الستة، وبقية المسائل المتعلقة بالعقيدة.

- **مسألة هل الأصل في الإنسان التوحيد أم الشرك ؟**

الأصل في الإنسان هو التوحيد تاريخا وفطرة ؛ لأدلة منها :

- قول الله سبحانه وتعالى : ﴿ **كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً** ﴾. قال جمهور المفسرين : إن الناس كانوا أمة واحدة ؛ على ملة واحدة، ودين واحد ؛ على الهدى والتوحيد.
- وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ **فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا** ﴾ فسّر مجاهد الفطرة بأنها الإسلام، التوحيد. ومن الأدلة :
- حديث عياض عند الإمام مسلم : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **قال الله عز وجل : إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ فَجَاءَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمِ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنَزِّلْ به سلطانا** ». ومن الأدلة - أيضا - :

- ما روى الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « **كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ** ». فالأصل هو التوحيد والشرك طارئ على العباد. ما الدليل على أن الشرك طارئ على العباد ؟ : الأدلة السابقة.
- وما روى ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « **كَانَ بَيْنَ آدَمَ، وَنُوحٍ عَشَرَةُ قُرُونٍ كُلُّهُمْ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْحَقِّ، فَلَمَّا اخْتَلَفُوا بَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ إِذْ كَانُوا عَلَى التَّوْحِيدِ ؛ فَطَرَأَ الشِّرْكُ عَلَيْهِمْ** ».

وأول ما حدث الشرك في الأرض كان في قوم نوح ؛ كما دل على ذلك قول ابن عباس في [صحيح الإمام البخاري]. وأول ما حدث الشرك عند العرب بمكة ؛ كان على يد عمرو ابن لحي الخزاعي. وأول ما حدث الشرك في بني إسرائيل ؛ كان باتخاذ العجل. وأول من أحدث الشرك في هذه الأمة ؛ هم الرافضة السبئية والصوفية.

التوحيد عند الفرق :

عند الفلاسفة : هو إثبات وجود مطلق.

وعند الجهمية : هو نفي الأسماء والصفات.

وعند القدرية : يسمونه التوحيد والمقصود به نفي القدر.

وعند الجبرية : يسمونه التوحيد والمقصود بتوحيدهم أن أفعال العباد ليست أفعالا لهم.

وعند الاتحادية : يسمونه التوحيد ويقصدون به أن الحق هو عين الخلق.

وهذا يدل على فساد التوحيد عند الفرق ككل. وتوحيد أهل الحق، أهل السنة هو التوحيد الخالص لله سبحانه وتعالى ؛ لأنه قائم على الكتاب والسنة. أما توحيد أهل البدع ؛ فهو قائم على الهوى، وعلى الرأي والذوق.

وعند الخوارج : تكفير صاحب الكبيرة، والقول بتخليده في النار.

وعند الحزبيين : توحيد الحاكمية.[1]

• مسألة هل القرآن كله توحيد أم لا ؟

أجاب عن هذا ابن القيم فقال : ((نعم. القرآن كله في التوحيد)). قال رحمه الله تعالى : ((لأن القرآن إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله وأقواله ؛ فهو التوحيد العلمي الخبري. وإما دعوة إلى عبادته وحده وترك ما سواه ؛ وهذا هو التوحيد الإرادي الطلبي. وإما أمر ونهي وإلزام بالطاعة ؛ فهذا حقوق التوحيد ومكملاته. وإما خبر عن إكرام أهل التوحيد في الدنيا والآخرة ؛ فهذا جزاء التوحيد. وإما خبر عن أهل الشرك وما فعل بهم في

---

[1] ذكر الشيخ قول هؤلاء الحزبيين وقول الخوارج في الشريط (34) ابتداء من (د. 33) في باب " الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله ".

الدنيا وما يفعل بهم في الآخرة ؛ فهذا جزاء من خرج عن التوحيد)).

فالقرآن كله في التوحيد.

- **مسألة في أقسام التوحيد :**

ينقسم التوحيد إلى قسمين : توحيد المرسِل، وتوحيد المرسَل.

وأما أقسام توحيد الله على وجه الخصوص ؛ فهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام: الربوبية والألوهية والأسماء والصفات. ودليل أقسام التوحيد هو التتبع والاستقراء ؛ أن أهل العلم تتبعوا نصوص القرآن والسنة ؛ فوجدوا أن توحيد الله ينقسم إلى ثلاثة أقسام. كما أن العرب الفصحاء تتبعوا الكلام العربي ؛ فقسموا الكلمة إلى ثلاثة أقسام : إسم وفعل وحرف. وهنا تتبع أهل العلم أقسام توحيد الله ؛ فوجدوها لا تخرج عن ثلاثة : توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات. فمن القرآن قالوا : سورة " الفاتحة " تبرهن على أقسام التوحيد، سورة " الناس " تبين أقسام التوحيد، آية في كتاب الله جمعت أقسام التوحيد : ﴿ رَبُّ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما بَيْنَهُما فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾. وهذه الأقسام اتفق عليها أهل العلم، متفق عليها.

******

المتن :

قال المصنف رحمه الله تعالى :

Γ بِسْمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحِيمِ . Σ

الشرح :

في مقدمة كتاب التوحيد، ذكر في هذا الكتاب البسملة في بعض النسخ. وذُكرت البسملة والحمدلة والصلاة في البعض الآخر. قال الشيخ عبد الرحمٰن بن حسن حفيد المصنف : ((والمصنف رحمه الله قد اقتصر في بعض نسخه على البسملة وفي البعض الآخر ذكر مع البسملة الحمدلة والصلاة على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم)). قال الشيخ عبد الرحمٰن بن

حسن كما في [فتح المجيد] : ((ووقع لي نسخة بخطه رحمه الله بدأ فيها بالبسملة وثنى بالحمد والصلاة على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال - : وعلى هذا فالابتداء بالبسملة حقيقي وبالحمدلة نسبي إضافي)). أي بالنسبة إلى ما بعد الحمد يكون مبدوءا به. هذه هي النسخ التي وردت عن المصنف رحمه الله تعالى : نسخة فيها البسملة فقط، ونسخة فيها البسملة مع الحمدلة، مع الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام.

ما الحكمة من الابتداء بالبسملة ؟

فمن تلك الحكم :

- اتباعا للقرآن الكريم حيث ابتدأ بـ " بسم الله الرحمٰن الرحيم ".
- اقتداءً بأنبياء الله الكرام. ومن ذلك قول ربنا سبحانه وتعالى عن سليمان : ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرحمٰن الرَّحِيمِ (30) أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ (31) ﴾. فابتدأ قبل الطلب بالبسملة.
- اقتداءً بسنة النبي صلى الله عليه وسلم في مراسلاته ؛ كما في حديث هرقل ، الوارد والثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما. وكذلك كما ورد في " صلح الحديبية " : « اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحمَنِ الرَّحِيمِ »، بداية المراسلة، وبداية الكتاب " بسم الله الرحمٰن الرحيم ". وقصة

سهيل بن عمر في صلح الحديبية معروفة، وموجودة في [الصحيحين].

- أن هذا هدي الصحابة والتابعين وأئمة الدين، كانوا يفتتحون كتبهم ورسائلهم بالبسملة.
- أن بذكر البسملة تحصل بركة عظيمة ؛ لأن فيها الاستعانة بالله تعالى على تلك الكتابة، وعلى فهم ذلك الكتاب، وعلى التبصر فيه. وقد ذكر الله عز وجل أن إسمه ما ذُكر في شيء إلا حلت فيه البركة، قال الله عز وجل ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَام ﴾.
- أن في ذلك مراعاة لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِه ﴾.

ولماذا اقتصر المصنف على البسملة في بعض النسخ ؟

قال أهل العلم :

- لأنها من أبلغ الثناء والذكر.
- ولأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يقتصر عليها في مراسلاته، وفي كتبه. ففي الكتاب الذي أرسله إلى هرقل عظيم الروم فيه : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ...». اقتصر على

بسم الله الرحمٰن الرحيم. إذاً هذه هي السنة النبوية الاقتصار على البسملة.

وهنا ننبه على الأحاديث التي وردت في فضل الابتداء بالبسملة :

أشهر حديث في الباب هو حديث : « **كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِاسْمِ الله الرّحمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَقْطَع** ». هذا الحديث أخرجه الخطيب في الجامع عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولكنه ضعيف، بل ضعيف جدا ؛ لكثرة علله. وفي إسناده أحمد بن محمد بن عمران المعروف بابن الجَنَدي وهذا متهم بالوضع، كان ضعيف الرواية، خبيث المذهب. وفيه - أيضا - غيره كمحمد بن صالح البصري، مجهول. وقد ضعف هذا الحديث كثير من الحفاظ كالسخاوي والألباني.

لفظة البسملة معناها : قول بسم الله الرحمٰن الرحيم. **وفُرِّق بين التسمية والبسملة :** فقيل التسمية إذا أطلقت المقصود بها قول " بسم الله "، والبسملة قول " بسم الله الرحمٰن الرحيم " ؛ فلينتبه لذلك، ولكل منهما موضع خاص به ؛ فلا تقول فيما جاز لك أن تقول فيه " بسم الله "، تزيد : " بسم الله الرحمٰن الرحيم " تقول : هي واحدة، لا ! تقف حيث وقف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، سواء من حيث التسمية قول " بسم الله "، أو البسملة قول " بسم الله الرحمٰن الرحيم ".

ما معنى بسم الله الرحمٰن الرحيم ؟

الباء في بسم الله اختُلف فيها : فقيل إنها تفيد الاستعانة، وقيل للتبرك ؛ طلب البركة من وراء إسم الله على ذلك الشيء من كتابة ونحوها. والاستعانة : أن تستعين بالله سبحانه وتعالى، أو بكل إسم هو لله على تلك الكتابة أو على فهم ذلك الكتاب. وقيل للمصاحبة ؛ أي مصاحبا اسم الله أثناء ابتدائك للكتاب. والراجح أنها للاستعانة.

أما كلمة " إسم " : فاختلف في أصل اشتقاقه : قيل مشتق من " السمو " وهو **العلو والرفعة** ؛ وذلك لأن صاحبه بمنزلة المرتفع به ؛ ولأن الإسم يسمو بالمسمى. وهذا هو قول البصريين، وقد اختاره ورجّحه شيخ الإسلام رحمه الله تعالى. وقيل هو مشتق من " الوَسم "، والوسم هو العلامة ؛ لأن كل ما سمي فقد نُوه باسمه ووُسم. فأنت في قول : " باسم الله " تضيف " إسم " إلى " الله "، وكلمة " إسم " مفرد أضيفت هنا إلى لفظ الجلالة ؛ فأفادت العموم. كأنك تقول : " أستعين بكل اسم لله عز وجل". وهناك تفصيل في مسألة الجار والمجرور متعلقة بماذا ؟ وما هو تقدير العامل لها ؟ هذا ربما لو ذُكر لملّ السامع منه، ولكن من كان له رغبة في فهم ذلك ففي وقت آخر...

لفظ الجلالة "الله " : عُرِّف بتعريف جامع - وقد ذكرناه في بعض الدروس - : ((**ذو العبودية والألوهية على خلقه أجمعين**)). وهو مروي عن ابن عباس ولم يصح ؛ فيه علتان : الانقطاع ؛ لأن الضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس. وفيه بِشر بن عُمارة وهو ضعيف. لكن معناه صحيح.

وهذا الإسم علَم على الله عز وجل ولا يسمى به غيره. وهو الإسم الذي تتبعه جميع الأسماء الحسنى. وهل هو مشتق أو غير مشتق أو جامد ؟

هذا فيه خلاف، والصحيح أنه مشتق وأن أصله الإله. فلفظ الجلالة جمع معاني الأسماء الحسنى والصفات العلى : اشتمل على صفة الألوهية القائمة بالله سبحانه وتعالى، الصفة التي استحق بها أن يكون بها إلها. وعلى صفة العبودية التي تتعلق بالعبد : أي أن العبد يصرف جميع العبادات لله سبحانه وتعالى.

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى لهذا الإسم خصائص لفظية ومعنوية لو ذُكرت لطال المقام. لكن يرجع إلى كتاب [البدائع] وغيره من كتب ابن القيم، فقد ذكر في شأن إسم " الله " لفظ الجلالة الله : خصائص لفظية يعرفها كل لغوي بصير باللغة، ويتذوق تلك المعاني والخصائص. وذكر خصائص معنوية يقرأها ويستفيد منها كل شخص يفهم القرآن والسنة.

قوله " الرحمٰن الرحيم " : هما إسمان كريمان من أسماء الله عز وجل دالان على اتصافه بصفة عظيمة ؛ وهي صفة الرحمة. يشتق من هذين الإسمين صفة الرحمة، وهذه الصفة حقيقية لله سبحانه وتعالى على ما يليق بجلاله. **لكن ما الفرق بين الرحمٰن والرحيم ؟** ذكر أهل العلم فروقا بين الرحمٰن والرحيم :

- أن الرحمٰن ذو الرحمة الواسعة لجميع الخلائق بما يكفل لهم ويحتاجون إليه في حياتهم : هذه رحمة واسعة عمّت كل حي ووسعت كل شيء. والرحيم ذو الرحمة الواصلة الخاصة بمن يشاء الله من عباده.
- أن الرحمٰن رحمٰن الدنيا والآخرة. والرحيم رحيم الآخرة، تلك الرحمة العامة. وهذا الفرق الذي ذكره بعضهم يندرج تحت الأول.
- أن الرحمٰن دال على الصفة القائمة بالله سبحانه تعالى، والرحيم دال على تعلقها بالمرحوم. فكأن هذه الصفة صفة متعدية ؛ بحيث أن صفة الرحمة من الله سبحانه وتعالى، تعدت إلى المخلوق فرُحِم. وقد اختار هذا الفرق ابن القيم وقال : ((إذا أردت فهم هذا فتأمل قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾، ﴿ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾، ولم يجئ قط " رحمٰن " بهم)). ﴿ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ ؛ يعني لتعلق صفة الرحيم، صفة هذا الإسم بالمرحومين ؛ تعلقت به. أما الرحمٰن فلم تأتي متعدية إلى المرحومين ؛ بل تعلقت بالله سبحانه وتعالى وكانت صفة له قائمة به.

هذا الفرق هو أوضح وأرجح الفروق التي ذكرت بين الرحمٰن والرحيم.

******

المتن :

Γ الحَمْدُ لله، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. Σ

الشرح :

في النسخ الأخرى، ذُكرت الحمدلة وهي قوله " الحمد لله ". ومعنى الحمد لغة : **الثناء**. وأما بالنسبة للاصطلاح فهو : **ذكر محاسن المحمود مع محبته وتعظيمه**. وهذا تعريف مشهور ذُكر عن غير واحد من أهل العلم.

ولماذا قدم الحمد والثناء في مقدمة الكتاب ؟

الجواب :

- اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في خطبه ؛ فقد كان عليه الصلاة والسلام يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله.
- لأن الحمد سبب لزيادة النعمة والتوفيق.
- أن يوفق في هذه الكتابة أو في هذا العمل ؛ لأن الحمد أفضل الدعاء، كما ورد بذلك حديث جابر في [سنن الترمذي] : «

وَأَفضَلُ الدُّعَاءِ الحَمدُ لِلَّهِ ». واللام في " الحمد لله " تفيد الاستحقاق : أي أن الحمد مُستحق لله سبحانه وتعالى.

وما الفرق بين الحمد والثناء ؟ : ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى، فرقا بين الحمد والثناء فقال : ((الخبر عن المحاسن إما متكرر أو لا : فإن تكرر فهو الثناء، وإن لم يتكرر فهو الحمد)).

وما الفرق بين الحمد والمدح ؟ : ذكر - أيضا - ابن القيم وغيره من أهل العلم الفرق بين الحمد والمدح : الحمد لابد أن يصاحبه في الغالب المحبة والتعظيم، بخلاف المدح فقد يصاحبه تعظيم وقد لا يصاحبه.

وما الفرق بين الحمد والشكر ؟ : الحمد يكون باللسان وبالقلب ولا يكون في الجوارح، ويكون في مقابل النعمة وفي غيرها. بخلاف الشكر فإنه يكون باللسان والقلب والجوارح، ويكون في مقابل النعمة.

قوله " وصلى الله " : الصلاة معناها في اللغة : **الدعاء بخير** ، وقيل : التعظيم ؛ قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ** ﴾. وصلاة الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم بمعنى **الثناء عليه في الملأ الأعلى** ؛ كما فسّر ذلك أبو العالية. وهذا التفسير هو أحسن ما ورد في تفسير الصلاة، خلافا لمن فسر الصلاة من الله سبحانه وتعالى بالرحمة ؛ فإن هناك **فرقا بين الصلاة والرحمة** : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ** ﴾ ؛ ففرّق بين الصلاة والرحمة.

ولأنه لا يوجد هناك ارتباط في اللغة بين الصلاة والرحمة، فلا تقول لمن رحمته : " صَليتُ عليه ". وأيضا أن هذه الصلاة من الله عز وجل تخص عباده المؤمنين، تخص أولياؤه. بخلاف الرحمة فإنها صفة عامة. وهناك من فسّر الصلاة بتفسير آخر ألا وهو بالمغفرة، ولاشك أنه يوجد فرق بين المغفرة والصلاة.

والصلاة من الملائكة [2] : **الدعاء** ؛ لحديث أبي هريرة في [الصحيحين] « **وَالمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاه** »، ما معنى « **تُصَلِّي** » ؟ قال الرسول عليه الصلاة والسلام « **تَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ** ».

والصلاة من العبد للعبد [3] : **الدعاء** ؛ لحديث « **إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا، فَلْيُصَلِ** » ؛ أي فليدعو على أحد المعنيين. وإذا سأل الله عز وجل فقال : " اللهم صل على محمد " ؛ أي طلب الثناء على النبي عليه الصلاة والسلام، وهو دعاء أيضا.

" وعلى آله " : اختلف في معنى الآل، والآل تأتي بمعنى الأهل. **وفرّق بعضهم بين " آل " و" أهل " بأن :** " آل " تأتي لما شَرُفَ. بينما " أهل " قد تأتي لما شَرُفَ وما لم يشرف. وهؤلاء الآل المقصود بهم : آل النبي الله

---

[2] انظر الشريط 41 ابتداء من د. 12 .

[3] أنظر المصدر السابق.

صلى الله عليه وعلى آله وسلم. **فمن هم آل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟**

هناك أقوال في الآل : قيل هم الأتباع لدينه عليه الصلاة والسلام إلى يوم القيامة المتبعون له، هم آله. وقد دل على ذلك عدة أدلة من القرآن الكريم، بأن لفظة " آل " تأتي بمعنى الأتباع : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ** ﴾، آل فرعون ليس المقصود قرابته فقط ؛ بل أتباعه جميع من اتبع فرعون. وقوله ﴿ **إِلا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ** ﴾، وآله يشمل أتباعه. وقيل - أيضا - بأن الآل : أزواج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وذريته، لاسيما وقد ورد في حديث النبي عليه الصلاة والسلام ، ذكر الأزواج والذرية فقط : « **اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ** ». فقال بعضهم إذاً آل النبي عليه الصلاة والسلام ، الذين ذكروا في الصلاة : " اللهم صل على محمد وعلى آل محمد " ؛ هم أزواجه وذريته المذكورون في حديث آخر. وقيل المقصود بهم : من تحرم عليهم الصدقة، والذين تحرم عليهم الصدقة مختلف فيهم من هم ؟ والصحيح أنهم بنو هاشم وبنو المطلب ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّا وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيءٌ وَاحِدٌ** ».

والراجح من هذه الأقوال - وهو التحقيق الذي ذكره جماعة من أهل العلم - : أن لفظة " الآل " إذا أطلقت تشمل قرابة النبي صلى الله عليه وعلى آله

وسلم - المؤمنون من قرابته - ، وتشمل أتباعه ؛ إذا أطلقت بدون ذكر الصحابة، أطلقت. وإذا ذكر الأتباع أو الأصحاب مع لفظة " الآل " ؛ فإنها تخص قرابة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم المؤمنين.

قوله : " وسلم " : **الفرق بين الصلاة والسلام** : أن الصلاة فيها حصول المطلوب ؛ وهو طلب الثناء على الرسول عليه الصلاة والسلام في الملأ الأعلى، قد يحصل ذلك [4]. وأن السلامة فيها النجاة من المرهوب.

******

المتن :

Γ **كِتَابُ التَّوْحِيدِ** Σ

الشرح :

"كتاب التوحيد " : وكتاب : مصدر كتب يكتب كتابا. ومدار كلمة كتب في لغة العرب على معنى واحد ألا وهو : **الجمع والضم**. يقال : " كتاب " ؛ لأنه جُمعت فيه كلمات وجمل وعبارات. ويقال للكتيبة " كتيبة " ؛ لاجتماع أفرادها وانضمام بعضهم إلى بعض. واصطلاحا : **إسم لجملة من العلم تشتمل على أبواب وفصول غالبا**.

---

[4] أنظر المصدر السابق أيضا.

وما إعراب كلمة كتاب التوحيد ؟ : خبر لمبتدأ محذوف تقديره : هذا كتاب التوحيد.

ما سبب عدم ورود مقدمة للكتاب يُتبين فيها المراد من الكتاب ؟

ذكر أهل العلم سببين :

- الأول : أن قوله " كتاب التوحيد " ؛ هو ترجمة للمقصود.
- والثاني : أن من الأدب في مقام التوحيد ؛ أن لا يُجعل هناك فاصل بين الحق والدال عليه - وهو الله سبحانه وتعالى - والدليل عليه ؛ وهو كلامه. فلا يُقدم بين كلامه سبحانه وتعالى قولٌ ؛ لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ** ﴾ ؛ ولذلك ورد عن بعض الأئمة كالبخاري رحمه الله تعالى، أنه لم يجعل لـ [صحيحه] خطبة يبين فيها مقصوده ؛ ليدل على ألا يُتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كلامه.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ ﴾.Σ

الشرح :

" وقولِ الله " : وقولُ الله : في كلمة " قول " في إعرابها قولان :

- ❖ بالجر عطفا على التوحيد ؛ لأن التوحيد مجرور بالإضافة : "كتاب التوحيدِ وقولِ الله " : أي هذا كتاب التوحيدِ، وكتاب قولِ الله عز وجل كذا وكذا...
- ❖ والقول الثاني : بالرفع على الابتداء ؛ على أن الواو استئنافية، و" قولُ " مبتدأ مرفوع.

مناسبة هذه الآية لكتاب التوحيد ظاهرة : حيث بيّن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الحكمة التي من أجلها خلق الجن والإنس ؛ وهي إفراده بالعبادة، إخلاص العبادة له ؛ وهذا هو التوحيد. فبيّن الله سبحانه وتعالى التوحيد وأهميته في هذه الآية. وأيضا لأن السلف قد فسّروا قول الله سبحانه وتعالى في الآية ﴿ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ ؛ بمعنى ليوحدون : يعني ما خلقت الجن والإنس لأي شيء ؛ إلا للتوحيد وللعبادة.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ﴾ : الخلق أصله التقدير في اللغة.

ويستعمل الخلق شرعا في أشياء :

- ❖ **في إبداع الشيء من غير مثال سابق** : يعني إيجاد من عدم ؛ وهذا قد دل عليه قول الله سبحانه وتعالى﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضَ ﴾ ؛ كما أظهر هذا الإبداع في قوله ﴿ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْض ﴾. فهذا إيجاد من عدم إبداع، من دون أن يكون له مثال سبقه ؛ ففسّر بالإبداع. أما الثاني فيما يستعمل فيه الخلق فهو :
- ❖ **إيجاد الشيء من الشيء** : قال الله سبحانه وتعالى﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ ؛ أوجد إنسانا من إنسان. هذا خلق، وفيه إيجاد من عدم : قال الله عز وجل ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُوراً ﴾.

إلا أن الخلق بالنسبة للمخلوق إذا وُصف بأنه يخلق ؛ فمعناه : **الاستحالة والصيرورة والتحويل** ؛ حوَّل الشيء إلى صورة أخرى. وقد ذكر الله سبحانه وتعالى قوله ﴿ تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾، وقوله ﴿ وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾, وفي الحديث القدسي يقال لهم - للمصورين - : « **أَحيُوا مَا خَلقتُم** ». هذا الخلق تحويل ؛ حوله من صورة إلى أخرى، ومن وجه إلى آخر. والإيجاد من العدم والإبداع، هذا لا يكون إلا لله سبحانه وتعالى.

﴿ **الْجِنَّ** ﴾ : الجن هم **عالم من العوالم التي خلقها سبحانه وتعالى، إلا أنه عالم غيبي لا نراهم**. هذا هو الذي ذكره الله سبحانه وتعالى في كتابه ﴿ **إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُم** ﴾. وكلمة " جن " : إذا اجتمعت الجيم والنون في كلمة ؛ دلت على الخفاء والاستتار، كما ذكر أهل اللغة.

فمادة " جن " ؛ تدل على الخفاء والاستتار، يقال : " جَنَّهُ الليل " : إذا ستره، ومنه : الجَنَّة والجِنَّة والجُنَّة. ومنه : الجنون. ومنه : جُنَّة المقاتل ، و« **الصِّيام جُنَّة** » ؛ لأنه يستر صاحبه من النار. أينما صرفتها تجد أنها تدل على الخفاء والاستتار.

والإيمان بوجود الجن واجب، ومن أنكر ذلك فهو كافر ؛ لأنه صار مكذبا للقرآن. فالله عز وجل أخبر عن وجود الجن، وليس كما يدّعيه الفلاسفة أن الجن عبارة عن قوى شريرة قد تكون في الإنسان وغيره ! لأنهم لا يؤمنون إلا بشيء يرى ! والملائكة قالوا عنهم أنهم قوى خير ! [5]

ذكر الله عز وجل الجن قبل الإنس، وهنا مسألة :

أيهما أفضل الجن أم الإنس ؟

بيّن أهل العلم بأدلة كثيرة، لكن نذكر منها دليلين أو تعليلين ؛ على أن الإنس أفضل من الجن :

---

[5] أنظر الشريط 41 أيضا.

- الدليل الأول أو التعليل الأول : من حيث الابتداء : فإن الإنس خُلقوا من طين، والجن خُلقوا من نار، والطين أفضل من النار ؛ لأن فيه السكون والهدوء والوقار، بخلاف النار. وقد ذكر أهل العلم فروقا بين الطين والنار، فروقا كثيرة، ممن ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله تعالى، فليراجع في كتاب [البدائع]. ولذلك لما امتدح الله خلق آدم قال للملائكة ﴿ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ [6] وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِين ﴾.
- وأما التعليل الثاني : فلأن من الإنس الأنبياء والرسل، وليس من الجن رسل ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ﴾ ؛ ففي الجن نذر وليس فيهم رسل.

فإذا عرفنا أن الإنس أفضل من الجن، **فلماذا قُدّم الجن على الإنس في الآية ؟**

والجواب : وجه تقديم الجن على الإنس مع أن الإنس أفضل ؛ لوجه ذكره أهل العلم ألا وهو تقدم وجودهم ؛ أي أنهم خلقوا قبل الإنس. هذا هو التعليل المناسب لتقديم الجن على الإنس في الآية. أما أبو بكر الرّازي فقد أتى بتعليل غريب وعجيب ! فقال : ((لأن عبادة الجن سرية حيث لا

[6] يدل على فضله.

نراهم والعبادة السرية لا يدخلها الرياء)). وهذا ليس بصحيح، فليس كوننا أننا لا نراهم ؛ أنهم لا يرى بعضهم بعضا ولا يدخل فيهم الرياء.

قوله ﴿ وَالْإِنْسَ ﴾ : الإنس : هم **بنو آدم**، وأبوهم هو آدم ؛ كما أن الجن أبوهم إبليس. وهناك مسألة : **هل للجن أب ومن هو ؟**

هذه المسألة يأتي ذكرها إن شاء الله لاحقا.

أما سبب تسمية الإنس بهذا الإسم فلأمرين :

- الأمر الأول : لأن كلمة " إنس " مأخوذة من " الأُنس " ؛ وهو **ضد الوحشة ؛ حيث يأنس بعضهم ببعض، ويألف بعضهم بعضا**. وقيل من " النسيان "، وهذا طارئ عليهم ابتداء من آدم إلى آخر بنيه وذريته : « **فَنسِيَ آدَمُ ونَسِيَت ذُرِيَّتُه** ».

أما قوله سبحانه وتعالى ﴿ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ ﴾ : فهنا الاستثناء في ﴿ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ ﴾، في هذا الموضع يسمى " استثناء مفرّغا " ؛ يفرّغه من كل شيء، إلا من شيء مستثنى واحد، إلا من المستثنى ؛ فإنه لا يُفرّغه. والمعنى - تقدير الاستثناء هذا - : وما خلقت الجن والإنس لأي شيء ؛ إلا ليعبدون، شيء واحد. ما خلقتهم ليأكلوا أو ليشربوا أو ليسرحوا أو ليمرحوا أو ليتلاعبوا..، ما خلقتهم لأي شيء ؛ إلا للعبادة، لعبادتي، لتوحيدي.

وانتبه ! إياك أن تغفل عن الحكمة التي من أجلها خلق الله الإنس والجن، التي من أجلها خلقك الله، لماذا خلقك الله ؟ لعبادته. لأن بعض الناس قد

يغفل عن الحكمة بل ولا يعلمها ! لا يعلم الحكمة التي من أجلها خلقه الله ؛ فيصير بعض الحيوانات خيرا منه ! وقد ذكر في شأن البقرة التي عرفت الحكمة من خلقها ؛ أنها خُلقت لتحرث - بعد تسبيح الله وذكره - ركب رجل - خالف الحكمة – على ظهر البقرة ! البقرة التفتت إليه تقول : إنا لم نخلق لهذا ! إنما خلقنا للحرث ! الآن البقرة فهمت الحكمة، وبعض بني آدم لم يفهم الحكمة ! هذه الحكمة التي من أجلها خلقنا الله سبحانه وتعالى.

﴿ إِلاَّ ﴾ : هذه حرف استثناء، ما هو الاستثناء هاهنا ؟ : " استثناء مفرّغ " ؛ يعني تفرّغه من كل شيء ؛ إلا من المستثنى. ما هي اللام في قوله ﴿ لِيَعْبُدُونِ ﴾ ؟ : اللام في قوله ﴿ لِيَعْبُدُونِ ﴾ تسمى " لام التعليل " ؛ لبيان العلة ؛ لبيان الحكمة من خلق الجن والإنس. لكن هل التعليل هذا شرعي أم قدري كوني ؟ : التعليل شرعي ؛ لبيان الغاية، وقد تقع وقد لا تقع. قد تقع من الجن والإنس جميعا، وقد لا تقع ؛ فهي علة شرعية يبينها الله يقول : ما خلقتكم إلا لتعبدوني ؛ فاعبدوني. وليس تعليلا قدريا ؛ بمعنى أنه لابد أن يقع. **والفرق بين التعليل الشرعي والقدري** : أن الشرعي قد يقع وقد لا يقع. والقدري لابد أن يقع.

وهذه الآية تشبهها آية أخرى، ألا وهي قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ ﴾، ﴿ لِيُطَاعَ ﴾ : اللام هنا للتعليل، تعليل شرعي ؛ لأن الرسول قد يطاع وقد لا يطاع.

ومعنى ﴿ لِيَعْبُدُونِ ﴾ : فُسرت بعدة تفاسير ومؤداها واحد :

❖ فسرت بمعنى ليوحدوني. وهذا قاله كثير من السلف.

❖ التفسير الآخر : ليعبدون أي لآمرهم وأنهاهم. وهذا قاله مجاهد واختاره الزجاج، وكذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. ويدل عليه قول الله سبحانه وتعالى ﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴾ : قال الشافعي : ((لا يؤمر ولا ينهى)) ؛ بلى إنه خلق لحكمة عظيمة ؛ ألا وهي عبادة الله وامتثال الأمر واجتناب النهي.

❖ المعنى الثالث : ليقروا بالعبادة طوعا أو كرها ، وهذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

هذه التفسيرات مؤداها واحد : وذلك لأن التوحيد إذا تعلمه المرء ؛ عرف قدر الله سبحانه وتعالى ؛ فوطَّن نفسه على امتثال الأوامر واجتناب النواهي. وهكذا - أيضا - يكون عنده إقرار بعبادة الله عز وجل.

وهنا إشكال : وردت في كتاب الله تعالى آية تبين أن العلة من الخلق التعارف بين الخلق : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ ؛ ففهم بعضهم أن الحكمة من الخلق التعارف ؟!

ويجاب عن هذا : أن هذا الفهم خطأ واضح في الآية الكريمة ؛ لأن الله سبحانه وتعالى علل جعلهم شعوبا وقبائل للتعارف، ولم يعلل للخلق.

ولذلك ورد في الآية نفسها ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُم ﴾ ؛ إشارة إلى قوله عز وجل ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُون ﴾.

هل الحكمة من خلق الجن والإنس نفع الله عز وجل ؟ بحيث إذا أطاعوه نفعوه ؟

لا ! والدليل الآية التي بعدها ﴿ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُون ﴾. وفي الحديث القدسي « **إِنَّكُم لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي** ». فلا تنفعه طاعة الطائعين، ولا تضره معصية العاصين.

ما الحكمة من خلق الموت والحياة ؟

الاختبار : ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾.

تعريف العبادة : العبادة لها حقيقتان : حقيقة لغوية وحقيقة شرعية. الحقيقة اللغوية : **التذلل والخضوع**. وسميت وظائف الشرع التي كلف بها هذا الإنسان، سميت عبادات ؛ لأنهم يلتزمونها ويفعلونها خاضعين، متذللين.

ويقال أيضا : " طريق مُعَبَّد " : أي مُذلل. وقد قال - أيضا - طَرَفة بن العبد - أحد الشعراء في الجاهلية - قال في [معلقته] :

*إلى أن تحامتني العشيرة كلها *** وأفردت إفراد البعير المعبد*

" البعير المعبد " : أي البعير المذلل. وكيف صار ذليلا ؟ قيل : إذا أصيب بالمرض صار بعيدا ذليلا ؛ لعدم مخالطته.

فإذا أضيف إلى التذلل والخضوع المحبة ؛ كانت قد اجتمعت أركان العبادة.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى :

*وعبادة الرحمن غاية حبه *** مع ذل عابده هما قطبان*

فلا تكون العبادة عبادة لله إلا إذا اجتمع ركنان : **غاية المحبة وغاية الذل**.

وأما معنى العبادة في الاصطلاح : فقد عُرِّفت بعدة تعاريف، أجمع تعريف ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : ((العبادة : **اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة**)).

وهناك تعريف آخر للفقهاء والأصوليين أن العبادة : ((**ما أُمِر به شرعا من غير اطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي**)). يعني أن هذه العبادة ما جاء به الشرع من أقوال وأفعال ؛ فهو عبادة من غير أن يتدخل العرف أو يتدخل العقل ، قبل هذا أو وهذا ؛ تقول جاء في الشرع، جاء به الشرع، جاء به الدين. هذا الأمر الذي جاء به الدين ؛ يسمى " عبادة " من دون النظر هل هو متعارف عليه أو دل عليه العقل. قبل هذا وذاك أنت تعرف أن هذا أمر شرعي، أمر ديني من دون تدخل العرف أو العقل.

ابن القيم رحمه الله تعالى يقول : ((مدار العبادة على خمسة عشرة قاعدة من كملها كمل مراتب العبودية)). وبيان ذلك قال : ((أن العبادة

منقسمة على القلب واللسان والجوارح، والأحكام التي للعبودية خمسة : واجب مستحب مكروه محرم مباح. - قال - : وهذه لكل واحد من القلب واللسان والجوارح)). يعني : عندك القلب والجوارح، اجتمعت الأحكام التكلفية في القلب : يعني هناك واجب قلبي، ومستحب قلبي، ومحرم قلبي، ومكروه قلبي، ومباح قلبي.

اللسان : هناك واجب لساني، مستحب لساني، مكروه لساني، محرم لساني، مباح لساني.

الجوارح : واجب جارحي - نسبة إلى الجارحة - ، مستحب جارحي ، محرم، مكروه، مباح، جارحي.

العبودية تنقسم على[7] قسمين :

الأول : عبودية عامة : وهذه هي عبودية أهل السماوات وأهل الأرض كلهم، عبودية القهر والملك. قال تعالى ﴿ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرحْمَٰنِ عَبْدًا ﴾ ؛ يأتي وهو عبد ذليل، خاضع لله سبحانه وتعالى، طوعا أو كرها. هذه عبودية عامة.

القسم الثاني : عبودية خاصة : وهي عبودية الطاعة والمحبة واتباع الأوامر، أو عبودية المؤمنين. قال سبحانه وتعالى ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ (17) الَّذِينَ

---

[7] يقال : " تنقسم على "، و" تنقسم إلى " . وبعض اللغويين يعبر بـ "على" ؛ لأنها أفضل. لأن الانقسام لا يكون إلا على الشيء، ولا يكون إليه.

يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَه ﴾، يتبعون : اتباع الأوامر. ﴿ وَعِبَادُ الرحمٰن الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْنًا ﴾.

القسم الثالث [8] : عبودية خاصة الخاصة : وهذه عبودية الرسل. قال الله سبحانه ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾، ﴿ وَاذْكُرْ عِبَادَنَا﴾

******

المتن :

Γ وقوله : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾. Σ

[8] أنظر الشريط 41 أيضا.

الشرح :

مناسبة الآية لكتاب التوحيد : أن الله سبحانه وتعالى أخبرنا عن مهمة الرسل جميعا ؛ أنها كانت فيها الدعوة إلى توحيد الله عز وجل وإفراده بالعبادة، والبعد عن الإشراك به سبحانه.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَلَقَدْ** ﴾ : اللام هنا موطئة للقسم، هذا القسم مقدر تقديره : والله لقد بعثنا في كل أمة رسولا. فصارت المسألة مؤكدة بثلاثة مؤكدات : القسم المقدر الذي قُدّر فيه، واللام الموطئة له، و" قد " التي تفيد التحقيق ؛ فإنها نوع من أنواع المؤكدات. يؤكد أنه قد بعث في كل أمة رسولا يدعو إلى عبادة الله، ويحذر من الإشراك به سبحانه وتعالى.

وقوله ﴿ **بَعَثْنَا** ﴾ : معنى ﴿ **بَعَثْنَا** ﴾ : أي أرسلنا. فالبعث في القرآن يأتي لمعنيين : لمعنى الإرسال، ولمعنى الإثارة والتحريج ؛ كما يحصل في الدار الآخرة يوم القيامة، يبعث الله سبحانه وتعالى الناس من قبوهم : ﴿ **أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ** ﴾ ؛ ففيها البعثرة والإثارة والتحريج. وليس المقصود هنا إلا المعنى الأول : أرسلنا، وجهنا، أخرجنا.

قوله ﴿ **فِي كُلِّ أُمَّةٍ** ﴾ : كلمة " كل " تفيد العموم، ولم يخرج من هذا العموم شيء. بمعنى : أنه ما من أمة من الأمم على وجه الأرض، إلا وقد أرسل الله إليها رسولا. والدليل على ذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَإِنْ مِنْ**

أُمَّةٍ إِلا خَلا فِيهَا نَذِير ﴾ ؛ يعني مضى فيها من النذر من مضى ؛ لإقامة الحجة عليهم كما سيأتي في بيان الحكمة من إرسال الرسل.

أما معنى " أمة " في قوله ﴿ فِي كُلِّ أُمَّةٍ ﴾ : فإن الأمة تأتي في أصل الإطلاق بمعنى **الجماعة من الناس**، يقال لهم أمة وقوم وفئة وغير ذلك. وقد استطرد بعضهم ؛ فذكر أن الأمة في القرآن تأتي لأربع معانٍ لا تخرج عنها، ذكر ذلك ذكر ابن الجوزي وغيره من أهل العلم :

المعنى الأول : بمعنى الجماعة من الناس كما في هذه الآية.

الثاني : بمعنى الإمام[9] كما في قوله سبحانه ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ ؛ أي إماما يقتدى به.

والثالث : بمعنى الملة ؛ قال سبحانه وتعالى عن أولئك المشركين ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّة ﴾.

والرابع : بمعنى الزمن كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّة ﴾ ؛ أي تذكر بعد زمن، ليس تذكر بعد أمة جاءت، لا !، بعد زمن.

قوله ﴿ رَسُوْلًا ﴾ : الرسول لغة : **من بُعث برسالة**. واصطلاحا : **هو من أوحي إليه بشريعة جديدة إلى قوم مخالفين له في الغالب**. وهذا هو أقرب الأقوال في تفسير الرسول من ثمانية أقوال في معنى الرسول.

---

[9] وسيأتي معنا الفرق بين الأمة والإمام في باب آخر من أبواب التوحيد.

قوله ﴿ أَنِ اعْبُدُوا اللهَ ﴾ : هذه " أن " يبين أهل العلم أن لها معنى في اللغة ؛ ألا وهو أنها تفيد التفسير والبيان ؛ فأن تفسيرية، كأنه يفسر لنا هذا الإرسال ما هو ؟ : ﴿ أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوْتَ ﴾. هذه " أن " التي تسمى التفسيرية ؛ هي التي تُسبق بما يدل على القول دون حروفه، بما يدل على القول ؛ يعني يدل على معنى القول : " بعثنا " مثل " قلنا "، لكنها تختلف من حيث الحروف. كيف بمعنى " قلنا " ؟ يعني الأقرب أن البعث هنا بمعنى الإيحاء، والإيحاء هو قول ؛ فقيل - حينئذٍ - إنها يسبقها ما قبلها بما يدل على معنى القول دون حروفه.

والمعنى الثاني : " أن " ؛ أنها مصدرية، والتقدير فيها : ولقد بعثنا في كل أمة رسولا بأن اعبدوا الله : أي بعبادة الله واجتناب الطاغوت. والراجح هو القول الأول لأن الأصل عدم التقدير.

قول ﴿ أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوْتَ ﴾ : هذا يظهر فيه الحكمة من إرسال الرسل، **فما هي الحكمة من إرسال الرسل ؟**

ذكر أهل العلم عدة حكم :

- إقامة الحجة على الناس : كما قال سبحانه وتعالى ﴿ رُسُلا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ ؛ يعني أرسل الرسل من أجل أن تقطع الحجة على العباد، فيقولون :

ما جاءنا من نذير ! قد جاءهم النذير، يقولون : ما جاءنا من رسول ! وقد جاءهم الرسول.

- حاجة العالَم إلى الرسالة التي تبين لهم ما ينفعهم وما يضرهم.
- الرحمة بالناس : قال عز وجل ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِين ﴾.
- تبيين الصراط المستقيم، الذي أمر الله أن يُسلك في قوله ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا ﴾. فلو لم يكن هناك رسل ؛ لما عرف الناس كيف يهتدون إلى الصراط المستقيم، وكيف يسلكونه. لكن بوجود الرسل، بإرسال الرسل ؛ صاروا متبصرين ، متبينين لذلك الصراط.

الله عز وجل يذكر في آيات أخرى الكفر بالطاغوت قبل عبادته سبحانه، قبل طاعته. ففي موضع يقول سبحانه وتعالى ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ ﴾ ؛ يعني ذكر اجتناب الطاغوت والكفر به، قبل عبادة الله والإيمان به. وفي موضع آخر يقول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ ﴾. وهذه قاعدة : **أن التخلية تكون قبل التحلية** : تتخلى أولا من الذنوب والمعاصي ؛ لتتحلى بالطاعة. تتخلى من الكفر ؛ لتتحلى بالإيمان. تتخلى من الشرك والطاغوت ؛ لتتحلى، تلبس حلة الإسلام. لكن هنا بدأ بالأمر بالعبادة وذلك قبل اجتناب الطاغوت يعني التحلية قبل التخلية ؟

فهنا ننبه على أن الأمر بالعبادة فيها النهي عن ضد ذلك. ولكن زاد الله عز وجل الأمر تأكيدا باجتناب الشرك، فقال ﴿ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوْتَ ﴾ ، زاد الأمر، وإلا فلو قال ﴿ أَنِ اعْبُدُوا اللهَ ﴾ ؛ الأمر بالعبادة نهي عن الشرك.

وهنا مسألة عند الأصوليين : **هل الأمر بالشيء نهي عن ضده ؟**

والجواب : نعم الأمر بالشيء نهي عند ضده في مثل هذا. وهذه الآية دليل على المسألة ؛ لأنه ذكر الأمر بالشيء - وهو عبادته سبحانه، أمر بعبادته - ، ثم نهى عن الشرك ؛ وذلك باجتناب الطاغوت. هذا الأمر الأول.

الأمر الثاني : أنك لا تجد تقديم الأمر بالعبادة على اجتناب الطاغوت، إلا إذا كان إلا في باب الأمر والدعوة ؛ لأن في مقام الدعوة يُبدأ بالمعروف ثم النهي عن المنكر ؛ لكن في مقام الإخبار يُقدم التخلية قبل التحلية : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾ ؛ هذا إخبار.

قوله ﴿ وَاجْتَنِبُوا ﴾ : الاجتناب معناه **الابتعاد** : ابتعدوا حتى تكونوا في جانب، والطاغوت في جانب آخر. وهذه الكلمة " اجتنبوا " عند العرب أبلغ من كلمة " اتركوا " ؛ لأن الأمر بالاجتناب فيه معنى ترك الشيء، والوسائل والطرق الموصلة إليه. بخلاف الترك فإنه يدل على ترك الشيء دون النظر إلى وسائله وطرقه.

قوله ﴿ **الطَّاغُوتَ** ﴾ : الطاغوت لغة مشتق من " طغى "، والطغيان معناه : **مجاوزة الحد في شيء ما**. قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ** ﴾ ؛ أي جاوز حده في ذلك. هذا معناه من حيث الاشتقاق. وجيء بـ " التاء " في طاغوت مع أن أصله " طغى، طغيان " ؛ للمبالغة في مجاوزة الحد. فالطواغيت تبالغ في مجاوزة الحد ؛ حتى صارت كأنها تُشرّع في دين الله سبحانه وتعالى ما ليس منه، ولها الصلاحية في ذلك، يصير نفسه ربا، يصير نفسه إلها ومعبودا، يصير نفسه نبيا رسولا..! بهذه الصورة ؛ المبالغة في مجاوزة الحد.

أما معناه في الاصطلاح : فقد فُسِّر عند السلف بعدة تفاسير. فقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : (هو الشيطان). وروي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال : (الطواغيت كهان كانت تنزل عليهم الشياطين). وقال مالك : ((الطاغوت كل ما عُبد من دون الله)). وأتى ابن القيم رحمه الله تعالى ؛ فجمع هذه الأقوال في تعريف شامل، كامل، فقال : ((الطاغوت **هو ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع**)). المعبود : من معبود مثل الأصنام صارت طواغيت ؛ لأنها تألهت، ألهها أصحابها، صارت تُعبد من دون الله عز وجل. أما المتبوع : فمثل الكهان والسحرة وعلماء السوء..، هؤلاء يتجاوزون الحد ؛ حتى يبيحون للناس ما حرم الله عليهم، يحلون ما حرم الله، ويحرمون ما أحل الله، وأولئك يمتثلون !. والكهان يدعون معرفة الغيب الذي هو ليس لهم، تجازوا

الحد الذي لهم إلى ما هو من خصائص الله سبحانه وتعالى. وأما المطاع، وهو يدخل تحت كلمة " متبوع " لكن ذكر المطاع ؛ لأن هذا هو الأصل في صنف الأمراء وهو الطاعة، أن يطاعوا. لكن أحيانا يطاعون في معصية الله. هؤلاء الأمراء يخرجون عن طاعة الله سبحانه وتعالى وعن دينه وعن شرعه ويدعون الناس إلى ذلك ؛ إلى طاعتهم فيما حرم الله في معصية الله ؛ فيكونون طواغيت. ولقد ذكر بعض أهل العلم رؤوسا - كابن القيم وغيره - رؤوسا للطواغيت. الطواغيت كثيرون، لكن رؤوسهم خمسة :

1- الشيطان.
2- من عبد وهو راضٍ.
3- من دعا الناس إلى عبادة نفسه.
4- من ادعى شيئا من علم الغيب.
5- من حكم بغير ما أنزل الله.

ما حكم الكفر بالطاغوت ؟

حكم الكفر بالطاغوت واجب ؛ لأمر الله سبحانه وتعالى بذلك ؛ كما في هذه الآية : ﴿ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ ؛ والأمر يقتضي الوجوب. بل لا يتم الإيمان ولا يثبت التوحيد، إلا إذا كان قائما - أيضا - على الكفر بالطاغوت. وهناك أدلة كثيرة ؛ كقوله سبحانه وتعالى ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾. فلابد من

اجتماع الركنين، ركني شهادة أن لا إله إلا الله، اللذان اجتمعا في هذه الآية : ﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ ؛ فيه **الإثبات**. ﴿ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ ؛ فيه **النفي**.

فكان فيها دلالة على كلمة التوحيد لا إله إلا الله.

من عُبد من دون الله وهو غير راضٍ فهل يسمى طاغوتا ؟

لا يسمى طاغوتا. ودليل ذلك قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ (101) لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنْفُسُهُمْ خَالِدُونَ (102) لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ ﴾. فهؤلاء لا يكونون طواغيت ؛ لأنهم غير راضين. فمثلا عيسى عُبِد من دون الله لا يسمى " طاغوتا " - عياذا بالله - . وكذلك جميع الصالحين والأولياء الذين كانوا أولياء حقا ، هؤلاء لم يرضوا بعبادة أنفسهم، أن يعبدوا من دون الله ؛ فلا يسمون " طواغيت ". وعبادة هؤلاء - ممن ليس براضٍ - عبادة للشياطين ؛ لأن الشيطان هو الذي أمرهم بهذا، والدليل قوله سبحانه وتعالى ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴾ وقوله سبحانه وتعالى ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ (40) قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴾.

وهل التابع للطواغيت يُعدّ طاغوتا ؟ [10]

الجواب : لا يسمى طاغوتا أيضا ؛ والدليل أن الله عز وجل لما ذكر الطواغيت - وإن كان ذلك الذي يتبع الطاغوت قد فعل إثما عظيما ومنكرا، وربما أوصله إلى الكفر بالله سبحانه وتعالى - الدليل قوله سبحانه ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾، ولم يقل إنهم طواغيت.

ومن صور عبادة الطاغوت التي ذكر الله في كتابه :

- التحاكم إلى الطواغيت : هذه عبادة له ؛ لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾.
- القتال في سبيلهم : يُعدّ عبادة لهم ؛ لقول الله عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوت ﴾
- موالاتهم ومحبتهم ونصرتهم : عبادة لهم ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ ﴾.

---

[10] ذكرت هذه المسألة في الشريط 46 : د.04:18 فأضفتها هنا. (المفرّغ - ستر الله ذنوبه -).

******

المتن :

Γ وقوله : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ﴾.Σ

الشرح :

قال الشيخ - حفيد المصنف - سليمان بن عبد الله : ((هكذا ثبت في بعض الأصول لم يذكر الآية بكمالها)). ونحن سنقتصر على ذلك لا نذكر الآية بكمالها، بل نأخذ الشاهد الذي ذكره المصنف رحمه الله منها : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾.

مناسبة الآية للكتاب : ظاهرة أيضا ؛ فقد أمر الله عز وجل في هذه الآية بعبادته، أمر بتوحيده. وإفراد الله عز وجل بالعبادة ؛ هو التوحيد الذي يريده سبحانه وتعالى من الناس.

قوله ﴿ وَقَضَى ﴾ : قضى : بمعنى " أمر" كما قاله مجاهد. وروي عن بعض الصحابة أنه بمعنى " وصَّى". والقضاء معناه : فصل الأمر قولا كان ذلك أو فعلا، وكل واحد منهما على وجهين : إلهي وبشري. فمن القول الإلهي : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاه ﴾، ومن الفعل الإلهي : ﴿ وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ ﴾. وأما القول البشري، فقوله عن القاضي أو الحاكم : " قضى الحاكم بكذا..". وأما الفعل البشري قال تعالى ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ

﴾، ﴿ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ ﴾. وهذا القضاء في قوله تعالى ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ ﴾، قضاء شرعي قد يقع وقد لا يقع، وهو مما يحبه الله ويرضاه، وهو العبادة في هذه الآية. وأما القضاء الكوني فلابد من وقوعه، وقد يحبه الله وقد لا يحبه ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ ﴾، ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾، لكنه قدر وقوعه ؛ لحكمة يعلمها سبحانه وتعالى.

قوله تعالى ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ ﴾ : الخطاب للرسول - مع أنه لم يدرك والديه - ؛ وذلك أن الخطاب الموجه إلى الرسول - كما ذكر الشنقيطي رحمه الله - على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : يتوجه الخطاب إليه ولا يكون داخلا فيه قطعا ؛ وإنما يراد به الأمة بلا خلاف. ودليله هذه الآية.

القسم الثاني : أن يكون خاصا به ولا يدخل معه غيره ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾.

القسم الثالث : يشمله ويشمل غيره ؛ كقوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (1) قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾

تغيير الأسلوب بين الخطاب الموجه للنبي عليه الصلاة والسلام، والموجه للأمة قال الله عز وجل : ﴿ وَقَضَى رَبُّك ﴾، هذا الخطاب للنبي عليه الصلاة والسلام. والخطاب للأمة : ﴿ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاه ﴾، **فلماذا غُيِّر هذا الأسلوب من خطاب للنبي عليه الصلاة والسلام إلى خطاب للأمة ؟** ذكر أهل العلم أسبابا من ذلك :

- تنبيه المخاطب على هذا الأمر.
- أن فيه إشارة إلى أن الخطاب الموجه إلى النبي عليه الصلاة والسلام يكون لأمته، إلا ما خصه الدليل.
- أن فيه إشارة إلى أن الناس جميعا عبيد لله سبحانه وتعالى، بما فيهم الأنبياء. والعبودية تُعدُّ شرفا ومفخرة للعابد الذي يعبد ربه تبارك وتعالى، وصف الله نبيه بالعبودية في أعلى المقامات، في خمس مقامات عالية :

المقام الأول : في مقام الإسراء : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِه ﴾.

وفي مقام الإيحاء : ﴿ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾.

وفي مقام التحدي : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا ﴾.

وفي مقام التنزيل - تنزيل القرآن - : ﴿ تَبارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقانَ عَلى عَبْدِهِ ﴾.

وفي مقام الدعوة : ﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدا ﴾.

﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ﴾ : فقد ذكر الله حق الوالدين بعد حقه سبحانه وتعالى ؛ وهذا يدل على عظم حق الوالدين. وقرن الله حقه بحق الوالدين في خمسة مواضع من القرآن الكريم :

الموضع الأول : هذه الآية.

والموضع الثاني : قوله سبحانه في الآية التي بعدها ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾.

الموضع الثالث : في قوله سبحانه ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾.

الموضع الرابع : في قوله سبحانه ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾.

الموضع الخامس : في قوله سبحانه ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾.

﴿ الْوَالِدَيْنِ ﴾ : المقصود بهم الأب والأم، ومن علا فوقهما من الأجداد، هؤلاء يقال لهم والدان. وكلما قربا من الشخص ؛ كان الحق أعظم وأكثر.

وهنا ذكر الله سبحانه وتعالى الوالدين، **فهل يقيد هذا بالصلاح والإيمان بأن يقال بـ " الوالدين " المؤمنين أو الصالحين إحسانا ؟**

لم يقيد ؛ لأن الله عز وجل قد جعل الحق مربوطا بهذا الوصف، وصف " الوالدين ". وهناك مسألة في أصول الفقه يقولون : " **أن الحكم المرتب على الوصف مشعر بعليته** " ؛ يعني لماذا حق الوالدين يقال : لأنهما والدان ؛ فلكونهما والدين أمر الله عز وجل بالإحسان إليهما، وهو لفظ عام يشمل من كان صالحا أو غير ذلك، ولو كان التقييد بالصلاح ؛ لذكره الله عز وجل في القرآن. إذاً فالإحسان للوالدين واجب وإن كانا كافرين، وإن كانا فاجرين ؛ لابد من الإحسان إليهما. لكن إذا تعارض حق الله وحقهما يقدم حق الله عز وجل. ولذا إذا قيل ما الجمع بين هذه الآية التي فيها الأمر بالإحسان، وبين قول الله سبحانه وتعالى عن إبراهيم ﴿ **وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِي** ﴾ ؟ يقال لماذا وجه إبراهيم هذا الخطاب إلى أبيه مع أن المعلوم أن إبراهيم عليه السلام يأتي بذلك الخطاب الرفيق ؟

قال أهل العلم : لأنه هنا تعارض حقان : حق الله، وحق الوالد، فإقدام إبراهيم على ذلك ؛ إنما كان تقديما لحق الله على حق الوالدين. ولذا تجد أن الله عز وجل يبدأ بحقه ثم يذكر حق الوالدين.

يقول قائل : **إذا كان حق الوالدين عظيما، فلماذا صار نصيبهم من الميراث قليلا دون نصيب الأولاد ؟**

وهنا ذكر بعض أهل العلم : أن الله عز وجل قدر لهما ذلك ؛ لأن احتياجهما إلى المال قليل، بخلاف الأولاد فإن حاجتهم إلى المال كثير. فالله عز وجل جعل لكل شيء قدرا بقدر الحاجة.

﴿ إِحْسَانًا ﴾ : الإحسان هو بذل المعروف. ونُكِّرَ هنا - جاء نكرة - " إحسانا " ؛ ليدل على التعظيم والتعميم والكمال. كأن الله عز وجل يقول : أحسنوا بالوالدين إحسانا عظيما مطلقا، قليلا كان أو كثيرا أو قوليا أو فعليا ولا نقص فيه ؛ لأن الإحسان ينقسم إلى قسمين : إحسان قولي وإحسان فعلي، جمع الله عز وجل القسمين.

اقترن برّ الوالدين بعبادة الله عز وجل ؟ قال بعض أهل العلم : وذلك لأمور منها : أن السبب في وجود الإنسان نوعان : سبب حقيقي و سبب ظاهري. أما السبب الحقيقي فهو خلق الله وإيجاده. وأما السبب الظاهري فهما الأبوان. ولأنه لا يوجد من المخلوقين من أنعم على الولد بمثل الأبوين.

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة الآية للكتاب : أنها تدل على التوحيد، أمر بعبادته ؛ - وذاك هو التوحيد - ، ونهى عن الإشراك به. ولا يقوم التوحيد إلا بذلك : إلا بالابتعاد عن كل الشرك، صغيره وكبيره. وهذه الجملة ﴿ **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** ﴾، جمعت ركني كلمة التوحيد لا إله إلا الله. فقوله ﴿ **اعْبُدُوا اللَّهَ** ﴾ : فيه **الإثبات**، الذي يدل على كلمة " إلا الله ". وقوله ﴿ **وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** ﴾ : فيه النفي، الذي يدل على كلمة " لا إله إلا الله ".

هذه الآية لها اسم عند أهل العلم، تسمى بآية " الحقوق العشرة " ؛ لأن الله عز وجل ذكر فيها حقوقه، وحقوق الخلق. ذكر هذه الحقوق عامة في هذه الآية العظيمة. وأول حق بدأ به هو حقه سبحانه وتعالى، أمر بعبادته ونهى عن الإشراك به، وقال ﴿ **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** ﴾. وكلمة " شيئا " نكرة في سياق النهي تفيد العموم. يعني لا تشركوا به شيئا، صغيرا كان ذلك الشرك أو كبيرا. ولا تشركوا به شيئا، سواء كان الشريك الذي يُجعل مع الله ملكا مقربا أو نبيا مرسلا أو وليا صالحا أو غير ذلك.

وأما قوله تعالى ﴿ **وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا** ﴾ : فيقال فيها ما قيل في الآية السابقة. وهذه الآية قد ذكرت بتمامها وكمالها في نسخ المصنف ؛ فيحتاج أن نبين معاني بعض الكلمات :

قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَبِذِي الْقُرْبَى ﴾ : وذو القربى : كل من يصدق عليه تسميته بـ " القريب ". وقد قيل : إن ذا القربى هو من يجتمع معك في الجد الرابع. والصواب ما ذكره أكثر أهل اللغة أنه : **من يجتمع بالشخص في جد أعلى من غير تحديد**. فإذا كان بعض الناس يلتقي معك في الجد الأول ؛ فذاك من ذوي القرابة، يلتقي معك في الجد الثاني، الثالث، الرابع، الخامس من ذوي القرابة، وهكذا من غير تحديد..؛ هذا أمر الله عز وجل بالإحسان إليه.

﴿ وَالْيَتَامَى ﴾ : جمع " يتيم ". واليتيم : هو **من مات أبوه ولم يبلغ** ؛ بهذين الشرطين، فإذا مات أبوه وهو بالغ ؛ فليس بيتيم. وإذا لم يبلغ وماتت أمه، وأبوه حي، فليس بيتيم ؛ هو " منقطع ". ومن مات أبوه وأمه ؛ " لطيم " من الجهتين. وهذا اليتيم أمر بالإحسان إليه، وهو مخصوص بنوعين من العجز ؛ فيتطلب الإحسان إليه : الأول : الصغر، كونه صغيرا. والثاني : عدم المنفق ؛ لأن الذي كان ينفق عليه قد مات ؛ فاستحق أن يرحم وأن يحسن إليه.

﴿ وَالْمَسَاكِينَ ﴾ : وهم **الفقراء الذين عدموا المال**. وسموا " مساكين " ؛ لأن الفقر أسكنهم، جعلهم ساكنين. **وقد فرّق بعض أهل العلم بين الفقير والمسكين** : الفقير هو المعدم الذي لا يجد شيئا. وأما المسكين هو الذي يجد شيئا لا يغنيه ولا يكفيه. ولذا جمع الله عز وجل بينهما في الصدقة

الواجبة : ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينَ** ﴾. والأعظم حاجة منهما الفقير ؛ لذلك قدم الله الفقير على المسكين ؛ لأن الفقير معدم لا مال له، لا شيء له. أما المسكين فعنده شيء ولكن لا يكفيه. ويصدق على الفقير والمسكين قاعدة : " **إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا** ".

﴿ **وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى** ﴾ : الجار : هو **الملاصق للبيت أو من حوله**. والمقصود به هو الجار القريب، صاحب القرابة ؛ أي الجار الذي تربطك به قرابة. وأبعد بعضهم حين قال: " ذو القربى" هنا : ذو القربى بالإسلام ؛ لأن القربى نوعان : قرب بالنسب، وقرب بالدين. ولكن الصحيح أن القربى هاهنا : قرب النسب. والجار من حيث هو ثلاثة أقسام : جار له ثلاثة حقوق، وجار له حقان، وجار له حق واحد.

- الذي له ثلاثة حقوق ؛ هو الجار المسلم القريب : فله حق الجوار وحق القرابة وحق الإسلام.
- والجار الذي له حقان ؛ هو الجار المسلم : فله حق الجوار، وحق الإسلام.
- والجار الذي له حق واحد ؛ هو الجار الذمي : فله حق الجوار فقط.

﴿ **وَالْجَارِ الْجُنُبِ** ﴾ : المقصود به **الجار البعيد الذي لا تربطك به قرابة**، وهو مأخوذ من كلمة " المجانبة " ؛ وهي **المباعدة** : أي البعيد منك ليس

بقريب لك بعيد منك من حيث النسب. فهذا له حقان : حق الجوار، وحق الإسلام.

﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ ﴾ : هو **كل من لازمك رجاء نفعك ؛ كالزوجة والمسافر ونحوهما**. وقال بعض أهل العلم المقصود به الزوجة. وقال بعضهم المسافر الذي يليك يكون إلى جانبك. والآية شاملة للنوعين : للزوجة أحسن إليها، وللمسافر الذي بجوارك أحسن إليه.

﴿ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ : وهو **المسافر الذي انقطعت به النفقة** ؛ فلابد من هذين الشرطين. والسبيل هو **الطريق**. لكن نُسب المسافر إلى الطريق لمروره عليه، وللزومه إياه. فيجب الإحسان إليه، وإن كان في الأصل غنيا ؛ لأن الله عز وجل أطلق هذا الوصف، وهذا الوصف له شرطان : السفر وانقطاع النفقة.

﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ : قيل المقصود بهم العبيد المملوكون ؛ لأنهم جاءوا بملك اليمين أخذا وعطاء : يعني بُذل باليمين مالا ؛ فأخذ عبدا مملوكا. وقيل المقصود بهم البهائم التي تشترى وتملك باليمين. ولا شك أن الجميع ملك يمين، الكل له هذا الوصف ؛ أنه ملك يمين. فأُمِر المسلم أن يحسن إلى العبد المملوك والبهيمة.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ : ذكر الله عز وجل الذم لصفتين : صفة الاختيال وصفة الفخر. وذُكرت هذه الأوصاف بعد ذكر

حقوق كما قال أهل العلم : أنه خُصَّت هذه الصفتان ؛ لأنه يحملان صاحبهما على الأَنفَة، أن يعطي أحدا حقا ، أو يحسن إلى أحد ؛ فهما يمنعانه من أداء الحقوق. **والفرق بين المختال والفخور، قالوا** : أن الاختيال يكون في الهيئة من حركات واشمئزاز. والفخر يكون في القول يفخر بآبائه، بنسبه، بحسبه، بالقول. لكن الاختيال في الهيئة، في المشية، في الحركة، كذلك - أيضا - التَّسَعُر للمسكين وللفقير ولليتامى، عدم النظر إليهم، الاشمئزاز منهم، وتصير هيئته غير قابلة للنزول إلى هؤلاء المساكين والبسطاء من الناس. هذا الفرق، وهو فرق قصير، بخلاف ما طُوِّل فقيل : أن المختال هو صاحب خيلاء والكبر والتيه. والفخر هو المدح للنفس والتطاول على الغير. وكما ذكرنا أن في الأول كفاية في إيضاح الفرق بين الاختيال والفخر، يكون الاختيال في الهيئة ويكون الفخر في القول.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لا نُكَلِّفُ

نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾.

Σ

الشرح :

تنبيه : وجدت نسخ كُتبت هذه الآية بكمالها، ونبهنا على ذلك في أول الآية، بأنه وجدت في نسخ المصنف بخطه، أنه كتبها كاملة. لكن يوجد هناك نسخ مطبوعة لا تجد الآية كاملة. ونحن نعتمد على المخطوط.

هذه الآيات تسمى عند أهل العلم بآيات " الوصايا العشر" ؛ لأن الله عز وجل ذكر عشر وصايا. ويؤكد هذا بقوله ﴿ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ ﴾ عقب كل آية. فدل على أن هذه الوصايا، هي وصايا رب العالمين سبحانه وتعالى. هذه الآيات الثلاث ذُكرت في النسخة المخطوطة بخط المصنف كاملة، وتصرّف بعض الناس في المطبوع ؛ فصار ينقلها بأول جملة منها، يأخذ الشاهد من هذه الآيات، وهو قوله سبحانه وتعالى ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾. ونحن سنأخذ ما وقع بخط المصنف من ذكر الآيات، ونبينها بصورة مختصرة.

مناسبة هذه الآيات للكتاب : أن الله عز وجل ذكر جملا من المحرمات التي حرمها سبحانه وتعالى، وابتدأ هذه المحرمات بالنهي عن الشرك. ولاشك أن النهي عن الشرك من أمور التوحيد ؛ وهي المرادة هاهنا.

﴿ **قُلْ تَعَالَوْا** ﴾ : كلمة " تعالوا " : معناها تقدموا، أقبلوا، هلموا. وأصل وضع هذا الفعل ؛ كأنه كان قاعدا فقيل له : " تعال " ؛ أي ارفع شخصك بالقيام لتعلو ؛ فيصير مأخوذا من العلو. كأن المنادي حين ينادي المنادى : كأنه يقول له : " تعال إلى هذا المكان لتعلو ". وبلا شك أن من أخذ بهذه الوصايا ؛ علا قدره عند الله وعند خلقه.

﴿ **أَتْلُ** ﴾ : معناها أقص أو أقرأ. والتلاوة أخص من القراءة ؛ فكل تلاوة قراءة وليس كل قراءة تلاوة ؛ لأن التلاوة خاصة. وتصير التلاوة خاصة ؛ لأنها تعني القراءة والاتباع لما أنزل الله سبحانه وتعالى، فإذا أمر الله عز وجل بأمر أو نهى عن نهي أو عن أمر ؛ فإن هذا يدل على حصول طلب ؛ يطلب الله عز وجل من الناس أن يتبعوا، يقرأ من أجل أن يتبع، يتلو من أجل أن يتبع ؛ وهذه هي التلاوة، فيتلو ويقرأ من أجل أن يتبع.

﴿ **مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ** ﴾ : كلمة " ما " هذه موصولة ؛ بمعنى " الذي ". وقيل أنها مصدرية والتقدير : " قل تعالوا أتل تحريم ربكم عليكم ألا تشركوا ". أما الحرام فمعناه لغة : **المنع**. والمحرم معناه : **الممنوع منه**. وأما في الاصطلاح : فهو **ما طلب الشارع الكف عنه على وجه الإلزام**. ويسمى

" محظورا " أيضا. ومن أقوى صيغ الحرام أو التحريم هي لفظة " حرّم، يحرم " الصريحة كما ذكر هنا : ﴿ حَرَّمَ رَبُّكُمْ ﴾.

﴿ رَبُّكُمْ ﴾ : قال ﴿ رَبُّكُمْ ﴾، ولم يقل ما " حرم الله " ؟ قال أهل العلم : أن كلمة " الرب " هنا أنسب ؛ من حيث أن الرب له مطلق التصرف في المربوب. فالله الذي حرم، يتصرف في المخلوقين كيف يشاء ؛ لأنه خالقهم ؛ لأنه ربهم.

﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ : قدم ذكر الوالدين على الإحسان ؟ قال أهل العلم : ليدل هذا على شدة الاهتمام بالوالدين.

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ﴾ : القتل **إزهاق الروح**. وأما الأولاد فالمقصود بهم الذكور والإناث ؛ لقول الله عز وجل ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ ﴾. فكلمة " الولد " : تشمل الذكر والأنثى، فلو قال قائل : " لدي ولد "، ومعه بنت ؛ لكان مصيبا من حيث الإطلاق اللغوي.

﴿ مِنْ إِمْلَاقٍ ﴾ : وهو **الفقر**. وهذا المعنى هو الذي أطبق وأجمع عليه أئمة اللغة، خلافا لمن قال إن الإملاق هو الخوف. وخلافا لمن قال هو الإنفاق. وهذا ليس بصحيح ؛ فقد كان العرب في الجاهلية يقتلون أولادهم خشية الفقر، يقتلون الذكور لعلة واحدة ؛ وهي الفقر. ويقتلون الإناث لعلتين ؛ وهما الفقر والعار. فكلمة " من " هنا سببية ؛ أي بسبب الفقر.

﴿ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ : والرزق معناه : العطاء ؛ لقوله سبحانه وتعالى:﴿ فَارْزُقُوهُم مِنْهُ ﴾ ؛ أي أعطوهم منه. وقد يكون دنيويا وقد يكون دينيا. والمراد هنا : الرزق الدنيوي من مال ونحوه. وأما قوله عز وجل في الآية الأخرى ﴿ وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُم ﴾ ؛ فبدأ برزق الأولاد قبل الآباء، وفي هذه الآية بدأ برزق الآباء قبل الأولاد ؟! والجمع بينهما : أن تقديم رزق الآباء - هاهنا - على رزق الأولاد ؛ لأن الفقر عندهم حاصل وحادث ؛ يعني الآباء فقراء ؛ فقدم الله عز وجل رزقهم على رزق الأولاد. وفي الآية الأخرى ليسوا بفقراء ؛ وإنما يخشون الفقر على أولادهم ؛ فقدم الله رزق الأولاد على الآباء.

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ ﴾ : لم يقل الله عز وجل : " لا تأتوا "، بل ﴿ لَا تَقْرَبُوا﴾ ؛ نهى عن القرب من الفواحش، والنهي عن القرب من الشيء ؛ نهي عن إتيانه. فكل وسيلة إلى فاحشة من الفواحش محرمة ؛ بنص هذه الآية ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ ﴾. والفواحش هي **الذنوب القبيحة**، فكل ما قبُح من الذنوب يسمى " فاحشة ". وقد وصف الله عز وجل ثلاثة أنواع من الذنوب بالفاحشة :

- نكاح زوجات الآباء : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾؛ أي قبل نزول التحريم ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾.

❖ الزنا : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾.

❖ اللواط : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾.

وسميت الفاحشة " فاحشة " ؛ لقبحها فطرة وعقلا وشرعا.

﴿ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ : الضمير يعود إلى الفواحش. لأهل العلم ثلاثة أقوال مشهورة في تفسير ما ظهر من الفواحش وما بطن منها :

الأول : ﴿ مَا ظَهَرَ ﴾ : أي ما ظهر فحشه عند الناس. ﴿ وَمَا بَطَنَ ﴾ : أي ما خفي.

الثاني : ﴿ مَا ظَهَرَ ﴾ : أي من المعاصي المنتشرة بين الناس. ﴿ وَمَا بَطَنَ ﴾ : أي من المعاصي التي تُخفى.

الثالث : ﴿ مَا ظَهَرَ ﴾ : أي من المعاصي التي تظهر على الجوارح. ﴿ وَمَا بَطَنَ ﴾: أي من المعاصي التي تتعلق بالقلب ؛ مثل الشرك والحسد وغير ذلك.

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ : فنهى الله عز وجل عن قتل النفس التي حرمها، والنفس التي حرّم الله عز وجل ؛ هي النفس المعصومة ؛ وهي نفس المسلم والذمي والمعاهد والمستأمَن. وقوله ﴿ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ : هذا الاستثناء يسمى " استثناء مفرّغا " ؛ أي لا تقتلوا النفس

المحرمة في حال من الأحوال ؛ إلا في حال الحق. والحق لغة : **الشيء الثابت**. وشرعا : **ما أثبته الشرع**. مثال قتل النفس بالحق : ما جاء في حديث عبد الله بن مسعود في [الصحيحين] : « **لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ** ».

﴿ **ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ** ﴾ : ولم يقل " هذا ما وصاكم به " بل قال ﴿ **ذَلِكُمْ** ﴾، وهو إشارة إلى البعيد ؛ ليدل على أهمية الوصايا المتقدمة، وعظم شأنها. وقوله ﴿ **وَصَّاكُمْ بِهِ** ﴾ : الوصية معناها : **الأمر المؤكد المقرر**. والوصية بالشيء هي **العهد به على وجه الاهتمام** ؛ يعني : " أنا أوصيك " ؛ أي خذ هذا العهد واهتم به. هذه هي الوصية، فإذا قيل : " هذه وصية فلان " ؛ يعني هذا عهده الذي ينبغي أن يُهتم به.

﴿ **لَعَلَّكُمْ** ﴾ : " لعل " : هنا للتعليل ؛ أي لكي، لأجل تعقلوها عن الله عز وجل، وتعملوا بها.

﴿ **تَعْقِلُونَ** ﴾ : أصل العقل : **الإمساك** ؛ ولذلك يقال للدية " عقلا " ؛ لأن هذه الدية - المجموعة الكبيرة من الإبل - تُعقل وتُمسك وتُربط بجوار بيت أولياء المقتول. وسمي العقل " عقلا " ؛ لأنه يمسك صاحبه عما لا ينبغي.

ومكان العقل : ذكر ابن القيم ثلاثة أقوال بخصوص مكان العقل : في

الدماغ، في القلب، أنه في القلب وله اتصال بالدماغ . وهذا الذي اختاره ابن القيم رحمه الله تعالى.

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ : الاستثناء هنا يسمى " استثناء مفرّغا " ؛ يعني لا تقربوا أموال اليتامى بأي نوع من أنواع التصرف ؛ إلا بشيء واحد هو أحسن له. و ﴿ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ : قال أهل العلم : هي ما فيه صلاحه وحفظه وتنميته، ما يُصلح مال اليتيم وما يحفظه وما يُنميه. ذكروا أن الحسن يشمل نوعين : الحسن الدنيوي والحسن الديني. فلابد إذا أردت أن تأخذ من مال اليتيم، إذا وليت مال يتيم ؛ أن تأخذه بالتي هي أحسن. فتنظر في مجال الدين ؛ فلا تضع مال اليتيم فيما حرم الله، تطلب تنمية ذلك في البنوك الربوية وغير ذلك. هذا ليس بإحسان. وكذلك تضع مال اليتيم في موضع ربما كان سببا في ذهاب ذلك المال ؛ فالمخاطرة بمال اليتيم حرام، بل لابد أن يغلب الظن بأن مال اليتيم سيحفظ وسينمو ؛ وإلا فالمتاجرة به على وجه المخاطرة لا تجوز. والأكل من مال اليتيم يكون بالمعروف ؛ قال الله تعالى ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ .

﴿ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴾ : والأشد ذكر أهل العلم خلافا في معناه : فقيل - وهو قول أهل المدينة - : هو الرشد وزوال السَّفه مع البلوغ. وهذا قاله مالك وغيره من أهل المدينة . وقيل : هو سن الخمسة وعشرين عاما. وهو قول

أبي حنيفة. وذكر ابن زيد أنه البلوغ. وقيل : انتهاء الكهولة. والصحيح من الأقوال، هو القول الأول ؛ أنه **الرشد وزوال السَّفه مع البلوغ** ؛ لقوله تعالى ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا حسن تصرف فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾. وكلمة " الأشد " واحد لا جمع له. وقيل له واحد، ذكر ذلك سيبويه ؛ فقال : ((واحده " شِدَّة ")). فمعنى ذلك حتى يبلغ قوته العقلية والبدنية : ادفعوا إليهم وتصرفوا واقتربوا من ذلك المال.

﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ ﴾ : والإيفاء هو **إتمام الشيء بالقسط ؛ أي بالعدل من جهة الأخذ والعطاء.**

﴿ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ : الوسع : هو **الطاقة في كل تكليف من التكاليف**. لكن لما كان الأمر يشق أن يوفي كل كيل، وكل ميزان، كان فيه نوع مشقة ؛ قال الله عز وجل ﴿ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾. فمن اجتهد في إيفاء أداء الحق بتمامه وإيفائه، ثم حصل له خطأ ؛ فإنه معذور في ذلك.

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ﴾ : أمر الله بالعدل في القول، والأمر بالعدل مأمور به في القول والفعل ومع كل الناس : القريب والبعيد والعدو والصديق ؛ لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا

اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾. والعدل معناه : **الاستقامة**، وضده الجور والميل.

﴿ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ : أي من القرابة، قرابة النسب والولادة. وفي هذا يقول الرسول عليه الصلاة والسلام « وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ».

﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ﴾ : والعهد معناه : **حفظ الشيء ومراعاته حالا بعد حال، شيئا فشيئا**. وهنا قدم الله عز وجل ذكر العهد على العامل " أوفوا "، قال ﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ﴾، قال أهل العلم : للاهتمام بعهده. وعهد الله إلينا هو توحيده وطاعته وعبادته.

﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ : كلمة " تذكرون " من التذكر ؛ وهو **طلب وجود فكرة موجودة**، وهو هنا بمعنى الاتعاظ ؛ أي : لعلكم تتعظون وتنتهون عما كنتم فيه.

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ : والصراط هو **الطريق المستقيم الذي لا اعوجاج فيه**. وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى خمسة أوصاف للصراط، لا يسمى " صراطا " إلا بها، فليراجع. وهنا أضاف الله الصراط إليه ؛ لأنه هو الذي وضعه، وهو الذي وصفه ؛ ولأنه موصل إليه. وأحيانا قد يضاف إلى المؤمنين ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ ؛ وذلك لأنهم هم سالكوه.

﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾ : جمع سبيل وهو الطريق. وقد فسّر مجاهد السبل بالبدع والشبهات. وفُسّر بالأديان المضادة لدين الإسلام. وهذا يشمل الأمرين ؛ أي ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾ : لا تتبعوا دينا سوى دين الإسلام، وكذلك - أيضا - لا تتبعوا السبل التي فيها البدع والشبهات. والله عز وجل قد وحّد صراطه، وجمع الطرق ؛ لكثرتها التي تخالف دين الإسلام. وأما قوله ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلام ﴾، جمع السبل ؛ لأن المقصود بها هنا : هي طرق الخير الموجودة داخل الإسلام.

﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ : ذكر أولا ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾، ثم ﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾، ثم ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ؟ قال أهل العلم : لأنهم إذا عقلوا تذكروا، فإذا تذكروا خافوا واتقوا ؛ يعني كل واحد وسيلة للآخر.

ذكر بعض الشراح كعبد الرحمٰن بن محمد بن قاسم النجدي رحمه الله، أن لهذه الآيات التي سردها المصنف **مناسبات** : قال رحمه الله ((كأن المصنف قال كتاب التوحيد الذي هو الحكمة في إيجاد الثقلين كما في الآية الأولى. والذي هو الحكمة من إرسال الرسل كما في الآية الثانية. والذي هو أوجب الواجبات كما في الآية الثالثة والرابعة. والذي ضده هو الشرك، أعظم المحرمات كما في الآية الخامسة)).

******

المتن :

Γ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ ؛ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ ﴾). Σ

الشرح :

هذا الأثر أخرجه الترمذي وغيره من قول عبد الله بن مسعود بإسناد صحيح ، وبعضهم قد تكلم في بعض طرقه ؛ لكن بعض الطرق صحيحة.

وابن مسعود : هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي. كنيته " أبو عبد الرحمٰن "، كان من السابقين الأولين، كان ممن سبق إلى الإسلام ؛

بل قيل إنه سادس الإسلام. وقد لازم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ملازمة شديدة ؛ حتى صار يُعرف بأنه " صاحب السِّواد " ؛ أي السر - ، و" السواك " و" النعلين " ، في سفر النبي عليه الصلاة والسلام خصوصا. وهو ممن شهد بدرا وأحدا والخندق، وبقية المشاهد مع النبي عليه الصلاة والسلام. وأخذ القرآن من النبي عليه الصلاة والسلام ؛ حتى عُدَّ في طليعة القراء الذين أمر النبي عليه الصلاة والسلام أن يؤخذ القرآن عنهم. كان يقرأ القرآن، ويحب النبي عليه الصلاة والسلام سماعه منه : **قَال** « **اقْرَأْ عَلَيَّ** »، **فَقَالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، آقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ ؟ قَالَ** « **فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي** ». وخرج الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم جاء ليلة ، فسمع قراءة عبد الله بن مسعود، ثم قال « **مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ** ». كان أيضا يعرف بالنسبة إلى أمه، ينسب إلى أمه " ابن أم عبد ". وشأنه عظيم، لا يكفي ذكر أوصافه أو سيرته في مثل هذا المقام ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال عن ساقيه « **لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُد** ». أخرجه أحمد عن ابن مسعود. كان في عداد العلماء والفقهاء، بل أُثر أنه كان مرجعا للصحابة وللمسلمين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، في زمن أبي بكر وعمر. ومات بالمدينة سنة 32 من الهجرة.

ومعنى هذا الأثر الذي ورد عنه : هذا الأثر يبين أهمية الوصايا العشر التي ذكرت سابقا في الثلاث الآيات ؛ فهو يقول : من أراد أن ينظر إلى وصية -

التي كأنها كتبت وخُتم عليها، فلم تغير ولم تبدل - ؛ فليقرأ قول الله عز وجل ﴿ قُلْ تَعَالَوا...﴾ إلى آخر تلك الآيات. فشبهها بكتاب كُتبت فيه هذه الوصايا، وخُتم عليها بختم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وبلا شك أن وصية الله تعالى، هي وصية رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فالرسول عليه الصلاة والسلام قد أوصى بكتاب الله.

وقد ورد حديث مرفوع يحث على العمل بهذه الآيات، لكنه لم يصح ؛ وهو حديث عبادة، ورد مرفوعا، كما عند الحاكم وابن أبي حاتم : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « أَيُّكُمْ يُبَايُعُنِي عَلَى هَؤُلاَءِ الآيَاتِ الثَّلاَثِ ».

(**وصية محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم**) : الوصية سبق تعريفها، ولا تكون إلا في أمر مهم. وهنا ذكر النبي عليه الصلاة والسلام باسمه " محمد "، ويجوز ذكر اسم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم دون الرسالة والنبوة ؛ إذا كان من باب الخبر. وأما إذا كان من باب المناداة ؛ فلا يجوز ؛ لقوله تعالى﴿ لاَ تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُم كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضاً ﴾.

وإذا ذكر اسمه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فليصلى عليه ؛ حتى يتميز عن غيره كما فعل ابن مسعود في هذا الأثر.

(**التي عليها خاتمه**) : الخاتم من " الختم " وهو **المنع**. وسمي خاتم الكتاب بذلك ؛ لأنه يصونه ويمنع الناظرين عما في باطنه أو عن الزيادة فيه أو

النقصان منه. فما يختم به على الكتاب يسمى " خاتم ". وعبّر هنا بقوله عن الوصية (**التي عليها خاتمه**)، قال أهل العلم للإشارة إلى عظم أمرها وأهميتها، وإلا فالوصية يُهتم بها ؛ لكنه زاد الأمر توكيدا واهتماما بهذه الوصية ؛ فقال : (**التي عليها خاتمه**).

- **هنا مسألة : هل أوصى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بوصية مكتوبة مختوم عليها ؟**

الجواب : لا. النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أراد أن يكتب للناس كتابا، فلما حصل اللغط عنده ؛ ترك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وقد ورد في [صحيح البخاري] عن أبي جحيفة : (أنه سأل علي بن أبي طالب : هل عهد إليكم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بشيء دون الناس ؟ قال : لا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة ؛ إلا ما في هذه الصحيفة). ولم يكن عليها ختمه ؛ كانت من ضمن الكتب التي كان الرسول عليه الصلاة والسلام يأمر بكتابتها : فهناك كتاب للنبي عليه الصلاة والسلام في الصدقات والزكوات، كان هذا عند أبي بكر الصديق. وهناك - أيضا - كتاب في الجنايات، وكتاب أو صحيفة - كما ذُكرت هاهنا - فيها « **العَقْلُ، وَفَكَاكُ الأَسِيرِ، وَأَنْ لاَ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ** »، ولم يوجد فيها ختم النبي عليه الصلاة والسلام.

والكتب التي كان يُختم عليها بختم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ الكتب التي أرسلها إلى الملوك والأمراء. ولم يفعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذلك، إلا لما أُخبر بأنه لن يقبل هؤلاء إلا كتابا مختوما ؛ فاتخذ الخاتم، فكان يختم كتبه بذلك. هذا دليل أن كتب النبي عليه الصلاة والسلام لم تكن مختومة ؛ إلا ما كان من أمر الكتب التي تُرسل إلى الملوك والأمراء.

ما ذكر في هذه الآيات، هي وصية الله، ووصية رسوله عليه الصلاة والسلام. وكل ما أوصى الله عز وجل به ؛ يستلزم وصية الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم به ؛ لأنه مبلغ عن الله عز وجل. وكل ما أوصى به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإنها وصية تتضمن وصية الله عز وجل.

******

المتن :

Γ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : كُنْتُ رَدِيْفَ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ ؛ فَقَالَ لِي : « يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ ؟ » قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ : « حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقَّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ». قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلاَ أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ : « لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا ». Σ

الشرح :

هذا الحديث من الأحاديث التي تبين لك عظم شأن التوحيد.

ومناسبة هذا الحديث للكتاب والباب ظاهرة : فإن الرسول عليه الصلاة والسلام بيّن أن التوحيد هو حق الله عز وجل ؛ الذي ينبغي أن يُهتم وأن يُعمل به.

معاذ بن جبل : هو ابن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي ؛ فهو من الخزرج ، من الصنف الذين كانت الخزرج تفتخر بهم. أسلم وهو ابن ثمانية عشرة سنة، وشهد بيعة العقبة وهو شاب. وشهد بدرا وأحدا والمشاهد. وقد بعثه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعد غزوة " تبوك" إلى اليمن معلما ومرشدا وداعيا وقاضيا، بعد غزوة " تبوك "، آخر غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وقد بقي في اليمن إلى أن مات النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، وولي أبو بكر رضي الله عنه الخلافة ؛ فعاد إلى المدينة. ثم بعد ذلك كان مع أبي عبيدة بالشام عند أن غزاها، وظل ملازما. كان هذا الصحابي الجليل من علماء الصحابة، ومن فقهائهم، يوصف بأنه من أعلم الناس بالحلال والحرام. وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : (من أراد الفقه ؛ فليأت معاذ بن جبل). ومما يدل على أنه أعلم الناس بالحلال والحرام، أنه « **يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْبِقُ الْعُلَمَاءِ بِرَتْوَةٍ** » ؛ يأتي في مقدمة العلماء، أمام العلماء. « **بِرَتْوَةٍ** » : وهي **مسافة رمي الحجر**، وقيل **رمية السهم**، وقيل **مد البصر**. معنى ذلك أنه قبل العلماء بمسافات رضي الله عنه. وقد أمر النبي عليه الصلاة والسلام أن يؤخذ القرآن عن أربعة منهم معاذ بن جبل. مات هذا الصحابي الجليل سنة 17 من الهجرة وهو ابن 34 سنة.

« **كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ** » : « **رَدِيفَ** »: من " أردف الشيء بالشيء " ؛ **إذا أتبعه عليه**. و" ردِفَ الرجل، وأردفه "

؛ إذا ركب خلفه. فالرِّدف والرَّديف هو **الراكب خلف الراكب**، فقد جاء في بعض الروايات « **كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّم** »، وفي بعضها « **كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّم** ».

فالراكب خلف الراكب هو " الرِّدف " أو " الرَّديف "، وأصله من " الركوب على الرِّدف ". والرِّدف من الدابة هو **العَجز - مؤخرتها -** . فلما ركب في مؤخرة الدابة قيل هذا رديف ؛ لأنه ركب في موضع الرِّدف من الدابة. والنبي عليه الصلاة والسلام كان يردف خلفه أشخاصا ؛ وهذا يشير إلى تواضعه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وجواز الإرداف على الدابة، حتى ولو كان في مثل بعض الدراجات التي تكون نارية أو غير نارية، وهي شبيهة بالدواب.

إشكال : جاء في رواية في [الصحيح] : أن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: « **لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ** »، قالوا « **مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ** » لا تكون إلا في الإبل، وهنا قال « **عَلَى حِمَارٍ** » ؟!

فأجاب بعض أهل العلم - كالنووي - عن هذا الإشكال، قال : ((أنه يحتمل أن يكون قضية واحدة ، وأراد بالحديث الأول : قدر مؤخرة الرحل)) ؛ أي المقدار ؛ يعني هو على حمار، لكن المقدار الذي بيني وبينه ؛ مقدار مؤخرة الرحل.

« **عَلَى حِمَارٍ** » : الحمار اسمه " عُفَيْرٌ " ؛ كما ورد في بعض الروايات الواردة في [الصحيحين] . ويُذكر أنه أهداه المقوقس للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وكلمة " عُفَيْرٌ " مأخوذة من " العُفرَة " ؛ وهي **حُمرة يخالطها بياض**. وقيل من " العَفر" ؛ وهو **التراب**. ويُذكر - وهذا يحتاج إلى إسناد - أن هذا الحمار مات في حجة الوداع، يذكر بعض الحفاظ مثل هذا. ومن العجائب في شأن هذا الحمار، أنهم يذكرون أنه لما بلغه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد مات، شَرَد إلى مكان بعيد فوجد بئرا ؛ فألقى نفسه فيها !. وأيضا مما يُذكر من العجائب : أن الحمار - هذا - له سلسلة نسبية إلى الحمار الذي ركب السفينة مع نوح ! وهذا غير صحيح، ويُذكر هذا عن الرافضة وغيرهم.

وتسمية الحيوانات كانت مشهورة عند العرب ؛ أن يسمي الرجل فرسه أو دابته، سواء كانت فرسا أو حمارا أو ناقة ؛ يسميها، يجعل لها اسما يناسبها. وإذا قرأت في السيرة النبوية تجد أسماء خيول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأسماء الإبل والنوق التي كانت للنبي عليه الصلاة والسلام. وكذلك أسماء الحمير وهكذا..؛ بل حتى تسمية الجمادات ؛ كالسيف وغيره ، كانت تسمى بأسماء تناسبها.

قوله « **عَلَى حِمَارٍ** » : ذكر هذه الفقرة مع أن قول معاذ رضي الله عنه « **كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّم** » فيه كفاية ؛ لكن ذكر قوله « **عَلَى حِمَارٍ** » - كما قال أهل العلم - فيه ثلاث **فوائد** :

- أن فيه إشارة إلى تواضع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ حيث كان على حمار وأردف خلفه شخصا.
- أن فيه إشارة إلى كمال التذّكر بالقصة.
- أن فيه إشارة إلى جواز الإرداف على الدابة.

« **يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟** » : كلمة « **أَتَدْرِي** » من " الدراية " ؛ وهي **المعرفة المدركة بنوع من الفطنة**. يعني ما أُدركت هذه المعرفة إلا بنوع من الفطنة والذكاء والحيلة، يقال : " دريته ، ودريت به" ؛ بمعنى فطنته.

« **حَقُّ اللهِ** » : كلمة " الحق " تأتي لمعانٍ منها : الشيء الثابت، ومنها : خلاف الباطل ، ومنها : الواجب. وقد ذكر الراغب الأصبهاني أوجها أربعة في كلمة الحق، قال : ((الوجه الأول : يقال لموجد الشيء : الحق ؛ ولذا تسمى الله به ﴿ **ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلاهُمُ الْحَقِ** ﴾. يقال للموجَد بحسب مقتضى الحكمة : الحق مثل : الموت حق ؛ لأنه وُجد بحسب الحكمة. ويقال في الاعتقاد للشيء المطابق للواقع : حق مثل : اعتقاد فلان في

البعث والنشور حق. ويقال للفعل والقول الصواب : حق ﴿ وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي ﴾، ﴿ كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ ﴾)).

« حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ » : هذا الحق الذي تفضل الله به سبحانه وتعالى على عباده، ولم يوجبه عليه أحد من خلقه. **لكن هل يقال له حق تفضل أو حق إيجاب ؟**

لأهل العلم قولان : يقال حق تفضل ولا يقال حق إيجاب : لأن إطلاق كلمة " إيجاب " ؛ تستلزم أن الخلق أوجبوا ذلك على الله عز وجل ، والله سبحانه وتعالى لم يوجب عليه أحد من خلقه ؛ فمن باب المراعاة في اللفظ وتحاشي مثل ذلك الكلام - من الإيجاب على الله - ؛ يقال حق تفضل ليس غير. وقال بعضهم يجوز أن تطلق هذه الكلمة : حق إيجاب، ولا شيء فيها ؛ لأن الإيجاب لم يكن من الخلق ؛ وإنما كان من الله على نفسه. وهذا أقرب، حتى لو قيل حق إيجاب : يعني أوجبه الله على نفسه ؛ تفضلا وامتنانا ليس فيه محذور ؛ قال الله عز وجل ﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾[11] ؛ أي أوجبها. وكما ورد في الحديث القدسي - أيضا - أنه منع نفسه من الظلم، حرّمه على نفسه، ولم يحرمه عليه أحد من خلقه ؛ قال الله عز وجل « يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا ». فهنا قال « حَرَّمْتُ »، والتحريم هذا يشبه الإيجاب ؛ لكن لم يكن

[11] أضاف الشيخ هذا الدليل في بداية الشريط الثامن.(المفرّغ - ستر الله ذنوبه -).

التحريم من أحد من خلقه ؛ وإنما كان منه على نفسه. فلا دليل على المنع ؛ فإن الله قد أخبر أنه أوجب على نفسه كما في هذا الحديث، وأدلة أخرى.

« **اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ** » : هذه اللفظة من السنن الإقرارية أو التقريرية ؛ التي أقرّها النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكرها، ولو كانت محظورة ؛ لحذر منها ومنع كما في قول القائل : « **مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ** ». قال « **أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ** ».

وتفصيل بعض أهل العلم في أن هذه اللفظة تقال في الأمور الشرعية لا في الأمور الكونية ، يَرُدُّ عليه ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه سمعوا يوما وجبة ؛ فقال « **أَتَدْرُونَ مَا هَذَا ؟** » **قَالُوا** : **اللهُ وَرَسُولُه أَعْلَمُ**. **قَالَ** « **هَذَا حَجَرٌ أُلْقِيَ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ، فَالآنَ انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا** ». فهذا من الأمور الكونية، التي أطلع الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم على ما يحصل. وأما هل يجوز قول " الله ورسوله أعلم " في الحياة وبعد الممات للنبي صلى الله عليه وسلم ؟ فهذا يأتي بيانه.

حكم قول الله ورسوله أعلم ؟

لأهل العلم أقوال :

- فمنهم من قال أنه يجوز قول ذلك في المسائل الفقهية والأحكام الشرعية، ولا يجوز قول ذلك في المسائل والأمور الكونية. وهو اختيار الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى.

❖ القول الثاني : أن في المسألة تفصيلا ؛ فيقال : قد يقال " الله ورسوله أعلم " في حياته ، ولا يقال بعد مماته. فأما ما كان في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فهو جائز. وأدلة ذلك كثيرة منها : حديث معاذ هاهنا، ومنها ما كان في قصة حاطب، حيث قال عمر (الله ورسوله أعلم). وفي قصة كعب بن مالك عند أن خاطبه أبو قتادة بعد سؤال وجهه إليه فقال : (أتعلم أني أحب الله ورسوله ؟ قال : الله ورسوله أعلم). هذه الأدلة كلها وغيرها تتنزل على ما كان في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. أما بعد مماته عليه الصلاة والسلام ؛ فقولها مما لم يرد عن السلف الكرام، ولم يحصل لصحابي من الصحابة أنه قال بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام " الله ورسوله أعلم "، سواء كان في مسألة فقهية أو غيرها.

ومما يدل على ذلك أثران :

- الأثر الأول : ما ورد في [صحيح الإمام البخاري]، عن ابن عباس رضي الله عنهما : (أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل الصحابة عن قول الله عز وجل ﴿ أَيَودُّ أَحَدُكُم أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ ﴾ ؟ فقالوا : الله أعلم)، ولم يقولوا " الله ورسوله أعلم "، وذلك بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام.
- الأثر الثاني : ما أخرج الشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : (إن من العلم أن يقول أحدكم لما لا يعلم : الله أعلم). ولم

يقل أن يقول : " الله ورسوله أعلم ". واختار هذا التفصيل، وهذا القول الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى، وغيره من أهل العلم المحققين من المعاصرين. وهذا هو الراجح من القولين السابقين.

ومعنى قول " الله ورسوله أعلم "، وما تدل عليه : أي الله ورسوله أعلم من غيرهما، وأعلم مني. أما الدلالة التي تدل عليها هذه الجملة ؛ فهي تدل على أمرين : حسن الأدب من المتعلم، وأنه ينبغي لمن سُئل عما لا يعلم أن يقول : " الله أعلم ".

« **أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** » : في هذه الكلمة جمع ركني كلمة التوحيد : **النفي والإثبات**. الإثبات في قوله « **أَنْ يَعْبُدُوهُ** ». والنفي في قوله « **وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** ». والعبادة لله عز وجل تقوم على ثلاث ركائز : **المحبة والخوف والرجاء**. وهذه الثلاث هي بمنزلة الطائر مع الرأس ؛ فلا يمكن أن يحسن الطائر الطيران ؛ إلا بهذه الثلاثة من الجوارح. فالرأس هو المحبة، والجنحان : الخوف والرجاء. وأصناف الناس في هذه الركائز على أربعة أقسام :

- منهم من يعبد الله بالحب فقط : وهذا صنيع الزنادقة من الصوفية وغيرهم ؛ فلا يعبدونه خوفا من ناره وطمعا في جنته، والله قد أمر بذلك : ﴿ **ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**

(55) وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ ؛ أي خوفا من عذابه وطمعا في ثوابه.

- ❖ من يعبد الله عز وجل بالرجاء فقط : وهذا مرجئ ؛ لأنه سيتجرأ على المعاصي والذنوب.
- ❖ من يعبد الله بالخوف وحده : وهذا خارجي ؛ لأن الخوارج غلّبوا نصوص الوعيد، وتركوا وأهملوا نصوص الوعد.
- ❖ من يعبد الله بالمحبة والخوف والرجاء : وهذا هو المؤمن الموحد.

« **أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً** » : كلمة « **شَيْئاً** » : نكرة في سياق النهي ؛ فتفيد العموم : أي لا تشركوا به شيئا، سواء كان ذلك الشرك أصغر أو أكبر. ولا تشركوا به شيئا، سواء كان ذلك الشريك نبيا مرسلا أو مقربا، أو دون ذلك.

قوله « **أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكَ بِهِ** » : هنالم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم كلمة " من يعبده ولا يشرك به "، بل واقتصر على نفي الإشراك « **لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكَ بِهِ** » ؟ قالوا : في هذا الاقتصار فائدة ؛ وهي : أن هذا القول يستدعي التوحيد بالتضمن والاقتضاء، فإذا كان لا يشرك بالله شيئا ؛ معناه أنه يعبد الله ويوحده ؛ فهو مثل قول القائل : " من توضأ صحت صلاته ". وانظروا إلى التوضئ فيه تخلية من الأدران والأوساخ، فإذا توضأ أتى بهذا الشرط - شرط الطهارة - ؛ صحت - حينئذٍ - الصلاة.

وهكذا الذي يتطهر من جميع الشرك ؛ بلا شك أنه يصح توحيده وتصح عبادته.

وهنا إشكال : الرسول يقول « **أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكَ بِهِ** »، وقد أخبر عليه الصلاة والسلام كما في السنة - وقبل ذلك في القرآن - أن الله توعد الزاني بالعذاب، وتوعد القاتل بالعذاب. وهذه ذنوب ومعاصي هي دون الشرك ؛ فكيف يجمع بين هذا، وقوله « **أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكَ بِهِ** » ؟! أجاب بعض أهل العلم بأجوبة ومن ذلك :

- أن الذي يقع في الكبائر أو يصر على الصغائر ؛ أنه قد لا يسلم توحيده ؛ فيتسبب إلى ضعفٍ في التوحيد، وإذا ضعف توحيده - حينئذٍ - ؛ وقع فيما توعد الله سبحانه به من العذاب.
- أن المقصود بالعذاب هنا : العذاب الذي يخلد صاحبه في النار ؛ لأن ذكر العذاب مع ذكر الشرك بالله ؛ يلزم منه الخلود. لكن ذكر العذاب مع ما دون الشرك ؛ لا يلزم منه الخلود. وبهذا تجتمع الأدلة والنصوص.

« **أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟** » : البِشَارة في أصل الوضع اللغوي : تدل على أصل واحد وهو **ظهور الشيء مع حسن وجمال** ؛ لأنها مأخوذة من مادة " بَشَرَ ". واصطلاحا : **الإخبار عما أو بما يسر، وقد تستعمل فيما يضر** ؛ قال تعالى ﴿ **فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** ﴾. إلا أن الغالب أنها تطلق على ما

يسر، هذا الأصل ؛ لأنه بهذه البِشارة يفتح الوجه، ويجعله فرحا حسنا بسبب تلك البِشارة.

وفرق بين البِشارة والبَشارة والبُشارة : يقول أهل اللغة " البُشارة " بضم الباء : ما يعطاه البشير، ومنه قول كعب بن مالك في حديث توبته قال : « **فَأَعْطَيْتُهُ ثَوْبِي بُشَارَةً** ». وأما بكسر الباء " البِشارة " ؛ فهي التعريف السابق. وأما بفتح الباء " البَشارة " ؛ فمعناها الجمال.

ومعنى قوله « **أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟** » : أأسكت فلا أبشر الناس ؟ أو : فألا أبشر الناس ؟. وقد ذكروا إعرابا لكلمة " أفلا " : فالهمزة : للاستفهام، والفاء : حرف عطف، و" لا " : نافية. وهذه الجملة تدل على أمرين :

- استحباب بِشارة المسلم بما يسره : فلا يأتي بالبِشارة فيما يحزنه ؛ فلا يقال للمسلم : " أبشرك بموت فلان من أقربائه ! ". أما الكافر فيجوز، يقال له : " أبشرك بالنار " ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم « **إِذَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّار** ».
- ودلت - أيضا - على ما كان من الصحابة من الاستبشار بمثل هذا، وتبشير غيرهم بالخير ، لما سمع أبو هريرة من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **أَنَّ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ - دَخَلَ الْجَنَّة** »، أراد أن يبشر الناس ؛ فذهب ليبشرهم، إلا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اعترضه ورده إلى النبي عليه الصلاة والسلام.

وهكذا أي بشارة فيها خير ؛ كان الصحابة يحرصون على بذلها، فمن ذلك : قصة أبي بكر مع ابن مسعود عند أن بشره بقول النبي عليه الصلاة والسلام « سَلْ تُعْطَه، سَلْ تُعْطَه ». أيضا قصة كعب بن مالك ؛ فكان الناس يستبقون إلى كعب ليبشروه، فبعضهم بخيله، وبعضهم بصوته ؛ فكان الصوت أسرع من الخيل. وحادثة الإفك عند أن بشّر النبي عليه الصلاة والسلام أم المؤمنين عائشة ببراءة الله لها. وهذا الحديث.

قوله « لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا » : الاتكال : هو **الاعتماد على الغير في كفاية الشأن**. وتدل هذه الجملة على معنيين :

- ❖ لا تبشرهم ؛ فيعتمدوا على هذه البِشارة دون تحقيق مقتضاها.
- ❖ والمعنى الثاني : لا تبشرهم ؛ فيعتمدوا عليها، ويتركوا التنافس في الطاعات والأعمال.

- **وهنا مسألة : هل يُغلّب جانب الخوف على الرجاء أم جانب الخوف على الرجاء ؟**

قال بعض العلماء : يغلب جانب الرجاء على جانب الخوف عند الطاعة. وبعضهم قال : يغلب جانب الخوف على جانب الرجاء عند المعصية. وبعضهم يقول : لابد من استواء الطرفين. وهناك تفصيل حسن ذكره بعض أهل العلم : أن هذا يختلف باختلاف حالة الشخص : فإن كانت حالته

حالة صحة وعافية، ولم يكن من أهل العصيان، بل كان من أهل الطاعات ؛ فيسوي بينهما. وإن كان صحيح البدن، لكنه من أهل المعاصي ؛ يغلب جانب الخوف ؛ كي يرتدع عن تلك المعاصي والذنوب. والحالة الثانية : حالة المرض، والمرض على قسمين : منه ما هو مخوف ومنه ما ليس بمخوف. فإن كان مريضا مرضا ليس بمخوف ؛ فعلى التفصيل السابق. وأما المرض المخوف ؛ فيغلب جانب الرجاء على جانب الخوف ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِرَبِّه ». وهذا تفصيل حسن يجمع أقوال العلماء جميعها.

وهل يكتم عن الناس العلم ؟

الجواب : لا يكتم عن الناس العلم، ولكن إذا كانت هناك مفسدة ومصلحة تعارضتا ؛ فتدفع المفسدة قبل أن تجلب المصلحة. وهذه قاعدة من قواعد الفقه العامة "**درء المفاسد مقدم على جلب المصالح** ". فالمفسدة التي يخشى منها النبي عليه الصلاة والسلام ؛ هي الاتكال، وتغليب جانب الرجاء والتكاسل في الطاعات. والمصلحة هي إدخال السرور على نفوس المؤمنين. وقد ذكر أهل العلم أن مثل هذا الأمر يكتم عن الجاهل دون المجتهد في العمل الصالح. لذلك النبي عليه الصلاة والسلام لما جاءه عمر بأبي هريرة يخبره بأن الأمر خطر ؛ استحسن النبي عليه الصلاة والسلام ذلك ؛ لأنه يوجد من يجهل هذا الأمر، ولا يفهمه كما يريد الله ورسوله. أما العالم

أو المؤمن المجتهد في الطاعة، فإنه لو بشر بهذه البشارة ؛ يزداد خيرا وعملا وطاعة ونشاطا، يزداد في ذلك.

المتن :

Γ أَخْرَجَاهُ فِي [الصَّحِيحَيْنِ] . Σ

الشرح :

" أخرجاه " : المقصود بهما البخاري ومسلم.

والبخاري : هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري الجعفي، مولاهم. ومعنى كلمة " بردزبه " **الزرّاع الذي يزرع**. البخاري هو من خراسان من " بخارى " التي هي من خراسان. وخراسان أو بخارى تقع حاليا في أزباكستان. كنيته " أبو عبد الله " روى عن جمع من الأئمة كأحمد وإسحاق ابن راهويه وابن معين وابن المديني. ولم يستصغر نفسه عند أحد مثل ما استصغر نفسه عند ابن المديني. وروى عنه من الأئمة الترمذي وابن أبي عاصم وابن أبي الدنيا وأبو زرعة وأبو حاتم وابن خزيمة ومسلم في غير [صحيحه]، وجمع من الأئمة. كان يلقب بـ " جبل الحفظ ". كان حافظا، ربما سمع الحديث في الحجاز فلم يكتبه إلا في بغداد والعكس. كان يقول عن نفسه : ((أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث

غير صحيح)). عاش 62 سنة وتوفي سنة 256 من الهجرة. كان من ألقابه " فقيه هذه الأمة " ؛ وذلك أنه في كتابه [الجامع الصحيح]، أنه أبرز فقه للأحاديث وفهمه في تراجم الأبواب وأبوابه.

أما مسلم : فهو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، " أبو الحسين " النيسابوري. روى عنه الترمذي حديثا واحدا. وممن روى عنه ابن أبي حاتم وابن خزيمة. وكان بعض الأئمة يقول : ((لن نعدم الخير ما أبقاك الله للمسلمين)). وقد توفي هذا الإمام - الذي هو من تلاميذ الإمام البخاري - توفي سنة 261 من الهجرة.

وراوي [صحيح البخاري] هو : الفِرَبْري محمد بن يوسف. وراوي [صحيح مسلم] : إبراهيم بن محمد بن سفيان.

قال " في [الصحيحين] " : هذا وصف لكتابي البخاري ومسلم، وهما أصح الكتب المصنفة، التزما الصحة ووفيا بذلك. بخلاف من ادّعى الصحة ولم يوف بذلك، أو التزمها ولم يوف بذلك كابن خزيمة وابن حبان.

وأول كتاب جمع الحديث الصحيح : [صحيح البخاري] ، ويتلوه [صحيح مسلم].

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : Σ

الشرح :

" المسائل " : جمع " مسألة " والمسألة : مصدر سأل، يسأل. ومعناها في لغة العرب : **طلب الحاجة**، وقد يكون ذلك السؤال عن أمر ديني أو عن أمر دنيوي. فالسؤال عن أمر ديني قد ذكره الله سبحانه وتعالى بقوله ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُون ﴾. والسؤال عن أمر دنيوي ذكر الله سبحانه وتعالى ذلك في قوله ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾. وأما المسألة في اصطلاح الفقهاء فهي : **القضية المطلوب بيانها**، ومنه قولهم : " في هذا الفصل مسائل ". **وهناك فرق بين المسألة والفتيا**، قال بعض أهل اللغة : أن المسألة تكون عامة في كل شيء ؛ بخلاف الفتيا فإنها سؤال عن حادثة. وأما المسألة ؛ فلا يلزم أن يكون هناك حادثة يستفتى ويسأل عنها.

******

المتن :

Γ الأُولَى : الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الجِنِّ وَالإِنْسِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة استنبطها من قول الله عز وجل ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُون ﴾. وفي هذه المسألة التنبيه على أن أفعال الله عز وجل مبنية على الحكمة ؛ فالله عز وجل لا يفعل شيئا إلا ووراءه من الحكم ما لا يعلمه إلا هو ؛ ولذا نُهي الناس أن يسألوا الله عز وجل عن أفعاله : ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ ؛ لأن الأصل أن أفعال الله عز وجل لا تكون إلا لحكمة، ألم يقل الله عز وجل ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُون ﴾، ﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴾ ؛ كل هذا يذم الله عز وجل من وصف أفعاله بالعبث وعدم الحكمة.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ، لِأَنَّ الخُصُومَةَ فِيهِ.Σ

الشرح :

ولذا فسّر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وغيره من أهل العلم ؛ أن كل ما ورد في القرآن بالأمر بالعبادة ؛ ففيه الأمر بالتوحيد. إذا قال الله عز وجل﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُم ﴾ ؛ يعني وحدوا ربكم. ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُون ﴾ ؛ أي ليوحدوني. وأي عبادة من العبادات لا يوجد فيها توحيد - أي إخلاص - ؛ فهي عبادة باطلة لا أساس لها. وقد دل على هذا حديث أبي هريرة في [صحيح الإمام مسلم] : أن الله عز وجل قال « أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ » ؛ فلا تقوم العبادة إلا على التوحيد.

ثم علّل المصنف رحمه الله تعالى ؛ أن الخصومة حصلت في التوحيد بين الرسل وأقوامهم، وبين المسلمين والمشركين. و" الخصومة " : معناها لغة : **المنازعة**. واصطلاحا معناها : **منازعة كل واحد صاحبه بما فيه إنكار عليه وإغلاظ له في القول**. وهذه الخصومات كما حصلت في الدنيا ؛ فسوف تحصل في الآخرة : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِم ﴾ ؛ يعني المسلمون الموحدون مع المشركين الكفار، ذكر الله عز وجل هذه الآية في شأن الموحدين والمشركين، قال الله ﴿ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَار ﴾.

وهناك تنبيه على أن بعض الفرق يصل بها الحد إلى أن تقول : إن التوحيد هو الذي يسبب الفرقة والخصومة مع الفرق الأخرى ! فقد ورد أن حسن البنا مؤسس جماعة الإخوان المسلمين، أتى إلى محمد حامد الفقي الذي كان بمصر مؤسسا لجماعة أنصار السنة سابقا، قال له حسن : نريد أن نتعاون. فقال له الشيخ محمد قال : على التوحيد. فقال له الرجل : التوحيد يفرقنا ! وكذلك حدث مع الشيخ محمد بن عبد الوهاب البنا.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللهَ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿ وَلا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُد ﴾.Σ

الشرح :

ذكر الله عز وجل عن الكفار أنهم لم يعبدوا ما يعبده النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بإخلاص وتوحيد ؛ فهم يعبدون الأوثان ويشركون مع الله غيره في عبادات كثيرة ؛ فعبادتهم مبنية على الشرك بالله. فمن لم يأت بهذا التوحيد لا يكون عابدا لله ؛ كما ذكرنا في المسألة التي قبلها.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : الحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ. Σ

الشرح :

وقد ذكرنا ذلك سابقا. وهذه الحكمة من إرسال الرسل ، استنبطها من قول الله عز وجل ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.Σ

الشرح :

الرسالة من عند الله تعالى جاءت عامة، وعمومها من عند الله عز وجل على وجهين : باعتبار الأمم، وباعتبار الأنبياء.

❖ فباعتبار الأمم : فإن الرسالة عمت كل أمة، فلم تبقى أمة إلا وقد أتاها رسول.

❖ وباعتبار الرسل : فإن عموم الرسالة لديهم لم تكن إلا للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ فهي من خصائصه ؛ لحديث جابر في [الصحيحين] « **وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّة** ».

واستنبط هذه المسألة من قول الله عز وجل ﴿ **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً** ﴾.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : أَنَّ دِينَ الأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ. Σ

الشرح :

دين الأنبياء واحد : وهذا الدين أصله وأساسه هو التوحيد. فكل الأنبياء والرسل دعوا إلى توحيد الله عز وجل ؛ والأدلة كثيرة منها : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾. وقال الله عز وجل ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾. ومن السنة حديث أبي هريرة في الصحيح : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ ». ومعنى « إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ »، " العلات " : هي **الضرائر** ؛ بمعنى أنهم إخوة من أب واحد، وأمهات مختلفة. وفي هذا إشارة إلى أن الأنبياء والرسل دينهم واحد، وشرائعهم مختلفة ؛ قال الله عز وجل ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾. وبهذا يُجمع بين الأدلة ؛ فالجمع بين قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾، وبين قوله سبحانه وتعالى ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ : أن الله عز وجل ذكر عن الأنبياء بأن الأمر الذي دعوا إليه، الموحد، المجتمع عليه ؛ هو التوحيد.

فدينهم واحد، وإن كانت الشرائع العملية مختلفة، في كيفية الصلاة والصيام والزكاة والحج..، وغير ذلك من الشرائع. وقد بين أهل العلم ما هي مواضع الاتفاق بين الشرائع ومواضع الاختلاف يطول المقام بذكرها، ولعل الله ييسر بمناسبة أخرى نذكر فيها هذه المواضع.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : المَسْأَلَةُ الكَبِيْرَةُ ؛ أَنَّ عِبَادَةَ اللهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾.Σ

الشرح :

أما إذا وُجدت عبادة الله : وجد الإسلام، ووجد الإيمان بالطاغوت ؛ فهذا لا يجتمع ولا يكون. مثال ذلك : المشركون كانوا يعبدون الله، يصلون يطوفون حول البيت، ويحجون، يذبحون لله ولغير الله، يسجدون لله ويسجدون لغير الله ؛ فهل نفعهم ذلك ؟ هل صاروا مسلمين ؟ سماهم الله " مشركين ". فلا تحصل عبادة الله ولا يتم الإيمان والإسلام إلا بأن يكفر بالطاغوت ؛ ولذا ذكّر المصنف بقول الله عز وجل ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾. وتقديم الكفر بالطاغوت على الإيمان بالله معناه : **التخلية قبل التحلية** ؛ فقبل الإيمان بالله ؛ لابد أن تتجرد عن كل شرك، وتتبرأ من كل طاغوت.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : أَنَّ الطَّاغُوْتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ. Σ

الشرح :

هذا الإطلاق ليس بصحيح ؛ وإنما يقيد بمن هو راضٍ بعبادته ؛ فيكون من رؤوس الطواغيت، أو رضي قبل أن يموت بتلك العبادة، ثم استمرت عبادته. أما من عُبد وهو غير راضٍ ؛ فإنه لا يُتوجه إليه الذم ولا يسمى " طاغوتا " ؛ بل يتوجه الذم إلى الشياطين، وأن أولئك المشركين الذين عبدوا الصالحين من دون الله ؛ أنهم لم يعبدوا الصالحين ؛ وإنما عبدوا الجن، وقد الله سبحانه وتعالى عن الشيطان، وعن بني آدم ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴾، قال ﴿ أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴾ ؛ لأنه هو الآمر لهم على عبادة غير الله. وقال الله عز وجل عن الملائكة حين تُسأل ﴿ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ ﴾.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : عِظَمُ شَأْنِ الثَّلَاثِ آيَاتٍ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيْهَا عَشْرُ مَسَائِلَ أَوَّلُهَا النَّهْيُ عَنْ الشِّرْكِ.Σ

الشرح :

وصفها بأنها محكمات، وقد بيّن أهل أن هذا الوصف يتضمن ثلاث معان:

- ❖ المعنى الأول : المحكمات : أي واضحات في معانيها لكل الناس، فإذا قال الله عز وجل ﴿ وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيم ﴾ ؛ علم كل الناس معنى هذا الكلام ؛ فهي واضحة في معناها لكل الناس.
- ❖ المعنى الثاني :أن المحكمات هي التي لا يدخلها نسخ.
- ❖ المعنى الثالث : أن هذه الأحكام التي ذكرها الله عز وجل مقرّرة في الآيات المحكمات، مقررة في جميع الشرائع. وقد ذكر هذا بعض السلف.

أما قوله تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَات ﴾، ف " محكمات " - هنا - بمعنى : أنهن واضحات لا خفاء ولا لبس فيها. و" متشابهات " : التشابه على نوعين : ما خفي علمه إما مطلقا، أو نسبيا. مطلقا : حتى على الراسخين في العلم ؛ مثل كيفية صفات الله عز وجل ؛ فلا يعلمها إلا الله عز وجل. وأما التشابه النسبي : فهو ما يخفى على بعض الناس ؛ لكن يظهر للراسخين في العلم.

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : الآيَاتُ المُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الإِسْرَاءِ وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ مَسْأَلَةً، بَدَأَهَا اللهُ بِقَوْلِهِ ﴿ لا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُوماً مَخْذُولاً ﴾، وَخَتَمَهَا بِقَولِهِ ﴿ وَلا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُوماً مَدْحُوراً ﴾. وَنَبَّهَنَا اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ المَسَائِلِ بِقَولِهِ ﴿ ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ﴾.

الشرح :

ذكرت هذه المسألة مع أنها لم ترد في الباب ؛ لتشابهها بالآيات الثلاث في سورة الأنعام. لكن هنا الآيات المحكمات في سورة الإسراء، ذُكر فيها ثمانية عشر مسألة[12]، وهذه المسائل قد عدّدها بعض المؤلفين منهم

---

[12] وهي :

الأولى : النهي عن جعل مع الله إلها آخر. وهذا هو الشرك الأكبر.

الثانية : الأمر بعبادة الله وحده.

الثالثة : الأمر بالإحسان إلى الوالدين.

الرابعة : إيتاء ذي القربى حقه.

الخامسة : إيتاء المسكين حقه.

السادسة : إيتاء ابن السبيل حقه.

السابعة : النهي عن التبذير.

الثامنة : النهي عن الإمساك بدون إسراف.

التاسعة : النهي عن قتل الأولاد.

عبد الله الدويش ؛ وهو صاحب كتاب [التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد].

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : آيَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى " آيَةَ الحُقُوقِ العَشَرَةِ "، بَدَأَهَا اللهُ تَعَالَى بِقَولِهِ ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾. Σ

الشرح :

العاشرة : النهي عن الزنا.

الحادية عشرة : النهي عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.

الثانية عشرة : النهي عن قربان مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن.

الثالثة عشرة : الوفاء بالعهد.

الرابعة عشرة : الوفاء بالكيل.

الخامسة عشرة : الوفاء بالوزن.

السادسة عشرة : النهي عن القول بغير علم.

السابعة عشرة : النهي عن المشي في الأرض مرحا.

الثامنة عشرة : النهي عن الشرك.

بدأ الله بحقه ؛ فلا ينفع أداء جميع الحقوق دون أداء حق الله ومن الأدلة على ذلك : حديث عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين لما سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن جدعان أنه فعل وفعل، أنفق وأعتق، تصدق على المساكين، كان محسنا مع الناس ؛ فقالت : هل ينفعه ذلك ؟ قال : « لاَ ! إِنَّهُ لَمْ يقل يوما مِنَ الدَّهْرِ ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّين ﴾ ». وقبل ذلك الآيات التي تبين إحباط العمل بسبب الشرك : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾، وقال الله عز وجل ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ ﴾.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ. Σ

الشرح :

قوله " عند موته " : هذه لابد أن تقيد بقيد : أن الرسول عليه الصلاة والسلام ما أوصى بهذه الوصية عند موته على سبيل التخصيص ؛ وإنما ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وصية عند موته على سبيل العموم، عمّم الوصية بكتاب الله عز وجل. وهذه الوصايا العشر هي من كتاب الله تعالى ؛ والذي يدل على أن الرسول عليه الصلاة والسلام أوصى عند موته

بكتاب الله : حديث أبي عبد الله ابن أبي أوفي في[الصحيحين] أنه سئل : **هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى ؟ فَقَالَ:** « **لاَ** »، **فَقُلْتُ** : **كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الوَصِيَّةُ أَوْ أُمِرُوا بِالوَصِيَّةِ ؟ قَالَ** : « **أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ** ».

فقد يتبادر إلى الذهن من قول المصنف " التنبيه على وصية رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عند موته " : أن الرسول عليه الصلاة والسلام أوصى بهذه الوصايا العشر عند الموت ؛ على وجه الخصوص ! يقال : ليس الأمر كذلك ؛ وإنما أوصى النبي عليه الصلاة والسلام بهذه الوصايا العشر على وجه العموم ؛ لأنه ما أوصى إلا بكتاب الله عز وجل. وكان للنبي صلى الله عليه وسلم وصايا عند موته ؛ فمن هذه الوصايا : الوصية بكتاب الله عز وجل ؛ كما دل على هذه الوصية حديث عبد الله بن أبي أوفى في [الصحيحين] . أيضا أوصى النبي عليه الصلاة والسلام بحماية التوحيد ؛ وقد دل على هذه الوصية بحماية التوحيد : حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في [الصحيحين] : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه : « **لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ** ». قالت رضي الله عنها : « **ولَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ ، غيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا** ». ففي هذا الحديث وصية من النبي عليه الصلاة والسلام عند موته بحماية التوحيد، نبّه على أن اليهود والنصارى قد أشركوا بالله سبحانه وتعالى ؛ فاتخذوا قبور الأنبياء مساجد.

أما الوصية الثالثة : فهي الوصية بالصلاة عند الموت ؛ ودل على هذا حديث أم سلمة في [مسند الإمام أحمد] : أن النبي عليه الصلاة والسلام قال في مرضه الذي مات فيه : « **الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم** ». فوصية النبي عليه الصلاة والسلام عند الموت أتت على ما نحو ما ذُكر، ولم يأت أن النبي عليه الصلاة والسلام خص الوصايا العشر في الثلاث الآيات ؛ فلينتبه لهذا.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ حَقِّ اللهِ عَلَيْنَا. Σ

الشرح :

وحق الله علينا ؛ هو أن نعبده ولا نشرك به شيئا، ومن العبادات : الصلاة والزكاة والصيام والحج ..؛ هذه كلها من حقوق الله سبحانه وتعالى. وكذلك العبادات القلبية ؛ كالإخلاص والصدق والتوكل والخشوع والرغبة والرهبة وغير هذه الصفات.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ حَقِّ العِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوا حَقَّهُ. Σ

الشرح :

في هذه المسألة الإشارة إلى أنه لن يحصل العباد على حق من عند الله عز وجل، إلا إذا أدوا حقه، فإذا أتوا بحقه ؛ أدي لهم، فمن وفى ؛ وُفي له.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ. Σ

الشرح :

وهذا دل عليه حديث معاذ : « **أن النبي عليه الصلاة والسلام أخبر معاذا، ثم أراد معاذ أن يخبر بها الناس ؛ فنهاه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم** » ؛ فلم يطلع عليها أحد سواه على هذه المسألة. والجهل بها لا يضر ولكن معاذ رأى أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يقصد كتمان العلم بالكلية ؛ فلذلك أخبر بها عند موته " تأثما " : أي خشية وقوع الإثم بسبب

الكتمان. ثم إن معاذا قد أخبر بها بعض الصحابة. فمن اطلع على هذه المسألة التي أُخبر بها معاذ ؛ فذاك مزيد خير وعلم وفضل. ومن خفي عليه فلا يضره إن شاء الله ؛ لأن الإنسان يسعى لفكاك نفسه من النار بالأعمال الصالحة. ولربما لو اطلع على مثل هذه المسألة ؛ لركن عليها وترك العمل.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : جَوَازُ كِتْمَانِ العِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ. Σ

الشرح :

التفصيل في هذه المسألة أولى من الإطلاق : فإذا كان كتمان العلم على سبيل الإطلاق ؛ فلا يخبر به مطلقا ؛ فإن ذلك لا يجوز ؛ لحديث أبي هريرة حين قال : (يقول الناس : أكثر أبو هريرة، ولولا آيتان من كتاب الله ما حدثت : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (159) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾). وفي حديث معاذ، أخبر النبي صلى الله عليه وسلم معاذا ولم يكتم ذلك مطلقا عن الناس، بحيث لم يعلم به أحدا ؛ بل أعلم النبي عليه الصلاة والسلام معاذا، وإذا أُعلم به شخص ؛ فإن ذلك يكون قد أُدي العلم وبلغ.

وأما إذا كان كتمان العلم عن بعض الأشخاص أو في بعض الأحوال والأحايين ؛ فهذا جائز، لكن ينظر فيه للمصلحة ؛ كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في حديث معاذ. فمن أجل ألا يتكل الناس أمر النبي عليه الصلاة والسلام بالإمساك والكتمان في بعض الأحوال ؛ ولذلك، الحال الآخر ؛ أخبر بها معاذ وبشر بها. وكذلك نظيره حديث أبي هريرة في شأن « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صِدْقاً - أو خَالِصاً - مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّة »، طلب النبي عليه الصلاة والسلام من أبي هريرة أن يبشر الناس، ثم بعد ذلك رده عمر فوافق النبي عليه الصلاة والسلام على عدم التبشير بذلك، وعلى كتمان هذا الأمر للمصلحة ؛ لأن الناس ربما سمعوا هذا ؛ فاتكلوا على رحمة الله وتركوا العمل.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : اسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ. Σ

الشرح :

وهذا أمر مطلوب شرعا ؛ فالإسلام يدعو إلى إدخال السرور على المسلم، فإذا أدخلت السرور عليه ؛ نلت أجرا بذلك. ومن الأدلة على هذا : أن الإسلام أو الشرع ورد فيه النهي عن التناجي ؛ لأنه يدعو إلى إحزان المسلم

؛ أن يتناجى اثنان، يتحدثان سرا دون الثالث ؛ هذا قد يحزن الثالث ؛ فنهى الله عز وجل عنه وأخبر أنها تحزن المؤمن ﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾. فهو يسعى في إحزان المؤمنين بسبب ذلك التناجي ؛ فنُهي المؤمنون عن التناجي ؛ لأن فيه إدخال المحزنة على المسلم.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : الخَوْفُ مِنَ الِاتِّكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللهِ. Σ

الشرح :

لأن الاتكال على سعة رحمة الله عز وجل ؛ يسبب الأمن من مكر الله تعالى، وإذا أمن المرء من مكر الله ؛ هلك. فليحذر المسلم من هذا الأمر. وكثير من الناس انخرط في الذنوب والمعاصي متكلا على سعة رحمة الله، وإذا نُصح أو ذُكر قال : الله غفور رحيم ! فجعل الرجاء مغلبا ومجرئا على القيام بالمعاصي والذنوب ؛ وهذا بلا شك أنه خطر عظيم على المسلم وعلى دينه.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُ المَسْئُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ : " اَللَّهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ ". Σ

الشرح :

هذا الإطلاق لابد أن يقيد بحياة النبي صلى الله عليه وسلم.

******

المتن :

Γ العِشْرُونَ : جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ. Σ

الشرح :

وقد ورد هذا التخصيص في موضعين من حديث معاذ :

الأول : تخصيص النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم معاذا بهذا العلم، وبهذه المسألة.

الثاني : تخصيص معاذ لبعض الناس دون آخرين قبل موته.

فالتخصيص حاصل من النبي عليه الصلاة والسلام، ومن معاذ رضي الله عنه. فيجوز تخصيص بعض الناس دون بعض بالعلم ؛ والدليل هذا الحديث.

وإذا كان يخشى من حدوث فتنة بسبب الكلام في ذلك ؛ فإن ذلك غير جائز؛ لعدة آثار منها : أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : (حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله ورسوله). أخرجه البخاري. وأثر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : (ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغهم عقولهم ؛ إلا كان لبعضهم فتنة). وقد خشي النبي صلى الله عليه وسلم من الفتنة ؛ فلم يحدث الناس بأنه يريد أن يهدم الكعبة، ويجعل بابين لها ؛ لأن الناس حديثوا عهدٍ بجاهلية. وكذلك قول أبو هريرة أيضا : (...أما الوعاء الثاني فلو بثته ؛ لقطع هذا الحلقوم). أما إذا كان في التحديث صدع بالحق حين خفي وضاع وذهب ؛ فإن هذا لازم، والثبات عليه أيضا ؛ كما فعل الإمام أحمد رحمه الله في المحنة والفتنة.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ : تَوَاضُعُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرُكُوبِ الحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ. Σ

الشرح :

وقد ظهر هذا التواضع من وجهين في هذا الحديث :

الأول : ركوب الحمار : ومن عادة المتكبرين أنهم لا يركبون على الحمير ؛ إنما يبحثون عن الخيول المزينة، وعن البراذين التي لها مظهر جميل. والنبي عليه الصلاة والسلام تارة يركب على البعير، وتارة على الخيل، وتارة على الحمار.

الثاني : الإرداف عليه : ومن عادة المتكبرين أنهم لا يردفون خلفهم أناسا إذا ركبوا على الخيل أو الدابة، لا يردفون خلفهم أحدا. فظهر تواضع النبي عليه الصلاة والسلام من هذين الوجهين.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ : جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ. Σ

الشرح :

والإرداف على الدابة جائز بشرطين - لاسيما الشرط الأول - ؛ وهو : عدم المشقة عليها ؛ ألا يشق عليها بما لا تطيق. ودل على ذلك عدة أدلة منها :

حديث « **الجمل الذي شكا للنبي صلى الله عليه وسلم أن صاحبه يجيعه ويدئبه ؛ فنهاه النبي عليه الصلاة والسلام عن ذلك ؛ فلم يعد** ». وأيضا ذلك مخالف للإحسان الذي أمر الله به وكتبه على كل شيء ؛ كما قال النبي عليه الصلاة والسلام « **إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ** ».

والشرط الثاني : وجود مسافة بين الراكبين : فلا يكون فيه التصاق ؛ بل لابد من مسافة يسيرة ؛ كما ذكر معاذ رضي الله عنه « **لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ** ».

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ : عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ المَسْأَلَةِ. Σ

الشرح :

ويظهر عظم شأنها من وجهين :

- ❖ بالسؤال عنها، أن النبي عليه الصلاة والسلام جعلها على صيغة السؤال : وهذا فيه فائدة ؛ لأن صيغة السؤال أدعى جدب الانتباه

ولفت النظر، وكذلك - أيضا - للفهم والاستيعاب والحفظ ووعي القلب.

❖ وبجعلها من الأمور التي يبشر بها : لأن هذه المسألة جُعلت من الأمور المبشرة بالخير.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ : فَضِيْلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. Σ

الشرح :

وتظهر فضيلته من وجهين في هذا الحديث :

❖ تخصيصه بهذه المسألة ؛ لكونه من الأكياس والفطناء والعاملين، الذين إذا سمعوا بمثل هذا الأمر ؛ زادوا لله طاعة وعبادة.

❖ والوجه الثاني : إردافه معه على الحمار.

في بعض النسخ تقديم المسألة الرابعة والعشرين على الثالثة والعشرين، والذي يظهر أن المخطوط هو تقديم عظم شأن المسألة على فضيلة معاذ بن جبل.

******

المتن :

Γ بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفَّرُ مِنَ الذُّنُوبِ Σ

الشرح :

مناسبته لكتاب التوحيد ظاهرة : وذلك أنه بيَّن ما في هذا الباب ما للتوحيد من فضائل، وذكر على وجوه الخصوص تكفير السيئات والذنوب من هذه الفضائل.

وأما مناسبة هذا الباب للباب الذي قبله : فله مناسبة ؛ دقيقة تدل على حسن ترتيب المصنف رحمه الله تعالى، لهذا الكتاب. رتب الكتاب ترتيبا حسنا ؛ بدأ بالباب الأول بيَّن فيه وجوب التوحيد، وفرض التوحيد، ومعناه وحقيقته، ثم ثنى بعد ذلك ببيان فضل هذا التوحيد الذي يجب. وبيان فضل

الشيء لا يلزم أنه لا يكون واجبا ؛ وإنما هذه الفضائل هي آثار لذلك التوحيد أو لذلك الأمر، لذلك العمل الذي أوجبه الله سبحانه وتعالى وبيّن فضله.

قوله " باب " : في اللغة : هو **المدخل إلى الشيء**، ومنه قوله سبحانه وتعالى ﴿ ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ ﴾. واصطلاحا : هو **اسم لجملة من العلم تشتمل على فصول ومسائل غالبا**.

وأما إعراب كلمة " باب " ؛ فلها إعراب مشهور ألا وهو : خبر لمبتدأ محذوف تقديره : " هذا " ؛ أي " هذا " باب أو " هذا " باب كذا، وبعضهم يرى أنه إذا سُكِّن قيل كلمة " بَابْ " ؛ فهذا لا يكون له إعراب. والقول الأول هو الأصح والأوضح.

" وما يكفر" : " ما " : قيل إنها موصولة ؛ بمعنى : باب فضل التوحيد وبيان الذي يكفر من الذنوب. وقيل أنها مصدرية ؛ أي : باب التوحيد وتكفيره للذنوب. والأصح هو الثاني. وقد مال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى إلى القول الأول ؛ بينما استظهر عدد من العلماء كون " ما " مصدرية ؛ لأنه إذا كانت موصولة ؛ يوهم أن هناك ذنوبا لا يكفرها التوحيد، وهذا ليس بمراد ؛ بل إن التوحيد يكفر جميع الذنوب.

هل التوحيد يكفر جميع الذنوب - الكبير منها والصغير - ، أو يكفر بعض الذنوب ؟

التوحيد يكفر جميع الذنوب المتعلقة بحق الله سبحانه وتعالى ؛ ويدل على ذلك القرآن والسنة والإجماع. ومما يدل على ذلك : قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الحديث الذي يرويه عن ربه تبارك وتعالى « **قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً** » ؛ امتلأت الأرض خطايا، التوحيد يأتي يمحو هذه الذنوب. وحديث « **مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالعُزَّى فَلْيَقُلْ : لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** »، والحلف بغير الله شرك ؛ لكنه يكفره التوحيد. فإذا كان التوحيد يمحو أعظم الذنوب - الذي هو الشرك - ؛ فهو لما سواه أعظم في المحو والإزالة.

" وما يكفر من الذنوب " : تكفير الذنوب : التكفير : من " الكَفر" وهو **التغطية والستر** ؛ أي تُستر الذنوب وتغطى بحيث لا يبقى لها أثر.

والغرض من هذا الباب، ذكره المصنف : كي يعرف الموحد والمؤمن أنه بحاجة إلى هذا التوحيد ؛ فيكون أكثر إقبالا عليه وشوقا إليه. ومن طبيعة الإنسان أنه إذا ذُكر له فضل الشيء ، أو بُيِّن له ما لهذا الشيء من فضائل ؛ اشتاقت نفسه ليعرف التوحيد ؛ لأن فيه فوائد عظيمة من هذه الفوائد أنه يكفر جميع الذنوب صغيرها وكبيرها ؛ بخلاف الأعمال الصالحة الأخرى غير التوحيد ؛ فإنها تكفر الصغائر. ففي أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام في شأن الأعمال الصالحة : « **صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ ذُنُوبَ سَنَتَيْنِ** » ؛

الذنوب الصغير منها. وهذا الذي عليه الجمهور ؛ لأن الكبائر تتطلب من العبد التوبة من تلك الكبائر. أما العمل الصالح كصيام يوم عرفة يمحو صغائر الذنوب. أما التوحيد يمحو الكبير والصغير.

ومن فضائل التوحيد وفوائده التي ذكر أهل العلم :

- تكفير السيئات كلها، ومغفرة الذنوب كلها.
- أنه سبب لدخولك الجنة ونجاتك من النار.
- أنه السبب الأعظم لتفريج الكربات في الدنيا والآخرة.
- أنه يمنع الخلود في النار إذا وجد بعض الذنوب والآثام.
- أنه يحصل على الهدى الكامل لمن بحث عنه وعمل به.
- أنه سبب لنيل رضا الله.
- أن تكون أسعد الناس بشفاعة النبي عليه الصلاة والسلام.
- أنه يسهل عليك فعل الخير.
- إنه يسلي العبد عن المصائب ويهونها عليه.
- أنه يحررك من الرق والعبودية للمخلوقين ؛ تصير عبدا للخالق، وتصير حرا فيمن سواه.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾. Σ

الشرح :

خلاصة معناها : أي أهل الإيمان الذين اتصفوا بصفة الإيمان، ولم يخلطوا إيمانهم وتوحيدهم بالشرك أو بأي نوع من أنواع الشرك ﴿ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ ﴾ ؛ في الدنيا والآخرة. ﴿ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ ؛ في الدنيا والآخرة. وتهتدي في الدنيا بالأعمال الصالحة، وفي الآخرة بالهداية إلى الجنة.

مناسبة الآية للباب : أن من فضائل التوحيد الأمن في الدنيا والآخرة، والهداية في الدنيا والآخرة.

وأما مناسبة الآية لكتاب التوحيد : فقد دلت الآية على أن من مات على التوحيد ؛ فله بشيرٌ بكل خير : يأمن ويهتدي.

مكانة هذه الآية عند أهل العلم : وجدت لهذه الآية مكانا عظيما عند بعض العلماء، ومن هؤلاء العلماء الحافظ القرطبي ؛ فقد ذكر رحمه الله قوله : ((قرأت القرآن من أوله إلى آخره ؛ فلم أر آية أحسن ولا أرجى من قوله تعالى ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُون** ﴾)).

والمقصود بهذه الآية : هناك ثلاثة أقوال عند المفسرين وغيرهم :

- ❖ أن هذه الآية هي في إبراهيم وأصحابه خاصة، وليس للأمة منها شيء.
- ❖ أنها خاصة بمن هاجر إلى المدينة ؛ لأنهم خرجوا من خوف - وهي مكة التي كان فيها الخوف - ، إلى أمن - وهي المدينة التي فيها التوحيد - ؛ بسبب أنهم حملوا التوحيد في قلوبهم. وهذا قول عكرمة.
- ❖ أنها عامة. وهذا الذي عليه أكثر المفسرين ، تشمل هذه الأمة وغيرها.

قوله ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ** ﴾، والتي جاء قبلها ﴿ **فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ : اختلفوا في قائل هذه الآية ؟ :

- ❖ أنها كانت من قول قوم إبراهيم، أجراها الله على ألسنتهم حجة عليهم. وهذا غير صحيح ؛ لأنهم لو قالوا هذه الكلمة ؛ لأقروا بالتوحيد، ولما خالفوا إبراهيم عليه الصلاة والسلام.

❖ القول الصحيح، والذي رجّحه الطبري وغيره من أهل العلم، أنها من الله وليست من قول إبراهيم عليه السلام ؛ خبر من الله عز وجل، وفصل وقضاء بين إبراهيم وقومه.

قوله ﴿ آمَنُوا ﴾ : الإيمان لغة : **الإقرار**، وهو أحسن تعريف له في اللغة، وهو الذي رجّحه شيخ الإسلام، ودعمه بالأدلة والبراهين، وبيَّن بفروق كثيرة بين التصديق والإقرار. وكلامه في كتاب [الإيمان]، وفي [مجموع الفتاوى]، وفي عدة مواضع من كتبه. وقال : ((لأن كلمة التصديق تدخل في الإقرار))، وقسم الإقرار القلبي إلى قسمين ؛ يعني إقرار بالنسبة له عمل القلب، وعمل الجوارح قال : هذا كله يعد إقرارا : العمل والقول والاعتقاد، عنده إقرار. وأكثر أهل العلم أن الإيمان هو بمعنى التصديق.

واصطلاحا : **التصديق أو الإقرار بالقلب، والقول باللسان، والعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.**

قوله ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا ﴾ : مادة اللام والباء والسين أصل واحد ؛ يدل على **المخالطة والمداخلة** ؛ يعني إيمانه لم يخالط ولم يداخل بشيء من الشرك.

فمعنى قوله ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا ﴾ : أي لم يخلطوا، لم يدخلوا، لم يشوبوا...

قوله ﴿ بِظُلْمٍ ﴾ : " الظلم " : هناك تفسير للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ أن الظلم هنا بمعنى الشرك ؛ لما أخرجه الشيخان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه « **لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ** : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ

يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ ؛ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالُوا : أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ : ﴿ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللهِ، إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ». وهناك من أهل العلم من عمّم الظلم بأقسام الظلم كلها ؛ فقال : الظلم بأي نوع من أنواع الظلم ابتداء بالشرك، أو كذلك ظلم العبد لنفسه، أو ظلم العبد للناس. فالظلم على ثلاثة أنواع :

النوع الأول - وهو أعظمها وأشدها خطرا - : الشرك بالله عز وجل والكفر ؛ وقد دل على ذلك قول الله عز وجل ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾.

النوع الثاني : ظلم الناس : وقد ذكره الله عز وجل في القرآن ؛ قال سبحانه ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاس ﴾.

النوع الثالث : ظلم النفس : وذلك بالذنوب والمعاصي، وهذا قد ذكره الله عز وجل كثيرا في القرآن الكريم ﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ ؛ أي بالذنوب والمعاصي.

وهناك تقسيم للظلم بطريقة أخرى عند ابن رجب وغيره، يقول : الظلم على قسمين :

❖ ظلم ينقل عن الملة، وهذا هو الشرك والكفر. قال : وعليه تتنزل الآيات ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾، ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُون ﴾.

❖ ظلم لا ينقل عن الملة. ثم ذكر الآيات التي تدل على ظلم الناس، وظلم النفس.

وكل هذه الأنواع - وهو الصحيح - ترجع إلى نوع واحد ؛ وهو ظلم النفس. فمن أشرك بالله فقد ظلم نفسه ؛ لأن الإنسان أول ما يَهُمُّ بالظلم سواء في الشرك أو في الظلم الناس أو في المعاصي والذنوب ؛ يكون قد ظلم نفسه. الذي ذكرناه ورد عن بعض أهل العلم [13] وهو أن الظلم عام، لم يخلطوا إيمانهم بظلم : بأي نوع من أنواع الظلم ؛ إلا أن تفسير النبي عليه الصلاة والسلام أخص ، وبما أنه قد ورد التفسير عن النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فيبقى الشخص عليه. أما الزمخشري ؛ فقد قال قولته الأثيمة في معنى الظلم هاهنا، وأعرض عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقال : ((ليس معناه الشرك ؛ وإنما هو بمعنى أنهم لم يخلطوا إيمانهم بمعصية تُفسِّقهم)). فأراد أن ينزل هذه الآية على معتقده ؛ أنه يجب أن يُعذّب العاصي ! وليس للعاصي حظ من الأمن مثل الكفار ! مثله مثل الكفار !. قال الشوكاني رحمه الله تعالى : ((والعجب من صاحب الكشاف، حيث يقول في تفسير هذه

[13] وهذا قد ذكره شيخ الإسلام رحمه الله تعالى قال : ((فيدخل فيه تفسير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم)). وهذا القول له حظ من النظر.

الآية ، وأبى تفسير الظلم بالكفر لفظ " اللبس"، وهو لا يدري أن الصادق المصدوق قد فسّرها بهذا، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل)).

والعموم في قوله تعالى ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ** ﴾ : هو عام أريد به الخصوص ؛ فإن العام في ألفاظ الشرع يأتي على ثلاثة : عام باقي على عمومه، وعام مخصوص ، وعام أريد به الخصوص. وهذا الأخير هو المراد هنا.

﴿ **أُولَئِكَ** ﴾ : إسم إشارة يفيد البعد. وأشار إليهم إشارة البعيد، قال أهل العلم : لعلو مكانتهم بالتوحيد ؛ لأن من كان موحدا لله تعالى فهو عالي المقام. وأما من وقع في الشرك فهو هاوٍ ؛ كما قال عز وجل ﴿ **وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ** ﴾. وقيل - أيضا - : أن هذه المقامات بعيدة عن المشركين ؛ فكل مشرك لن يبلغ ذلك المقام بشركه ؛ فهو بعيد عنه.

﴿ **لَهُمُ الْأَمْنُ** ﴾ : الأمن معناه : **طمأنينة النفس وزوال الخوف**. والمقصود بالأمن هنا : مطلق الأمن أو الأمن المطلق ؛ فيحتمل هذا وهذا. فمن سلم من الشرك صغيره وكبيره ؛ كان له الأمن المطلق، التام، الكامل الذي لا نقص فيه. وأما إذا كان هناك شرك - ولو كان صغيرا بنوع يسير من أنواع الشرك - ؛ فإنه ينقص ذلك الأمن فلا يكون كاملا.

ومتى يكون هذا الأمن ؟

لأهل العلم قولان : أكثر المفسرين - أو كثير منهم - ذهبوا إلى أن هذا الأمن يكون في الآخرة. بينما ذهب آخرون إلى أنه مطلق يشمل الأمن في الدنيا والآخرة. وهذا هو أرجح الأقوال وأصحها ؛ لأن الله عز وجل أطلق هذا الوصف للموحدين، أن لهم الأمن ولم يعلقه بالآخرة أو يقال بالدنيا فقط ؛ بل أطلق سبحانه وتعالى ذكره ووصفه. وهذا الذي رجّحه الشيخ ابن عثيمين ، وجماعة من أهل العلم.

﴿ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ : الاهتداء : هو **طلب الهداية**. والهداية : **دلالة بلطف**. وهذا الاهتداء **يختص بما يتحرّاه الإنسان على سبيل الاختيار سواء كان في الأمور الدنيوية أو في الأمور الدينية والأخروية** ؛ كما في قول الله عز وجل ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا ﴾ : هو يطلب أن يهتدي بتلك النجوم، هداية دنيوية ؛ بمعنى أن يعلم الطريق، يُدل على الطريق بتلك النجوم. أما بالنسبة للأمور الدينية والأخروية ؛ فقد قال الله عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُم ﴾، فقوله ﴿ اهْتَدَوْا ﴾ : أي أنهم طلبوا الهداية، تحروا الأخذ بالهداية، ثم بعد ذلك قال ﴿ زَادَهُمْ هُدًى ﴾.

والاهتداء على قسمين : علمي وعملي.

❖ فالاهتداء العلمي : هو هداية الدلالة والبيان والإرشاد.

❖ وأما الاهتداء العملي : فهو هداية التوفيق والإلهام. والهداية النافعة للشخص هي هداية التوفيق والإلهام.

******

المتن :

Γ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ, وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ, وَأَنَّ عِيْسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِنْهُ؛ وَالجَنَّةَ حَقٌّ؛ وَالنَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ ». أَخْرَجَاهُ. Σ

الشرح :

يدل على فضل التوحيد، وأنه سبب لدخول الجنة، ولو وُجد تقصير ؛ فإن الله سبحانه وتعالى يكافئ الموحد - إذا لقيه بالتوحيد، وعدم الإشراك به - بمغفرة عظيمة ؛ دل على ذلك حديث أنس في الحديث القدسي « يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُك بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً ».

ومناسبة هذا الحديث لهذا الباب معلومة وواضحة : فالباب يذكر لنا فيه المصنف فضل التوحيد، وهذا الحديث يبين أن من فضائل التوحيد : دخول الجنة على ما كان من العمل ؛ فناسب - حينئذ - ذكر هذا الحديث تحت " باب فضل التوحيد ".

وهذا الحديث يستفاد منه - أيضا - ما يلقنه النصراني إذا أسلم ؛ قل :

«أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ ».

مكانة هذا الحديث عند العلماء : قال النووي رحمه الله تعالى : ((هذا حديث عظيم، جليل الموقع، وهو من أجمع الأحاديث المشتملة على العقائد ؛ فإنه صلى الله عليه وسلم جمع ما يخرج عن ملل الكفر على اختلاف عقائدها وتباعدها)) ؛ أي يبين لك ما يكون ردا لجميع ملل الكفر، مع اختلاف العقائد التي عندهم.

عبادة بن الصامت : هذا من صحابة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، واسمه عبادة بن الصامت بن قيس الخزرجي الأنصاري. كنيته " أبو الوليد "، وله أخ ربما تردد على سمعك إسمه : أوس بن الصامت، وأخوه قد شهد بدرا وبقية المشاهد. وتوفي بالمدينة ، وله من العمر 85 عاما ؛ فهو من المعمرين.

أما عبادة فإن له منزلة عظيمة فمن مناقبه : أنه أحد النقباء ليلة العقبة،

أحد الذين أتوا النبي عليه الصلاة والسلام ليبايعوه عند عقبة منى. وهو بدري مشهور، شهد بدرا وبقية المشاهد، لم تفته مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم غزوة. وهو ممن جمع القرآن في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهو ممن شارك في الفتوح، شهد فتح مصر وغيرها. ويقال إنه أول من ولي قضاء فلسطين. سكن بيت المقدس وتوفي بـ " الرملة " من بلاد الشام، وكان ذلك عام 34 من الهجرة، وله 72 سنة ؛ من المعمرين أيضا.

قوله " رضي الله عنه " : هذه الجملة تأتي في اللفظ خبرية ؛ وهي تحتمل الخبر، وتحتمل الإنشاء. لكنها في حق الصحابة تحتمل الخبر ؛ أي قد رضي الله عنه، قد حصل الرضا من الله عنه. ومعنى تحتمل الإنشاء ؛ أي الدعاء: " اللهم ارض عنه ". فإطلاقها في شأن الصحابة قد نص عليه في الشرع ؛ فالله عز وجل ذكر في مواضع من كتابه الكريم رضاهم عن الصحابة، لاسيما المهاجرين والأنصار السابقين ؛ قال الله عز وجل ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾. ومن السابقين الأولين : عبادة بن الصامت، لكن من السابقين من الأنصار وليس من المهاجرين. وهذه الكلمة " رضي الله عنه " يجوز قولها لغير الصحابي ؛ لكنها لا تحتمل إلا معنى واحدا وهو الإنشاء، الدعاء تقول : " قال شيخ الإسلام ابن تيمية رضي الله عنه " ؛ بمعنى أنك تدعو له : اللهم ارض عنه ؛ للدعاء والإنشاء.

« **مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** » : الشهادة لا تكون إلا عن علم سابق كما قال أهل العلم ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ **إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴾ ؛ ولأن الله عز وجل قال ﴿ **وَلا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ** ﴾ ؛ فإنه دل على أن الشهادة لابد لها من حصول العلم. **وقد ذكر أهل العلم أن الشهادة لها مراتب :**

- ❖ العلم بصحة المشهود به وثبوته.
- ❖ التكلم بذلك والنطق به.
- ❖ أن يعلم غيره بما شهد به.
- ❖ أن يلزمه بمضمونها و يأمره بها.

وهذه الأربع مراتب موجودة في شهادة " أن لا إله إلا الله " :

- ❖ العلم بـ " لا إله إلا الله " : تعرف " لا إله إلا الله "، تعلم معناها، لا تقل : " أشهد أن لا إله إلا الله " وأنت ما تعرف ما معنى " لا إله إلا الله " ! فالشهادة لا تكون إلا عن علم.
- ❖ التكلم بها : لابد أن تتلفظ بشهادة " لا إله إلا الله " تقول " أشهد أن لا إله إلا الله " حتى مع نفسك، تذكر الله ؛ وهي من الذكر العظيم ؛ بل ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « **أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ** ».

❖ أن تعلم غيرك بأنك تشهد أن لا إله إلا الله : ولا يصح أن تخفيها تقول " أنا مسلم "، لكن ما تشهد أن لا إله إلا الله، ولا تعلم غيرك بهذه الشهادة ؛ ليتبين للآخرين أنك بأنك مسلم، تشهد أن لا إله إلا الله.

❖ الالتزام بما تدل عليه من المعاني ، والعمل بمقتضاها.

ونبّه شيخ الإسلام وغيره من أهل العلم : **هل يصح أن تشهد لغيرك تقول " نشهد أن لا إله إلا الله " أم تتحدث عن نفسك في الشهادة فتقول " أشهد..." ؟**

الجواب : الشهادة لا تكون إلا من العبد نفسه، ففي خطبة الحاجة للنبي عليه الصلاة والسلام جمع قوله « **الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا...**»، فلما جاء إلى الشهادة قال « **وَأَشْهَدُ** » ؛ لأنها تعبر عن الشخص نفسه ؛ فدل هذا أن الشهادة لا تكون إلا على صيغة الإفراد تعبر عن نفسك : " أشهد...". لكن في الاستغفار ، في التوبة : نتوب إلى الله، نستغفر الله..، لكن في الشهادة : لا، قل : " أشهد أن لا إله إلا الله ".

ونبّه أهل العلم أن هذه الشهادة لابد فيها من الاعتراف بالقلب وباللسان والعمل بالجوارح. فلو أن شخصا قال : " أشهد أن لا إله "، ولكن قلبه لا يعترف بهذه الشهادة ؛ لا تقبل منه. ودليل ذلك حال المنافقين كانوا يقولون

: " أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله "، لكنها شهادة كاذبة ؛ لأنه لا يوجد اعتراف بالقلب، لا يوجد اعتقاد صحيح تجاه هذه الكلمة ؛ فلم تنفعهم. قال الله عز وجل ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ ﴾ : قال أهل العلم : هذا يدل على ضعف هذه الشهادة حين قالوا ﴿ نَشْهَدُ ﴾، ﴿ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ ؛ شهدوا شهادة بألسنتهم فقط، قلوبهم لم تعترف بهذه الكلمة ؛ فلم تنفعهم. ومن اعترف بها بقلبه ولم ينطق بها ولم يعمل بمقتضاها ؛ فلا تنفعه أيضا ؛ كحال أبي طالب الذي كان في قلبه شيء أن محمدا صادق، لكن النبي عليه الصلاة والسلام كان يطلب منه أن يصدر الشهادة « قُلْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ » ؛ فأبى أن يقول لا إله إلا الله خشية أن تعيّره قريش، بأنه ترك ملة أبيه عبد المطلب، وعبد المطلب كان من سادات قريش ؛ فكيف يترك هذا ؟! **فأصناف الناس في الشهادة :**

- من شهد بها بقلبه ولسانه وعمل بجوارحه : فهذا هو المسلم الحق.
- من شهد بقلبه لا بلسانه وجوارحه : وهذا كافر، لا ينفعه ذلك ؛ كحال أبي طالب.
- من شهد بلسانه دون الاعتراف بقلبه : فهذا منافق.

معنى كلمة " لا إله إلا الله " : لا معبود حق إلا الله ؛ لأن الناس من اضطرب في معناها ؛ فمنهم من قال : معناها لا إله موجود إلا الله ! [14] كأهل الكلام. وهذا غير صحيح ؛ لأنهم أثبتوا عدة آلهة ؛ فكل موجود هو إله ! وأحيانا يأتون بشبه الجملة فيقولون : لا إله في الوجود إلا الله ! وهذا خطأ كبير ؛ أي كل من وُجد فهو الله ! عياذا بالله. ومن التفاسير الخاطئة - أيضا - لا قادر على الاختراع إلا الله ! وهذا بلا شك أنه خطأ، ففسّروها بما لا يُنكر عند الخلق ؛ فكلهم يعترفون أن الله قادر، وفرعون الذي كان يدعي الربوبية ؛ أنه الرب الأعلى، أنه الإله الذي يستحق أن يُعبد..، لما حضره الأجل ؛ سلَّم، قال : آمنت ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ﴾ ؛ عندهم استيقان بهذا الأمر، لكن جحدوا بها علوا وتكبرا وتجبرا. ولو كان معنى لا إله إلا الله : لا قادر على الاختراع إلا الله ؛ لكان المشركون موحدون ! : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ ؛ إذاً الله قادر، ولو كان معنى لا إله إلا الله : لا قادر على الاختراع إلا الله ؛ لقالها المشركون، لكن لها معنى آخر الذي يحول بينهم وبين الشرك. ومن التفاسير الخاطئة - أيضا - : لا خالق لا رازق لا

---

[14] وقال الشيخ - أيضا - عن هذا التفسير في الشريط 40 من باب : " تفسير شهادة أن لا إله إلا الله " ابتداء من د. 35:30 : وهؤلاء من أكثر الناس حيث جعلوا كل ما هو موجود هو الله - عياذا بالله - هؤلاء هم القائلون بوحدة الوجود وهم - كما قال أهل العلم - من أكفر خلق الله عز وجل.

محي لا مميت إلا الله ! كما هو عند جماعة التبليغ أو عند أكثر الناس، كما أصبح منتشرا. وعلى هذا التفسير المشركون موحدون أيضا !

ومن التفاسير الخاطئة والباطلة قول : لا معبود إلا الله ! بدون كلمة " بحق " ؛ فيكون المعنى أن المعبودات التي عُبدت تسمى " الله " ! وأنها هي الآلهة الحق ! وهذا بلا شك ظاهر البطلان : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾. ومن التفاسير الباطلة : لا حاكمية إلا لله ! وهذا التفسير تجدونه عند الخوارج والحزبيين، يدندنون حول هذه المسألة، ولا يشعرون بأن معنى كلمة التوحيد ليست في الحاكمية ؛ فالحكم لله عز وجل ؛ كما أخبر الله جلا وعلا ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾، وهو من توحيد الربوبية ؛ لكن جعل هذا تعريفا لكلمة التوحيد ؛ التي تعني ألا يعبد بحق إلا الله عز وجل، هذا على هذا التعريف ؛ مخالف. فمثلا : لو أن شخص خضع لمسألة الحاكمية ؛ أن الحكم لله عز وجل، ولكنه عمل نوع من أنواع الشرك، فصرف بعض العبادات لغير الله عز وجل ؛ هذا في حد نظر هؤلاء ليس بمشرك ! لأن المشرك هو الذي يشرك في الحكم فقط ! أما في غير الحكم لو نذر لقبر أو لولي أو ذبح له ؛ هذا ليس بمشرك ! وهذا بلا شك أنه خطأ وباطل.

هل يكفي مجرد التلفظ بالشهادتين ؟

لا يكفي ، بل من قال أنه يكفي كان مرجئا. والمرجئة أقسام :

- ❖ منهم من يقول يكفي الاعتراف بالقلب. وهو قول الجهمية.
- ❖ ومنهم من يقول يكفي التلفظ بالشهادتين، وإن كان القلب منكرا ! هذا لازم قولهم. وهذا قول الكرَّامية.
- ❖ ومنهم من قال يكفي التلفظ باللسان، والاعتراف بالقلب دون العمل. وهو قول المرجئة الذين يسمون " مرجئة الفقهاء " من الحنفية وغيرهم.

قوله « **مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ** » : فيه تأكيد على أركان لا إله إلا الله ؛ وهي **النفي** في قوله « **لَا إِلَهَ** ». **والإثبات** في قوله « **إِلَهَ اللَّهُ** » ؛ تنفي جميع ما عبد من دون الله تعالى، وتثبت العبادة الحقة لله سبحانه وتعالى. هذه أركان لا إله إلا الله : **الإيمان بالله، والكفر بالطاغوت** ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى** ﴾، يستمسك بالعروى الوثقى، بكلمة للتوحيد ؛ إذا توفر فيه شرطان : الكفر بالطاغوت، الإيمان بالله عز وجل ؛ يعني **النفي والإثبات**.

« **وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ** » : وهذه شهادة أخرى في الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم. عندك شهادتان : الشهادة بأن لا إله إلا الله، والشهادة بأن محمدا رسول الله. وشهادة أن محمدا رسول الله ؛ تدخل ضمن

شهادة أن لا إله إلا الله، وشهادة أن لا إله إلا الله ؛ تستلزم شهادة أن محمدا رسول الله.

وأركان شهادة أن محمدا رسول الله :

- ❖ الاعتراف بأنه عبد من عباد الله ؛ لذلك قال « **أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ** ».
- ❖ إثبات الرسالة له.

وكلا الركنين فيهما إبعاد وطرد للتفريط، والإفراط في شأنه صلى الله عليه وسلم. وقد أحسن الشيخ محمد بن عبد الوهاب حين قال : ((معنى قوله « **عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُه** » : عبد، فلا يُعبد)) ؛ أي أن الرسول عليه الصلاة والسلام عبد من عباد الله، لا يُصرف له شيء من العبادة. وهذا الوصف يقطع دابر الإفراط في حق النبي عليه الصلاة والسلام ؛ كما قال ذلك الشاعر البوصيري في حق النبي عليه الصلاة والسلام :

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به سواك *** عند حدوث الحادث العمم

فإن من جودك الدنيا وضرتها *** ومن علومك علم اللوح والقلم

فأفرط في النبي عليه الصلاة والسلام ؛ حتى أعطاه بعض خصائص الألوهية والربوبية التي هي لله سبحانه قال :

...ومن علومك علم اللوح والقلم.

وأما الثاني : في قوله « وَرَسُولُه » قال[15] : ((ورسول ؛ فلا يكذب)).

والرسول صلى عليه وعلى آله وسلم يقابل بالطاعة والاتباع ؛ ذلك دليل على إثباتك لرسالته عليه الصلاة والسلام. ففي مقام الأخبار تصدقه، وفي مقام الأحكام تتبعه.

« وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » : هذه شهادة أخرى لنبي من أنبياء الله الكرام عليهم الصلاة والسلام ؛ وهو عيسى الذي أعطاه الله عز وجل من الآيات الشيء الكثير. غلا في شأنه النصارى ؛ حتى قالوا إنه ابن الله ! بل قالوا إنه إله، ثالث ثلاثة يُعبد مع الله !! بل قالوا هو الله !!! عياذا بالله من هذه الأقوال. لكن العقيدة الصحيحة هي التي تجمع في شأن عيسى ، تجمع الوصفين : وصف العبودية، ووصف الرسالة ؛ لتنفي عنه جانب الإفراط وجانب التفريط. فالإفراط دخل فيه النصارى ؛ أفرطوا وغلوا وأطروا عيسى ؛ حتى ألهوه من دون الله عز وجل. وتدفع جانب التفريط الذي دخل فيه اليهود ؛ فقد فرّطوا في شأن عيسى عليه السلام ؛ حتى اتهموه، واتهموا أمه ؛ بل وحاولوا قتله. وهذا جانب تفريط في هذا النبي الكريم. وأنت أيها المسلم تعترف أن عيسى هو عبد الله الذي لا يعبد من دون الله، ولا يصرف له شيء من العبادات، وتثبت له الرسالة التي تشرفه بين العباد. وهل في إثبات الرسالة لعيسى عليه السلام يلزمنا اتباعه ؟

---

15 أي الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله. (المفرّغ - ستر الله ذنوبه -).

هنا تأتي مسألة :

شرع من قبلنا، هل شرع من قبلنا شرع لنا أو ليس بشرع لنا ؟

وهذه المسألة قد تعرّض لها علماء الأصول بنوع كبير من التفصيل، لكن أختصر لك تلك المباحث في رؤوس أقلام. هناك ثلاث حالات :

❖ ما لا يكون شرع لنا باتفاق، وهو على وجهين :

1- ما ورد نسخه في شرعنا : فمثلا إذا كان في شرع عيسى عليه السلام السجود لغير الله جائز من باب التعظيم ؛ فإنه منسوخ في شرعنا ؛ بأن السجود لا يكون إلا لله سبحانه وتعالى. ودليل نسخه ما ورد في السنن : أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال « **لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، وَلَوْ كُنْتُ آمُرُ أَحَدًا بِالسُّجُودِ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا** ».

2- الذي لم يرد له ذكر ولا دليل في القرآن والسنة بأنه شرع من قبلنا أو شرع لنا : وهذا ما يعمله اليهود والنصارى في زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، مما ليس له ذكر في القرآن والسنة. فهذا لا يكون شرعا لنا باتفاق أهل العلم.

❖ الحالة الثانية : ما يكون شرع لنا باتفاق أهل العلم : وهو الذي ورد به القرآن والسنة ووافق ما عندنا : مثل فرضية صيام رمضان ﴿ يَا

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾.

❖ الحالة الثالثة : وهي التي طرأ فيها الخلاف، وذلك في أحكام جاءت بها نصوص القرآن والسنة، لكن لم يأت اعتبار ذلك الحكم بعينه أنه شرع لنا أو ليس شرع لنا ؛ مثاله : سجود داود عليه السلام، سجد لله سبحانه وتعالى تلك السجدة، والرسول عليه الصلاة والسلام سجدها ؛ اتباعا لداود. وصام النبي عليه الصلاة والسلام يوم عاشوراء ؛ اتباعا لموسى عليه السلام. فهذه الأحكام - على الصحيح من أقوال أهل العلم - يكون شرع لنا، وهو قول الجمهور، ورجّحه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى ؛ لقول الله عز وجل ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِه ﴾ ؛ ولقول الله سبحانه وتعالى ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيه ﴾.

وأصناف الناس في عيسى عليه السلام : منهم من غلا فيه وهم النصارى. ومنهم من فرّط وجفا في حقه وهم اليهود. ومنهم من مشى على طريقة وسط بدون إفراط ولا تفريط ؛ فقال : إنه عبد الله الذي لا يُعبد، ورسول الله الذي لا يُكذب ؛ بل يُطاع ويصدق.

« وَكَلِمَتُهُ » : أطلق عليه "كلمة " ؛ لأن الله سبحانه وتعالى خلقه بكلمة ﴿ كُنْ ﴾ ؛ وهي كلمته سبحانه وتعالى ؛ فصار عيسى بشرا بقول الله ﴿ كُنْ ﴾ ؛ تكوَّنَ ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾، ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾. وهذا أصح الأقوال.

ولا يصح أن يقال : " أمر الله بين الكاف والنون ! " ؛ لأنه ليس بين الكاف والنون، ليس فيه أمر أو حرف أو فعل أو أمر ؛ بل الأمر لابد أن يكون بقول الله ﴿ كُنْ ﴾ ؛ ففعل الأمر "كن ".

وبعضهم ذكر عللا لتسمية عيسى بكلمة الله ؛ فقال : لأنه حجة الله على عباده، أبدعه الله من غير أب، وأنطقه وهو في المهد. وهذه ليست علة راجحة. وبعضهم قال : لأنه انتفع بكلام الله عز وجل ؛ فسمي "كلمة الله ". وبعضهم قال : لأن الله عز وجل خصه في الصغر بالكلام الذي أنطقه به ؛ فقيل له "كلمة الله ". وكل هذه الأقوال مرجوحة.

والبشر من حيث الخلق على أربعة أقسام، ذكر ذلك عدد من أهل العلم :

- فمنهم من خلق من غير أب ولا أم : وهو آدم عليه السلام.
- ومنهم من خلق من أب دون أم : وهذا في شأن حواء عليها السلام.

- ❖ ومنهم من خلق من أم دون أب : وهذا في شأن عيسى عليه السلام.
- ❖ ومنهم من خلق من أب وأم : وهم بقية البشر.

« أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ » : أي هذه الكلمة أرسل بها جبريل إلى مريم عليها السلام، وهي صديقة كما وصفها الله بذلك، وليست نبية كما ادعى ذلك ابن حزم وغيره ؛ فليست النبوة في النساء ، ولكن النبوة في الرجال. هذه مريم عليها السلام أرسل الله إليها جبريل ؛ فنفخ في جيب ذرعها، وأمر الله عز وجل أن يتكوَّن ذلك الغلام بقوله ﴿ كُنْ ﴾ ؛ فتكوَّن ذلك الغلام من دون أب، والله يخلق ما يشاء وهو على كل شيء قدير، لا عجب في ذلك، وإلا فخلق آدم عليه السلام أعظم وأدعى للعجب ؛ لأن بعض النصارى يقول : أنا أعبد عيسى لأنه خلق من غير أب ؛ فيستحق العبادة ! فيقال إن كنت تدعي ذلك ؛ فآدم أحق بالعبادة من عيسى ؛ لأنه خلق من غير أب ولا أم، لم يوجد أي سبب. أما عيسى فقد وُجد سبب واحد، ولم يقل أحد أن آدم يستحق العبادة من دون الله ! ؛ ولكن المستحق للعبادة هو الله سبحانه وتعالى. ومريم عليها السلام قد وصفها الله تعال بأنها صديقة : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ﴾، ولو كانت نبية لصرّح الله بها.

« وَرُوحٌ مِنْهُ » : أي روح من الله ؛ ومعناه : روح من الأرواح التي خلقها الله. فـ" من " ليست للتبعيض ؛ ولكنها للابتداء، روح من الله : أي خلقا وإيجادا، ابتدأ خلقها وإيجادها. وليست كما ادعت النصارى أنها جزء من

الله عز وجل ! ويُرد على هؤلاء بقول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِنْه ﴾ ؛ فليس المعنى بأنها جزء من الله، ولكن ﴿ جَمِيعًا مِنْه ﴾ ؛ أي ابتدأها منه سبحانه وتعالى خلقا وإيجادا. وهاهنا يقال في شأن عيسى عليه السلام بأن الله عز وجل ابتدأ خلقها ؛ فهي روح صادرة من الله عز وجل، وليست جزء منه كما ادعته النصارى.

كيف يكون عيسى كلمة الله دون غيره من الخلق، والخلق جميعا بكلمة الله عز وجل ؟

الجواب : أن عيسى عليه السلام كان بكلمة الله ﴿ كُنْ ﴾ مع غياب بعض الأسباب. بخلاف غيره ممن خلق الله سبحانه وتعالى من البشر ؛ كان مع وجود الأسباب من أب وأم. أما عيسى عليه السلام كان بكلمة الله ﴿ كُنْ ﴾، مع غياب الأسباب التي يحصل بها المسببات ؛ وكذلك - أيضا - آدم عليه السلام، كان بكلمة الله ﴿ كُنْ ﴾ : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ؛ فظهر - حينئذٍ - فضل عيسى وآدم عليهما السلام بقول الله عز وجل لهما ﴿ كُنْ ﴾.

والإضافة إلى الله عز وجل على ثلاثة أقسام :

- إضافة على سبيل العموم : كقوله سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ ﴾ ؛ فأضاف الأرض إليه إضافة عامة، وهي تفيد التشريف.
- إضافة على سبيل الخصوص : وهي قسمين :

1- إضافة أعيان وذوات مثل : ناقة الله، بيت الله، وغير ذلك. فهذه الإضافة، إضافة ذات إلى الله عز وجل ؛ إضافة تشريف وتكريم.﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ ﴾ ؛ أضاف البيت إليه.﴿ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا ﴾ ؛ أضاف الناقة إليه ؛ إضافة تشريف وتكريم.

2- إضافة أوصاف : وذلك أن تضيف الصفة إلى من اتصف بها ؛ كما أضاف الله سبحانه وتعالى الكلام إلى نفسه ؛ فقال ﴿ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالاتِي وَبِكَلامِي ﴾، والكلام صفة من صفات الله عز وجل.

وقد اجتمع في هذا الحديث القسمان : إضافة الأوصاف، وإضافة الأعيان والذوات : إضافة الأوصاف في قوله « كَلِمَتُهُ » ؛ أي أن عيسى كلمة الله. « وَرُوحٌ مِنْهُ » هذه إضافة أعيان ؛ لأنها من الأرواح التي خلقها الله سبحانه وتعالى.

« وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ » : جاءت بالرفع والنصب : « الجنّةُ » و« الجنّةَ ». ويصير الاعتقاد في الجنة والنار صحيحا ؛ إذا توفر في ذلك ثلاثة أمور :

1- اعتقاد أنهما موجودتان الآن، مخلوقتان : خلافا للمبتدعة كالمعتزلة وغيرهم الذين يقولون إنهما غير موجودتان الآن، وإنما يوجدهما الله يوم القيامة. وهذا باطل ؛ فقد قال الله عز وجل، أخبر عن الجنة والنار

بأنهما قد أعدتا : قال الله عز وجل عن النار ﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ ؛ دليل على أنها موجودة وأنها أُعدت، وذلك بدلالة الفعل الماضي. وقال الله عن الجنة ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾. كذلك - أيضا - قصة المعراج دليل واضح ؛ أن الرسول عليه الصلاة والسلام اطلع على الجنة، واطلع على النار ؛ دل على أنهما مخلوقتان وموجدتان الآن. وهناك أدلة كثيرة...

2- أنهما باقيتان لا تفنيان أبدا ولا تبيدان.

3- أن الجنة أعدها الله عز وجل للمتقين، وأن النار أعدها للكافرين والمجرمين ؛ لذا قال عليه الصلاة والسلام « وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقّ ».

« أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ » : الإدخال إلى الجنة على قسمين :

- ❖ إدخال كامل : وهذا هو الإدخال الذي لم يسبق بعذاب.
- ❖ وإدخال ناقص : وهو المسبوق بعذاب لمن نقص العمل عنده.

« عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ » : قد فسّرت هذه الجملة بتفسيرين :

❖ على ما كان من العمل من صلاح أو فساد : لأن أهل التوحيد لابد لهم من دخول الجنة. أي أن الله يدخلك الجنة بما معك من العقيدة المذكورة في الحديث، على ما كان منك من عمل صالح أو فاسد.

❖ على ما كان من العمل : أي يدخل أهل الجنة، الجنة ؛ على حسب أعمالهم، ويرتفعون في درجات الجنة ؛ بحسب ذلك العمل الذي عملوه في الدنيا. فإن كان العمل كثيرا رُفِع لهم الدرجات. وإن كان قليلا أُنقِص عنهم بقدر ذلك.

والتفسير الأول بأنه ما كان من العمل من صلاح أو فساد ، قد بيّن أهل العلم بأن هذا الدخول على ما كان من العمل على النوعين السابقين : إدخال بدون أن يسبق بعذاب، أو أن يسبق بعذاب.

وفي هذا الحديث رد على ملل ونحل كثيرة : فممن رد عليهم في هذا الحديث من الملل والطوائف :

❖ اليهود : الذين لديهم عقيدة فاسدة تجاه أنبياء الله عز وجل، عُرفوا بقتل الأنبياء، أرادوا قتل عيسى، وأرادوا قتل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. لا يعترفون بنبوة النبي عليه الصلاة والسلام، ولا بنبوة عيسى عليه السلام. وفي هذا الحديث رد عليهم في قوله « **مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُه** ». وممن رد عليهم :

❖ النصارى : الذين غلوا في عيسى حتى ألهوه من دون الله عز وجل ، أو جعلوه شريكا مع الله سبحانه وتعالى ، أو جعلوه ابنا لله سبحانه. رد عليهم بقوله « **وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُه** ».

❖ المشركون : رد عليهم بقوله عليه الصلاة والسلام « **مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ** ». وهؤلاء المشركون جعلوا مع الله شركاء واتخذوا مع الله آلهة أخرى، ولم يوحدوه سبحانه وتعالى. فقد فهم المشركون كلمة التوحيد ؛ لذا استكبروا عنها فلم يقولوها : ﴿ **إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ** ﴾، ﴿ **أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا** ﴾.

❖ الدهرية : الذين لا يؤمنون بالبعث، ويقولون ﴿ **وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْر** ﴾ ؛ فلا يؤمنون بجنة ولا نار، ولا ببعث ولا نشور ؛ وذلك بقوله « **وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقّ** ».

❖ المعتزلة : الذين يقولون أن العاصي مخلد في النار، وأن العاصي إن لم يتب من الذنب - ولو صغيرا - يجب أن يدخل النار ؛ فرد عليهم بقوله « **أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَل** ».

❖ الخوارج : القائلين بتخليد العاصي في النار. وقد اتفق المعتزلة مع الخوارج في تخليد العاصي أو صاحب الكبيرة في النار، وإن اختلفوا في اسمه في الدنيا. وكذلك المرجئة وطوائف كثيرة..؛ رد عليهم في هذا الحديث.

******

المتن :

Γ وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَان : « فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ ». Σ

الشرح :

" لهما " : أي للبخاري ومسلم.

" في صحيحيهما " : على وجه الخصوص ، ليس للبخاري ومسلم في أي كتاب من كتبهما ؛ ولكن في [صحيحيهما] ؛ لأن شهرة الإمام البخاري وشهرة الإمام مسلم بشهرة كتابيهما، وشهرة كتابيهما بشهرتهما. فهما متزامنان.

" في حديث عتبان " : حديث عتبان حديث طويل، فيه القصة التي جاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ذُكر فيها « **أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أتي ليصلي له في بيته، وكان معذورا أن يصلي في البيت ؛ لأنه كان يحول بينه وبين إتيان المسجد وادٍ يسيل فيه السيل، ويمشي فيه الماء. وكان قد عَمي رضي الله عنه، فطلب من النبي عليه الصلاة والسلام أن يصلي له في ناحية من بيته ؛ ليتخذه مصلى ؛ ففعل النبي عليه الصلاة والسلام. وكان مما دار في مجلس النبي عليه الصلاة**

والسلام، وفي بيت عتبان : أن رجلا تكلم على مالك بن الدّخشم يقول : لا نرى وده ولا حديثه إلا للمنافقين ! فالنبي عليه الصلاة والسلام دافع عن هذا الرجل بأنه قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله ».

ومن كان قد توفر لديه الإخلاص لله عز وجل في هذه الكلمة ؛ فلن يميل إلى المنافقين. فالمنافقون لا يعتقدون بقلوبهم، ولا يخلصون لله في نطقهم بالشهادة. الشاهد هو قول النبي عليه الصلاة والسلام « **فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ** ».

مناسبة هذا الحديث للباب : أن في الحديث بيان فضل من فضائل التوحيد ؛ وهو تحريم صاحب التوحيد على النار، يُمنع من دخول النار ؛ لأنه موحد.

وعتبان : هو ابن مالك بن عمر بن عجلان بن زيد ، ينتهي إلى بني سالم بن عوف، وهم من الخزرج، من الأنصار. كان صاحب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وممن شهد بدرا، وحسبك ممن شهد فخرا وشرفا. كان ضعيف البصر، ثم بعد ذلك عمي، وكان يؤم قومه في عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهو الذي أتى النبي عليه الصلاة والسلام إلى بيته ؛ ليصلي له، ليتخذ المكان الذي صلى فيه النبي عليه الصلاة والسلام مصلى. وقد مات هذا الصحابي في وسط خلافة معاوية رضي الله عنه، وكان ذلك بالمدينة.

« **فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ** » : التحريم : معناه **المنع**. والمنع هنا على صورتين :

- الصورة الأولى : منع النار أن تمسه.
- الصورة الثانية : منعه من دخول النار.

وهذا التحريم الذي ذكر في هذا النص، وغيره من نصوص الكتاب والسنة، يقول الله سبحانه وتعالى في تحريم الجنة على المشرك ﴿ **إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ** ﴾. تحريم الجنة يتنزل على ما سبق من معنى في تحريم النار.

وتحريم النار في نصوص الكتاب والسنة يأتي على نوعين :

- تحريم مطلق : بمعنى أنه لن يدخل النار أبدا، إما بأن يكون ممن يدخل الجنة بدون حساب ولا عذاب. وإما أن يغفر الله له ؛ فلن تمسه النار ؛ لأنها قد حرمت عليه بهذه المغفرة. هذا تحريم مطلق.
- تحريم بعد أمد : وهذا في حال الرجل الذي يدخل النار، ثم يُخرج منها لما معه من التوحيد ؛ فصارت النار محرمة عليه بعد ذلك.

والجمع بين هذا الحديث : « **فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ** »، وبين أحاديث أخرى يذكر فيها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه يخرج من النار من قال لا إله إلا الله، كيف يخرج وقد حرمت عليه النار ؟!

يقال : الأحاديث التي ذكرت تحريم دخول النار على من قال لا إله إلا الله ؛ محتملة لأن يكون التحريم مطلقا أو بعد أمد. فإذا كان مطلقا معناه : لمن كان تام التوحيد، كامله، لم يضعف إخلاصه ولا يقينه. وأما من قال لا إله إلا الله ثم أُدخل النار، وأُخرج منها بعد ذلك ؛ فذلك لوجود ضعف في توحيده وإخلاصه ويقينه.

« يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ » : الابتغاء هو : **الاجتهاد في الطلب** ؛ أي يجتهد في طلب مرضات الله سبحانه وتعالى بقوله لا إله إلا الله. والابتغاء على قسمين : محمود ومذموم. ويكون محمودا : إذا كان في طلب رضى الله ووجهه كما - هاهنا - . ويكون مذموما : إذا كان في الحرص على الدنيا والاجتهاد في طلبها.

« يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ » : هذا فيه الإشارة إلى الإخلاص لله سبحانه وتعالى في هذه الكلمة، فهو لم يقلها نفاقا كما قالها المنافقون : " لا إله إلا الله " ، وهو بعيد عن لا إله إلا الله ؛ بل قالها مخلصا من قلبه. ومعنى " طلب وجه الله " كما قال أهل العلم : أي **طلب الوصول إلى دار كرامة الله التي يكون فيها رؤيته سبحانه وتعالى.**

وفي قوله « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » : يلزم بالإضافة إلى هذا الشرط الذي هو الإخلاص أو الصدق ؛ الإتيان ببقية الشروط. فهذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم « الْحَجُّ عَرَفَة »، فليس المعنى أن من ترك بقية الأركان يُعدُّ حجه

تاما ؛ وإنما لابد أن يأتي بها. ولكن ذُكر بأن الحج عرفة ؛ لأهمية هذا الركن. وهنا ذكر شرط الإخلاص أو الصدق ؛ لأهميته.

فشروط " لا إله إلا الله "كما ذكر أهل العلم سبعة، وزاد بعضهم ثامنا، وجمعها بعضهم في أبيات ؛ كما ذكرها الحافظ الحكمي رحمه الله :

*العلم واليقين والقبول *** والانقياد فادري ما أقول*

*والصدق والإخلاص والمحبة *** وفقك الله لما أحبه*

وفي حديث عتبان رد على طوائف :

❖ المشركون : الذين استكبروا عن قول لا إله إلا الله.

❖ المنافقين : الذين لم يخلصوا في قول لا إله إلا الله ، فلم تنفعهم ؛ لأنهم لم يبتغوا بذلك وجه الله تعالى.

❖ المرجئة : الذين يقولون يكفي قول لا إله إلا الله مجردة من أي شيء من الاعتقاد، من العمل..، وهذا صنف من أصناف المرجئة.

❖ الخوارج وكذلك المعتزلة : لأن ظاهر الحديث أن من فعل معصية بعد أن أخلص لله في قول لا إله إلا الله ؛ أنه لن يخلد في النار، كما حكم هؤلاء المبتدعة من الخوارج والمعتزلة، وأنه يجب على الله أن يدخله ويخلده في النار.

******

المتن :

Γ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ قَالَ « قَالَ مُوْسَى: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوْكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوْسَى : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ : كُلُّ عِبَادِكَ يَقُوْلُوْنَ هَذَا ؟ قَالَ : يَا مُوْسَى ! لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي ؛ وَالأَرَضِيْنَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ ؛ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ ؛ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَه. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : هذا الحديث ضعيف، في إسناده درّاج " أبو السمح "، وهو ضعيف. ولكن معنى الحديث صحيح ؛ فقد وردت أدلة تبين عظم وثقل كلمة التوحيد " لا إله إلا الله "، منها : ما ورد في [مسند الإمام أحمد]، وفي غيره عن عبد الله بن عمرو : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى وَآلِهِ

وَسَلَّمَ ذَكَرَ نُوحاً عِنْدَ قَوْلِهِ لِابْنِهِ عند مَوْتِهِ : آمُرُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ، لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ ؛ رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ، كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً ؛ قَصَمَتْهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ». وحديث عبد الله بن عمرو المشهور بحديث " البطاقة " : « **ذلك الرجل الذي يعطى سجلات كثيرة بلغت تسعة وتسعين سجلا، كل سجل مد البصر، ملئت بالخطايا والذنوب، وضعت في كفة وجيء ببطاقة فيها " لا إله إلا الله " ؛ فوضعت في الكفة الأخرى، فإذا بتلك السجلات الضخمة، الكبيرة، الممدودة ؛ طاشت وثقلت لا إله إلا الله ؛ وذلك لعظمها وفضلها** ».

وقد وصفت كلمة " لا إله إلا الله " في القرآن والسنة بأوصاف كثيرة منها : أنها " كلمة التقوى " التي تحمل صاحبها على التقوى. وأنها " كلمة الإخلاص "، " كلمة التوحيد "، " الكلمة الطيبة "، و" كلمة الله "، و" العروى الوثقى "، " الحسنة "، وغيرها...

أبو سعيد : سعد بن مالك بن سنان الخزرجي الأنصاري، صحابي ، وأبوه كذلك. استُصغِر يوم أحد، وشهد ما بعدها من المشاهد. وهو من أصحاب الشجرة. وأما أبوه مالك ؛ فقد استشهد يوم أحد. وقد حدّث أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كثيرا، فأطاب في حديثه ؛

حتى عُدّ من المكثرين في رواية الحديث. وروى عن جملة من الصحابة - لاسيما - كبارهم منهم أبو بكر وعمر. وكان أحد الفقهاء المشهورين من الصحابة. مات بالمدينة سنة 63 من الهجرة.

ابن حبان : هو محمد بن حبان " أبو حاتم " البستي، الحافظ المشهور. كان من أئمة زمانه، أدرك الإمام النسائي. ولكن وقعت منه هفوة أنكرها عليه أهل العلم ؛ وهي قوله في النبوة : ((إن النبوة هي العلم والعمل)). فأنكر أهل العلم هذه المقولة ؛ لأنها توهم أن النبوة مكتسبة ! وتكتسب بالعلم والعمل ! وهذا خطأ كبير. أما الذهبي ؛ فقد جعل لها محملا وقال : ((ليس معناها أن النبوة تكتسب ؛ ولكن ابن حبان يعني أن النبوة لا تكون إلا بوجود هذين الوصفين)). وهناك كتب كثيرة ألفها ابن حبان ومنها [صحيحه]. أطلق عليه " الصحيح " والتزمه ؛ لكنه لم يوف به، ولم يتم له ذلك ، بل أورد في كتابه - هذا [الصحيح] - ، أورد الضعيف والواهي. وله كتب أخرى من أشدها وأصعبها كتاب [التقاسيم والأنواع]، لا يعرف ألغازه إلا صاحب الكتاب. حتى جاء من فك هذا اللغز، ورتب هذا الكتاب ترتيبا مناسبا على حسب الأبواب الفقهية ؛ وصار ذلك الكتاب جامعا. مات ابن حبان سنة 354.

أما **الحاكم** : فهو محمد بن عبد الله بن محمد، كنيته " أبو عبد الله " الضبي النيسابوري. اشتهر بـ" ابن البَيّع "، وهذه اللفظة تقال لمن يتولى البيع والتوسط بين البائع والمشتري ؛ فيأخذ - مثلا - الأمتعة من التجار ثم يتوسط

للمشتري وللبائع، وقد كان أبوه كذلك. أما الحاكم فقد طلب العلم والحديث، وكان ذلك بعناية والده وخاله. علّق الإمام الذهبي رحمه الله على ترجمة الحاكم فقال : ((إمام صدوق، لكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة ! ويكثر من ذلك. فما أدري هل خفيت عليه ؟ فما هو ممن يجهل ذلك، وإن علم فهذه خيانة عظيمة ! ثم هو شيعي مشهور بذلك، من غير تعرض للشيخين)) ؛ أي كان عنده تشيع. وقد دافع عنه الذهبي حين قال بعض أهل الحديث : ((إن الحاكم إمام في الحديث، رافضي خبيث !)). قال الذهبي رحمه الله : ((الله يحب الإنصاف، ما الرجل برافضي ! بل شيعي فقط)). ومن شقاشق الحاكم التي أُخذت عليه بسبب تشيعه، أنه كان يقول : ((إن الرسول عليه الصلاة والسلام ولد مختونا !)). وقد تواتر هذا الأمر. وأيضا يُذكر أنه ادعى الوصايا لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه. فهو صدوق في نفسه ؛ لكن له معرفة بعلم الحديث.

أما كتابه [المستدرك] ؛ ففيه الأعاجيب، ولم يصفو له منها إلا القليل ؛ وإلا قد أورد الأحاديث الموضوعة، وكذلك الضعيفة، وينسب إلى الشيخين أحاديث يقول هي على شرطهما، وليست كذلك. مات الحاكم سنة 405 من الهجرة.

من المسائل التي تتعلق بهذا الحديث :

في هذا الحديث جمع بين الذكر والدعاء قال : « أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ »،

فهل الذكر متضمن للدعاء ؟

يقال : نعم، الذكر يتضمن الدعاء ؛ فالدعاء ينقسم على قسمين : دعاء مسألة، ودعاء عبادة. ومن دعاء العبادة الذكر ؛ أن تذكر الله عز وجل بأي نوع من أنواع الذكر : بقول " لا إله إلا الله " أو بغير ذلك. هذا نوع من أنواع الذكر فهو متضمن له.

الأمر الثاني : أن الذاكر يريد بذكره - بقول " لا إله إلا الله " - رضا الله سبحانه وتعالى عليه، والوصول إلى دار كرامته ؛ فكأنه دعاه.

التنبيه على قول " لا إله إلا الله " كاملة دون الإسم المجرد " الله، الله ":

هل يشرع قول " الله، الله " وتكرار هذا الاسم المفرد أم لا يشرع ؟

الجواب : أنه لا يشرع ؛ فليس لذلك أصل في الكتاب ولا في السنة في مشروعية الذكر بقول " الله، الله "، كما تفعله الصوفية وغيرهم ممن هو على نهجهم. ولم يكن من عمل الصحابة ، ولو كان خيرا لسبقنا إليه الصحابة، ولم يرد عن أحد من أهل القرون المفضلة. لكن هناك نصوص يحتج بها هؤلاء الصوفية، وغيرهم على صنيعهم هذا، منها - وهو أشهرها - : حديث أنس كما في [صحيح مسلم] : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ : اللَّهَ اللَّهَ ». وهذا الحديث ليس لهم فيه مستند أو حجة في تسويغ الذكر بهذا الإسم " الله "

وتكراره ؛ لأن المراد في هذا الحديث أنه لا يبقى في الأرض من يوحد الله توحيدا حقيقيا، ويعبده عبادة صادقة لا يشرك معه غيره ؛ لذلك تكرر الإسم " الله ". والدليل على هذا المعنى ما جاء مفسرا في رواية الإمام أحمد : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ». وكذلك النبي عليه الصلاة والسلام لم يأت أنه يذكر الله بتكرار الإسم المفرد، ولا الصحابة، وهو عند الصوفية من أعظم الأعمال، إن لم يكن أعظمها !. ومما أحدث الصوفية - أيضا - الذكر بضمير الغائب " هو " وتكراره ؛ حتى ألف ابن عربي الذي عرف بالزندقة كتابا سماه [الهو] !.

هل كون الله في السماء ككون الملائكة فيها ؟

الجواب : لا ؛ لأن كون الملائكة في السماء، كون احتياج، أما الله عز وجل ؛ فلا يحتاج إلى أحد من خلقه ؛ لذا قال « وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي ».

هل الأرضون سبع أم أرض واحدة ؟

لم يأت في القرآن التصريح على أن الأرضين سبع كالسمٰوات ؛ كما في قوله تعالى﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ ﴾. ولكن جاءت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾.

قال أهل العلم : المثلية هنا ؛ مثلية عدد، وليست مثلية صفة ؛ لأن هيئة وصفة السماء، تختلف عن صفة الأرض ؛ من حيث الحسن والارتفاع، وغير

ذلك..؛ فصارت الأرضين سبعا مثل السماوات. وهذا خلافا لمن قال إن المراد بالأرضين القارات السبع، وهذا مخالف لنصوص كثيرة منها : قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الحديث الثابت في [الصحيحين] « مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ، طُوِّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِي »، وحديث سعيد بن زيد « مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِين »، وحديث أم المؤمنين عائشة، وابن عمر. فهؤلاء ذكروا عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه وصف الأرضين بأنها سبع. وخلافا لمن قال أن المقصود بالأرضين السبع المجموعات الشمسية. ولكن النصوص ظاهرة بأن الأرضين سبع طباق ؛ كما أن السماوات سبع طباق.

لكن هل هي طباق بعضها فوق بعض ؛ بمعنى أنها متلاصقة، أم بينهما هواء وأناس وخلق ؟

هذه المسألة ذُكر فيها قولان :

القول الأول : أنها طبقات بينها هواء ، وفي كل طبقة يسكن خلق من خلق الله ؛ لقول الله تعالى ﴿ يَتَنزلُ الأمْرُ بَيْنَهُن ﴾.

القول الثاني : أنها سبع طبقات متلاصقة ؛ أي لا يوجد خلق وهواء ؛ لحديث « مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِين ». وهذا هو الظاهر والأقرب ؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام أخبر عن الطبقات التي يُطوقها الشخص ، ولم يرد عنه عليه الصلاة

والسلام التصريح بأن هذه الأرضون هي سبع، بين كل أرض وأرض خلق من خلق الله : إبراهيم كإبراهيمكم، ومحمد كمحمدكم وهكذا...

وأما الاستدلال بقوله تعالى ﴿ يَتَنزلُ الأمْرُ بَيْنَهُن ﴾ ؛ فقد ذكر المفسرون بأن المقصود : يتنزل الأمر بين السماوات والأرض، وليس بين الأرضين.

وكذلك الله عز وجل أفرد ذكر الأرض وجمع السمٰوات.

ما سبب تفاضل الناس في قول لا إله إلا الله ؟ لأن نجد من يقول لا إله إلا الله ويدخل النار، ومنهم من يقول لا إله إلا الله ويمتنع من دخول النار ؟!

الجواب : أنهم يتفاضلون بتفاضل ما قام في قلوبهم ؛ ولذلك قال بعض السلف عن أبي الصديق : ((ما سبق أبو بكر الناس بكثير صلاة ولا صيام ولا صدقة ؛ ولكن بشيء وقر في قلبه)).

« كِفَّة » : هذه الكلمة أتت في لغة العرب على أشكال ثلاث : بالكسر وبالفتح وبالضم. و" الكِفَّة " بكسر الكاف هي كِفة الميزان. وقد قال بعض أهل اللغة - كالأصمعي - كل شيء مستدير " كِفة "، وكِفة الميزان هي كذلك مستديرة. و" الكُفة " بالضم هي ناحية الشيء وجانبه، وكُفة كل شيء جانباه طولا وعرضا. وأما بالفتح " كَفة " ؛ فمعناها المواجهة، يقال : " لقيته كَفة " ؛ يعني مواجهة.

******

المتن :

Γ وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَحَسَّنَهُ عَنْ أَنَسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « قالَ اللهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ؛ ثُمَّ لَقِيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا ؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً ». Σ

الشرح :

مناسبة هذا الحديث للباب : أن فيه دليلا واضحا على عظم ثواب التوحيد وفضله ؛ وذلك أنه يكفر الذنوب مهما كثرت وعظمت.

وهذا الحديث له مكانة عظيمة عند أهل العلم ؛ حتى عُدَّ من أرجى الأحاديث التي تدل على الثواب العظيم ؛ فقد قال علي القاري : ((واعلم أنه قلما يوجد في الأحاديث حديث أرجى من هذا الحديث ؛ لأن فيه بيان سَعة الله ورحمته لمن لم يشرك به شيئا)).

وليس معنى هذا الحديث فتح باب المعاصي على العباد ؛ وإنما فيه بيان سعة مغفرة الله وفضله، وحتى لا ييأس المذنبون من رحمة الله ؛ لكثرة ذنوبهم وخطاياهم، فتح الله بابا عظيما - وهو باب المغفرة والرحمة - ؛ إذا أخلصوا له التوحيد، توحيدا خالصا ليس فيه أي نوع من أنواع الشرك بالله سبحانه وتعالى.

الترمذي : هو محمد بن عيسى بن سَوْرَة السُّلمي، وكنيته " أبو عيسى".

نسب إلى بلدته التي ولد بها ؛ وهي " تِرمِذ "، وهذه البلدة هي حاليا توجد في شمال إيران. وله كتاب اشتهر به شهرة فائقة ألا وهو كتاب [الجامع]. هذا الكتاب يسمى بـ[السنن] ويسمى بـ[الجامع]. وأطلق عليه الحاكم [الجامع الصحيح]. والخطيب أطلق عليه [صحيح الترمذي]. وأطلق عليه الكتاني [الجامع الكبير]. وهو مشهور باللفظين السابقين : [السنن]، و[الجامع]. وهذا الحديث الذي رواه الترمذي كما في هذا الموضع مذكور في [السنن]، مذكور في [جامعه]. وكان الترمذي أحد الحفاظ الكبار، كان ضرير البصر، لكن اختلف في كونه ضرير البصر : هل كان ذلك من صغره أم أنه أضر في كبره ؟ والذي صححه الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى ؛ أنه أضرّ في كبره بعد رحلته وكتابته للعلم. وقد روى الإمام الترمذي عن الإمام البخاري ؛ فهو شيخه في الحديث. وكان الترمذي يضرب به المثل في الحفظ.

قال ابن حزم عن الترمذي أنه مجهول !! فتعجب الحافظ من ذلك ؛ فقال : ((وأما أبو محمد بن حزم فقد نادى على نفسه بعدم الاطلاع، فقال محمد بن عيسى مجهول !!)). وقال ((لا يقولن قائل أنه لم يعرفه، ولم يطلع على حفظه وتصانيفه - قال - فإن هذا الرجل قد أطلق مثل هذه العبارة في خلق من المشهورين من الحفاظ كأبي القاسم البغوي !!)).

" وحسنه " : أي أثبت أن هذا الحديث حسن. وليس تحسين الترمذي مما يكون صحيحا في نفس الأمر ؛ فقد وُجد من الأحاديث ما يحسنه، ولكنه ليس بحسن، وإن كان كتابه يُعدُّ أصلا في معرفة الحديث الحسن.

" عن أنس " : **أنس هو ابن مالك** : ابن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، خدمه عشر سنين. وكان قد حظي بدعوة من دعوات الرسول عليه الصلاة والسلام وهي قوله « **اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَه** » ؛ فوجد أنس بن مالك أثر هذه الدعوة، قال (فوالله إن مالي لكثير، وإن ولدي، وولد ولدي يتعدون على نحو مئة رجل اليوم). عُمِّر طويلا، هو من المعمرين، جاوز المائة رضي الله عنه. وأكثر في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام، وأطاب. وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة، وكان ذلك سنة 92 من الهجرة، رضي الله عنه.

ورد تتمة في الحديث « **وَأَدْخِلْهُ الجَنَّة** »، ولكنها منتقدة. وفي الحديث أنه ظل يرجو هذه الثالثة.

« **قَالَ اللهُ تَعَالَى** » : إذا قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الحديث « **قَالَ اللهُ تَعَالَى** »، مما ليس في القرآن فهذا يسمى " حديثا قدسيا ". والحديث القدسي ليس من القرآن بإجماع أهل العلم. وقد أدخل في الأحاديث النبوية ؛ لأنها نسبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم تبليغا عن ربه. والحديث القدسي : **ما رواه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن**

ربه عز وجل. ومعنى كلمة قدسي نسبة إلى " القُدُس " ؛ وهو **الطهر والبركة**، وهذه النسبة ؛ تدل على التعظيم والتنزيه والتطهير.

وهل الحديث القدسي يُعدّ لفظه ومعناه من الله، أم معناه فقط ؟

في المسألة قولان :

- منهم من قال إن لفظه من الرسول عليه الصلاة والسلام، ومعناه من الله سبحانه وتعالى. وهذا هو المشهور عن كثير من أهل العلم، قالوا : لأنه لو كان لفظه ومعناه من الله سبحانه وتعالى ؛ لكان أعلى سندا من القرآن الكريم ؛ لأن القرآن الكريم يرويه أو يبلغه النبي عليه الصلاة والسلام عن ربه، وما وصله إلا بواسطة جبريل. أما الحديث القدسي فوصل إليه من دون واسطة.
- بينما قال آخرون أن الحديث القدسي لفظه ومعناه من الله عز وجل، ولكنه ليس كالقرآن من عدة وجوه ؛ يُتعبد بتلاوته، ولا تصح الصلاة إلا به. وهو من كلام الله عز وجل وحتى لا يطمع الطامعون في القول بأن معنى الكلام من الله ؛ فيدخل الأشاعرة في ذلك، فيقولون إذن الكلام نفساني ! فصار القول بأن الحديث القدسي لفظه ومعناه من الله هو الأقرب ؛ حتى لا يفتح باب الأشاعرة. ولأن كلام الله عز وجل عظيم فمن كلام الله القرآن، ومن كلام الله

الحديث القدسي. ولأن الوحي على أنواع، والكل من كلام الله عز وجل.

ويفترق الحديث القدسي عن القرآن في عدة فروق منها :

- أن الحديث القدسي لا يُتعبد بتلاوته، ولا يُثاب على كل حرف منه عشر حسنات مثل ما للقرآن.
- أن الله عز وجل تحدى أن يأتي الناس بمثل القرآن، ولو اجتمع الجن والإنس، ولو اجتمع الفصحاء والبلغاء. بخلاف الحديث القدسي فإنه لم يأتي فيه التحدي.
- أن القرآن لا تجوز قراءته بالمعنى ؛ وإنما باللفظ بإجماع أهل الإسلام. بخلاف الحديث القدسي ؛ فإن الخلاف وارد، وجمهور أهل العلم على جواز رواية الحديث بالمعنى.
- أن القرآن تُشرع قراءته في الصلاة ؛ فلا تصح إلا بقراءة شيء منه. بخلاف الحديث القدسي ؛ فإنه لا يُشرع ذلك.

وقد ذهب الشيخ ابن عثيمين في أن عدم الخوض في الخلاف ؛ في كون الحديث القدسي لفظه ومعناه من الله أو معناه فقط، أن عدم الخوض في ذلك أسلم.

قوله « **يَا ابْنَ آدَمَ** » : الله عز وجل يخاطب ابن آدم دون غيرهم، قال أهل العلم : لبيان شرفهم وفضلهم، فإن الله عز وجل قد كرّم بني آدم : ﴿ **وَلَقَدْ**

كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾. وللتنبيه على شرف وفضل آدم عليه السلام ؛ فآدم هو أبو البشر كرّمه الله عز وجل ؛ فخلقه بيده، ونفخ فيه من روحه، وأسجد له ملائكته. فشرفه واضح وظاهر وبيّن، أدخله الله عز وجل الجنة قبل أن يدخلها بنوه. وفي هذا الخطاب « يَا ابْنَ آدَمَ » ؛ إشارة إلى وقوع ابن آدم في الذنوب ؛ لأن جميع بني آدم خطاء : « نَسِيَ آدَمُ ؛ فَنَسِيتْ ذُرِّيَتُه ». وكلمة " ابن " و" بني" إذا أضيفت إلى القبيلة أو الأمة ؛ فقد ذكر بعض أهل العلم إنها تشمل الذكور والإناث، وليس الذكور فقط ؛ كما في هذا الحديث : « يَا ابْنَ آدَمَ » : ذكرا كان أو أنثى ؛ لأن الخطاب عام. أما إذا أضيفت كلمة " ابن " أو " بني" إلى شيء محصور، وعدد قليل مثل : أسرة ؛ فإن المقصود أنها لا تقع إلا على الذكور دون الإناث. مثلا : شخص اسمه صالح تقول : " بنو صالح " ؛ المقصود هنا الذكور فقط.

« لَوْ أَتَيْتَنِي » : معناها : جئتني بعد الموت يوم القيامة.

« بِقُرَابِ الأَرْضِ » : " القُراب " : جاءت في لغة العرب بضم القاف " قُراب "، وجاءت بالكسر " قِراب "، والضم أشهر. ومعنى ذلك « بِقُرَابِ الأَرْضِ » ؛ أي ملئ الأرض أو ما يقارب ملئها، إما ثقلا أو حجما.

« خَطَايَا » : جمع " خطيئة " ؛ وهي **الذنب عظم أو صغر**. وهي مأخوذة من " الخطأ "، والخطأ هو **العدول عن الجهة**. والعدول عن الجهة أو الخطأ على أقسام ثلاثة :

❖ أن تريد غير ما تُحسن إرادته فتفعله : كأن تريد أن تفعل شيئا من الذنوب ثم تفعله. هذا هو الخطأ التام ؛ وهو الذي يسمى " الخطيئة "، " الذنب ". وهو الذي يؤاخذك الله عليه ؛ لأنك أردته، ففعلته. لكن لو أردت الذنب والمعصية فلم تفعله ؛ لا يحسب عليك الذنب ؛ لحديث ابن عباس « وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَة ». وذلك إذا تركها خوفا من الله ؛ كما ورد في بعض الروايات «إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّائِي» ؛ أي خوفا من عقابي. لكن إن ترك الذنب والمعصية ليس خوفا من الله ؛ ولكن خشية أن يقال : ابن فلان وقع في جريمة كذا وكذا، فتركها ليس لله ؛ وإنما لغرض آخر، فإنه لا يؤجر على هذا الترك. لكنه لا يعاقب على تلك الإرادة التي أراد أن يفعل ذلك الذنب ؛ حتى يتكلم أو يعمل : قال عليه الصلاة والسلام « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّم »، فإذا عملت أو تكلمت أثمت. هذا القسم الأول. وقد وصفه الله عز وجل بـ " الخطء " ﴿ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْءاً كَبِيرا ﴾.

❖ أن يريد ما يُحسن فعله، ولكنه يقع منه خلاف ما يريد ؛ فيقع في القبيح : فهذا من الخطأ المعفو عنه « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ اللهُ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ »، ﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾.

❖ أن يريد ما لا يحسن فعله، ويتفق منه خلافه : فهذا مخطئ في الإرادة ومصيب في الفعل. هو يريد أن يعمل عملا سيئا لكنه يعمل عملا صحيحا ؛ فهذا العمل لا يقبل منه ؛ لأنه لم يخلص لله تعالى فيه، وهو من شروط قبول العمل الصالح.

« لَقِيتَنِي » : أي يوم القيامة، اللقاء يكون يوم القيامة. وهذه الملاقاة ذكرها أهل العلم أنها من أدلة رؤية الله عز وجل ؛ لأن الذي يلقى الله عز وجل معناه أنه سيراه. قال الله عز وجل عن المؤمنين ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلامٌ ﴾. فغالب ما ورد عن ملاقاة المؤمنين لربهم عز وجل يوم القيامة ؛ يلزم منه رؤيته سبحانه وتعالى. ويقول ابن القيم في كتابه [حادي الأرواح] : ((وأجمع أهل اللسان على أن اللقاء متى نسب إلى الحي السليم من العمى، والمانع ؛ اقتضى المعاينة والرؤية)).

ولقاء الله عز وجل على قسمين :

❖ لقاء خاص : وهذا لأهل الإيمان، وفي نعيم ورضا الله عنهم ؛ قال تعالى ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلامٌ ﴾.

❖ لقاء عام : وهذا يكون لجميع الناس ؛ قال الله عز وجل ﴿ **يَا أَيُّهَا الإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلاقِيه** ﴾.

« **لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا** » : أي مُت حال كونك سليما من الشرك. وقوله « **شَيْئًا** » : نكرة في سياق النفي تفيد العموم ؛ بمعنى : لا تشرك بي شيئا، شركا أكبر أو شركا أصغر.

« **لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً** » : هنا أكد إتيانه بالمغفرة باللام الموطئة للقسم، وأيضا حسنة التوحيد هي أعظم حسنة ؛ لذلك محت جميع الذنوب والمعاصي.

قوله « **مَغْفِرَةً** » : لغة : مأخوذة من " الغَفْر" وهو **السّتر**. وسمي المِغْفر مِغْفراً ؛ لأنه يستر الرأس. وشرعا : **ستر الذنب مع التجاوز عنه**. وقال بعض أهل العلم معنى المغفرة : **تجاوز الله عن خطايا وذنوب عباده**.

وفي هذا الحديث أطلق الله سبحانه المغفرة بدون تقييد بالمشيئة، لا كما قيّد ذلك في قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ؛ لأن الحديث القدسي عام، والآية خاصة ؛ فالخاص يغلب على العام ؛ فيصير هذا الحديث القدسي من العام المخصوص ؛ بمعنى أن الله عز وجل يقابلك بمغفرة الذنوب إن شاء سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : سَعَةُ فَضْلِ اللهِ. Σ

الشرح :

ومعنى هذه المسألة " سعة فضل الله " ؛ بحيث لو لقيه العبد بمثل ملئ الأرض خطايا، ثم لقيه لا يشرك به شيئا ؛ لقيه الله عز وجل بملئها مغفرة.

ومعنى الفضل **الزيادة**، وكل عطية لا تلزم من يعطي يقال لها " فضل " ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾. وفضل الله عظيم وواسع، وقد وصفه الله عز وجل بذلك في كتابه الكريم.

فضل الله على قسمين : دنيوي ، وأخروي.

فالدنيوي : يكون إما بالمال وما يكتسب ؛ كقوله سبحانه ﴿ لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾، ﴿ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾. وإما أن يكون بالقرآن أو غيره ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا ﴾.

وأما الأخروي : فهذا يكون بالنعيم العظيم في الجنة ؛ قال سبحانه ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرِ ﴾. وأنت أيها الموحد ستنال فضل الله العظيم الواسع ؛ بسبب توحيدك.

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللهِ. Σ

الشرح :

وهذا الثواب العظيم ظهر من الأدلة التي ذكرها المصنف رحمه الله تعالى من عدة أوجه :

- أن الله عز وجل أدخل الموحد الجنة على ما كان من عمله.
- أن الله عز وجل حرّم عليه النار ؛ فلا يدخلها.
- أن الله عز وجل جعل كلمة التوحيد ترجح بمخلوقات عظيمة ؛ كالسماوات والأرض.
- أن الله عز وجل يقابل الموحد بمغفرة ملئ الأرض.

وكلمة " الثواب " تقال في الخير وتقال في الشر ؛ لكن الأكثر المتعارف عليه أن تقال في الخير.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ. Σ

الشرح :

أي أن هذا التوحيد من مات عليه وهو لا يشرك بالله شيئا ؛ غفر الله عز وجل له ذنوبه ؛ لأن التوحيد يتضمن محبة الله عز وجل وإجلاله وإعظامه وتوقيره وتقديره سبحانه وتعالى ؛ بحيث لا يصر ذلك العبد، بل يسارع في التوبة ؛ فلذلك تكفر عنه جميع الذنوب والآثام. وهذا ظاهر كما ورد في الأحاديث.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِيْ فِي سُوْرَةِ الأَنْعَامِ. Σ

الشرح :

وهي قوله عز وجل ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾. " تفسيرها " : أي بيانها. والتفسير لغة **الكشف والإبانة**. واصطلاحا : **علم يفهم به القرآن ؛ بمعرفة معانيه واستخراج أحكامه وحكمه وعظاته وعبره**. وكان السلف يسمونه "علم التأويل"، وهو الذي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس فقال « **اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيل** ». وهذا التفسير الذي ورد للآية ؛ هو تفسير من نوع من أنواع التفسير. وأنواع التفسير : تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير

القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بآثار الصحابة، وتفسير القرآن بأقوال التابعين. ومع ذلك - أيضا - لابد من اعتبار - أيضا - دلالات اللغة.

والتفسير الوارد في هذه الآية هو تفسير القرآن بالسنة ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام وضّح أن الظلم في الآية هو الشرك.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : تَأَمَّلِ الخَمْسَ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ. Σ

الشرح :

وهذه الخمس هي : شهادة أن لا إله إلا الله، شهادة أن محمدا رسول الله، شهادة أن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، أن الجنة حق، أن النار حق. والتأمل معناه : **التثبت في النظر** ؛ كما قاله ابن فارس. يعني : ليطُل نظرك في هذه الخمس ؛ لتخرج بمعان جليلة القدر. **والفرق بين النظر والتأمل** كما ذكر بعض أهل اللغة : أن التأمل يلزم فيه طول المدة ؛ بخلاف النظر لا يستدعي، ولا يلزم منه أن تطول المدة ؛ ولذا يقال : كل تأمل نظر، ولا عكس.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيْثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ " لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ "، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأَ المَغْرُوْرِيْنَ. Σ

الشرح :

معنى هذه المسألة : أنك إذا جمعت بين حديث عبادة الذي فيه شهادة أن لا إله إلا الله، وحديث عتبان الذي فيه « يَبْتَغِي وَجْهَ اللهِ »، وحديث أنس الذي فيه ترك الشرك ؛ يتبين - حينئذٍ - معنى لا إله إلا الله ؛ أن التكلم بهذه الكلمة، وبهذه اللفظة لا تغني ولا تفيد شيئا ؛ حتى يكون هناك اعتقاد لما دلت عليه من المعاني، وكذلك - أيضا - العمل بمقتضاها.

وأما قول المصنف " وتبين لك خطأ المغرورين " : المغرورين هؤلاء ظنوا أن التلفظ بهذه الكلمة كافٍ في التوحيد، ولو وقعوا في أنواع من الشرك، أهم شيء أنهم تلفظوا بها ؛ وهذا بلا شك أنه غرور. والغرور أصله **الغفلة** ؛ ولذا يقال لمن لم يجرب الأمور " غِرٌّ " ؛ لأنه لم يجرب الأمور، غافل ؛ فكأن الغرور يوقع المغرور فيما هو غافل عن الضرر بذلك الشيء. ولربما حصل هذا من بعض المبتدعة، أنه يقول : يكفي قول " لا إله إلا الله "، واعمل ما شئت من الذنوب والخطايا، ثم يسمونه رجاء ! يقولون أن هذا يدل على حسن الرجاء ؛ حسن الرجاء في الله عز وجل ! وهذا بلا شك أنه تمنٍ وغرور.

والفرق بين الرجاء والتمني والغرور، قال أهل العلم : أن الرجاء يكون مع بذل الجهد والعمل، وحسن التوكل على الله ؛ بخلاف التمني فإنه يكون مع الكسل، وكذلك الغرور. ولهذا أجمع العارفون - كما ذكر ابن القيم رحمه الله - على أن الرجاء لا يصح إلا مع العمل ؛ قال الله عز وجل ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : التَّنْبِيهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ. Σ

الشرح :

وهو قوله عليه الصلاة والسلام « يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ »، وهذا الشرط يسمى بـ " شرط الإخلاص "، وهو من أعظم الشروط وأهمها لقول " لا إله

إلا الله " ؛ أن يكون مخلصا في قول هذه الكلمة، عارفا بما تعني هذه الكلمة من معنى الإخلاص ؛ أن تخلص العبادة الله عز وجل ولا تجعل مع الله شريكا في أي نوع من أنواع العبادة. وهذا الشرط هو الذي أخرج المنافقين عن الإسلام ؛ لكونهم لم يمتثلوه ولم يأخذوا به ؛ فصاروا منافقين كافرين : ﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ ؛ لأن هذا المنافق لم يخلص لله عز وجل من قلبه حين قال " لا إله إلا الله ".

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : كَوْنُ الأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ " لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ".
Σ

الشرح :

يقال إن كان الاستدلال على هذه المسألة بحديث أبي سعيد ؛ فليس ذلك صحيح ؛ لأنه حديث ضعيف كما قرّره كثير من المحدثين والحفاظ. أما

الاستدلال على ذلك من أدلة أخرى فنعم ؛ لكن يقال : يحتاجون للتنبيه على **مزيد** - يقيد بهذا - من فضل لا إله إلا الله، وإلا فالأنبياء يعرفون فضل لا إله إلا الله وعظمها ؛ لأنهم يأخذون العلم عن الله عز وجل، فهو الذي أعطاهم العلم، وأمرهم بالاستزادة منه ؛ قال الله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ ؛ فهذا يدل على أن الأنبياء يحتاجون إلى مزيد من العلم، إلى مزيد من بيان فضل لا إله إلا الله.

******

المتن :

Γ **التَّاسِعَةُ : التَّنْبِيْهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ المَخْلُوقَاتِ؛ مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخِفُّ مِيْزَانُهُ.** Σ

الشرح :

هذا - أيضا - يستفاد من أدلة أخرى غير حديث أبي سعيد الضعيف ؛ وذلك كما في حديث عبد الله بن عمرو السابق ذكره. وقوله " لرجحانها بجميع المخلوقات " يقال : الوارد في الأحاديث السماوات السبع،

والأرضون السبع ؛ لأن إطلاق رجحانها، كلمة " جميع المخلوقات " ؛ يدل على عموم ما خلق الله عز وجل، وهذا خلاف الوارد في الحديث. وقوله " مع أن كثيرا ممن يقولها يخف ميزانه " : قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى : ((فالبلاء من القائل لا من القول)) ؛ لأن إن لم يكن معتقدا لهذه الكلمة ظاهرا وباطنا، عاملا بما تدل عليه ؛ فإنه سيخف ميزانه، وتصير تلك الكلمة ليست بثقيلة بسببه هو، هو الذي أضعف وأوهن كلمة التوحيد، وإلا فكلمة التوحيد عظيمة، لو كانت مع الإخلاص والصدق والمحبة وبقية الشروط ؛ لعظمت، ولما وقف في الكفة الأخرى موازٍ لها شيء، ولو كانت السماوات السبع والأرضين السبع.

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : النَّصُّ عَلَى أَنَّ الأَرَضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَوَاتِ. Σ

الشرح :

ليس من حديث أبي سعيد - أيضا - ، لكن من أدلة أخرى وقوله " النص" : النص على الشيء، النص في لغة العرب : **الظهور**، ويقال للشيء الظاهر المرتفع الذي يُجلس عليه " مِنَصَّة " ؛ لظهور الشخص عليها، ولكونها ظاهرة. ونص الكتاب : أي ألفاظه. والكلام المنصوص : أي الذي لا

يحتمل التأويل. فالرسول عليه الصلاة والسلام - هنا - نص أن الأرضين سبع، نصا لا يحتمل التأويل.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ لَهُنَّ عُمَّارًا. Σ

الشرح :

عمار السماوات الملائكة. ومعنى العِمارة : **نقيض الخراب**. وعمَّر الشيء : هذه الكلمة تدل على بقاء وامتداد زمان ؛ كعمارة الأرض وعمارة السماء. وعمارة السماء من الملائكة على قسمين : عمارة حسية وعمارة معنوية.

❖ العمارة الحسية : بالسكنى فيها، والساكن عامر.

❖ والعمارة المعنوية : بأنواع العبادات التي يتعبدون لله سبحانه وتعالى بها. وهذا لا يعني أن الملائكة لا تعمر الأرض ؛ فإن منها من يعمر الأرض ويضل فيها يعمرها ؛ وذلك بذكر الله سبحانه وتعالى، وبالقيام بالمهام والوظائف التي وكلهم الله عز وجل بها، وفي ذلك نصوص كثيرة.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ. Σ

الشرح :

إثبات الصفات خلافا للأشعرية : ورد في بعض النسخ " خلافا للمعطلة "، وقد نبّه عليه غير واحد من أهل العلم. " خلافا للمعطلة " : إشارة إلى التعطيل ؛ وهو **النفي والجحود للصفات، والإنكار إما كلا أو جزءا لتلك الصفات**. فقوله " خلافا للمعطلة " أولى من قوله " خلافا للأشعرية " ؛ لأن الأشعرية جزء من المعطلة، والمعطلة كثير..، وهم على قسمين : من يعطل التعطيل الكلي ، ومن يعطل التعطيل الجزئي للصفات.

فالقسم الأول : الجهمية والمعتزلة، ينفون عن الله عز وجل الصفات ؛ فلا يثبتون له أي صفة.

والقسم الثاني : الذي يعطل تعطيلا جزئيا للضفات ؛ يثبت بعضا وينفي بعضا وذلك بما يوافق العقل ؛ فيثبتون ما وافق العقل وإلا ردوها. وهؤلاء هم الأشعرية والماتردية وغيرهم. والأشعرية هم أتباع أبي الحسن الأشعري حين كان على مذهب التمشعر.

وأبو الحسن الأشعري : هو علي بن إسماعيل بن أبي بشر ، وينتهي نسبه إلى أبي موسى الأشعري. هو بصري سكن بغداد واستمر بها إلى أن مات فيها، وكان ذلك سنة ثلاثمائة، وثلاثين ونيِّف من الهجرة. وله مصنفات تبلغ خمسة وخمسين مصنفا. كان صاحب كتب وتصانيف كثيرة. وله ردود على الملاحدة وعلى الرافضة وعلى الجهمية وعلى المعتزلة وعلى الخوارج. كانت له ثلاثة أطوار تنقَّل فيها :

الطور الأول : الذي استمر فيه زمنا طويلا أربعين سنة، وهو انتماؤه للمعتزلة، وكان مع شيخه أبي علي الجبائي، منتميا لفكره، مؤيدا لمنهج المعتزلة.

الطور الثاني : خرج من الاعتزال ولزم ابن كلاب الذي كان يثبت بعض الصفات، وينكر بعضها بحسب العقل. وهذه الفترة استمرت معه إلى قرب وفاته، أخذ منهج ابن كلاب ، ثم اشتهر به حتى نسب إليه.

الطور الثالث : انتقاله إلى مذهب السلف، واعترافه بأنه هو المنهج الصحيح في كل العقائد في الصفات وغيرها ؛ بل قام على المنبر وقال أنه متراجع عن كل عقيدة باطلة ؛ فقال : ((من عرفني فقد عرفني ؛ أنا أبو الحسن الأشعري. ومن لم يعرفني ؛ فأنا أعرفه بنفسي : أنا أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، كنت أقول بخلق القرآن، وكنت أقول بأن الله لا يرى في الدار الآخرة، وكنت أقول وكنت أقول...))، وسرد ؛ ثم بين أن المنهج الصحيح هو منهج السلف، وتراجع واعترف بذلك أمام الناس، وألف كتابا سماه [الإبانة في أصول الديانة].

والصفات التي وردت في هذا الباب ما يلي :

- صفة الوجه لله عز وجل : كما ورد في حديث عتبان. وهذه الصفة كما تليق به سبحانه، من دون أن نمثله بأحد من خلقه، وكل ما ورد في ذلك من كيفية لله عز وجل ؛ فالله عز وجل بخلاف ذلك ولا يكون الله عز وجل مُكَيَّفاً عند أحد من خلقه : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾.
- صفة الكلام : كما في قوله « وَكَلمَتُه ». فهذه الصفة صفة لله عز وجل، يتكلم بما شاء ، ومتى شاء ، وكيف يشاء سبحانه وتعالى.
- صفة القول : وليس من قوله « قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » كما ورد في بعض الشروح ؛ وإنما إثبات القول في قوله « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ

آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ». الشاهد : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى » ؛ إثبات القول لله تعالى، وأنه متصف بصفة القول ؛ يقول متى شاء ، وما شاء سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ : أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ، عَرَفْتَ أَنَّ قَولَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ « فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ » أَنَّ تَرْكَ الشِّرْكِ، لَيسَ قَوْلًا بِاللِّسَانِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة تنبيه على ما يحدث عند كثير من الناس من الذكر المجرد لـ" لا إله إلا الله " دون الاعتقاد لها والعمل بمقتضاها. وقد ذكرنا أصناف الناس في هذه الكلمة : منهم من يقولها بلسانه غير معتقد لها بقلبه. ومنهم من يعتقد هذه الكلمة أنها حق ، ولكن لم يقلها بلسانه. ومنهم من يعمل بمقتضاها ويقول هذه الكلمة بلسانه، ويعتقد ما تدل عليه. فلابد من مطابقة القلب واللسان والجوارح. وهذه المسألة قد تكررت معنا كثيراً.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : تَأَمَّلِ الجَمْعَ بَيْنَ كَونِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدَيِ اللهِ وَرَسُولَيهِ.Σ

الشرح :

وهذا فيه الإشارة إلى نفي التفريط والإفراط. فأصناف الناس في النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ثلاثة طرفان ووسط ؛ كما أن أصناف الناس في عيسى عليه السلام ثلاثة طرفان ووسط :

❖ الطرف الأول : التفريط، والتفريط معناه : **التقصير والجفاء**، يفرط في حق الرسول صلى الله عليه وسلم وفي حق عيسى. أما التفريط في حق النبي عليه الصلاة والسلام فله مظاهر، ومن مظاهره : البعد عن السنة باطنا وظاهرا، رد الأحاديث الصحيحة، الاستهزاء بالسنة، الطعن في أهل السنة وهجرهم، والطعن فيهما الإحداث في دين الإسلام مما ليس فيه، ترك الصلاة عليه. هذا المسلك سلكه فئام وهم متفاوتون فيه : فمنهم من فرط تفريطا كليا ؛ بحيث إنه قد رد سنة النبي عليه الصلاة والسلام، ولم يقبل ما جاء به النبي عليه الصلاة

والسلام على وجه كلي. ومنهم من فرط تفريطا جزئيا ؛ وذلك بترك بعض السنن وعدم العمل بها لمصلحة أو لأخرى.

❖ الطرف الثاني : الإفراط ؛ وهو **الغلو والإطراء** ؛ فهناك صور كثيرة في إطراء النبي عليه الصلاة والسلام والغلو فيه، من ذلك :

- إشراكه في علم الغيب ؛ والله عز وجل يقول ﴿ **قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ** ﴾، ويقول سبحانه ﴿ **عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا (26) إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ** ﴾.
- سؤاله من دون الله عز وجل.
- جعل قبره وثنا يعبد.
- المدح ؛ بإنزاله منزلة الربوبية أو الألوهية في الشعر أو النثر.
- الحلف به.

والناس في عيسى طرفان ووسط ـ كما مرّ معنا ـ :

❖ منهم من فرط في حقه، ومن مظاهر التفريط في حق عيسى :

- عدم القول برسالته بأنه رسول.
- بأنه ولد زنا والعياذ بالله.
- عدم طاعته واتباعه.
- التجرؤ على قتله ؛ كما فعلت اليهود.

❖ الطرف الثاني : الإطراء والغلو، ومن مظاهره : ادعاء عيسى بأنه ابن الله، أو بأنه ثالث ثلاثة، أو إشراكه فيما هو من خصائص الله عز وجل كالألوهية. وهذا كله كان عند النصارى.

❖ والوسط بين الإفراط والتفريط هو العدل ؛ أن يثبت له بالرسالة وألا يُعبد من دون الله عز وجل ؛ فهو عبد لا يُعبد ورسول لا يُكذّب.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيْسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللهِ. Σ

الشرح :

الاختصاص هنا اختصاص نسبي ؛ وليس اختصاصا مطلقا ؛ فإن آدم عليه السلام قد كان بكلمة الله عز وجل قال له ﴿ كُنْ ﴾ ؛ فكان عليه السلام. لكن هذا الاختصاص اختصاص نسبي بالنسبة لخلقة النبي عليه الصلاة والسلام، ولغيره ممن وجد وخُلق بسبب ؛ وهو ماء أبيه. أما عيسى فلم يكن عنده هذا السبب ؛ بل إن الله عز وجل خلقه بهذه الكلمة. فظهر اختصاص عيسى على غيره.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ. Σ

الشرح :

وهذه مرت معنا ؛ أن تعلم بأن عيسى عليه السلام هو روح من عند الله سبحانه وتعالى ؛ أي من قبل الله جلا وعلا، من الأرواح التي خلقها سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ. Σ

الشرح :

وهذا الفضل أنه من أسباب دخول الجنة. والإيمان بالجنة والنار واجب وليس بمستحب ؛ لأنه من الإيمان بالغيب ؛ ولأنه من الإيمان باليوم الآخر، وهما ركنا من أركان الإيمان. فهنا جعل الإيمان بالجنة والنار شرطا لدخول الجنة. ولعظيم أمر الإيمان بالجنة والنار قرنه النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عبادة بالشهادتين.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ قَولِهِ « عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ ». Σ

الشرح :

« عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ » : له معنى ، يذكر هذا المعنى على وجهين :

الوجه الأول : على ما كان من العمل الصالح وإن قل.

الوجه الثاني : على ما كان من العمل السيء وإن كثر ؛ مادام التوحيد موجودا.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ أَنَّ المِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ. Σ

الشرح :

وهذا ظاهر في حديث أبي سعيد، ولكن المعتمد في هذا ما في حديث البطاقة، وحديث عبد الله بن عمرو عند الإمام أحمد في وصية نوح لابنه. فقد ذكر النبي عليه الصلاة والسلام أن الميزان له كفتان : الكفة التي توضع فيها السجلات المليئة بالخطايا والسيئات، والكفة التي توضع فيها بطاقة " لا إله إلا الله ". وقد ورد في سعة الكفتين ما أخرجه الحاكم في [مستدركه]، من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **يُوضَعُ الْمِيزَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَوْ وُضِعَ فِيهِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ لَوَسِعَتْ** ». وقد رُوي هذا الحديث موقوفا على سلمان، وإن كان موقوفا ؛ فله حكم الرفع. وصحح الحديث العلامة الألباني رحمه الله. فالكفة تسع السماوات والأرض ؛ ولذلك جاءت الأحاديث في المقابلة بين السماوات والأرض، وكلمة " لا إله إلا الله " ؛ إشارة إلى ذلك.

المتن :

Γ العِشْرُونَ : مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الوَجْهِ. Σ

الشرح :

الوجه صفة من الصفات الذاتية، الخبرية. وهي صفة ثابتة له بالكتاب والسنة وإجماع السلف. وقد وصف الله تعالى وجهه بثلاثة أوصاف : البقاء، الجلال، الإكرام. وهذه مذكورة في قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾. وصفة الوجه صفة تليق بجلال الله سبحانه وتعالى، وعظمته ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾.

انتهينا من " باب فضل التوحيد " ؛ فالتوحيد عظيم قدره، عظيم شأنه، مفزع أعداء ، وأولياء الله عز وجل. أما أعداء الله ؛ فكما قال تعالى عنهم ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّين ﴾ ؛ أي فزعوا إلى التوحيد. أما أولياء الله عز وجل ؛ قد أخبر عنهم بأنهم يفزعون إلى التوحيد في حال الشدة، وفي حال الرخاء، وهو الذي ينجيهم من شدائد الدنيا وكرائب الآخرة. وللتوحيد - أيضا - أثرا على النفس والقلب، فإذا أصبت بكرب فلجأت إلى ذكر الله عز وجل بالتوحيد ؛ تقول " لا إله إلا الله العظيم الحليم " هذا فيه تفريج للكرب بإذن الله عز وجل ؛ كما ورد في [الصحيحين] عن ابن عباس رضي الله عنهما.

المتن :

Γ بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ Σ

الشرح :

مناسبته للباب قبله : أنه صار مكملا له ؛ لأن الباب الذي قبله في بيان فضل التوحيد، ومن فضل التوحيد - هذه تكملة وتتمة - : دخول الجنة بغير حساب.

وقد ذكر بعض أهل العلم فرقا بين هذا الباب والباب الذي قبله ؛ فقال : أما هذا الباب ففي فضل التوحيد الكامل المطلق، وأما الباب الذي قبله ففي فضل مطلق التوحيد ؛ يعني التوحيد العام.

" من حقق التوحيد " : تحقيق التوحيد له درجتان : درجة واجبة، ودرجة مستحبة.

❖ أما الدرجة الواجبة : فتهذيبه وتصفيته وتخليصه من أمور :

الأمر الأول : من الشرك بالله عز وجل : وهذا لا يكون إلا بثلاثة أمور - كما ذكر بعض أهل العلم - :

- العلم بالتوحيد حتى يطرد الشرك : كما قال الله عز وجل ﴿ **فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** ﴾ ؛ فلا يمكن أن تحقق شيئا قبل أن تعلمه.
- الاعتقاد : كما ذكر الله سبحانه وتعالى في شأن المشركين ﴿ **أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ** ﴾ ؛ فهنا علموا لكنهم استكبروا عنها ولم ينقادوا لها. وهذه هي الصفة الثالثة التي ينبغي توفرها في هذا الشرط.

الأمر الثاني : من البدع ، سواء كانت قولية أو فعلية أو اعتقادية.

الأمر الثالث : من المعاصي ؛ فلا يصر على صغيرة ، ولا يقع ولا يصر على كبيرة.

وقد يقال : أن بهذا الشرط لابد أن يكون كاملا ؟! فيجاب : أن الوقوع في الذنوب أو الصغائر مع عدم الإصرار عليها، بل يسارع إلى الله عز وجل بالتوبة صادقة ؛ هذا لا ينافي تحقيق التوحيد.

- وأما الدرجة المستحبة التي تبلغ الكمال بصاحبها فهي : إقبال العبد على الله عز وجل بقلبه وقالبه، وانجذاب الروح إلى الله عز وجل محبة وخوفا وإنابة وتوكلا ودعاء وإخلاصا وإجلالا وهيبة وتعظيما وعبادة. والخلاصة فيها : لا يكون في قلبه فيها شيء لغير الله عز وجل، ولا إرادة لما حرم الله تعالى، ولا كراهة لما أمر الله عز وجل. هذه درجة مستحبة يصل إليها أفذاذ من الناس.

" بغير حساب " : فيه مسألتان :

الأولى : دخول الجنة كان له مزيد فضل ؛ وهو عدم الحساب، والذين يدخلون الجنة على أصناف :

- إما أن يدخل الجنة بعد حساب وعذاب غير مؤبد.
- أن يدخل الجنة بعد حساب يسير وسلامة من النار ؛ فيدخل الجنة.
- من يدخل الجنة بغير حساب.

الثانية : في قوله" بغير حساب "، اكتفى المصنف بها ولم يذكر قوله " ولا عذاب " وقد وردت في بعض النسخ " ولا عذاب "، قال أهل العلم : لأنها تقتضي أنه لا يُعذب ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ » ؛ فمن لم يحاسب من باب أولى أنه لا يعذب ؛ فلذلك اقتصر عليها قال " بغير حساب "، فإذا انتفى الحساب ؛ انتفى العذاب.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلَّهِ حَنِيفاً وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾.Σ

الشرح :

هذه الآية الأولى التي تبين لك كيف يكون تحقيق التوحيد.

مناسبة هذه الآية للباب : واضحة ؛ وذلك أن الله عز وجل قد وصف إبراهيم بأوصاف كثيرة ؛ تدل على تصفيته للتوحيد وتحقيقه إياه. فإبراهيم عليه السلام هو من أوائل الناس تحقيقا لتوحيد لله عز وجل. وتأمل في هذه الأوصاف التي ذكرها الله عز وجل عنه : ﴿كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، هذه كلها أوصاف تشير إلى كمال التوحيد.

﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ﴾ كلمة ﴿ إِنَّ ﴾ : أتي بها للتوكيد ؛ يؤكد أن إبراهيم اتصف بصفات حقق بها التوحيد ؛ فصار إمام الحنفاء. وهو عليه السلام أحد أولي العزم الذين أمر الله نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يصبر كصبرهم ﴿ فَاصْبِرْ كَما صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴾. وأولو العزم : **أصحاب العزيمة القوية والهمة العالية**. وإبراهيم عليه السلام هو خليل الرحمٰن ، اتصف بهذه الصفة، اتخذه الله خليلا ؛ بمعنى أن الله عز وجل يحبه حبا عظيما ؛ لأن الخلة أعلى درجات ومراتب المحبة. وهو من بنى البيت الحرام، الذي هو أشرف وأعظم وأول بيت، بناه بأمر من الله تعالى له بذلك، في الموضع الذي ترك فيه زوجه وابنه.

﴿كَانَ أُمَّةً ﴾ : " الأمة " : تأتي في القرآن على معانٍ أربعة سبق ذكرها. والمقصود هنا الإمام الذي يقتدى به ؛ أي كان إماما متبوعا يقتدى به،

ومعلما للخير. ووُصف بأنه " أمّة "، ولم يوصف بأنه " إمام "، ذكر أهل العلم عدة أسباب منها :

- لكونه كان يجمع صفات الكمال، وصفات الخير كلها ؛ لكثرة صفاته الطيبة ؛ فصار كأنه " أمّة " : أي جماعة من الناس.
- لئلا يستوحش سالك الطريق - طريق التوحيد - من قلة السالكين.

وقد جاء في هذا المعنى قول ابن مسعود رضي الله عنه : (الجماعة ما وافق الحق ولو كنت وحدك).

- لقيام الأمة به - التوحيد ، والطريق الذي سار فيه إبراهيم - ، فأمة من الناس تقوم بما قام به إبراهيم ؛ فصار أمة.

وقد فرّق ابن القيم رحمة الله تعالى - كما في [البدائع]، وغيره - بين " الأمة " و" الإمام " ؛ فقال : ((إن الإمام كل ما يؤتم به سواء بقصده وشعوره أم لا، ومنه سمي الطريق " إماما " ؛ قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَإِنَّهُما لَبِإمامٍ مُبِينٍ ﴾ ؛ أي بطريق واضح)). أما لفظة " الأمة " ؛ فإنه لا تسمى إلا من ائتم به بقصده وشعوره. وذكر الفرق الثاني - وهو ما تقدم معنا ذكره - : ((أن لفظة " أمة " فيها زيادة معنى وهو أن إبراهيم جمع صفات الكمال في العلم والخير)) ؛ بخلاف كلمة " الإمام " ؛ فهي لا تطلق على من جمع صفات الخير كلها وصفات الكمال.

﴿ **قانِتاً لِلَّهِ** ﴾ : القنوت في اللغة معناه : **دوام الطاعة**. والمصلي إذا طال قيامه أو ركوعه أو سجوده ؛ فهو قانت لله عز وجل في ذلك كله ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ **أَمَّنْ هُوَ قانِتٌ آناءَ اللَّيْلِ ساجِداً وَقائِماً** ﴾ ؛ فسمى مداومته على السجود والقيام، سماه " قنوتا ". وكلمة " القنوت " تأتي في القرآن لعدة معانٍ، فمن ذلك :

- السكوت : كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَقُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ** ﴾.

كان زيد بن أرقم يذكر أن الرجل في أول الأمر، في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، كان يحدث صاحبه بحاجته وهو في الصلاة، فلما أنزل الله ﴿ **وَقُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ** ﴾ قال : (أمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام) ؛ أي في الصلاة.

- طول القيام : كما في قوله تعالى ﴿ **أَمَّنْ هُوَ قانِتٌ** ﴾، وقوله في الحديث « **أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ** ». وقد جمع الحافظ العراقي رحمه الله تعالى معاني القنوت في أبيات من الشعر :

*ولفظ القنوت اعدد معانيه تجد *** مزيدا على عشر معاني مرضية*

*دعاء خشوع والعبادة طاعة[16] *** إقامتها إقراره بالعبودية*

---

[16] يعني القنوت يأتي بمعنى الدعاء، ويأتي بمعنى الخشوع، ويأتي بمعنى العبادة، ويأتي بمعنى الطاعة." طاعة ": من معاني القنوت ؛ أي دوام الطاعة.

سكوت[17] صلاة والقيام[18] وطوله *** كذاك دوام الطاعة الرابح الْقُنْيَه[19]

فمعنى قوله ﴿ **قانِتاً لِلَّهِ** ﴾ ؛ أي مطيعا لله عز وجل، مداوما على عبادته، مكثرا لدعائه.

﴿ **حَنِيفاً** ﴾ : قد ذكر أهل العلم معاني له، منهم الحافظ الطبري وابن كثير وابن القيم، كلٌّ ذكر معنى. فالطبري يقول معناه : ((**أي مستقيما على دين الإسلام**)). وابن كثير يقول : ((**المنحرف ؛ أي المائل قصدا عن الشرك إلى التوحيد**)). وابن القيم يقول : ((**المقبل على الله، المعرض عن كل ما سواه**)). وهذا التعريف أجمع، وإبراهيم كان كذلك.

﴿ **وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ** ﴾ : ﴿ **لَمْ يَكُ** ﴾ : أصلها " لم يكن" حُذفت النون ؛ لكثرة الاستعمال كما هو واضح عند سيبويه رحمه الله. وهذه الجملة تشير إلى أمرين :

- البراءة من أهل الشرك ؛ كما ذكر الله عنه ذلك ﴿ **قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ**

---

17 السكوت أيضا من معاني القنوت.

18 والقيام في حد ذاته يسمى " قنوت "، وطول القيام يسمى " قنوتا " أيضا.

19 الحاجة.

وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾. ولا يكون الموحد موحدا ؛ حتى يتبرأ من الشرك وأهله.

❖ فيه الإشارة إلى أن البراءة من الشرك ؛ تعني البراءة مما هو أعم من الشرك وهو الكفر، فإذا نفى أن يكون من المشركين ؛ فقد نفى أن يكون من الكافرين من باب أولى ؛ لأن انتفاء الأخص يعني انتفاء الأعم منه.

وهل هناك فرق بين الشرك والكفر ؟

ذكر بعض أهل العلم أنه اختُلف بين الشرك والكفر على قولين :

❖ فمن أهل العلم من قال إن الشرك والكفر بمعنى واحد. وقال كل من جحد رسالة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فهو مشرك. واستدل على ذلك بقول الله عز وجل ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ؛ ففهم بعض أهل العلم من هذه الآية أن ما سوى الشرك يغفره الله. فالله إذا نفى المغفرة عن المشرك دون غيره ؛ دل على أنه قد نفى المغفرة عن الكافر ؛ لأنه لا يمكن أن يقال بأن الله عز وجل لا يغفر الشرك، ويغفر ما سوى الشرك، سواء كان كفرا أو غير ذلك. وهذا فيه خطأ بيّن ؛ لأن قول الله عز وجل ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ ﴾ ؛ ما دون الشرك، ما هو

أقل من الشرك بالله عز وجل من كبائر الذنوب وصغائرها. وليس المقصود بقوله ﴿ مَا دُونَ ذلِكَ ﴾ ؛ أي ما سوى ذلك.

❖ والقول الثاني - وهو الصحيح - : أن هناك فرقا بين الشرك والكفر : فالشرك أخص من الكفر، والكفر أعم. الشرك قد يُخص بعبادة الأوثان، أو أن تجعل مع الله شريكا تعبده. والكفر أعم من ذلك ؛ فمعناه : الشرك، وجحد النبوة، واستحلال ما حرّم الله، سب الله، سب الدين... واستحلال ما حرم الله هو كفر ؛ من حيث الإطلاق، وكذلك - أيضا - جحد النبوة كفر..؛ فالكفر عام يدخل فيه الشرك من جعل الشريك مع الله سبحانه وتعالى، ويدخل فيه ما سوى ذلك من أنواع الكفر. مثلا : سب الله، وسب رسوله عليه الصلاة والسلام، وسب الدين هذا - أيضا - يسمى كفرا.

والكفر والشرك قد يطلق أحدهما على الآخر. فمثال إطلاق الشرك على الكفر قوله تعالى في شأن صاحب الجنتين ﴿ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا (35) وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً ﴾، خاطبه صاحبه فقال له ﴿ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا ﴾، بعدها قال ﴿ يَالَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾ ؛ فقد أنكر الساعة، اليوم الآخر فعُدَّ هذا الإنكار شركا مع أنه كفر. وأما إطلاق الكفر على الشرك ؛ فقوله سبحانه ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ ؛ أُطلق على من أشرك بالله بأنه كافر.

والفائدة من ذكر هذه الصفات لإبراهيم عليه الصلاة والسلام كما ذكر أهل العلم :

- أنك إذا سمعت صفة أو أوصافا لنبي من الأنبياء ؛ كان اللاّزم عليك أن تتعرف على هذه الصفات.
- محبة هذا النبي ؛ لأن الله عز وجل أثنى عليه بالخير ؛ فأنت تحبه، وهذه المحبة واجبة، فالله عز وجل يحب إبراهيم حبا عظيما ؛ يجب عليك أن تحبه ؛ لأن الله عز وجل قد أثنى عليه، وذكره بصفات الخير.
- أنه عندما تستمع لصفات هذا النبي ؛ تقتدي وتتأسى به ؛ فتحرص أن تكون إماما يقتدى في الخير ؛ قال الله عز وجل عن المؤمنين ﴿ وَاجْعَلْنا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً ﴾. وأن تحرص أن تكون قانتا بملازمة الطاعة والمحافظة عليها.
- مشروعية تلك الصفات واستحباب الاتصاف بها.
- كمال المتصف بهذه الصفات، فإبراهيم قد بلغ درجة الكمال ؛ لاتصافه بهذه الصفات، وكل من اتصف بهذه الصفات ؛ بلغ درجة الكمال بذلك.

******

المتن :

Γ وَقَولِهِ ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب : أن هذه الصفة وردت ضمن صفات عظيمة التي ذكرت عن المسارعين والمسابقين إلى الخيرات، وخلاصة هذه الصفات : تحقيق التوحيد، وتصفيته من جميع الشوائب. وإذا صفى التوحيد وخلص وهذب وحقق ؛ كان ذلك سببا في دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب.

وخص المؤلف هذه الآية بالذكر، دون نظائرها من الآيات في هذا الباب :

لأن هذه الآية وردت في سياق الصفات العظيمة لأهل الإيمان : قال الله عز وجل ﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ (57) وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ (58) وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ (59) وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ (60) أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴾. فهذه الصفة وردت ضمن صفات عظيمة ؛ تبلغ بصاحبها درجة الكمال. فالناس الموحدون على أقسام ثلاثة :

الأول - وهو الأعلى رتبة - : المسارع والمسابق إلى الخيرات، الذي امتثل الأوامر واجتنب النواهي، وحافظ على النوافل وأعمال الخير. فهذا أعلى المراتب.

الثاني : المقتصد ؛ وهو الذي التزم بالقيام بالواجبات، واجتنب المحرمات. وهذا في الدرجة الثانية.

الثالث : الظالم لنفسه ؛ وهو الذي وقع في بعض الذنوب والآثام. وجمعهم الله عز وجل في قوله ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾. وهذه الصفة التي ذُكرت في الآية هي صفة أصحاب المرتبة العالية، السابقون بالخيرات.

تقديم قول الله عز وجل ﴿ بِرَبِّهِمْ ﴾ على قوله ﴿ لَا يُشْرِكُونَ ﴾، وأصل الكلام : " والذين لا يشركون بربهم " :

فقدم ذلك ؛ لأن الربوبية تستلزم العبودية، فصار عدم الإشراك في الربوبية ؛ معناه عدم الإشراك في الطاعة والعبادة.

قوله ﴿ لَا يُشْرِكُونَ ﴾ : هذا نفي للشرك، لكن يبين أهل العلم بأن النفي إذا دخل على الفعل المضارع أفاد العموم ؛ بمعنى لا يشركون شركا أكبر ولا شركا أصغر. وهذه صفة عالية للسابقين بالخيرات، للذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب.

******

المتن :

Γ وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ فَقَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى الكَوْكَبَ الَّذِيْ انْقَضَّ البَارِحَةَ ؟ قُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ ؛ وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ : فَمَاذَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : اَرْتَقَيْتُ. قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : حَدِيْثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ : وَمَا حَدَّثَكُمُ الشَّعْبِيُّ ؟ قُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ : « لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ ». قَالَ : قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيْمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَومُهُ، وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ، فَنَظَرْتُ ؛ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ ؛ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ». فَنَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ؛ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ.فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ »، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ : « أَنْتَ مِنْهُمْ »، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ : « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ ».

Σ

الشرح :

مناسبة هذا الحديث للباب : أنه دل على أن من أحرز هذه الصفات الأربع : لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون ؛ يكون قد حقق التوحيد، ودخل الجنة بغير حساب ولا عذاب.

" وعن حصين بن عبد الرحمٰن " : **حصين بن عبد الرحمٰن** : هو السلمي " أبو الهذيل " الكوفي ثقة، تغير حفظه في الآخر. وهو ابن عم منصور بن المعتمر أحد الحفاظ المشهورين. قال الإمام أحمد عن حصين : ((حصين بن عبد الرحمٰن الثقة المأمون، من كبار أصحاب الحديث)). وهذا الراوي من المعمرين، مات وله من العمر 93 سنة، وكان موته في عام 136 من الهجرة.

قوله « **كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ** » : هذا فيه دليل على أنه كان من تلاميذ وأصحاب سعيد بن جبير. وقوله « **عِنْدَ** » : يشير إلى القرب من هذا الإمام - سعيد بن جبير - وقد كان ملازما له رحمه الله.

سعيد بن جبير : هو ابن هشام الأسدي الوالبي مولاهم. وكنيته " أبو محمد "، وقيل : " أبو عبد الله ". ينسب إلى الكوفة ؛ فيقال " الكوفي ". وهو إمام فقيه من جِلَّة أصحاب عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وكان عبد الله بن عباس يُجلّه مع أنه من تلاميذه، حتى إذا كان أهل الكوفة يستفتونه يقول (أليس فيكم ابن أم الدهماء ؟) ؛ يعني سعيد بن جبير. وكان سعيد بن جبير يلقب بـ " جِهبذ العلماء "، والجِهبذ هو **الكبير الواسع في العلم والقدر**. وكان مجاب الدعوة، وله قصة مع ديك بيته عند أن سكت، فلم يوقظه، دعا عليه ؛ فأصمت ذلك الديك !. مزال قوالا بالحق وصداعا به، وحريصا على أخذ الحديث والفقه والتفسير من عبد الله بن عباس رضي الله

عنهما، وغيره. قتله الحجاج صبراً، وكان ذلك سنة 95 من الهجرة، وقد بلغ 57 سنة، وكان قتله مؤسفا، وسببا في إزالة الحجاج وهلاكه ؛ بسبب تجرئه على هذا الرجل . وقد دعا عليه ؛ فلم يمكن الله عز وجل من أحد بعد سعيد بن جبير إلا ما ذكر عن رجل واحد. وكان في استطاعة سعيد بن جبير أن يعامل الحجاج بالتقية المباحة له ؛ ولكنه علم فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل ؛ فثبت للقتل.

« **أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ الْبَارِحَةَ ؟** » : هذه الكلمة وردت بصورة الاستفهام ؛ لبيان أهمية الأمر، وفيه إشارة إلى أن هذا الكوكب لم يكن كبقية الشهب الأخرى ؛ ولكن يظهر بأن هذا الكوكب كانت له صورة واضحة تلفت النظر، حيث لما حصل الانقضاض ؛ لفت النظر إليه. ولم يكن أمرا سهلا كبقية الشهب ؛ بل كان أمرا عظيما لفت انتباه سعيد وغيره من الناس. وفي قوله « **أَيُّكُمْ رَأَى** » : بيان لفضل السلف، وأن ما يرونه من الآيات السماوية لا يعدونه عادة ؛ بل يعلمون أنها آية من آيات الله عز وجل. وفيه إشارة إلى أن السلف كانوا يتفكرون في خلق السماوات والأرض. والنظر إلى السماء سنة : « **كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كثيراً ما يرفع بصره إلى السماء** » ؛ كما ورد في [صحيح الإمام مسلم] .

قوله « **الْكَوْكَبَ** » : المقصود به **النجم البادي** ؛ فالكواكب **النجوم البادية**. ولا يقال لها "كوكب" إلا إذا بدت وظهرت ؛ قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رأى كَوْكَباً** ﴾. وقال الله سبحانه وتعالى ﴿ **إِنَّا زَيَّنَّا السَّماءَ الدُّنْيا بِزِينَةٍ الْكَواكِبِ** ﴾ ؛ صارت زينة واضحة. وقوله سبحانه وتعالى ﴿ **كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّي** ﴾. أما إذا كان النجم مخفيا غير ظاهر ؛ فلا يسمى "كوكبا". والمقصود بهذا الكوكب في هذا الأثر شهاب ترمى به الشياطين ؛ قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ** ﴾ ؛ فذكر الله عز وجل حكمتين من خلق النجوم :

الأولى : أنها زينة للسماء.

الثانية : أنها رجوم للشياطين. وفي آية أخرى : أنها علامات يهتدى بها.

- **مسألة : هل يجوز إتباع النظر للشهاب إذا سقط ؟**

لا يجوز إتباع النظر للشهاب أو الكوكب إذا سقط أو انقض ؛ لما أخرجه الإمام أحمد في [مسنده]، عن أبي قتادة رضي الله عنه قال « **إِنَّا قَدْ نُهِينَا أَنْ نُتْبِعَهُ أَبْصَارَنَا** ». والحديث في [الصحيح المسند] لشيخنا رحمه الله. وأما الجمع بين هذا الحديث وحديث حصين ؛ فقد ذكر أهل العلم عدة صور لذلك منها :

- أنه إذا كان للتشهي والتمتع بالنظر إلى هذا ؛ فإنه لا يجوز ؛ لحديث أبي قتادة. وأما في حديث حصين لم يكن عن تمتع وتفكر واشتهاء ورغبة ؛ لأن النظر إلي الكوكب وهو ينقض على سبيل الرغبة والتمتع والاستمتاع هذا خطأ ! لأن هذه الشهب جُعِلَت عذابا، أُرسِلت عذابا على الشياطين ؛ فلا ينبغي النظر إليها على وجه الاستمتاع والتفكّه والتشهي ؛ وإنما يكون النظر على وجه الاعتبار والخوف والوجل ؛ لأنها عذاب أُرسِلت عذاب على الشياطين.
- أن ما ورد في قصة حصين بن عبد الرحمٰن ، لم يكن بقصد المتابعة والاسترسال في ذلك ؛ وإنما دعاه للرؤية مفاجئة ذلك المنظر ؛ لأنه منظر عجيب وغريب لم يكن كبقية الشهب ؛ فلفت انتباهه. فهذه الرؤية لا يلزم منها المتابعة.
- أن النهي في حديث أبي قتادة للكراهة.

والأقوال الأولى واضحة في ذلك.

- **مسألة : هل يقول شيئا إذا رأى كوكبا أو شهابا ينقض ؟**

إذا رأى كوكبا أو شهابا ينقض لا يقل شيئا ؛ لعدم ورود الدليل على ذلك.

وأما ما أخرج ابن السّني في [عمل اليوم والليلة] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « **أُمِرْنَا أَلَّا نُتْبِعَ أَبْصَارَنَا لِلْكَوْكَبِ إِذَا انْقَضَّ، وَأَنْ نَقُولَ عِنْدَ ذَلِكَ : مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ** ». فهذا الحديث ليس بصحيح ؛ فقد

قال الحافظ رحمه الله تعالى : ((إن حديث ابن مسعود تفرد به من اتهم بالكذب)) ؛ فالحديث موضوع.

قوله « **الَّذِي انْقَضَّ** » : « **انْقَضَّ** » : بمعنى **سقط**، من " الانقضاض"؛ وهو **السقوط**. ولكن يزاد عليه أنه سقط ورجم به تلك الليلة بسرعة. ويُرى انقضاض الكوكب إذا كانت السماء صافية، وما سوى ذلك قد يخفى.

قوله « **الْبَارِحَةَ** » : هي **أقرب ليلة مضت**، كما قال أهل اللغة. وهي مشتقة من " برِح " : إذا زال. ويؤيد هذا القول - أنها أقرب ليلة مضت تسمى " البارحة " ؛ مثلا ليلة أمس يقال لها " البارحة "، سواء قبل الزوال أو بعد الزوال - ؛ يؤيد ذلك : ما ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه كان إذا صلى الصبح قال « **هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ الْبَارِحَةَ رُؤْيَا ؟** »، وكان قوله عليه الصلاة والسلام لها قبل الزوال. وهناك بعض أهل اللغة يقول : يقال " البارحة " إذا كان ذلك بعد الزوال، أما إذا كان قبل الزوال تقول لها " الليلة ". والصواب : يقال لليلة التي مضت " البارحة"، أقرب ليلة مضت، سواء كان قبل الزوال أو بعد الزوال. ويؤيده الحديث السابق ؛ فقد كان يقول ذلك في صباحه.

قوله « **قُلْتُ** : **أَنَا** » : استخدام لفظة " أنا " إذا وُضعت في موضع الذم ذُمّت، والأصل فيها الإباحة. فالرسول عليه الصلاة والسلام قال لأصحابه « **مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا** » ؛ فبسط كل منهم يده يقول : « **أَنَا، أَنَا** ». أما

إذا وُضعت في موضع الذم ؛ صارت ذميمة. فمثلا : في موضع الجهالة عند الاستئذان، فيطرق الباب فيقال له : من ؟ قال : " أنا ! " ؛ لذلك كرهها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وأيضا إذا استخدمها الشخص في الكبر والتيه فليست مذمومة لذاتها ؛ ولكن للموضع الذي وُضعت فيه.

« **أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ** » : قوله « **أَمَا** » : هذه تأتي في لغة العرب على وجهين :

- ❖ أن تكون حرف استفتاح مثل " ألا "، وإذا وقعت كذلك ؛ فإن " أن " أو " إن " تكسر بعدها.
- ❖ أن تكون بمعنى حقا.

ويقصد بهذه الجملة « **أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ** » : النفي عن النفس تزكيتها، وإيهام العبادة والسّهر في الصلاة ؛ وذلك حتى لا يتشبّع بما لم يعط، وحتى لا يُحمد بما لم يفعل. وقد ذكر الله عز وجل عن أصناف بأنهم يحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ **وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾. وورد في [الصحيحين] أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ** ». فلا يجوز السكوت عما يُتوهم فعله، بل يجب طرد ذلك ؛ لأنه من تزكية النفس ، والله عز وجل قد ذم المزكين

لأنفسهم ﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ وقال ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾.

تزكية النفس على قسمين : تزكية مذمومة، وتزكية محمودة. فالتزكية المذمومة : بالثناء على النفس أو بالسكوت عما تُمدح فيه ولم تفعله. وأما التزكية المحمودة : بالقيام بالأعمال الصالحة وبسائر الطاعات. قال الله عز وجل ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴾ ؛ أي زكى هذه النفس بطاعة الله عز وجل والعمل الصالح.

« **وَلَكِنِّي لُدِغْتُ** » : يبين السبب في سهره في تلك الليلة. واللدغ هو **لدغ العقرب وذوات السموم**. وهي لدغة شديدة أسهرته، لم ينم بعد تلك اللدغة. **وهناك فرق بين اللدغ واللسع** : فاللدغ يكون بالفم، واللسع يكون بالناب، كما ذكر ذلك بعض أهل اللغة.

قوله « **ارْتَقَيْتُ** » : هذه الكلمة مأخوذة من "رَقِيَ، يَرْقِي". ومعنى « **ارْتَقَيْتُ** » ؛ أي طلبت من يَرقيني. وقد ورد في رواية للإمام مسلم « **اسْتَرْقَيْتُ** » ؛ أي طلبت من يرقي. **وطلب الرقية من الغير جائز، لا شيء فيه** ؛ فالرسول عليه الصلاة والسلام قد رَقى ورُقِي. وكان بعض الصحابة يطلب الرقية من النبي عليه الصلاة والسلام فيرقي. وكان النبي عليه الصلاة والسلام يرغب في الرقية « **لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا** ».

ويقول عليه الصلاة والسلام « **مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَل**

». وغيرها من الأدلة التي تبين جواز الرقية، وجواز طلبها. وهنا حصين بن عبد الرحمٰن طلب من يرقيه ؛ يدل هذا على جواز طلب الرقية، وإن كان الأولى هو ترك الطلب، لكن الطلب ليس بمحرم، ولا يأثم صاحبه ؛ بل هو جائز.

« **فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟** » : سعيد بن جبير يقول له هذا ؛ لأن عند سعيد بن جبير علم بأن الأولى ترك الطلب للرقية. قال « **فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟** » : **هذا السؤال فيه فوائد :**

- ما كان عليه السلف من المذاكرة للعلم.
- ما في ذلك من طلب الحجة على الفعل والدليل عليه.
- أن الصحابة الكرام لم يقبلوا قولا ولا عملا إلا بدليل من الكتاب أو السنة ؛ ولذلك سأله عن الدليل.

« **حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ** » : قوله « **حَدِيثٌ** » : إذا أطلق الحديث فالمقصود به حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، مالم يقيد بأنه قول الصحابي ؛ فيقال أنه " حديث موقوف ". أو يقيد بأنه قول التابعي ؛ فيقال " حديث مقطوع ".

ومعنى الحديث : له معنيان : معنى لغوي، ومعنى اصطلاحي.

فأما المعنى اللغوي : فمعناه **الجديد**. وهو يطلق على القليل والكثير من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم. وجمع حديث : " أحاديث "، وردت

على خلاف القياس الصّرفي. وسمي الحديث " حديثا " ؛ لأنه يحدث شيئا فشيئا.

أما المعنى الاصطلاحي : الحديث النبوي هو **ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية.**

قوله « **حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ** » : فيه سلفية ذكر الحديث بسنده ؛ أن ذكر الحديث بالسند كان من طريقة السلف.

والشعبي : هو عامر ابن شراحيل الهمداني الحميري الشعبي. هو يمني همداني، وكنيته " أبو عمرو ". ولد في خلافة عمر، وهو من ثقات التابعين وحفاظهم وفقهائهم. أعطي ذكاء خارقا، وحفظا قويا ؛ حتى كان يقول عن نفسه : ((ما كتبت سوداء في بيضاء)) ؛ يعني ما وضعت مداد على ورق. حتى أن من عجيب أمره ذكروا أنه كان يضع أحيانا على أذنه قطنا ؛ كي لا يسمع كلام الناس فيحفظه ! ؛ لأنه ما سمع شيئا إلا حفظه. كان يقول : ((ولا حدثني رجل بحديث ؛ إلا حفظته. ولا حدثني رجل بحديث ؛ فأحببت أن يعيده علي))، ما يريد أن يعيده ؛ لأنه قد خُزن وحُفظ. كان حافظا من الحفاظ الكبار، وكل حفظه كان حفظ صدر؛ لأن الحفظ نوعان : حفظ صدر، وحفظ كتاب.

حفظ كتاب : هذا كان موجودا قديما. لكن الأكثر في زمن الصحابة الكرام كان حفظ الصدر، ليس هناك حفظ كان منتشر بينهم، كما يكون عندهم حفظ الصدر. هذا الشعبي رحمه الله كان معدودا من كبار العلماء حتى قال ابن عيينة : ((كانت الناس تقول بعد الصحابة : ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والثوري في زمانه)). مات هذا الإمام وهذا الحافظ سنة 103 من الهجرة. واختُلف في سنه وعمره ؛ فقيل عاش 77 سنة، وقيل أكثر من ذلك ؛ فهو من المعمرين رحمه الله.

قوله « **عَنْ بُرَيْدَةَ** » : هو **بريدة بن الحصيب** بن عبد الله بن الحارث الأسلمي، وهو صحابي مشهور. أسلم قبل بدر لكنه لم يشهدها، وشهد ما سوى هذه الغزوة. وقد استعمله النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على صدقات قومه. سكن المدينة ثم انتقل إلى البصرة ثم مرو ومات بها. وكان ذلك سنة 63 من الهجرة.

« **لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حُمَةٍ** » : الذي ورد في [صحيح الإمام مسلم] أنه من قول بريدة ؛ فهو موقوف. وقد ورد هذا الحديث مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في [سنن] الترمذي وابن ماجة، وهو صحيح. يعني ورد الحديث موقوفا على بريدة، ومرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لكن الراوي قد ينشط فيرفع الحديث.

وهذا الحديث فيه فوائد : فقوله « **لَا رُقْيَةَ** » : هنا نفى الرقية إلا من حمة أو عين. وهذا لا يعني أن الرقية لا تكون إلا إذا كانت من عين أو حمة، التي هي لدغات ذوات السموم ؛ فالنفي هنا نفي كمال الرقية : أي لا رقية كاملة ولا أنفع ولا أشفى ولا أولى من رقية العين ، ورقية الحمة. وإلا فالرقى من كل مرض ، لكن إذا كانت في العين أو الحمى ؛ فالرقية أنفع.

من أحكام ومسائل الرقية :

هي مأخوذة من " رَقى، يَرقي"، وهي في لغة العرب بمعنى **التعويذة، يُعوِّذ الذي يرقي عليه من الشر**. وتكون بكلام الله وصفاته وبالأدعية والأذكار المشروعة.

وشرعا : **أن يقرأ على المصاب بالمرض أو العين أو اللدغ بشيء من القرآن الكريم والأدعية النبوية المأثورة، وقد ينفث على موضع الألم والإصابة.**

وشروط جواز الرقية ثلاثة :

- أن تكون من القرآن أو السنة.
- أن تكون باللغة العربية لا بلسان آخر ؛ فإنه قد يدخل الكفر والشرك إذا وردت بلسان أعجمي.
- أن لا يعتقد أن الرقية تنفع بذاتها ؛ ولكن بإذن الله سبحانه وتعالى. وهي من الأسباب الشرعية.

« **إِلَّا مِنْ عَيْنٍ** » : العين تأتي في لغة العرب على معاني كثيرة : تطلق على **الجارحة** من الجوارح، وعلى **الماء** الذي ينبع من الصخور، وعلى **الجاسوس**، وعلى **النظرة بحسد أو بإعجاب**. وهناك تسميات أخرى للعين تجدها في كتب اللغة.

وشرعا : **إصابة العائن غيره بعينه**. وعرّفها بعضهم ؛ فقال : ((**هي نظر باستحباب مشوب بحسد، مع خبث طبع**)). والتعريف الأول أعم وأشمل ؛ لأن النظرة بالعين قد تكون من حسد، وقد تكون من إعجاب وإعظام، قد لا يكون حاسدا ؛ ولكن أصابته دهشة وأُعجب كثيرا فلم يُبرِّك ؛ فإذا تلك العين تصيب من إعظام وإعجاب وليس من حسد.

وهذه العين لها طريقتان ذكرها أهل العلم :

- شدة العداوة والحسد ؛ حتى تكون الإصابة تامة بعد إذن الله : قال عز وجل ﴿ **وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِم** ﴾ ؛ أي يصيبونك إذا نظروا إليك ؛ لأن نظرهم مشوب بالحسد والبغض والكراهية والعداوة. وقد أخبر النبي عليه الصلاة والسلام أن « **الْعَيْنَ حَقٌّ** »، ولا تحدث إلا بإذن الله ومشيئته.
- الإعجاب : ولا يشترط فيه أن يكون صاحب النظرة حاسدا، بل ربما أعجب كثيرا بذلك الأمر ولم يُبرِّك ؛ فيصيب بإذن الله عز وجل. وفي هذا ما ورد عن سهل بن حنيف حين رآه أحد الصحابة وهو

يغتسل، بعد أن ظهر من جسمه نعومة وحسن وبهاء، إذا به يستعظم هذا الأمر ويُعجب إعجابا شديدا ؛ فأصابه وإن لم يكن حاسدا له. فلما أخبر النبي عليه الصلاة والسلام قال « هَلاَّ بَرَّكْتَ عَلَيْهِ ؟ » ؛ تقول : " اللهم بارك عليك "، أو " بارك الله عليك ".

ومن أسباب الوقاية من العين : ومن أهمها :

- الاستعاذة : وهي طلب اللجوء إلى الله عز وجل من حسد العيون الخبيثة. فقد ورد عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْعَيْنِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ** »، أخرجه ابن ماجة. وكان النبي عليه الصلاة والسلام يُعوِّذ الحسن والحسين من العين قبل أن يصابا بها « **أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّة** »، أخرجه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما. و" العين اللامّة " ؛ هي **التي تجمع الشر على ذلك المعين أو المحسود.**
- الدعاء بالبركة ؛ حتى لا يصيب بالعين، وإن لم يقصد الإيذاء. فقد ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال « **إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَة** ». فالإنسان قد يصيب نفسه بالعين، وكذلك ماله قال عليه الصلاة والسلام « **فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ** ».

وطريقة العلاج من العين :

- الرقية : فهي أنفع كما في حديث الباب.
- الوضوء من ذلك العائن للمَعين : وهو يكفي. فقد ورد في سنن أبي داود عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « **كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ** ». وإذا لم يتوضأ العائن ؛ فيغسل يديه ووجهه ويكفي، هذا أيضا ؛ كما ورد في قصة سهل بن حنيف لما أصيب أمر العائن أن يتوضأ ؛ فيغسل وجهه ويديه.

وكذلك ورد « **وَرُكْبَتَيْهِ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمَرْفِقَيْنِ** »، وأيضا غسل « **دَاخِلَةَ الإِزَارِ** » ؛ الثوب الذي يلي الجسد.

بالنسبة لقول : " ما شاء الله " بدل " بارك الله " :

الصحيح التقيد بقول : " بارك الله عليك "،" اللهم بارك عليك " ؛ وهو الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولم يأمر النبي عليه الصلاة والسلام ذلك العائن أن يقول : قل : "ما شاء الله".

تأثير العين حقيقي يضر المَعيون أو المَعين بإذن الله عز وجل :

وقد أنكر هذا الأمر طوائف من أهل البدع، وقالوا أن العين لا تؤثر حقيقة ! وهذا بلا شك خلاف الأدلة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أن العين تضر بإذن الله ومشيئته ﴿ **وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ** ﴾، ﴿ **قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا** ﴾، ﴿ **مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي**

الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ ﴾. كل ذلك يدل على أن تأثير العين يكون بعد مشيئة الله عز وجل، وإذنه سبحانه. وقد ثبتت أحاديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم تبين أن تأثير العين حقيقي، فمن ذلك :

- ما ورد في [صحيح الإمام مسلم] عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ يَسْبِقُ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ ». وقال أهل العلم في معنى هذه الجملة « الْعَيْنُ حَقٌّ » : أي الإصابة بها شيء ثابت موجود، أو هو من جملة ما تحقق وقوعه أو كونه.
- وحديث جابر رضي الله عنه، كما عند أبي نعيم في [الحلية] وعند غيره أيضا : أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « إِنَّ الْعَيْنَ لَتُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ، وَتُدْخِلُ الجَمَلَ الْقِدْرَ ».
- وكذلك ما ورد في قصة سهيل بن حنيف رضي الله.

« أَوْ حُمَةٍ » : " الحُمَة " بضم الحاء وتخفيف الميم تطلق على ثلاثة أمور :

- كل هامة ذات سم من حية أو عقرب.
- السم : يقال له " حُمَة ".
- الإبرة : كإبرة العقرب وناب الحية.

وقد يشدد الميم ؛ فيقال " حُمَّة "، وهذا قليل وقد أنكره بعضهم كالأزهري.

فبين النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث أن الرقية أنفع وأنجع في العلاج من العين واللدغة بإذن الله. فإذا أصيب الشخص بالعين ؛ فأحسن علاج له الرقية. وإذا أصيب باللدغة ؛ فأحسن علاج له الرقية. ومن الأدلة أن الرقية أنفع وأكثر نفعا من غيرها في اللدغة : حديث الذين رقوا سيد القوم من لدغة العقرب بسورة الفاتحة ؛ فقام الرجل كأنما نشط من عقال، حُلَّ عقاله عنه. فأتوا النبي عليه الصلاة والسلام فأخبروه بالأمر. فقال النبي عليه الصلاة والسلام « **وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ ؟** ». فالشاهد أن هذه الرقية للدغة العقرب أو الحية تنفع ؛ بل إنها تكون أكثر نفعا من غيرها كما جاء به الحديث.

وخص العين والحمة دون غيرهما، وأن الرقية تكون أنفع فيهما أكثر من غيرهما ؛ قال بعض أهل العلم :

لكون العين والحمة تصدران من أنفس خبيثة شريرة في الغالب، سواء من الإنس أو من الحيوان، وهي من القُوى الشيطانية ؛ فتقابل بالقُوى الرحمانية ؛ فكيد الشيطان ضعيف ﴿ **إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا** ﴾.

« **قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ** » : ومعنى « **أَحْسَنَ** » : أي فعل الشيء الحسن. ومعنى قوله « **انْتَهَى** » : بلغ ووصل. ومعنى قوله « **سَمِعَ** » : أي عن الله وعن الرسول عليه الصلاة والسلام. فمن أخذ بشيء من العلم بلغه فعمل به ؛ يكون محسنا. والإحسان يكون في حق الله عز وجل، وفي

حق خلقه. فالإحسان في حق الله عز وجل يكون بحسن بالعبادة، وبأن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. وأما الإحسان إلى الخلق فيكون - مثلا - بكف الأذى وطلاقة الوجه وبذل الندى ؛ بذل المعروف.

فمن أوائل درجة الإحسان في العمل الصالح، الإحسان في العبادة.

فوائد هذه الجملة :

- فضيلة علم السلف : فإن علم السلف أعمق وأسلم وأحكم ؛ لأنه علم من ذلك الشخص أنه ما عمل شيئا إلا بدليل.
- حسن أدب السلف وحسن هديهم.
- تلطفهم في تبليغ العلم : سعيد بن جبير - هاهنا - يريد أن يأتي بحديث ابن عباس ، فبدلا من أن يأتي بكلام جاف على حصين بن عبد الرحمن الذي استدل بحديث بريدة : أتى بكلام لطيف ؛ لأنه جاء بحجة قال له « **قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ** ».
- إرشاد السلف من أخذ بشيء من العلم، وإن كان مشروعا إلى ما هو أفضل منه : فأرشد سعيد بن جبير حصينا إلى ما هو أفضل قال « **قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ** » ؛ يرشده إلى ما هو أفضل وهو ترك الاسترقاء.
- أن من عمل بما بلغه عن الله وعن رسوله عليه الصلاة والسلام ؛ فقد أحسن.

◆ نبذ التقليد : الذي هو **اتباع من ليس بحجة بدون حجة**. فهنا ينبهه على أنه قد أحسن لكن المقلد لم يحسن. أما حصين بن عبد الرحمٰن فلم يكن مقلدا ؛ وإنما أخذ بالحجة والدليل ؛ وهو حديث بريدة بن الحصيب.

ومخالفة الحجة أو الدليل تنقسم إلى قسمين :

❖ ما يكون صاحبها معذورا إذا خالف الدليل والحجة : وذلك فيمن لم تبلغه الحجة أصلا أو عمل باجتهاد سائغ أو بما سمع.

❖ ما يكون صاحبها مأزورا : وهو من بلغه الدليل وبلغته الحجة ابتداء أو انتهاء، بعد أن عمل بخلافه ؛ بلغه الدليل. فهذا إذا بلغه الدليل ثم خالف ليس له اجتهاد سائغ في مخالفته ؛ فهذا يعد مأزورا بمخالفته ؛ لقول الله عز وجل ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾.

وفي جملة سعيد بن جبير « **قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ** » ؛ يتبين لنا :

أصناف الناس في العمل بالدليل :

❖ من يعمل بما بلغه من العلم : وهذا محسن ومصيب.

❖ من يعمل على جهل.

❖ من لا يعمل بما يعلم : وهذا حاله كحال اليهود، أوتوا علما ولم يعملوا به.

« **وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ** » : قوله « **وَلَكِنْ** » : هذا استدراك، ووظيفة هذا الاستدراك رفع التوهم الذي قد يتولد من كلامه السابق : « **قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ** » ؛ فلا يفهم منه عدم وجود حالة أفضل وأعلى من الاسترقاء ؛ ألا وهي ترك الاسترقاء توكلا.

وابن عباس : هو عبد الله " أبو العباس " ابن عباس بن عبد المطلب بن عبد المطلب، وهو ابن عم الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم. نشأ على العلم، ودعا له النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فكان من دعاء الرسول عليه الصلاة والسلام له « **اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ الْحِكْمَةَ** »، وجاء في بعضها « **التَّأْوِيل**». وقد كان ابن عباس صغيرا يوم مات رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، مناهزا للبلوغ، قيل أن عمره كان 13 سنة. وقد كان يحرص على العلم في زمن الرسول عليه الصلاة والسلام وهو صغير، وحرص عليه بعد موت الرسول عليه الصلاة والسلام، حين كان يتعاهد أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام، فيأتي أحد الصحابة أمام باب بيته ينتظر خروجه ؛ ليستفيد منه ويتعلم منه. وعبد الله بن عباس قد صار بعد ذلك مرجعا للأمة، لُقّب بألقاب عظيمة فمنها " ترجمان القرآن، وحبر الأمة، والبحر". وكانت له جهود عظيمة في تفسير القرآن الكريم وبيانه، وفي

الدعوة إلى الله عز وجل وفي إفحام الخصوم، كما حدث له مع الخوارج. توفي رضي الله عنه بالطائف سنة 68 من الهجرة. وله ترجمة عظيمة تجدونها في كتب التراجم والسير.

« عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ » : العرض : **الإظهار والإطلاع على الشيء.**

وهذا العرض كان بالمدينة ؛ خلافا لمن قال أنه كان ليلة الإسراء، وهذا ليس بصحيح. وما ورد في [سنن] الترمذي والنسائي في [الكبرى]، أن ذلك كان في ليلة الإسراء ليس بصحيح ؛ شذ بهذه الرواية بتحديد العرض في ليلة الإسراء عبثر بن القاسم. ومما يؤيد عدم صحتها، وأن العرض كان بالمدينة : أن الإسراء كان بمكة، ولم يحدث إلا مرة واحدة ؛ خلافا لمن توهم أنه حدث عدة مرات ؛ فهذا ليس بصحيح. قد فعله بعض الضعفاء ؛ لكونه لم يطلع على روايات الحديث كاملة. ومما يؤيد - أيضا - أن هذا العرض كان في المدينة : ما ثبت في [المسند] عن ابن مسعود أنه قال : (رأى النبي صلى الله عليه وسلم الأمم في الموسم)، ولفظة " الأمم "؛ أي الجماعات الكثيرة من الناس. ومما يحتمل في هذا الحديث : أن الرؤية هنا كانت في الموسم ؛ رؤيا للعرض ، الذي عُرض على النبي عليه الصلاة والسلام في شأن الأمم.

وكيفية العرض : ذكر الشيخ عبد الرحمٰن بن محمد بن قاسم النجدي القحطاني رحمه الله في [حاشيته] : ((أن الله عز وجل أراه مثالها إذا جاءت الأنبياء، ومن تبعهم يوم القيامة على حقيقتها)).

والعرض كان في المنام أو اليقظة ؟ : الأمر يحتمل هذا وذاك. يحتمل أن يكون في يقظة النبي عليه الصلاة والسلام، وهذا ليس بعزيز على الله عز وجل ؛ فقد مُثّلث للنبي عليه الصلاة والسلام الجنة والنار ؛ حتى رآها عليه الصلاة والسلام، عرضت عليه. وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام في صلاة الكسوف أنه قال « **عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّار** »، وهذا العرض في اليقظة. ويحتمل - أيضا - أن يكون في المنام، وإذا كان هذا العرض في المنام ؛ فرؤيا الأنبياء وحي. واستظهر العلامة العثيمين أن هذا العرض كان في المنام. وهو يحتمل - كما سبق - هذا وذاك.

« **الْأُمَمُ** » : جمع أمة. والمقصود بذلك كل أمة مع نبيها ؛ يعني جمعت كل أمة مع نبيها، وعرضت على النبي عليه الصلاة والسلام. والمقصود بـ « **الْأُمَمُ** » : أمم الإجابة ؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام يخبر عن النبي الذي عُرض عليه، ومن تبعه : أحدهم تبعه رهط - جماعة من الناس - ، وبعضهم تبعه اثنان، وبعضهم ولا شيء ، وبعضهم أعداد كبيرة كالسواد. هذا يدل على أن الأمم هذه أمة الإجابة، وليست أمة الدعوة ؛ لأن الكفار يحشرون مع من أحبوا : يقول عليه الصلاة والسلام « **الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَة** »، والكفار لا يحبون الرسل، ولا يحبون ما جاءوا به.

« **فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ** » : « **النَّبِيَّ** » : لغة : قال أهل اللغة إن كلمة " النبي " مشتقة من " النبأ " ؛ **وهو الخبر**. وسمي النبي " نبيا " بهذا الاشتقاق ؛ لأنه

مُخبِر ومُخبَر : مُخبِر عن الله عز وجل ؛ كما قال الله وتعالى له ﴿ نَبِّئْ عِبادِي أَنِّي أَنَا الْغفُورُ الرَّحِيم ﴾، وقال سبحانه ﴿ وَنَبِّئْهُم ﴾. وهو مُخبَر من عند الله بالوحي ؛ كما قال تعالى ﴿ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾. الاشتقاق الثاني لكلمة " النبي " : أنها من " النَّبْوَة " ؛ وهي **كل ما ارتفع عن الأرض**. وسمي النبي بهذا الإسم ؛ لأن النبي ذو رفعة وقدر عظيم في الدنيا والآخرة. واصطلاحا : اختُلف في تعريفه، وأقرب التعاريف هو **من أوحي إليه لتقرير شرعٍ من قبله وأُمِر بتبليغه إلى قوم موافقين في الغالب.**

وبيّن أهل العلم الفرق الرسول والنبي : فكل رسول نبي ولا عكس. النبي يأتي لتقرير شرع من قبله، والرسول يأتي بشرع جديد أو خاص به[20].

والتفريق بين الرسول والنبي هو مذهب جمهور أهل العلم، واستدلوا بأدلة ؛ لأن الله عز وجل فرّق بين الكلمتين " رسول " و" نبي " ؛ فقال سبحانه وتعالى ﴿ وَما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِي ﴾، وكذلك وصف الله عز وجل بعض الأنبياء ؛ فقال ﴿ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا ﴾. وهذا يدل على وجود الفرق بينهما.

---

[20] هذا الكلام قاله الشيخ حفظه الله في بداية الشريط 23 . (المفرّغ - ستر الله ذنوبه -).

« وَمَعَهُ الرَّهْطَ » : ورد في [صحيح مسلم] بالتصغير « الرُّهَيْطُ ». و« الرَّهْطَ » : **هم الجماعة من الثلاثة إلى العشرة**. وقال بعضهم إلى الأربعين، واشترط ألا يكون فيهم امرأة. وهذا ليس بشرط ؛ لأنه إسم يدخل فيه الذكور والإناث ؛ كما قرره بعض اللغويين. فإذا كان العدد من الثلاثة إلى سبعة سمي " نفرا "، ومن ثلاثة إلى عشرة " رهط "، وإذا كان أكثر من عشرة فهو " جماعة ".

« وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ » : قال أهل العلم في معنى قوله « وَالرَّجُلَانِ » : " الواو " بمعنى " أو " ؛ أي : " رأيت النبي ومعه الرجل، ورأيت النبي ومع الرجلان "، قالوا : لأن هذا يخالف المعنى لو قُصد بها " الواو " - واو الاشتراك - ؛ سيصير « الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ » : ثلاثة رجال، وسيقول : " والنبي، ومعه الثلاثة من الرجال " ؛ لكن المقصود أن " الواو " بمعنى " أو ".

« وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ » : أي أنه يُبعث في قومه ولا يتبعه منهم أحد ؛ بل ربما قتله قومه كما قد حصل لبعض الأنبياء. وقد عُرف اليهود بأنهم قتلة الأنبياء ﴿ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ ؛ كما ذكر الله عز وجل عنهم.

وهذه الجملة فيها فوائد :

- أن الكثرة ليست حجة ولا يصح الاستدلال بها على الحق ؛ أي أن الحق محصور في الكثرة، فإذا ما وجدت الكثرة كان الحق ! هذا خطأ

!، بل إن الله عز وجل ذم الكثرة في كثير من المواضع في القرآن ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾، ﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾،﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾، ﴿ وَلكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾..، فالكثرة غالبا ما تكون على باطل، ونادرا ما يأتي مع الحق كثرة. فالكثرة على قسمين :

1- كثرة مذمومة : وهي الغالب كما جاء في الآيات المتقدمة.

2- وكثرة محمودة : وهذه قليلة إذا كانت على الحق أو مع الحق ، قال سبحانه وتعالى ﴿ وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُم ﴾ ؛ صرتم كثيرا مع وجود الحق.

- الصبر على الدعوة إلى الله عز وجل : فالداعي إلى الله لابد له من الصبر، والآمر بالمعروف لابد له من الصبر ؛ ولذلك ذكر الله عز وجل في شأن لقمان حين أوصى ولده أن يصبر على ما أصابه بعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر﴿ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصابَكَ إِنَّ ذلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُور ﴾. وهنا النبي الذي جاء وليس معه أحد، استمر في دعوته رغم أنه لم يستجب له أحد، وصبر على ذلك.

- عدم استعجال الثمرة.

- أن الداعي ليس عليه إلا البلاغ، وليس عليه ثمرة البلاغ ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ (21) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ ﴾، ﴿ إِنْ عَلَيْكَ إِلاَّ الْبَلاغ ﴾.
- قلة الناجين وكثرة الهالكين في كل زمان ومكان.
- الرد على من احتج بأن الكثرة منصورة ؛ فهذا نبي من أنبياء الله وعده الله بالنصر مع كونه لم يُتبع ولم يُستجب له.

وهناك خطأ في استدلال بعض أهل العلم بهذا الحديث ؛ على أن النبي يُبعث إلى نفسه فقط، ولا يؤمر بالتبليغ ؛ وذلك من خلال قوله عليه الصلاة والسلام « وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ». وهذا الاستدلال خاطئ ؛ لأنه قد دلت أدلة على أن النبي قد أمر بالتبليغ ؛ قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلَّا إِذا تَمَنَّى ﴾ ؛ فهنا نص الله عز وجل على أنه أرسل الأنبياء، وهذا الإرسال يقتضي البلاغ ، فيرسله إلى الناس ليبلغ. ومن الأدلة - أيضا - أن ترك البلاغ كتمان للوحي الذي أمر الله عز وجل بتبليغه. ومن الأدلة - أيضا - هذا الحديث ؛ فالنبي عليه الصلاة والسلام قد ذكر « أَنَّ النَّبِيَّ يَأْتِي وَمَعَهُ الرَّهْطَ »، « وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ » ؛ فهذا يدل على أنهم بلغوا وإلا كيف يتبعهم أولئك العدد القليل من دون تبليغ ؟!. وأيضا من الأدلة ما ورد في قصة الملأ من بني إسرائيل من بعد موسى أن الله أوحى إلى نبي من بني إسرائيل ؛ ليبلغهم ما أوحى إليه.

« **إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ** » : « **إِذْ رُفِعَ** » : قالوا : هنا تقدير : أي بينما أنا كذلك إذ رفع ؛ أي أنظر إلى النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والنبي ومعه الرجلان والنبي وليس معه أحد، بينما أنا كذلك إذ رُفع. والمقصود بالسواد في لغة العرب : **الشخص الذي يرى من بعيد**، وإذا كثر العدد كان اللفظ أنسب لهم ؛ أن يكون سوادا كسواد الليل.

« **فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي** » : سبب هذا الظن أمران :

- كثرتهم : فالنبي عليه الصلاة والسلام رأى عددا كثيرا ؛ فكثرتهم جعلته يظن بأنهم أمته ؛ لأن أمته عليه الصلاة والسلام هي أكثر الأمم اتباعا على الإطلاق، أوحى الله عز وجل إليه بذلك.
- بعده عنهم : لكونه بعيدا عنهم، رآهم من بُعد ؛ سبب له ذلك الظن، فهو لا يميز أعيانهم ؛ فقال « **فَظَنَنْتُ** ».

ومعنى الظن - هنا - يحتمل أمرين :

- الظن الذي هو ضد اليقين.
- أن " ظن " - هنا - بمعنى رجا : ظننت ؛ أي رجوت ؛ كما جاء ذلك في [صحيح البخاري] « **فَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ أُمَّتِي** ». وهذا هو الأقرب ؛ لأن أفضل ما يُشرح به غريب الحديث، ما جاء في الروايات الأخرى. وهذه من فوائد جمع روايات الحديث فتجد أن بعض الروايات يفسر البعض الآخر.

وفي هذه الجملة إشكال - استشكله الإسماعلي - في كون النبي صلى الله عليه وسلم لم يعرف أمته وقد أخبر أنه سيعرفهم بآثار الوضوء، وهنا قال « **فَظَنَنْتُ** » ؛ أي لم يتيقن من ذلك ؟!

فيجمع بينهما - كما قال بعض أهل العلم - فقال : الأشخاص التي رآها النبي عليه الصلاة والسلام في الأفق ورأى سوادا عظيما، كان ذلك من بُعد، والبُعد لا يعطي للشخص الصورة كما لو كان من قرب. أما يوم القيامة فيقربون منه ويردون فيعرفهم ؛ كما ورد في حديث الحوض أنهم يقتربون من النبي عليه الصلاة والسلام فيعرفهم. وهذا أنسب جمع.

« **فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ** » : وموسى عليه السلام هو كليم الرحمٰن.

« **وَقَوْمُهُ** » : المقصود بهم الذين اتبعوه على دينه. والذي يظهر أن ذلك خاص بمن كان في زمانه، وبقي على الدين ما لم ينسخ ذلك الدين، وما لم يحصل التغيير والتبديل ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام أخبر أن اليهود افترقت إلى إحدى وسبعين فرقة، وأخبر الله عز وجل أن اليهود غيروا وبدلوا.

وفي هذه الجملة دلالة على كثرة أتباع موسى عليه السلام ؛ فهو أكثر الأنبياء أتباعا بعد نبينا صلى الله عليهما وسلم ؛ لأن الله عز وجل ذكر لبني إسرائيل بعض الفضائل ، ومنها قوله سبحانه ﴿ **وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِين** ﴾ ؛ أي عالم زمانهم.

« فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ » : هذا السواد هو أعظم من السواد الأول ؛ لذا جاء في بعض الروايات « يَمِيناً وَشِمَالاً فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ سَدَّ الْأُفُقَ ». وأمّة النبي عليه الصلاة والسلام فيها الكثرة ؛ فهي أكثر الأمم اتباعا لنبيها، وأفضل الأمم. وهذا فيه دليل على مدح الكثرة إذا كانت على الاتباع والسنة، أما إذا خالفت فلا تمدح.

« وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ » : ورد في حديث أبي هريرة كما في [مسند الإمام أحمد] : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال «فَاسْتَزَدْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ سَبْعِينَ أَلْفًا »، قال الحافظ: ((وسنده جيد)). ويجمع بين حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس الذي فيه الحصر بسبعين ألفا أن يقال : أنه لا تعارض بينهما ؛ فإن حديث أبي هريرة كان بطلب من النبي عليه الصلاة والسلام ؛ أن يزيده على ذلك العدد، فحصلت الزيادة ؛ لقوله « فَاسْتَزَدْتُ رَبِّي ». أي كان العدد محصورا في سبعين ألفا. وهنا في قوله « وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا » ؛ يفيد هذا العدد الحصر على ذلك العدد المحدد، الذي حدده النبي عليه الصلاة والسلام ؛ خلافا لمن قال أنه لا يفيد الحصر ؛ وإنما هو للمبالغة في التكثير. فإن الأعداد الأصل فيها هو ذلك ؛ أن تكون كما هي محصورة. وهنا قد حُصر مع كل ألف سبعون ألفا، فيصير هذا العدد محصورا ؛ كما ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام، من دون أن يكون هناك زيادة على ما ذكر عليه الصلاة والسلام.

وفي قوله « بِغَيْرِ حِسَابٍ » مسائل :

- هل توزن أعمالهم أم لا توزن ؟

الجواب : أنها توزن، وليس ذلك من الحساب في شيء ؛ فالحساب شيء والوزن شيء آخر. وإنما توزن أعمالهم كما قال أهل العلم : لإظهار شرفهم على رؤوس الخلائق، والتنويه بفوزهم، بسعادتهم ؛ لأن هذا الوزن ليس حسابا. وأيضا يقال : إن الأصل هو الوزن، ولم يرد دليل على استثنائهم ؛ بأنه لا توزن أعمال من يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب.

- هل يمرون على الصراط ؟

الجواب : نعم. لكن لهم أفضلية على غيرهم ؛ أن يكونوا من أوائل من يمر على الصراط. ولأن المرور على الصراط أمر لازم، وحتم وواجب. قال الله عز وجل ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وارِدُها ﴾، ولم يأت دليل على استثناء هؤلاء من هذا الدليل العام .

- ما الجمع بين هذا الحديث، وحديث « لَا تَزُولُ قَدَمُ عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ... » إلى آخره. وحديث عدي بن حاتم « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ » ؟ فهذه الأحاديث أظهرت لنا أن هناك سؤال ومحاسبة، وهذا الحديث أظهر لنا بأن هناك أقواما لا يحاسبون، لا يحاسبون حسابا يسرا ولا عسيرا. فما الجمع بين هذه الأحاديث ؟

الجمع بين هذه الأحاديث أن يقال : إن الأحاديث التي وردت في شأن السؤال لكل إنسان هي أحاديث عامة ؛ كما تدل عليها ألفاظها مثل : « **لَا تَزُولُ قَدَمُ عَبْدٍ** » ؛ أي عبد. وقوله « **مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ** ». هذا عام مخصوص بهذا الحديث.

«**ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ** » : معنى « **نَهَضَ** » : قام. « **فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ** » : ذُكر أن هذا من الأساليب النافعة للمتعلم ؛ أن يذكر الشيء مبهما أو مجملا ؛ حتى ينصرف الذهن، وتكون هناك طريقة للمباحثة والمناظرة في شأن ذلك الإجمال.

قوله « **فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ** » : « **خَاضَ** » : أي تباحثوا وتناظروا في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، من هم ؟. وقوله « **خَاضَ** » : من " الخوض " ؛ وهو في لغة العرب : هو **الشروع في الماء والمرور فيه**، ثم استعمل بعد ذلك في الأمور المعنوية غير الماء. وأكثر ما ورد في القرآن في الأمور المعنوية.

والخوض على قسمين :

❖ خوض بالباطل أو في باطل : وهذا مذموم. بل لم يأت في القرآن سوى هذا القسم ؛ قال عز وجل ﴿ **وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ** ﴾. جاء في مساق الذم. وقال الله عز وجل ﴿ **وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ** ﴾.

❖ خوض في الحق بالمباحثة والمناظرة ؛ لإظهاره أو الاستبصار فيه : وهذا محمود، وعليه يتنزل هذا الحديث ؛ لذلك لم ينهاهم النبي عليه الصلاة والسلام عن المباحثة في هذا الأمر.

وفي هذه الجملة فوائد :

- جواز المناظرة والمباحثة في نصوص الشرع على وجه الاستفادة وإظهار الحق.
- عمق علم السلف ؛ لمعرفة أنهم لن ينالوا هذه الصفة إلا بعمل عظيم من الأعمال العظيمة قاموا بها.
- حرصهم على الخير ؛ لذلك سألوا عن صفات أولئك السبعون ألفا، من أجل أن يتصفوا بذلك.

« **قَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : الصحبة لغة : **الملازمة قليلة كانت أو كثيرة**. وشرعا : أحسن تعريف لها ما ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ؛ فقال : ((**من لقي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مؤمنا به، ومات على ذلك**))، له شرف الصحبة. والصحبة الشرعية تثبت ولو بمجلس واحد أو برؤية واحدة مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. والمقصود بهؤلاء الذين صحبوا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في هذه الجملة، قال بعض أهل العلم : المراد بهم من صحب النبي صلى الله عليه وسلم مطلقا تقدم أو تأخر. وهذا ظاهر

في هذا الحديث، إلا أنه يمنع منه أن الصحابة أكثر من هذا العدد ؛ أي بمجموعهم. وقال بعضهم : أن المراد بهؤلاء الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الهجرة، وهؤلاء لهم مكانة. ولكن العدد أكثر من الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الهجرة. وقال بعضهم : أن المراد من كان مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من بدء البعثة إلى فتح مكة. والقول الأول أظهر، وإن كان هناك صحبة يطلق عليها " الصحبة الخاصة " ؛ وهي بمن كان مع النبي عليه الصلاة والسلام قبل الهجرة إلى الهجرة. فأقرب الاحتمالات على أن المقصود بهم الصحابة مطلقا.

« **وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ** » : أي ولم يشركوا بالله عز وجل شيئا، ولاشك أن لهؤلاء فضل ومزية على غيرهم. وقد يكون من وُلِد في الجاهلية ثم أسلم بعد أفضل ممن ولد في الإسلام ؛ كما هو ظاهر في شأن بعض الصحابة الذين أدركوا الجاهلية، وأدركوا الإسلام ؛ كأبي بكر الصديق وعمر وغيرهم. ويدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا** ». والذين ولدوا في الإسلام بعد بعثة النبي عليه الصلاة والسلام هم كثير..، وأول مولود في الإسلام من المهاجرين هو عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما.

وأول مولود في الإسلام من الأنصار هو النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

« **وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ** » : أي غير هاتين الخَصلتين. وورد ذكر بعض هذه الأشياء أن بعضهم قال : « **هُمُ الشُّهَدَاءُ** » ؛ كما جاء في حديث جابر.

وورد أيضا من هذه الأشياء ما جاء في بعض الروايات أنهم قالوا : « **أَمَّا نَحْنُ فَوُلِدْنَا فِي الشِّرْكِ وَلَكِنْ آمَنَّا بِاللهِ وَرَسُولِهِ ؛ وَلَكِنْ هَؤُلاَءِ هُمْ أَبْنَاءُنَا** ». وذكروا - أيضا - ما جاء في بعض الروايات : « **هُمْ مَنْ رَقَّ قَلْبُهُ لِلْإِسْلاَمِ** » وهناك أشياء ذكروها . . .

« **فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ** » : أي فيما جرى بينهم من ذكر هذه الأشياء ، في تفسير صفات السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب. أغلب هذه الروايات التي ذُكرت فيها " الأشياء " لم تصح.

« **هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ** » : " الاسترقاء " معناه **طلب الرقية من الغير** ؛ لأن كلمة " استرقى" على وزن " استفعل" ؛ وهي تدل في البحث الصرفي على الطلب. كقولك: استغفر ؛ أي طلب المغفرة. واستفتح ؛ أي طلب الفتح وهكذا . . . فهؤلاء لم يطلبوا الرقية من غيرهم لأمور :

- لقوة اعتمادهم على الله عز وجل.
- لعزة نفوسهم عن التذلل لغير الله عز وجل.
- لما في طلب الرقية من التعلق بغير الله عز وجل.

ورد في بعض الروايات قوله « **لاَ يَرْقُون** »، وهذه الرواية لم تصح سندا ولا متنا. أما في السند فقد تفرد بهذه الرواية سعيد بن منصور، وخالفه بقية الرواة. وهذا التفرد يحكم عليه بالشذوذ. بل وقد ورد الحديث عن عدة من الصحابة ولم تذكر فيه هذه اللفظة : « **لاَ يَرْقُون** ». جاء ذلك عن ابن مسعود وأبي هريرة وعمران بن حصين وغيرهم دون هذه اللفظة. أما من حيث المتن : فمعناها غير صحيح ؛ لعدة أمور :

- لأن الرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رقى نفسه، ورقى غيره، ورقاه جبريل عليه السلام.
- أن فيها مخالفةً لحديث ورد في [صحيح الإمام مسلم] : سئل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الرقى، فقال « **مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَل** ». ويقول عليه الصلاة والسلام كما في مسلم - أيضا - « **لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا** ».
- لأن هناك فرق بين الراقي والمسترقي. فالمسترقي سائل وملتفت إلى غير الله عز وجل بقلبه. والراقي محسن، والإحسان من أعظم الأعمال التي رغّب الله سبحانه وتعالى المؤمنين فيها.

وأما من قال « **لاَ يَرْقُون** » أن المراد بما كان شركا ؛ فليس في الحديث ما يدل على ذلك أصلا. ثم لا يكون هناك مزية للسبعين ألفا على غيرهم ؛

لأن الموحدين جميعهم لا يشركون مع الله عز وجل في الرقى مع تفاوت درجاتهم في الكمال.

« وَلَا يَكْتَوُونَ » : الاكتواء هو **طلب الكي**. بمعنى أنهم لا يسألون غيرهم أن يكويهم ؛ كما أنهم لا يسألون غيرهم أن يرقيهم. كل ذلك من باب كمال توكلهم على الله عز وجل، والاستسلام لقضائه، والتلذذ بالبلاء والمصيبة. **وهناك فرق بين " يكتوون " و" يكوون " :** " **يكتوون** " بمعنى أنهم يطلبون الكي من غيرهم. وأما " يكوون " فهو فعل الكي بنفسه. والطلب للكي هو الذي يدخل في قوله « **لَا يَكْتَوُونَ** ». ولذا نجد أن هناك أحاديث رغّب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الكي بكونه شفاء ؛ فقال عليه الصلاة والسلام كما في [صحيح البخاري] عن ابن عباس « **الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثٍ : شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ** »، وفي لفظ « **وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِي** ». وجاء - أيضا - في [صحيح الإمام البخاري] عن أنس بن مالك « **أنه كوى من ذات الجنب والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حي** ». ولأن هناك فرق بين الاكتواء والكي من النفس : فالاكتواء يعد طلبا، وفيه التفات بالقلب لغير الله عز وجل في طلب تلك المنفعة. أما فعل الكي ليس فيه إلا الإحسان كما أسلفنا في الاسترقاء ، وفي الرقية نفسها.

وما حكم الكي ؟

الأصل فيه الجواز مع الكراهة. يقول ابن القيم رحمه الله تعالى : ((تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع : أحدها فعله. والثاني : عدم محبته. والثالث : الثناء على تاركه. والرابع : النهي عنه)) قال : ((ولا تعارض بينها بحمد الله))، كما ورد عنه في [الزاد]. قال : ((فإن فعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم له يدل على جوازه، وعدم محبته ؛ لا يدل على المنع منه [21]. وأما الثناء على تاركه ؛ فيدل على أن تركه أولى وأفضل[22]. وأما النهي فعلى سبيل الاختيار والكراهة ؛ لأن فيه تعذيبا للنفس)). وهذا أحسن ما ورد من الجمع في أحاديث الكي.

وذكر ابن قتيبة نوعين للكي :

- كيٌّ للصحيح ؛ لئلا يعتل، قال : ((فهذا الذي قيل فيه : "لم يتوكل من اكتوى ")).
- كيُّ الجرح إذا فسد، والعضو إذا قُطع : فهذا يشرع التداوي به.

- **مسألة التداوي :**

ذهب جمهور أهل العلم إلى الجواز، كما نقل ذلك ابن عبد البر. وأما النووي فقد نقل عن الجمهور الاستحباب. بينما ذهب الإمام مالك إلى استواء فعله وتركه. وذهبت طائفة قليلة من أصحاب الشافعي وأحمد إلى وجوب

---

[21] عند أن قال الرسول عليه الصلاة والسلام « **وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِي** ».

[22] كما ذُكر في هذا الحديث.

التداوي. وهناك تفصيل في المسألة حسن ، يُعدّ أقرب الأقوال في مسألة التداوي ، وهو للعلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى كما قال في [الشرح الممتع] : ((ما علم أو غلب على الظن نفعه مع احتمال الهلاك بعدمه ؛ فهو واجب. وأما ما غلب على الظن نفعه، ولكن ليس هناك هلاك محقق بتركه ؛ فالأفضل التداوي بذلك ؛ لأن لو ترك التداوي لربما قد يقول لو أصيب بشيء : لو تداويت ؛ لكان أنفع لي. وأما ما تساوى فيه الأمران - يعني من حيث النفع، وعدم النفع - ؛ فتركه أفضل)).

« وَلَا يَتَطَيَّرُونَ » : التطير : مأخوذ من الطير وأصله **التشاؤم بالطير**. وكان هذا مشهورا عند العرب إذا أراد أحدهم سفرا زجر الطير، فإن طار يمينا ؛ تيمن ورأى أن فيه بركة. وإن طار شمالا ؛ رأى أن يحجم عن السفر وألا يسافر. وسميت طيور بأسماء تناسب التطير والتشاؤم : فالطير الذي يأتي من جهة اليسار إلى اليمين هذا يسمى " السَّانح " ؛ كالذي يفتح له فرصة في المضي في العمل، سنحت له الفرصة ؛ يعني فتحت له. أما الذي يأتي شمالا فيسمونه " البَارح " ؛ وهو ما ولّى يسارك، أو يأتي من جهة اليمين إلى جهة اليسار، وهو الذي يخلِّف الشخص عن المضي في العمل. أما الذي يجيء من أمامك ؛ فهذا يسمى عندهم " النَّاطح " و "النَّطيح". وأما الذي يجيء من خلفك فهذا يسمى عندهم " القاعد " و" القعيد ". هذه الطيور بأصنافها كانوا يتشاءمون بها : إما بذواتها أو بحركاتها يمينا أو شمالا أو أمام أو خلف. وليس المقصود بالتطير التشاؤم بالطيور فقط ؛ ولكن بما هو أعم

من ذلك ؛ فهو يشمل التشاؤم بالمرئي أو بالمسموع أو بالزمان أو بالمكان.

والتشاؤم والتطير هو من الشرك ؛ لأدلة كثيرة ؛ كقوله عليه الصلاة والسلام « **الطِّيَرَةُ شِرْكٌ** » وقوله « **لاَ طِيَرَةَ** ».

« **وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ** » : يحتمل أن تكون هذه الجملة مفسرة لما قبلها من ترك الاسترقاء والاكتواء والتطير. ويحتمل أن تكون من العام بعد الخاص ؛ لأن كل صفة من الصفات المتقدمة هي من التوكل. فالذي يترك طلب الرقية ؛ يدل على توكله، والذي يترك الاكتواء - لا يطلب الكي - ؛ يدل على توكله، والذي لا يتطير ولا يتشاءم ؛ يدل - أيضا - على توكله.

والتوكل معناه لغة : **الاعتماد على الشيء**. وشرعا : له عدة تعاريف ذكرها أهل العلم، ومن أحسنها وأجمعها أن يقال فيه : **هو الاعتماد على الله عز وجل في جلب منفعة أو دفع مضرة مع الأخذ بالأسباب المأذون بها شرعا.**

والأسباب التي يُطلب بها حصول المُسَّبب على أقسام :

- أسباب شركية : وهي جعل ما ليس بسبب سببا ؛ فمثلا : أخذ الحلقة أو الخيط لدفع العين، يقول : هذا من الأسباب. هذا لم يرد شرعا، وهو مفسد للتوحيد. فهذا من الأسباب الشركية.

- أسباب محرمة ممنوعة : وذلك في كل ما حرمه الله عز وجل، وإن كان سببا لحصول منفعة ؛ كالخمر حرّمه الله، وإن كان سببا لحصول منفعة، من اكتساب أو أخذ أموال...
- أسباب مكروهة : يعني هذا من جملة الأسباب، لكنه يُكره ذلك. فتركه أفضل وأولى ؛ من باب كمال التوكل على الله. ومثاله : الكي طلبا للشفاء.
- الأسباب المشروعة : وهي لا تنافي التوكل بل تُكمّله. مثل : دعاء الله عز وجل ؛ لرفع البلاء، ودفع الضر.

هل الاعتماد في قول القائل " اعتمدت على الله وعليك " مثل قول القائل : " توكلت على الله وعليك " ؟

الجواب : نعم، كلاهما لفظ شركي. وقد حكم بأن أن هذا من الشرك الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله. وجَوَّز العلامة ابن باز قول " اعتمدت على الله ثم عليك "، و" توكلت على الله ثم عليك ". والصحيح أن التوكل على الله عز وجل خاص بالله سبحانه وتعالى، وما سوى ذلك فإنه يكون من باب التوكيل. ويدل على حصر التوكل على الله قوله عز وجل ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾. فيقال : " توكلت على الله " ولا يقال : " توكلت على الله وعليك" أو " ثم عليك".

وما حكم التوكل ؟

حكمه أنه واجب من الواجبات العينية ؛ لأمر الله عز وجل المؤمنين بذلك.

« **فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ** » : هو **عكّاشة بن محصن** بن حرثان بن قيس الأنصاري أو الأسدي، حليف بني عبد شمس. كان من السابقين الأولين، وقد شهد بدرا وغيرها من المشاهد. وهو السابق بدعوة الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم له كما في هذا الحديث. استُشهِد في قتال أهل الردة. وهناك رواية مشهورة عن عكاشة بن محصن « **أنه قاتل يوم بدر بسيفه حتى انقطع سيفه، فأعطاه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم جَزْلاً من حطب بدل السيف ؛ فعاد ذلك الجزل من الحطب في يده سيفا أبيض الحديدة** » . وهذا غير صحيح أخرجه البيهقي، لكنه من طريق محمد بن عمر الواقدي. وكان عكّاشة بن محصن من أجمل الرجال، وهو خير فارس في العرب، كما ذُكر ذلك. وكان استشهاده سنة 11 من الهجرة.

وفي اسمه لغتان " عُكَّاشة " بتشديد الكاف، و" عُكَاشة " بتخفيف الكاف. ولكن الأول - وهو التشديد - أشهر وأكثر. وهذا الإسم مأخوذ من " عَكَش الشعر" : إذا التوى. وقيل مأخوذ من " عَكَش القوم " : إذا حمل عليهم.

جاء في بعض الروايات « **أَنَّ عُكَّاشَةَ بْنُ مِحْصَنٍ قَامَ يَرْفَعُ نَمِرَةً** » ، حين قام ليسأل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يدعو له، بأن يجعله من السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب، ورد في رواية : « **يَرْفَعُ نَمِرَةً**

» ، وهي صحيحة، في [صحيح مسلم]. والنَّمرة : **كساء فيه خطوط بيض وسود وحمر**، كأنها أخذت من جلد النمر فقيل لها " نمرة " ؛ لاشتراكهما في التلون. أي أن النمر فيه ألوان، وكذلك هذا الكساء فيه ألوان شابه ألوان النمر ؛ فأُخذ هذا الإسم من اسم النمر. وهي من مآزر العرب.

« **ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ** » : فيه طلب الدعاء من الغير. **وما حكم طلب الدعاء من الغير أهو جائز أم غير جائز ؟**

الأصل في طلب المسلم الدعاء له من مسلم آخر هو الجواز ؛ لأنه أمر في مقدور ذلك المخلوق أن يفعله، ليس بكلفة ؛ كما بين ذلك شيخ الإسلام في مواضع من [مجموع الفتاوى]. ويدل لهذا الأصل - وهو جواز طلب الدعاء من الغير - حديث إجابة المؤذن : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ** ». وحديث عمر في خبر أويس القرني : وذلك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال له : « **فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ** ». وهاهنا فعل عكاشة بن محصن، ولو كان خطأ ؛ لنبهه النبي عليه الصلاة والسلام عليه. وأما حديث عمر : استأذنت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في العمرة فأذن لي، وقال « **أَشْرِكْنَا يَا أُخَيَّ فِي دُعَائِكَ** » ؛ فهذا ضعيف الإسناد. ولشيخ الإسلام ابن تيمية - بعد ذكر الأصل في طلب الدعاء من الغير - تفصيل : ((أن على طالب الدعاء من

غيره أن يكون مقصده نفع ذلك الغير، وهو أن ينفعه بأن يجتهد في الدعاء ؛ فيكثر له الأجر. وألا يطلب الدعاء له مقابل معروف بذله له)). وهذا فيه شيء ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال « **وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوه** ».هذا من حيث الشخص الذي انتُفع بمنفعة. أما الآخر الذي دُعي له بذلك ؛ فإنه يقابل هذا - أيضا - بالدعاء لما عمل من معروف.

وهناك - أيضا - تفصيل آخر : أن يكون الطلب من أهل الخير والصلاح، ولا يكون من أهل الفسوق والفجور والبدع. لا يسأل، ولا يطلب منهم الدعاء. وأيضا يقال : لابد من الحذر من الاغترار من الذي طُلِب منه الدعاء أو الإعجاب بنفسه.

« **ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ** » : ورد في رواية أنه قال « **أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ** ؟ » ولم يسأل من النبي عليه الصلاة والسلام الدعاء، وهي رواية صحيحة ؟! والجمع بينهما كما قال بعض أهل العلم : أنه سأل الدعاء أولا، ثم استفهم ؛ فقيل له « **نَعَم، قَدْ أُجِيبَ بِأَنَّكَ مِنْهُم** ».

« **أَنْتَ مِنْهُمْ** » : ذكر العلامة العثيمين أن هذا محتمل أنه حصل بوحي من الله عز وجل إقراري أو إلهامي أو إرسالي. ولكن ورد في رواية للإمام البخاري « **اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ** » ؛ تدل على أن الجملة « **أَنْتَ مِنْهُمْ** » : خبر بمعنى الدعاء.

ما حكم الشهادة بالجنة ؟

قُسِّمت إلى قسمين : الشهادة العامة والشهادة الخاصة.

فالشهادة العامة أن يُشهد لكل من عمل الخير، ولكل من عمل صالحا يُشهد له بالجنة. هذا أمر متفق عليه لا خلاف فيه، وفي ذلك نصوص كثيرة وعديدة من القرآن والسنة.

وأما الشهادة الخاصة المعينة، لشخص معين بالجنة : فقد ذكر ابن أبي العز في [شرحه للطحاوية]، أقوال السلف في ذلك، قال رحمه الله : ((للسلف في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال :

- ألا يشهد لأحد على وجه التعيين إلا للأنبياء. وهذا منقول عن محمد بن الحنفية والأوزاعي.
- أنه يُشهد بالجنة لكل مؤمن جاءِ فيه النص. وهذا قول كثير من العلماء وأهل الحديث.
- أنه يشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد له المؤمنون. واستُدل لذلك بما في [الصحيحين] : **أن جنازة مُرَّ بها فأثنى الصحابة عليها خيرا.** فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَجَبَتْ** ». **ومُرَّ بأخرى فأثنوا عليها شرا.** فقال « **وَجَبَتْ** ». ثم أخبرهم بأن الأولى وجبت لها الجنة، والأخرى وجبت لها النار. ثم قال « **أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ** »)).

والقول الراجح هو القول الثاني. أما القول الأول بأنه لا يشهد لأحد إلا الأنبياء ؛ فيرده نصوص كثيرة شهد فيها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لبعض الصحابة بالجنة ؛ كأبي بكر وعمر والعشرة، وأبي هريرة وثابت بن قيس، وهنا عكّاشة وغيرهم من الصحابة، وهم معينون. وأما القول الثالث فاستدلالهم بالحديث في [الصحيحين] ليس فيه حجة إلى ما ذهبوا إليه ؛ فإن الشهادة لم تكن شهادة بالجنة على التعيين ؛ وإنما هو ثناء بالخير. ولكن الذي نص وعين أنها من أهل الجنة هو النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، هو الذي قال« **وَجَبَتْ** ». لكن شهادة هؤلاء الذين أثنوا على الجنازة بالخير جائزة إذا كان المزكّي مؤمنا وصالحا.

« **ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ** » : ورد أن هذا الرجل الآخر هو سعد بن عُبادة، ولكن هذا ليس بصحيح ؛ فالطريق إليه واهية ضعيفة لم تثبت. وقيل بأنه رجل من خيار المهاجرين. وهذا - أيضا - لم يصح فالسند إليه ضعيف جدا. وأحسن القول في هذا، ما قاله الشيخ عبد الرحمٰن بن حسن حفيد الشيخ قال: ((ذكره مبهما فلا حاجة لنا للبحث عن اسمه)).

« **سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ** » : ورد في بعض الروايات « **أنه قام رجل آخر فقال : ادع الله أن يجعلني منهم** ». فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في آخر الحديث - بعد أن عدد مجموعة - قال : « **سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ وَصَاحِبُك، أَمَا لَوْ قُلْتُم لَقُلْتُ** ». وهذا الحديث غير صحيح ؛

ففي إسناده عطية العوفي. وقد أخرجه ابن أبي شيبة والبزار وأبو يعلى من حديث أبي سعيد بهذه الزيادة، لكنها لم تثبت. فلم يثبت أحد مع عكاشة، ولم يثبت قول النبي عليه الصلاة والسلام « أَمَا لَوْ قُلْتُم لَقُلْتُ ». وهذه الجملة « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » صارت مثلا سائرا عند الناس، يضرب بها المثل للسابق في الأمر.

وما الحكمة من قوله عليه الصلاة والسلام « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » ولم يعطي الآخر هذه التزكية والشهادة ؟

قد ذكر أهل العلم أقوالا في هذا :

- أن هذا الرجل الآخر كان منافقا، وليس بأهل لأن يُشهد له بالجنة فرده النبي عليه الصلاة والسلام بقوله « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .
  وهذا القول، قولٌ لأبي العباس أحمد بن يحي المعروف بـ " ثعلب ".
  ونقل ابن عبد البر عن بعض أهل العلم بنحو ما قاله " ثعلب ".
- أنه قيل ذلك حتى لا يُفتح الباب فيسأل هذه التزكية من ليس أهلا لها، وما كل الناس يصلح لذلك. واختار هذا القول القرطبي ورجّحه من وجهين :
  - أن الأصل فيمن كان من الصحابة عدم النفاق ؛ فلا يثبت ما يخالف ذلك إلا بنقل بصحيح، ولاسيما وقد وجد المنافقون في صفوف المسلمين.

- أنه قلّ أن يصدر مثل هذا إلا عن قصد صحيح، لا يصدر هذا من منافق أن يطلب من النبي عليه الصلاة والسلام بأن يسأل الله عز وجل له الجنة. وإلى هذا الوجه جنح شيخ الإسلام رحمه الله تعالى.

- صحح النووي أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم علم بالوحي أنه يجاب في عكاشة ولم يجب في غيره ؛ فقصر الحكم بهذه الشهادة عليه.

- ذكر السُّهيلي قال : ((الذي عندي في هذا أنها كانت ساعة إجابة علمها، واتفق أن الرجل الآخر قال ذلك بعدما انقضت تلك الساعة)). وهذا القول يحتاج إلى دليل، وليس له فيه دليل.

وأما قول النووي فهذا - أيضا - يتطلب دليلا. وأظهر الأقوال القول الثاني، وهو الذي رجّحه ابن الجوزي، واستقربه العلامة العثيمين رحمه الله تعالى.

بعضهم استدل بحديث فيه : أن الرسول عليه الصلاة والسلام خرج إلى البقيع فقال « **يُحْشَرُ مِنْ هَذِهِ الْمَقْبَرَةِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ** ». **فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا ؟ قَال** « **وَأَنْتَ** ». **فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : وَأَنَا ؟ قَالَ** « **سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ** ». « **قَالَ : قُلْتُ لَهَا** [23] **: لِمَ لَمْ يَقُلْ لِلآخَرِ ؟ فَقَالَتْ : أَرَاهُ كَانَ مُنَافِقًا** ». هذا الحديث أخرجه الطبراني، وأخرجه عمر ابن شَبَّة في [أخبار

---

[23] أي لأم قيس بنت محصن ؛ التي هي أخت عكاشة.

المدينة]، ويقال [تاريخ المدينة] من طريق نافع مولى حَمْنة، عن أم قيس بنت محصن، ثم ساق الحديث. وهذا الحديث لم يصح إسناده ؛ ففيه نافع - هذا - الذي يروي عن أم قيس مجهول. فالحديث ضعيف الإسناد بسببه. بل إن الحديث قال عنه الألباني كما في [الضعيفة] : ((منكر)). مع أن إسناد الحديث ضعيف، لكن قال : ((هذا منكر)). قال : ((لأن المحفوظ أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال في السبعين ألفا أنهم « لاَ يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ». أخرجه الشيخان)). ولأن الظاهر أن هذا في عامة أمته وليس في الذين يُدفنون في البقيع. وهذا - أيضا - يظهر فيه نكارة أخرى. فالنكارة الأولى من حيث الإسناد ؛ حيث خالف هذا الإسناد الضعيف المحفوظ الوارد في [الصحيحين] . والنكارة الثانية في المتن الذي قصر هؤلاء السبعين ألفا بمن في البقيع. قال العلامة الألباني رحمه الله : ((والحديث سكت عنه الحافظ في الفتح فلم يصب)). إلا أن الحافظ زاد معلقا على هذا الحديث فقال : ((إن كان هذا أصل ما جزم به من قال بأنه كان منافقا فلا يدفع تأويل غيره ؛ إذ ليس فيه إلا الظن)). والظن في قولها " أراه كان منافقا "، و" أُراه " جاءت بمعنى : أعلمه. و" أَراه " بمعنى : أظنه.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ. Σ

الشرح :

أي أن مراتب الناس في التوحيد مختلفة من حيث الكمال والنقص ؛ فهم على ثلاثة أقسام :

- ❖ من حقق التوحيد كاملا : فهذا يدخل الجنة بغير حساب.
- ❖ من لم يحقق التوحيد كاملا، ولديه أصله : فيدخل الجنة بعد حساب.
- ❖ من لم يحقق التوحيد أصلا : فهذا لا يدخل الجنة أصلا.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ. Σ

الشرح :

التحقيق معناه : **الإثبات بالدليل والبرهان**. والموحدون الكُمَّل الذين بلغوا درجة الكمال في التوحيد، أثبتوا بدلائل وبراهين بأنهم محققين له ؛ وذلك بتخليصه من كل الشوائب، من شوائب الشرك والبدعة والمعصية.

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَونِهِ لَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. Σ

الشرح :

الثناء يكون في الخير ويكون في الشر ؛ لما ثبت في [الصحيحين] أنه « **مُرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، وَمُرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرّاً** ». فكل من انتفى عن الشرك ؛ فهو محل ثناء ومدح من الله عز وجل. وكل من لم ينتف عن الشرك ؛ فهو محل ذم من الله عز وجل. وإبراهيم قد أثني عليه بالخير ومن ذلك الثناء أنه ﴿ وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ؛ أي لم يفعل أفعالهم، وهو متبرئ منهم غير مقارب لهم. وفيه إبطال لما ادّعته اليهود والنصارى بأنهم منه. قال الله عز وجل ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾. وأول الناس بإبراهيم هم نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأهل الإيمان كافة ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ بِسَلَامَتِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ. Σ

الشرح :

وذلك في قوله ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾. وكلمة " سادات الأولياء " : ينبّه بعض أهل العلم إلى أن هذا من باب إضافة الصفة إلى الموصوف ؛ بمعنى الأولياء السادات، الأولياء سادات الخلق. وليس المقصود السادات من الأولياء ؛ أن من الأولياء سادات. وكلمة " السادات " جمع كلمة " سيد "، وتجمع هذه الكلمة على " سادة ". والسيادة تكون للرئيس على القوم، وهو مشتق من " السؤدد "، وقيل من " السواد ". أما من " السؤدد " ؛ فلكونه شريفا في قومه. وأما من " السواد " ؛ فلكونه يرأس على السواد الأعظم من الناس.

وحكم إطلاق كلمة سيد : إما أن تطلق على الله سبحانه وتعالى، وهذا ثابت ؛ كما ورد في الحديث « **إِنَّمَا السَّيِّدُ اللهُ تَعَالَى** ». والسيادة للنبي صلى الله عليه وسلم لكن في غير الذكر، هو سيد ولد آدم أجمعين ؛ لكن الذكر لم يرد عنه عليه الصلاة والسلام أنه وصف نفسه في ذكر من الأذكار بلفظة " سيد "، ولم يأمر المسلمين بأن يتلفظوا بها حال الذكر ؛ كالصلاة الإبراهيمية، والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام، وأذكار الآذان، وغيرها ؛ فباب الذكر توقيفي.

وأما تسويد غير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من المسلمين :

فهذا فيه خلاف، والصحيح أنه ثابت لمن كانت له تلك السيادة ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام « **قُومُوا لِسَيِّدِكُمْ** ». وأما السيادة للمنافق أو للكافر

أو للفاسق، فذلك لا يجوز ؛ لنهيه صلى الله عليه و على آله وسلم « لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ يَا سَيِّد - أو سَيِّدَنَا - ». وإذا أطلقت على الأولياء فجائز؛ لأن لهم شرفا وفضلا. ويدخل في الأولياء الأنبياء من باب أولى.

و" الأولياء ": جمع " ولي" : وهو مشتق من " الولاء " وهو **القرب** ؛ كما أن العدو مشتق من " العَدو " وهو **البعد**. فولي الله صار قريبا ؛ بما تقرب إلى الله سبحانه وتعالى من الطاعات، قريب المنزلة والمكانة عند الله عز وجل. وشرعا : الولي هو **المؤمن التقي** ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُون ﴾. وهؤلاء الأولياء على قسمين :

- ❖ مقتصدون أصحاب اليمين : وهم المتقربون إلى الله عز وجل بالواجبات.
- ❖ والسابقون المقربون : وهم المتقربون إلى الله عز وجل بالنوافل بعد الواجبات. فكلهم أولياء لله عز وجل ، إلا أن هذه الولاية تتفاوت ؛ فأعلاها مقاما هو مقام الأنبياء والرسل ؛ فكل نبي ولي ولا عكس.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : كَوْنُ تَركِ الرُّقْيَةِ وَالكَيِّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ. Σ

الشرح :

هنا يُنبّه على أن المقصود بترك الرقية والكي هو ترك الاسترقاء والاكتواء ؛ هذا من تركه كان محققا للتوحيد. والناس في باب ترك الرقية على أقسام :

- ❖ من يرقي نفسه : فهذا فعل صحيح، بل هو مرغب فيه، ولا ينافي كمال التوحيد باتفاق.
- ❖ من يرقي غيره بطلب أو بدون طلب : وهذا - أيضا - لا ينافي كمال التوحيد ؛ لأنه محسن. وقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يرقي بعض أصحابه وبعض أهله.
- ❖ أن يطلب من يرقيه : وهذا الذي يفوته كمال التوحيد ؛ لأن قلبه التفت إلى غير الله عز وجل بطلبه للرقية أو بطلبه للكي.
- ❖ أن لا يمنع من يرقيه : هذا لا ينافي كمال التوحيد ؛ لأنه لم يطلب الرقية من غيره ولم يلتفت قلبه إليه.
- ❖ أن يمنع من يرقيه : وهذا الفعل خلاف السنة ؛ فالرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يمنع جبريل أن يرقيه حين رقاه، ولم يمنع أم المؤمنين عائشة أن ترقيه، ولم يعلم أصحابه أن يتمنعوا من الرقية ؛ بل قال « **مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ** ».

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : كَوْنُ الجَامِعِ لِتِلْكَ الخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلَ. Σ

الشرح :

يعني الذي يجمع الخصال وهي : ترك الاسترقاء وترك الاكتواء وترك المطير هو التوكل. ومعنى كلمة " الخصال " جمع " خَصلة " وهي **خُلقٌ في الإنسان يكون فضيلة أو رذيلة** ؛ كما جاء في الحديث « **أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِن النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا** ».

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : عُمْقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ بِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ. Σ

الشرح :

الصحابة علمهم أعمق وأحكم وأسلم وأفهم رضي الله عنهم، بل لا سعادة للناس إلا باتباع نهجهم وطريقهم ﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا ﴾. ومن ادّعى أن علمه من الصحابة الكرام ؛ فقد ضل سواء السبيل. قال الله عز وجل ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾. ولهذا كانت كلمة " فهم القرآن والسنة بفهم السلف " ضابطا حسنا، يخرج الفرق الضالة المنحرفة ؛ لأن الكل يدعي أنه على القرآن والسنة. لكن عند أن تقول بـ " فهم السلف" ؛ يظهر الفرق بين المتبع والمبتدع. وهنا ظهر عمق علم الصحابة ؛ من حيث أنهم رأوا أن هذا الأمر عظيم جليل القدر « يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ » ؛ يلزم من ذلك أن يكون العمل عظيما. ومن الأعمال العظيمة : الصحبة : فقد زكى الله عز وجل الصحابة في مواضع من القرآن، وكذلك ذكر النبي عليه الصلاة والسلام جملة من الأحاديث في مدحهم والثناء عليهم. فلذلك اختاروا الصحبة فهي منقبة عظيمة.

الأمر الثاني : من ولد في الإسلام ولم يشرك بالله شيئا، وهذا عمل عظيم وجليل ؛ الانتفاء من الشرك والسلامة منه ابتداء وانتهاء، هذا عمل رفيع المقام.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : حِرْصُهُمْ عَلَى الخَيْرِ. Σ

الشرح :

ويظهر حرص الصحابة على الخير في هذا حديث ابن عباس من خلال ثلاثة أمور :

- بالخوض في ذلك الشيء من أجل الوصول إلى حقيقته.
- إخبارهم للرسول عليه الصلاة والسلام بما يخوضون فيه.
- سؤالهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يدعو لهم بهذه الدرجة.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : فَضِيلَةُ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالكَمِّيَّةِ وَالكَيْفِيَّةِ. Σ

الشرح :

والكيف أعظم وأهم من الكم. والكم غير محمود ؛ إلا إذا كان في الخير ويخشى عليه من الاغترار والعجب ؛ أي إذا كان على الخير والحق. ولا شك أن الاغترار مذموم، سواء كنت على الحق أو كنت على الباطل. وقد ظهرت هذه الأمة بكمٍ وكيفٍ. فأما الكم : فلأنهم سواد عظيم قد سد الأفق، فاق سواد قوم موسى. وأما الكيف : فلأن معهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب. فكيفية أعمالهم جليلة، متوكلون على الله غاية التوكل.

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى. Σ

الشرح :

أصحاب موسى : أي الذين اتبعوه وقد ظهرت فضيلتهم من وجهين :

- ❖ كثرتهم في متابعتهم لموسى عليه السلام.
- ❖ أنهم حشروا معه، والمرء يُحشر مع من أحب يوم القيامة.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : عَرْضُ الأُمَمُ عَلَيهِ، عَلَيهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ. Σ

الشرح :

عرض الأمم على النبي صلى الله عليه الصلاة والسلام فيه **فوائد** :

- ◆ تسلية الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما قال سبحانه ﴿ **قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ** ﴾ : أي لست بالرسول الوحيد الذي بعث إلى الناس فلم يقبلوا منه ؛ بل كان من الأنبياء من لم يقبل منه شيء ولم يصدّقه أحد.
- ◆ بيان فضيلة النبي عليه الصلاة والسلام وشرفه ؛ حيث أنه أكثر الأنبياء أتباعا.

◆ بيان مكانة من حقق التوحيد.

سؤال : هل يقال للمنافق سيد ؟

من حيث المعنى اللغوي يقال له سيد ؛ أي سيد على قومه. ومن حيث الحكم الشرعي لا يقال له ذلك.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا. Σ

الشرح :

وقد دل على هذا قول الله تعالى ﴿ **يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ** ﴾. وفي هذه الفائدة إشارة إلى أن التمييز بين الأمم - بين أمم الاتباع، والاستجابة - سيكون يوم القيامة. والحشر لغة **الجمع**. وشرعا : **جمع الخلائق يوم القيامة ؛ للفصل والقضاء بينهم**. وهذا الحشر يكون يوم القيامة، وفي الدار الآخرة حشران : حشر يوم القيامة إلى أرض المحشر، وحشر إلى النار. كما ذكر الله سبحانه وتعالى ﴿ **احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ (22) مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ** ﴾. وفي خلال هذا الحشر يوجد هناك تمييز كل أمة مع نبيها ؛ أي أمة الإجابة. و أما أمم الدعوة التي دعيت فلم تستجب ؛ فإنها تكون مميزة عن أمم الاستجابة ؛

كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُون ﴾ ؛ أي تميزوا عن أهل الإيمان في هذا اليوم. فيوم القيامة سيكون فيه تمييزان :

- ❖ تمييز بين أهل الإيمان وأهل الكفر.
- ❖ وتمييز بين الأمم، أمم الاستجابة والاتباع. وفي مقدمة أمم الاستجابة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : قِلَّةُ مَنِ اسْتَجَابَ لِلْأَنْبِيَاءِ. Σ

الشرح :

إذا كان المستجيبون للأنبياء قليل ؛ فما دون الأنبياء من العلماء والدعاة أقل.

والاستجابة للحق نوعان :

- ❖ استجابة تامة كاملة : يكون فيها الشخص متبعا لكل ما جاء عن الله وعن أنبياءه ورسله. وهذه أعلى الدرجات.
- ❖ واستجابة ناقصة قاصرة : وهذه فيمن صدق المرسلين، ولكن تغلب عليه الشهوة، ويحصل منه التفريط مع أنه في الجملة مستجيب. وهذا دون أصحاب المراتب العالية.

ولهذا قسّم أهل العلم أمة النبي عليه الصلاة والسلام إلى ثلاثة أقسام : أمة الدعوة، أمة الإجابة، وأمة الاتباع، وأمة الاتباع. وأمة الاتباع هي من أمة الإجابة، إلا أنها حظيت بمرتبة أعلى ؛ حيث إنها لازمت طريقة النبي عليه الصلاة والسلام في كل أمر : في العقيدة والمنهج والعبادة والمعاملة، وكذلك في السلوك والأخلاق.

المتن :

Γ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ. Σ

الشرح :

كما هو ظاهر في حديث ابن عباس أن الرسول عليه الصلاة والسلام رأى النبي وليس معه أحد. ليس معنى ذلك أنه لم يدعهم ولم يبلغهم ؛ ولكن لم يستجب له أحد. ومن هؤلاء الأنبياء الذين لم يستجب لهم من أقوامهم

أحد، ممن ذكر الله شأنه : لوط عليه السلام، فأمره الله عز وجل أن يخرج من بينهم ويسري ببناته ليلا، وليمشي خلف بناته يتبع أدبارهم، ولا يلتفت إلى قومه ؛ خشية أن يصيبه ما أصابهم ؛ لأن الالتفات فيه شيء من العطف عليهم أو التعلق بهم ؛ فأمره الله أن يقطع هذه الأمور. قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَد ﴾. فمضى في الليل ساريا بأهله، ولم يلتفت إلا امرأته ؛ فأصابها ما أصابهم.

ومن الأنبياء الذين لم يؤمن لهم إلا واحد إبراهيم عليه السلام، آمن له لوط : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ فَآمَنَ لَهُ لُوط ﴾. فأكرم الله لوطاً بالنبوة والرسالة إلى قوم آخرين.

وأمة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم تشهد على الأمم الأخرى يوم القيامة أنها قد جاءها أنبياء منذرين ومبشرين ﴿ وَكَذلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاس ﴾. وأما هذه الأمة ؛ فيشهد عليها نبيها ﴿ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةَ عَشْرَةَ : ثَمَرَةُ هَذَا العِلْمِ، وَهُوَ عَدَمُ الِاغْتِرَارِ بِالكَثْرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي القِلَّةِ. Σ

الشرح :

والاغترار له صورتان :

- ❖ أن يغتر بكثرة الهالكين ؛ فيهلك معهم.
- ❖ أن يغتر بكثرة الناجين ؛ فيكون آثما إذا دخله الإعجاب.

والاغترار بالكثرة سبب للابتلاء والتمحيص، ففي حديث صهيب « أَنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ : مَنْ يُكَافِئُ هَؤُلَاءِ ؟ فَابْتَلَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنِ اخْتَرْ لِقَوْمِكَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ : إِمَّا الْمَوْتَ أَوِ الْجُوعَ أَوْ تَسْلِيطَ الْأَعْدَاءِ. فَأَخْبَرَ قَوْمَهُ، فَقَالُوا : أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ فَخِرْ لَنَا مَا شِئْتَ. فَإِذَا بِهِ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِم : أَمَّا الْجُوعُ فَلَا، وَ أَمَّا تَسْلِيطَ الْأَعْدَاءِ فَلَا ، وَ أَمَّا الْمَوْتُ، فَنَعَمْ. فَمَاتَ فِي ثَلَاثَ لَيَالٍ سَبْعُونَ أَلْفًا ». وقد ذكَّرنا الله عز وجل بحدث حنين قال تعالى ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا ﴾ ؛ بسبب الإعجاب والاغترار. ولا تزهد في القلة : أي التي تكون على الحق لا على الباطل.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : الرُّخصَةُ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ. Σ

الشرح :

هنا قيّد الرخصة في الرقية في العين والحمة، والأمر أعم من ذلك. فالرّخصة عامة في الرقية من العين والحمة وغيرهما ؛ وقد دل على ذلك عدة أدلة منها حديث : « اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا ». لكن الرقية من العين والحمة تظهر بصورة أكبر من حيث الشفاء.

والرّخصة لغة : **اليسر والسهولة**. وشرعا كما عند كثيرين، ومنهم الشافعية : أنها **الحكم الثابت على خلاف الدليل لعذر**. ولها تفاصيل في أصول الفقه، تأتي الرّخصة عامة وتأتي خاصة.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ ؛ لِقَوْلِهِ « قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا » ؛ فَعُلِمَ أَنَّ الحَدِيثَ الأَوَّلَ لَا يُخَالِفُ الثَّانِي. Σ

الشرح :

لا تعارض بين حديث بريدة وحديث ابن عباس ؛ لأن الحديث الأول في الرقية، والحديث الثاني في الاسترقاء ، فيمن يطلب الرقية ؛ فأرشد سعيد بن جبير حصيننا إلى ما هو أكمل وأفضل. ولابد أن تتعرف على الأدلة التي يظهر فيها التعارض لتجمع بينها بوجه من أوجه الجمع المعتبرة عند أهل

العلم، سواء في مجال القرآن أو في الحديث. وهناك كتب ألفت في ذلك ؛ ككتاب العلامة الشنقيطي [دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب]، من أحسن ما ألف في بيان عدم التعارض بين الآيات، والجمع بينها. ومن الكتب في الحديث، في هذه المسألة : [تأويل مشكل الحديث]، لابن قتيبة، و أكبر وأقدم منه كتاب [مشكل الآثار] للطحاوي. والحرص على هذا العلم يدل على عمق وعلم وسداد وفهم للدين الصحيح، وحتى لا تلتبس الأمور.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ. Σ

الشرح :

بعد السلف عن المدح سواء كان من النفس أومن الغير ؛ كل ذلك لا يجوز. فلا يجوز مدح الشخص نفسه بما ليس فيه، ولا غيره بذلك. وتزكية النفوس في القرآن أتت على وجهين : تزكية محمودة، وتزكية مذمومة. فالتزكية المحمودة : تزكيتها بطاعة الله والعمل ؛ قال الله عز وجل ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴾. والتزكية المذمومة : أن يمدح نفسه - لاسيما - بما ليس فيها ؛ قال الله عز وجل ﴿ فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ﴾.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ : « أَنْتَ مِنْهُمْ » عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ. Σ

الشرح :

العَلم هو **الدليل** ؛ أي دليل من الدلائل النبوية. ويظهر ذلك إذا كانت الجملة خبرية ليس بمعنى الدعاء ؛ كما قال « **أَنْتَ مِنْهُمْ** ». وقد عاش عكاشة على الإسلام ومات عليه، بل قُتِل شهيدا في سبيل الله، قتله طُليحة الأسدي. ثم تاب الله على طُليحة ؛ فأسلم وحسُن إسلامه بعد ذلك. وقد تكون هذه الجملة إنشائية دعائية ؛ بمعنى « **اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ** ». وإذا كانت دعائية ؛ فإنها تصير من أعلام النبوة، إذا استُجيبت. وقد استجاب الله دعوة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. غير أن بعض أهل العلم ذكر أن الدعاء لشخص من الأنبياء ليس من خصائص الأنبياء في إجابة الدعاء ؛ فقد أجيبت دعوات الصالحين ؟!

فيقال : هي ليست من الخصائص ؛ لكنها تدل على النبوة. ولذلك تجد في كتاب [دلائل النبوة] للبيهقي جملة من الأدعية النبوية التي دعا بها النبي

عليه الصلاة والسلام لأشخاص مذكورة في [دلائل النبوة]، وفي كتاب شيخنا مقبل رحمه الله [الصحيح المسند من دلائل النبوة]، تجد ذلك أيضا.

المتن :

Γ العِشْرُونَ : فَضِيلَةُ عُكَّاشَةَ. Σ

الشرح :

وهذه تظهر حين بُشّر بالجنة، وهو من السابقين إليها ؛ فهو من السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب. لكن لا تعني هذه الفضيلة أنه أفضل من غيره من الصحابة ؛ فإنه لا يدل عليه بالاتفاق، وبالإجماع. فمن حاز فضيلة من الفضائل لا يعني أنه أفضل من غيره ؛ ولكن يدل على شرفه وفضله. فمن الصحابة الكرام : العشرة المبشرون بالجنة وهم خير الصحابة، وأفضلهم، وأفضل الأمة بعد نبيها على الإطلاق.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ : اسْتِعْمَالُ المَعَارِيضِ. Σ

الشرح :

الحادية والعشرون: المعاريض جمع " مِعراض " من " التعريض" ؛ وهو **خلاف التصريح**. وقد عرّفه بعض أهل العلم بأنه **أن يريد الشخص بلفظه أو بفعله خلاف ظاهره**. وهذه المعاريض إذا استُعملت كانت مندوحة عن الكذب ؛ أي فسحة وسَعة، يمكن أن يستغني بها الشخص عن الاضطرار للكذب. والمعاريض على قسمين :

- ❖ منها ما يكون في القول : كما ورد هاهنا، عرّض النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالقول « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةَ » ؛ أي لست من السبعين ألفا، لم يصرح بذلك، فتنكسر نفسه ؛ لكن عرّض به.
- ❖ ومنها ما يكون في الفعل : كما كان النبي عليه الصلاة والسلام إذا أراد غزوة ورَّى بغيرها، يريد أن يغزو مثلا جهة الغرب ؛ يظهر أنه يريد أن يغزو جهة المشرق. وكذلك يدخل في التعريض بالفعل حال إبراهيم حين أظهر سقما ومرضا ؛ فقال ﴿ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ : أي ألا يظهر علي السُّقم ؛ فتركوه.

وهذه المعاريض تكون إذا اضطر الشخص إليها، وإلا فلا حاجة إليها.

فمثلا : أن يقول الشخص : " هذا أخي " ؛ ويعني به أخوه في الإسلام، في الدين. كما قال إبراهيم عن زوجته « هَذِهِ أُخْتِي » ؛ كي يصرف عن نفسه، وعنها السوء من ذلك الكافر الفاجر.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ : حُسْنُ خُلُقِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ. Σ

الشرح :

يظهر حسن خلق النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في هذا الحديث : أنه رد الرجل بأسلوب حسن لا يقع في النفس شيء منه حين قال « **سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَة** »، هو أفضل من قول " لست منهم " ؛ فإنه سيظل حزينا من ذلك.

والخُلُقُ معناه **الطّبع والسَّجية**، في لغة العرب. وسمي بذلك ؛ لأنه يصير كالخِلقة في صاحبه ؛ كاليد مثلا. واصطلاحا : **هو صورة الإنسان الباطنة**. ومنه ما يكون حسنا، ومنه ما يكون سيئا. وحسن الخلق من أفضل الأعمال ؛ لذا ورد في الحديث « **مَا مِنْ شَيءٍ فِي المِيزانِ أَثْقَلُ مِن حُسْنَ**

الخُلُق ». وقد يقال : **كيف أثقل شيء في الميزان حسن الخلق وكلمة التوحيد - كما ورد - هي أثقل ما يكون في الميزان ؟**

والجمع أن يقال : كلمة التوحيد أثقل ما يكون في الميزان في حق الله عز وجل. وأما حسن الخلق ففي حق المخلوقين ؛ أي التعامل معهم. لذا عرّف حسن البصري الخلق فقال : ((كف الأذى وبذل الندى وطلاقة الوجه)). ففي جانب العبادة وحق الله عز وجل : كلمة التوحيد الأثقل في الميزان. وفي جانب المعاملة : حسن الخلق. وهناك جمع آخر : أن كلمة التوحيد رأس حسن الخلق، وحسن الخلق عام مع الله ومع غيره، مع الله بالعبادة. وكلا هذين الجمعين حسن.

******

المتن :

Γ بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ Σ

الشرح :

مناسبة الباب للذي قبله من الأبواب : أن المصنف رحمه الله تعالى ذكر حقيقة التوحيد، ثم ذكر ثوابه وفضله، ثم ذكر فضل من حقق التوحيد، ثم أتى إلى هذا الباب. ذلك أن الإنسان قد يرى أنه حقق التوحيد وهو في الحقيقة لم يحققه ؛ بل ربما قد وقع في شيء من الشرك - في صغيره - وهو يحسب أنه قد حققه بكماله وتمامه ؛ فناسب أن يذكر - هنا - الخوف من الشرك.

والمناسبة الثانية : أنه لما ذكر معرفة التوحيد، وفضل التوحيد، ثم فضل من حقق التوحيد ؛ ناسب أن يذكر ضد التوحيد ؛ لأن الشيء لا يتبين أكثر، ولا يتضح وضوحا كاملا ؛ إلا إذا ذُكر ضده :

...وبضدها تتبين الأشياء

فلا يكفي أن يكون الشخص عارفا بالتوحيد ؛ حتى يعرف الشرك ؛ خشية أن يقع فيه. ولذا أتى بهذا الباب بعد تلك الأبواب.

فجاء المصنف بهذا الباب بعد تلك الأبواب لفوائد :

- أن هذا من باب الترهيب بعد الترغيب، ومن باب النذارة بعد البِشارة : أولا بشّر بالتوحيد، وبشّر من يحقق التوحيد بأنه سيكون من الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، ثم أنذر من الشرك بالله عز وجل وبيّن خطره. ولذا نجد أن من أساليب القرآن الكريم ذكر الترهيب بعد الترغيب، وذكر التنذير بعد التبشير : قال الله عز وجل ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾، وقال سبحانه وتعالى عن المؤمنين ﴿ وَيَدْعُونَنَا رَغَباً وَرَهَباً ﴾.
- لأن الشيء يعرف بضده : فلا يُعرف الخير إلا بالشر، ولا يُعرف الإسلام إلا بمعرفة الجاهلية ؛ خشية أن يخرج الإنسان من الإسلام وهو يحسب أنه فيه.
- من أجل الإنكار للشرك : لأنه إذا لم يعرف الشرك لا يحصل عنده إنكار، بل ربما حصل الرضا به، والرضا بالشرك والكفر ؛ كفر.

وما حكم الخوف من الشرك ؟

الجواب : واجب ؛ لأن القلوب تتقلب، هي بيد الله سبحانه وتعالى ؛ كما أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أَنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ »، ألا يخاف الإنسان على نفسه من الشرك لأن قلبه ليس بيده ؟. ولأن النجاة من النار مشروطة بالسلامة من الشرك. ولأن الأنبياء كانت هذه صفة من صفاتهم، كانوا يخافون على

أنفسهم من الشرك وهم قد بلغوا درجة الكمال في التوحيد ؛ قال الله سبحانه وتعالى عن إبراهيم، وهو يدعو ربه ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ : قال إبراهيم النّخعي : ((فمن يأمن البلاء بعد إبراهيم ؟!)).

ولأن عدم الخوف من الشرك يُعدّ أمنا من مكر الله عز وجل.

ما هي حقيقة الخوف من الشرك ؟

ذكر هذه الحقيقة الشيخ عبد الرحمٰن بن محمد بن قاسم النجدي رحمه الله فقال : ((وحقيقة الخوف من الشرك : **صدق الالتجاء إلى الله عز وجل والاعتماد عليه، والابتهال والتضرع إليه، والبحث والتفتيش عن الشرك ووسائله وذرائعه ؛ ليسلم من الوقوع فيه))**.

ما وجه الخوف من الشرك ؟ لماذا يجب الخوف من الشرك ؟

- لأن فيه خفاء فهو يدبُّ دبيب النمل إلى القلوب والأقوال والجوارح والأعمال.
- لأنه خطر : فالله عز وجل أخبرنا في كتابه أنه لا يغفره ويغفر ما دون الشرك من الذنوب لمن يشاء. ويُخَلّد صاحبه في النار إذا وقع في الشرك الأكبر.
- أن الشرك في حد ذاته أكبر الكبائر.
- لأنه أعظم الظلم.
- لأنه أقبح القبائح.

- لأن فيه تنقصا لله سبحانه وتعالى.
- لأن فيه صرفا للحق الخالص لله إلى غيره.
- لأن رحمة الله تشمل جميع الأعمال، أو تسع جميع الناس إلا المشرك : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾، إلا المشرك ؛ لأن جريمته عظيمة.

ما حكم التعرف على طرق الشرك ؟

هذا مطلوب شرعا ؛ لأدلة كثيرة واردة في السنة من ذلك :

- ما أخرج الشيخان في صحيحيهما، من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال : « **كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي** ».
- وورد - أيضا - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (إنما تُنقض عرى الإسلام عروة، عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية).
- وقد كان من هدي السلف التعرف على الشر، ووسائل الشرك والبدع، ثم تحذير الناس من ذلك. فقد ورد عن قتادة رضي الله عنه ورحمه أنه قال: ((إن الرجل إذا ابتدع بدعة ينبغي لها أن تذكر حتى تحذر)). وقال بعض الحكماء :

*عرفت الشر لا للشر ولكن لتوقيه *** ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه*

فالذي لا يعرف الشر والشرك، يبتلى بأحد أمرين : إما أن يقع فيه. وإما إذا رآه لا ينكره ؛ لأنه لا يعرفه.

ما حكم من يقول : لا داعي لتعلم الردود على أصحاب العقائد الفاسدة، نتعلم التوحيد فقط ! ؟

الجواب : هذا يُعدّ خطأ عظيم، أن يترك هذه الردود، ويكون سببا للوقوع في تلك العقائد الباطلة من الشرك والبدع وغيرها. وبعضهم يقول : لا داعي لتعلم علم التوحيد ؛ فعلم التوحيد يحصل بالفطرة ! يقال : هذه الفطرة سرعان ما تنتكس ؛ كما أخبر النبي عليه الصلاة والسلام أنها تُغيّر : « **كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ** ». فالفطرة التي تكون على التوحيد معرضة للتغيّر. فوجب علينا أن نتعرف على وسائل الشرك ؛ حتى لا نقع في الخطر، ونتعلم التوحيد تعلما واسعا ؛ حتى لا تتغير الفطرة، نسأل الله العافية.

قوله " الخوف من الشرك " : قوله " الخوف " لغة : مأخوذ من مادة " خَوِفَ " ؛ وهي تدل على **الذعر والفزع**. يقال : " خاف الشيء " : إذا فزع منه. وأما معنى الخوف في الاصطلاح **فهو توقع حلول مكروه أو فوات محبوب لعلامة مظنونة أو معلومة**. وقال ابن قدامة رحمه الله : ((معنى الخوف : **عبارة عن تألم القلب واحتراقه بسبب توقع مكروه**)). وقال آخر : ((**هو هرب القلب من حلول المكروه عند استشعاره**)).

فإذا توقع حصول المكروه في المستقبل القريب أو البعيد ؛ حدث الخوف.

والخوف يكون في الأمور الدنيوية، والأمور الأخروية.

والفرق بين الخوف والخشية : أن الخشية أخص من الخوف ؛ لأنها خوف مقرون بعلم ومعرفة ؛ ولذلك اتصف بها العلماء ؛ لأنهم أعرف الناس بالله عز وجل، قال الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾.

قوله " الشرك " : معنى الشرك لغة : **المشاركة**، يقال : " شركته في الأمر " : إذا صرت شريكا له. و" الشِّركة " أو " المشاركة " معناها : خلط المِلْكين ؛ بحيث يصير شيئا واحدا. واصطلاحا : فقد عُرِّف من خلال أقسامه وأنواعه. وهناك أقوال للعلماء في تقسيم الشرك :

القول الأول : أن الشرك ينقسم إلى قسمين : أكبر وأصغر. وهذا عليه كثير من أهل العلم.

القول الثاني : ينقسم إلى ثلاثة أقسام : أكبر وأصغر وخفي. فعدّوا الخفي قسما ثالثا، واحتجوا عليه بحديث أبي سعيد ، كما في [مسند الإمام أحمد] : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمَسِيحِ عِنْدِي ؟ قَالَ : قُلْنَا : بَلَى، قَالَ :** « **الشِّرْكُ الْخَفِيُّ** ». فعَدَّ بعض أهل العلم الشرك الخفي قسما ثالثا من أقسام الشرك.

والصحيح أنه ليس قسما ثالثا ؛ بل هو من الشرك الأكبر ومن الشرك الأصغر. فقد يكون الخفاء في الشرك الأكبر وقد يكون الخفاء في الشرك

الأصغر. فمثاله في الشرك الأكبر : شرك المنافقين هو خفي ؛ لذلك لم يعرف الناس أسماء المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ومثاله في الشرك الأصغر ؛ كالذي يقوم يرائي في صلاته. وهذا ما رجّحه ابن باز رحمه الله تعالى ؛ أن الشرك قسمين لا غير، وأن الشرك الخفي يدخل في الشرك الأكبر والأصغر ؛ فهو وصف لهما كما ذكر ذلك في [مجموع فتاواه].

❖ والشرك الأكبر : عرّفه بعض أهل العلم : **جعل شريك لله سبحانه وتعالى في ربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه وصفاته**. وهذا ما عرّفه به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، حين سئل : **أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ ؟ قَالَ «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»** ؛ تجعل له ندا في ربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه وصفاته وهو خلقك. فلا يجعل معه شريك ولا نظير : ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾، ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾.

❖ وأما الشرك الأصغر : فقد تنوعت أقوال العلماء في تعريفه، وحاول كثير منهم إيجاد ضابط له ؛ فقارب بعضهم، وأبعد الآخر. ومن التعاريف القريبة لمعنى الشرك الأصغر بأنه : **كل ما كان فيه نوع شرك، لكنه لن يصل إلى درجة الشرك الأكبر**. هذا تعريف عام إلى الآن لم يخصص بصورة أدق. وهناك تعريف للعلامة السعدي رحمه الله تعالى : ((**هو جميع الأقوال والأفعال التي يُتوصل بها إلى الشرك**

)). أي كل ما كان ذريعة إلى الشرك الأكبر، وضرب لذلك أمثلة قال : ((كالحلف بغير الله، ويسير الرياء، وغير ذلك)). وهذا ضابط قريب جدا لمعنى الشرك الأصغر. وجاء بنحوه في [فتاوى اللجنة الدائمة] أن : ((**كل ما نهى عنه الشرع مما هو ذريعة ووسيلة إلى الشرك الأكبر فهو شرك أصغر**)).

تقسيم الشرك إلى أصغر وأكبر هل هو تقسيم صحيح، دل عليه الدليل أم لا ؟ أم أن الشرك كله كبير ؟

تقسيم الشرك إلى أصغر وأكبر ؛ هذا هو التقسيم الشرعي الذي دلت عليه النصوص والأدلة، ولم يخالف في ذلك إلا أهل البدع، كالمعتزلة والخوارج ؛ فهم لا يرون أن هناك شركا أصغر. وقد أثبت النبي صلى الله عليه وعلى وسلم أن هناك شرك أصغر ؛ فمن ذلك : ما ثبت في [المسند]، عن محمود بن لبيد : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغرُ. قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغرُ ؟ قَالَ** « **الرِّيَاءُ** ». وقال شداد بن أوس - كما ورد عند الطبراني، وصححه العلامة الألباني - قال : « **كُنَّا نَعُدُّ الرِّيَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشِّرْكَ الْأَصْغرَ** ». وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة ؛ أن الشرك ينقسم إلى أكبر وأصغر.

الأصل في الرياء أنه شرك أصغر، كما قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقد يصل إلى حد الشرك الأكبر.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ** ﴾. Σ

الشرح :

جاءت في كثير من النسخ هكذا بدون تكملة الآية. ولها تتمة في موضعين : ﴿ **وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا** ﴾، ﴿ **وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا** ﴾.

ومناسبتها للباب : أنها دلت على أن الله سبحانه وتعالى لا يغفر الشرك لصاحبه ؛ فأوجب له ذلك الخوف منه والحذر ؛ لأن الله عز وجل لا يغفر لصاحبه.

وهل هذه الآية في حق التائبين أو في غيرهم ؟

الجواب : أجمع أهل العلم أن هذه الآية في غير التائبين ؛ يعني من مات

ولم يتب من الشرك ؛ فإن الله عز وجل لا يغفر له. ومن مات وقد وقع في شي دون الشرك ؛ فإن الله عز وجل يغفره إذا شاء. أما من تاب من الشرك ؛ فإن الله يغفر للتائب ويصير كمن لا ذنب له. قال تعالى ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ ما قَدْ سَلَف﴾. وقال تعالى ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَة﴾، قال بعدها ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيم﴾ ؛ يعني من استغفر أو تاب من الكفر أو الشرك ؛ تاب الله عليه وغفر له. وأما قول الله تعالى ﴿قُلْ يَا عِبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوب جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ : هذه الآية في حق التائبين بإجماع أهل العلم، وهو قول أهل السنة. وأما الخوارج - وهم ممن لا يعتد بخلافهم وغيرهم من المبتدعة - فقد حملوا الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ : على التائب. فيقال لهم : لو كان المقصود منها التائب ؛ لدخل الشرك في المغفرة. فالمعنى : الخوارج يقولون بتكفير صاحب الكبيرة الذي يقع في شيء دون الشرك، يقولون : كافر. طيب تحكمون عليه بالكفر، والله عز وجل يقول ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ؛ يعني أنه ليس بكافر ؟! قالوا : لا ! هذا التائب. يقال : إذاً والشرك ؟ يغفره الله سبحانه وتعالى ؛ إذا تاب منه العبد. ماذا سيقولون ؟! يعني هذا حجة عليهم ؛ لأن الله عز وجل قد أخبر أنه يتوب على من تاب، يتوب حتى على الكافر إذا تاب من الكفر، يتوب على المشرك إذا تاب من الشرك ،وهكذا... ولكن

الخوارج يتحكمون في النصوص والأدلة بدون علم، وبدون حجة. فأول الآية رد عليهم.

﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ : المقصود بـ " الدّون "، كما قال أهل العلم : ما هو أقل من الشرك من كبائر وصغائر، وليس معناه ما سوى الشرك ؛ فإن الكفر وغيره - كسب الله ورسوله ودينه - مما هو سوى الشرك.

﴿ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ : قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى : ((فيه نعمة عظيمة من وجهين :

- ❖ أنها تقتضي أن كل ميت على ذنب دون الشرك لا يُقطع عليه بالعذاب، وإن مات مصرا[24].
- ❖ أن تعليقه بالمشيئة فيه نفع للمسلمين ؛ وذلك بأن يكونوا على خوف وطمع)).

هذه الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ : ذُكرت في موضعين من سورة واحدة ؛ وهي سورة النساء. وقد ذكر بعض أهل العلم فائدة في تكرارها في هذه السورة ؛ قالوا من الفوائد : أن هذا يدل على أن الله عز وجل قد خص جانب الوعد والرحمة بمزيد من التأكيد ؛ حيث إنه يغفر ما دون الشرك لمن يشاء. فرجح - حينئذٍ - الوعد على الوعيد.

---

[24] أي على ذلك الذنب.

أيما أرجى هذه الآية أم آية الزمر : ﴿ قُلْ يَا عِبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ ؟

قال بعض السلف عن آية الزمر ﴿ **قُلْ يَا عِبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ**﴾ أنها أرجى آية في كتاب الله، وممن روي عنه ذلك عبد الله بن مسعود. وذكر ابن كثير كلاما، ورجّح أن قول الله عز وجل ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ** ﴾ أرجى من قوله ﴿ **قُلْ يَا عِبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ** ﴾ قال : أن الآية في سورة الزمر مشروطة بالتوبة، فمن تاب من أي ذنب - وإن تكرر منه - ؛ فإن الله عز وجل يتوب عليه. أما الآية في سورة النساء فإنها لم يشترط فيها التوبة ؛ يعني لو وقع في بعض الذنوب، ومات ولم يتب، وهذه الذنوب هي أقل من الشرك ؛ أن الله عز وجل يغفر له إذا شاء.

ما المراد بالشرك هنا الذي لا يغفر الله لصاحبه، هل هو الشرك الأكبر أم الشرك الأصغر ؟ أو يقال : هل هو الشرك الأكبر فقط، أو الشرك الأكبر والأصغر - مطلق الشرك - ؟ لأهل العلم قولان :

القول الأول : أن الآية عامة تشمل الشرك بنوعيه الأكبر والأصغر، قالوا: لأن الله عز وجل قال ﴿ **لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ** ﴾ و" أن " دخلت على الفعل مؤولة بمصدر تقديره : إشراكا أو شركا : " لا يغفر شركا " : أي شرك كان.

وقد دخل هذا المصدر المؤول في سياق النفي ؛ فأفاد العموم. وهو ظاهر اختيار المصنف. وهذا يستدعي أن يكون الخوف من الشرك أشد. وذكر شيخ الإسلام في بعض المواضع من كتبه هذا القول وأيّده. وهناك قول آخر له عكسه، وفي موضع تردد فيه. فالمسألة مهمة وتحتاج إلى دقة في النظر والتأمل. وممن رجّح هذا القول الأول من المعاصرين الفوزان، وغيره.

القول الثاني : أن المقصود بالشرك في هذه الآية : هو الشرك الأكبر فقط، ولا يدخل فيه الشرك الأصغر. وهذا مروي عن أكثر أهل العلم ؛ حتى يكاد أن يقال هو قول الجمهور. وممن أيد هذا القول ابن القيم رحمه الله تعالى كما في [مدارج السالكين]، وفي غيره.

وقد أجاب بعض أهل العلم عن استدلال أصحاب القول الأول ؛ فقالوا : قد ورد مثل هذا في الشرك الأكبر فقط، وذلك في قول الله عز وجل ﴿ إِنَّهُ ﴾، بعد قوله ﴿ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴾ هذه الآية في الكفار، فيمن خرج عن الملة، فيمن أشرك الشرك الأكبر ؛ كما دل عليه إجماع أهل العلم من المفسرين. وكلمة ﴿ يُشْرِكْ ﴾ جاءت في سياق الشرط فأفاد العموم. لكن لم يقل أهل العلم بأنها عامة في الأكبر والأصغر.

فالقول الراجح أن المقصود بالشرك في هذه الآية الذي لا يغفره الله عز وجل : هو الشرك الأكبر. وأما الشرك الأصغر فقد يغفره الله عز وجل لمن يشاء.

ولأن هناك **فروقا بين الشرك الأكبر والأصغر، فمنها :**

- أن الشرك الأكبر يحبط جميع الأعمال ؛ قال الله عز وجل ﴿ **لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ** ﴾. وهذا الإحباط ليس في الشرك الأصغر.
  وقال الله عز وجل ﴿ **وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴾.
- أن الشرك الأكبر يوجب الخلود في النار، بخلاف الشرك الأصغر ؛ فإنه لا يخلد صاحبه في النار.
- أن الشرك الأكبر يخرج صاحبه من الإسلام. أما الشرك الأصغر، فإنه لا يخرج صاحبه من الإسلام.
- الشرك الأكبر يبيح الدم والمال، بخلاف الشرك الأصغر ؛ فإنه لا يباح دمه ولا ماله.

تنبيه : أصحاب القول الأول، الذين فسّروا الشرك في الآية بعموم ومطلق الشرك الأكبر والشرك الأصغر، ليس مرادهم أن صاحب الشرك الأصغر يكون خالدا في النار ؛ لكن مقصودهم أنه لا يغفر : بمعنى أنه سيعذب لا محالة.

هل الشرك من الكبائر أو ليس من الكبائر ؟

الشرك من الكبائر فهو أكبرها ؛ كما ثبت في [الصحيحين] « أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟ » قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : « الإِشْرَاكُ بِاللَّه ». بدأ بالإشراك بالله عز وجل بأنه أكبر الكبائر.

هل يُحكم على من كفر بالله عز وجل جميعا أنهم مشركون ؟

يُحكم على من كفر بالله جميعا أنهم مشركون ؛ فاليهود والنصارى - مثلا - أشركوا مع الله ؛ فمن ذلك : قول اليهود : " عزير ابن الله ! "، وقول النصارى : " إن الله ثالث ثلاثة ! " ؛ فهم مشركون. بل في هذه الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ دليل على أن اليهودي أو النصراني يسمى " مشركا " في الشرع ؛ وذلك من خلال قوله ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ؛ يعني أن الشرك كفر بالله ؛ فدخل اليهود والنصارى في قائمة الشرك والكفر. و﴿ مَا دُونَ ذَلِكَ ﴾ ؛ ما هو أقل من الشرك بالله عز وجل دخل فيه عصاة المسلمين.

وهذه الآية فيها رد على ملل ونحل شتى :

- فيها الرد على المشركين : بأن الله عز وجل لا يغفر شركهم إذا لم يتوبوا منه.
- فيها رد على الجهمية : لأنهم لم يثبتوا أن الله عز وجل يغفر الذنوب. وهي طائفة مبتدعة ضالة، كفرها أهل العلم ؛ لأنها نفت الأسماء والصفات عن الله عز وجل.

- فيها رد على المعتزلة : وهم الذين يثبتون الأسماء دون الصفات، يقولون : " عليم " بلا علم. " سميع " بلا سمع. فيثبتون أسماء مجردة بدون معانٍ وبدون صفات، وهذه الآية رد عليهم في قوله ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾.
- فيها رد على الخوارج : الذين يقولون بأن صاحب الكبيرة مخلد في النار، لا يغفر الله له. والله عز وجل يقول ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾، وإن رغمت أنوف الخوارج.
- فيها رد على دعاة المساواة ؛ الذين يساوون بين المشرك والموحد والله عز وجل يقول ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ : المشرك ما يغفر له شركه حتى يتوب منه. وأما الموحد : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ؛ هذا رد عليهم.

تتمة الآية : ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ : الضلال معناه : **العدول عن الطريق المستقيم**. ويقال لكل عدول عن المنهج الصحيح عمدا كان أو سهوا، يسيرا كان أو كثيرا : " ضلال "، وبحسب ذلك البعد والعدول.

وإذا أطلق وصف الضلال بأنه " بعيد " في القرآن الكريم ؛ فهذا إشارة إلى الشرك والكفر. قال الله عز وجل ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً ﴾. وقال سبحانه ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ

بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾. وقال سبحانه ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالاً بَعِيداً ﴾.

وأما الآية الثانية : ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ : ﴿ افْتَرَى ﴾ ؛ بمعنى اختلق وافتعل وكذب. ويكون الافتراء في الإفساد، وقد استعمل في القرآن في الكذب وفي الشرك وفي الظلم.

﴿ إِثْمًا ﴾ : أي ذنبا. ووصفه بالعظم ؛ لأنه أعظم الذنوب. سئل النبي عليه الصلاة والسلام -كما في حديث عبد الله بن مسعود - : **أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ ؟ قَالَ** « **أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ** ».

******

المتن :

Γ وَقَالَ الخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنامَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب من وجهين :

❖ أن إبراهيم عليه السلام سأل الله أن يجنبه عبادة الأصنام ؛ فغيره من باب أولى ؛ لذلك قال إبراهيم التيمي رحمه : ((فمن يأمن البلاء بعد إبراهيم)). وقد أخرجه ابن جرير وأبي حاتم في تفسيره كما في [الدر المنثور]، وذكره ابن عبد البر في [التمهيد] عن سفيان الثوري رحمه الله.

❖ وأن من زاد معرفة بالله عز وجل كان خوفه من الشرك أشد ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء ﴾.

" الخليل" : هو من كان في أعلى المحبة ؛ لأن الخُلَّة هي درجة ومرتبة من مراتب المحبة، بل أعلاها ؛ لأن الخليل هو الذي وصل إلى سويداء القلب ؛ ولذا قال الشاعر :

*قد تخللت مسلك الروح مني *** وبذا سمي الخليل خليلا*

والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يحب أصحابه، لكن ما اتخذ أحدا من أمته خليلا، بل اتخذ ربه سبحانه وتعالى خليلا ؛ لأن الله عز وجل اصطفاه واختاره. فنجد أن النصوص الشرعية لم تثبت الخُلّة من الله عز وجل لأحد من البشر إلا لاثنين : إبراهيم ومحمد عليهما الصلاة والسلام ؛ أي أن الله عز وجل يحبهما حبا عظيما. وتأمل محبة إبراهيم لله عز وجل ؛ لا يشرك مع

الله عز وجل في تلك المحبة أحدا ؛ لا تعلو محبة أحد من الخلق على محبة الله سبحانه وتعالى. فولده إسماعيل اختاره الله عز وجل نبيا، ومع ذلك لما احتاج إليه إبراهيم وأحبه ؛ امتحن الله عز وجل إبراهيم في هذه المحبة، فرأى في المنام أنه يذبح ولده، وهو أمر من الله عز وجل ؛ فامتثل الأمر، ودعا إسماعيل ليعمل بما أمره الله عز وجل. وهذا الفعل يدل على أنه يحب الله عز وجل حبا عظيما، ولا يمكنه أن يقدم على محبة الله عز وجل محبة النفس والمال والولد. وكذلك النبي عليه الصلاة والسلام لم يتخذ أحدا من أهل الأرض خليلا ؛ كان يقول عليه الصلاة والسلام « **وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا** ». فأبو بكر هو أحب الناس إلى النبي عليه الصلاة والسلام، لكن لم تصل إلى درجة الخلة ؛ فالخُلّة بين النبي عليه الصلاة والسلام وبين ربه ؛ قال النبي عليه الصلاة والسلام « **إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا** ». وهذه الصفة، صفة " الخُلّة " نثبتها لله عز وجل بأنها صفة من صفاته، وهي توقيفية، لا يجوز أن نثبتها لأحد من البشر أنه خليل إلا بدليل ، حتى الأنبياء. والدليل قد قام على إثبات ذلك للنبي عليه الصلاة والسلام ولإبراهيم.

ومن هنا نعلم خطأ بعض الناس حين يقول : " إبراهيم خليل الرحمٰن ومحمد عليه الصلاة والسلام حبيب الرحمٰن ! " ؛ فيفرق بين المحبة والخلة ؛ أي أن إبراهيم هو الذي اتصف بهذه الصفة، وأما النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فله

صفة المحبة. ويدعي بعضهم أن قوله " حبيب الرحمٰن " أبلغ وأعظم من " خليل الرحمٰن " ؛ وهذا جهلا بمعنى المحبة والخُلّة.

وأول من أنكر صفة الخُلّة هو الجعد بن درهم، ادعى أن الله عز وجل لم يتخذ إبراهيم خليلا ؛ فضحى به خالد بن عبد الله القسري يوم الأضحى، قال : ((يا أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم ؛ فإني مضحٍ بالجعد بن درهم ؛ إذ زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا ، ولم يكلم موسى تكليما))، ثم نزل فذبحه. وقد ذكر ابن القيم هذه القصة في [نونيته] فقال:

*ولأجل ذا ضحى بجعد خالد القسري *** يوم ذبائح القرآن*

*إذ قال إبراهيم ليس خليله ***كلا ولا موسى الكليم الداني*

*شكر الضحية كل صاحب سنة *** لله درك من أخي قربان*

وهنا قال : " وقال الخليل " : أضاف القول إلى إبراهيم عليه السلام. **وهل يُشرع إضافة ما جاء في القرآن الكريم إلى قائل القول ؟**

الجواب : نعم، يجوز أن يذكر قول بعض الأنبياء في القرآن الكريم، فيقال : " قال فلان كذا "، " قال موسى كذا "، بدون أن يقول : " قال الله عز وجل عن موسى، أو إخبارا عن موسى كذا " ؛ يصح هذا وذاك. ودليل ذلك ؛ أن يضاف القول إلى القائل مباشرة دون الإخبار عنه : ما ثبت في [الصحيحين] عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةً**

عُرَاةً غُرْلًا »، ثُمَّ قَالَ ﴿كما بَدَأْنا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ﴾. قَالَ : « أَلاَ وَإِنَّ أَوَّلَ الخَلاَئِقِ يُكْسَى يَوْمَ القِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، أَلاَ وَإِنَّهُ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤَخَّذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ : « يَا رَبِّ أُصَيْحَابِي ؟! ». فَيُقَالُ : إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ ». الشاهد أنه قال « فَأَقُولُ كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ ». ثم ذكر الآية.

" عليه السلام " : هذا السلام اتباع للقرآن الكريم في أنبياء الله ورسله ؛ فإن أنبياء الله ورسله ينبغي أن يصلى عليهم ويسلم. أما السلام فقد ذكره الله عز وجل في القرآن : قال الله تعالى عن نوح ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ (78) سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ﴾. وقال عن إبراهيم ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ (108) سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾. وقال عن موسى وهارون ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْآخِرِينَ (119) سَلَامٌ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ﴾. وقال سبحانه ﴿سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ﴾. وقد قال جماعة من المفسرين منهم مجاهد وغيره، كما ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله تعالى ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾ ؛ أي الثناء الحسن ولسان الصدق للأنبياء كلهم، ومن الثناء الحسن : السلام ؛ فيقال - حينئذٍ - : " عليه السلام ".

ويجوز أن يقتصر على كلمة " سلام " في حق الأنبياء والرسل، حتى نبينا كما ورد في القرآن. قال تعالى ﴿وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى﴾.

ويُصلى على الأنبياء وإن كان الوارد في القرآن السلام فقط ؛ لحديث أبي هريرة مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال « صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي ». وهذا الحديث أخرجه عبد الرزاق والخطيب والطبراني، لكن إسناده ضعيف ؛ ففيه عمر بن هارون، وشيخه موسى بن عبيدة ضعيفان. ولكن قال ابن القيم : ((وموسى وإن كان ضعيفا ؛ فحديثه يستأنس به)). وقد حكى غير واحد الإجماع على أن الصلاة على جميع النبيين مشروعة، من هؤلاء الذين حكوا ذلك : العلامة محي الدين النووي، وغيره أيضا. وقد حكي عن مالك أنه قال : ((لا يصلى على غير نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم)). ولكن قال أصحابه : هي مؤولة بمعنى : أنا لم نتعبد ، أو لم يأمرنا الله عز وجل بأن نتعبد بصلاة، سوى الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام ؛ لذلك قال الله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ ؛ خص النبي عليه الصلاة والسلام بالصلاة.

﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ : قوله ﴿ وَاجْنُبْنِي ﴾ : من باب قول العرب : " جَنَبْتُهُ عن كذا " ؛ أي أبعدته. فمعنى ﴿ وَاجْنُبْنِي ﴾ : أبعدني ، أو اجعلني وبني في جانب من عبادة الأصنام، وباعد بيننا وبينها. وقوله "اجنبني" أبلغ من قوله " امنعني" ؛ لأن المجانبة فيها المباعدة. لكن المنع قد يراد به مع الاختلاط والقرب.

﴿ وَبَنِيَّ ﴾ : المراد ببنيه ذُكر في ذلك أقوال من ذلك : أنه أراد بنيه من صلبه، ولا يُعلم من صلبه سوى إسماعيل وإسحاق عليهما السلام. وقيل : أراد من كان موجودا حال دعوته من بنيه. وقيل : أراد جميع ذريته ما تناسلوا. وقد رجّح العلامة العثيمين رحمه الله القول بأن المراد ببنيه : ذريته وما توالد من صلبه.

وذكر البنين ولم يذكر البنات ؛ لدخولهن تبعا في البنين، كما قال أهل العلم : قال الله عز وجل ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾.

﴿ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ : ﴿ الْأَصْنَامَ ﴾ : جمع الصنم ؛ وهو **ما كان له صورة ؛ تمثال المصور**. وهناك **فرق بين الصنم والوثن** : فالصنم ما كان منحوتا على صورة. والوثن ما كان موضوعا على غير ذلك. ومما يدل على أن الوثن كذلك ؛ قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ** »، والقبر ليست له صورة. لكن قد يسمى الصنم " وثنا " ؛ كما قال الله عز وجل عن إبراهيم عليه السلام ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا ﴾ وقد كانوا يعبدون الأصنام، وهو الذي سعى في تكسيرها. فكل صنم وثن ولا عكس. فالوثن يشمل الصنم ماله صورة، وما ليس له صورة على القول الصحيح من أقوال أهل العلم.

بعض الإشكالات في هذه الآية :

يقال إن الأنبياء لا يعبدون الأوثان البتة، وإذا كان الأمر كذلك ؛ فما الفائدة من قوله ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ ؟

قال أهل العلم هناك عدة أجوبة منها : ما قال الزجاج معنى ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ : أي ثبتني على اجتناب عبادتها ؛ كما قال الله سبحانه عن إبراهيم ﴿ وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ﴾ ؛ أي ثبتنا على الإسلام. فإبراهيم عليه السلام طلب الثبات على الدين، وطلب الثبات على الدين مطلوب. والجواب الثاني : أنه عليه السلام وإن كان يعلم أن الله عز وجل يعصمه من عبادة الأصنام ؛ إلا أنه ذكر ذلك هضما للنفس، وإظهارا للحاجة والافتقار إلى فضل الله عز وجل في كل المطالب. وهناك أجوبة أخرى...

يقال إن إبراهيم طلب من الله عز وجل ألا يجعل أبناءه من عبدة الأوثان، وقد عرفنا أن ذريته وما توالد من صلبه هم بنوه، لكن نجد أن كفار قريش - وقد كانوا من أولاده - يعبدون الأصنام ؟

أجاب بعض أهل العلم بالأقوال التي مرت في المقصود ببنيه ؛ فقال بعضهم : إنما أراد بنيه من صلبه كإسماعيل وإسحاق. وقال بعضهم : أراد من أولاده، وأولاد أولاده. وقد كان أولاده إسماعيل وإسحاق، وأولاد أولاده يعقوب. وهؤلاء كلهم أنبياء معصومون من الشرك ومن عبادة الأوثان، وقد استُجيبت هذه الدعوة فيهم. وقيل : أن هذا الدعاء مختص بالمؤمنين من

أولاده ؛ والدليل أنه قال في آخر الآيات ﴿ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾. وهذا نظيره كما قال الله عز وجل لنوح عن ولده ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صالِحٍ ﴾. فعلى هذا لا إشكال. وقيل : أنه عمّم في الدعاء ؛ فأجابه الله عز وجل في بعض دعوته، ولم يجبه في الآخر. وهذا ظاهر بيّن. ويوجد من الأنبياء من لم تجب دعوته ؛ لحكمة يعلمها الله عز وجل. فالنبي عليه الصلاة والسلام قد دعا الله عز وجل بدعوات، وكان من جملة الدعوات : ألا يجعل بأس الأمة بينها شديد ؛ فلم يجبه لذلك، بل منعه الله منها. وهنا يقال إبراهيم إذا دعا بهذه الدعوة العامة يجاب له في بعضها ولا يجاب به في بعض آخر. وهذا من أظهر الأقوال، ويليه الذي قبله.

وعل كلٍّ ، هذه الآية عظيمة القدر، ينبغي أن يتنبه لأمر الخوف من الشرك ؛ فإبراهيم عليه السلام - وهو فيما هو فيه من المقام والدرجة العالية والمنزلة الرفيعة - إلا أنه يخاف على نفسه من الوقوع في الشرك ؛ فلنخف على أنفسنا من الوقوع في الشرك، ولنخف على أنفسنا من الوقوع في النفاق. فقد ورد عن السلف أنهم كانوا يخافون على أنفسهم الشرك والنفاق وجميع الخصال الذميمة : يقول ابن أبي مليكة كما في [صحيح الإمام البخاري] : ((أدركت عددا من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام كلهم يخاف على نفسه النفاق)). وكما قال الحسن : ((لا يأمن النفاق على نفسه إلا منافق ، ولا يخافه إلا مؤمن)).

******

المتن :

Γ وَفِي الحَدِيثِ « أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ ». Σ

الشرح :

توثيق الحديث : هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد، والبيهقي في [الشعب] والبغوي في [شرح السنة] عن محمود بن لبيد : أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال« إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ. قَالُوا : وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ : اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً ». فالمصنف رحمه الله تعالى ذكر الحديث مختصرا وبدون عزو. وقد أخرج الحديث - أيضا - الطبراني، ولكن زاد فيه عن رافع بن خديج. وهذه الزيادة ضعيفة نبّه عليها العلامة الألباني رحمه الله تعالى. ولهذا الحديث عدة شواهد ذكرها بعض أهل العلم، منهم العلامة الألباني رحمه الله تعالى. ومن هذه الشواهد : أن الرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ »، قَالُوا : وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ ؟ قَالَ « أَنْ يَقُومَ أَحَدُكُمْ يُزَيِّنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِيَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ». أخرجه ابن أبي شيبة من حديث محمود بن لبيد.

أما راوي هذا الحديث فهو : **محمود بن لبيد** بن عقبة بن رافع الأنصاري الأوسي الأشهلي، كنيته أبو نعيم المدني. ولد بالمدينة في حياة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. مختلف في صحبته ؛ فمنهم من أثبت، ومنهم من نفى. والصحيح إثبات صحبته كما قال الإمام البخاري رحمه الله : ((له صحبة)). ورجح ذلك ابن عبد البر والحافظ وعدد من الحفاظ. ومما يدل على ذلك، ما أخرج أحمد عنه قال : « **أَتَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِنَا**...». إلى آخر الحديث، والحديث صحيح. دلت هذه الحادثة أن محمود بن لبيد صحابي، وهو من صغار الصحابة. وقد ذكر الحافظ ابن حجر أن جل روايته عن الصحابة. ولذلك إذا ذُكر الحديث مرفوعا بعد محمود إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، فلو احتمل أنه لم يسمعه مباشرة - بأن رواه مرسلا - ؛ فإن إرساله عن الصحابة. وقد سكن المدينة ومات بها رضي الله عنه، وذلك سنة 96 وقيل 97 من الهجرة. وله من العمر 99 سنة فهو من المعمرين. وأبوه صحابي، جاءت رخصة الإطعام لمن لم يقدر على الصيام فيه، وفي شأنه.

مناسبة الحديث للباب : أن الحديث دل على أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يخاف على أصحابه - مع قوة إيمانهم وكمال يقينهم - من الشرك الأصغر ؛ فنحن مع ضعف إيماننا وقلة معرفتنا يجب أن نخاف من الشرك الأصغر أكثر، من باب أولى أن نخاف منه. نسأل الله أن يقينا الشركين الأصغر والأكبر.

« **أَخْوَفَ** » : هذا اللفظ جاء على وزن " أفعل" ؛ وهي صيغة تفضيل.

وقد صار في اصطلاح النحاة أن هذه الصيغة تكون اسما لكل ما دل على زيادة، سواء كانت الزيادة بفضل أو نقص ؛ تقول : أفضل وأحسن، وأسوأ وأقبح ، وغير ذلك كأخوف وأرجى ونحو هذا. وشدة الخوف من الوقوع في الشرك الأصغر يظهر هذا من وجهين :

- ❖ أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم عبّر بكلمة " أخوف " ؛ يعني شدة ما يكون الخوف من الشرك الأصغر على الأمة ؛ أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم تخوف من وقوعه تخوفا شديدا.
- ❖ أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم تخوف وقوعه في الصالحين الكاملين ؛ فمن دونهم من باب أولى.

ما الجمع بين هذا الحديث، وحديث أبي سعيد « **أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا** ». وحديث : **عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « **أَنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْأَئِمَّةُ الْمُضِلُّونَ** »، أخرجه أحمد والدارمي عن أبي الدرداء رضي الله عنه. وحديث أبي برزة كما عند أحمد « **إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي بُطُونِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلَّاتِ الْأَهْوَاءِ** ». فهذه الاحاديث كلها مصدرة بـ « **إِنَّ أَخْوَفَ** » ؛ إذن ما هو الأخوف ؟

الجمع يكون بجوابين :

- تخصيص كل موضع بمعنى صلته أو بما يتصل به : فأخوف ما يخاف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الأمة في باب الشرك : الأصغر منه ؛ لأنه خفي ودقيق. وفي باب الأشخاص : الأئمة المضلون. وفي الدنيا : زهرتها. وفي الشهوات : شهوات البطون والفروج والأهواء. وهذا جمع حسن.
- والجواب الثاني - وهو حسن - : أن نفي التفضيل لا يستلزم نفي المساواة : أي أنه يدخل في مادة " أخوف " عدة أمور، تدخل بدون اعتراض. يعني أخوف ما يخاف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : الشرك الأصغر، وزهرة الدنيا، والأئمة المضلون، وشهوات البطون والفروج ومضلات الأهواء. كلها أخوف، وكلها سواء.

« **مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ** » : هذا الخطاب موجه للمسلمين، وليس لجميع الناس مسلمهم ومشركهم، مؤمنهم وكافرهم ؛ لأن الشرك الأصغر يخاف على المسلم وعلى المؤمن. وسبب هذا الخوف الشديد على الأمة ثلاثة أسباب، مما ذكر أهل العلم :

- لشدة خفائه ؛ لذلك جاء وصفه بـ " شرك السرائر" وبـ " الشرك الخفي".
- لغفلة الناس عنه وعدم مبالاتهم به.
- لحرص الشيطان على إيقاع أهل التوحيد فيه ؛ فهو يفرح به أعظم من فرحه بما سواه من الذنوب من كبائر وصغائر.

قوله « **الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ** » : خالف في هذا العصر في تقسيم الشرك إلى قسمين : أكبر وأصغر، بعض الحزبيين ؛ حيث جاءوا بتقسيم محدث مبتدع ؛ فقالوا : الشرك ينقسم إلى قسمين : شرك بدائي، وشرك حضاري.

فالشرك البدائي : هو شرك القبور والأصنام والأوثان. والشرك الحضاري : هو ما وقع فيه الناس الآن من عبادة الشهوات، ومن الحكم بغير ما أنزل الله، ومن حب الرئاسة، وغير ذلك. وقد سئل عن هذا التقسيم بعض العلماء، منهم العلامة العثيمين ؛ فقال رحمه الله : ((هذا تقسيم مبتدع، لم يقسمه الأوائل من سلف هذه الأمة ؛ وإنما قال سلف الأمة الشرك نوعان : أكبر وأصغر، وخفي وجلي ؛ اعتمادا على الأدلة)).

بعض ما يتعلق بالشرك الأصغر :

حكم الشرك الأصغر : محرم. بل هو أكبر الكبائر بعد الشرك الأكبر، وأعظم من الكبائر. ولذا ورد التحذير منه في الكتاب والسنة، ومن أدلة الكتاب :

- قول الله عز وجل ﴿ **قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا** ﴾. وهذا عام يشمل الشرك الأكبر والشرك الأصغر.
- ومن ذلك قول الله عز وجل ﴿ **فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا** ﴾. والآية وإن كانت في الشرك الأكبر، إلا أن بعض السلف كابن عباس رضي الله

عنهما يحتج بها في الأصغر ؛ لأن الكل شرك، ولأن اتخاذ الأنداد ينقسم إلى أكبر وأصغر كما سيأتي.

- وقول الله عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذابٌ شَدِيدٌ ﴾ قال مجاهد: ((هم أهل الرياء)).
- وحديث أبي هريرة قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ »،
- وحديث الباب « إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ ».

وأما كونه أكبر وأعظم من كبائر الذنوب ؛ فقد قال ابن مسعود : (لأن أحلف بالله كاذبا أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقا).

حكم مرتكبه : اتفق السلف على أن مرتكب الشرك الأصغر لا يخرج عن الملة، ولا يُخلّد في النار.

أنواعه : ذكرت تقاسيم للشرك الأصغر كلها تقريبية أو كلها تجمع شتات مسائل الشرك الأصغر ؛ فمنهم من قال : ظاهر وخفي : الظاهر على الألسنة وعلى الجوارح ، والخفي في القلوب. ومنهم من قال : إنه على قسمين : شرك في النيات والمقاصد : مثل الرياء وإرادة الإنسان بعمله الدنيا. وشرك في الألفاظ : كالحلف بغير الله، وقول ما شاء الله وشئت،

وغير ذلك. فهذا تقسيم متقارب ؛ بمعنى أن الشرك الأصغر على التقسيم التالي :

- ❖ قولي : وهو ما كان باللسان : كالحلف بغير الله - قول : ما شاء الله وشئت، أنا متوكل على الله وعليك، مالي إلا الله وأنت، لولا الله وأنت، قاضي القضاة - التعبيد لغير الله مثل : عبد النبي - قول مطرنا بنجم كذا وكذا ؛ حيث جعل ما ليس سببا شرعيا سببا.
- ❖ فعلي : وهو ما كان بأعمال الجوارح من ذلك : التطير إذا لم يعتقد القدرة في المتطير به، لبس الحلقة والخيط لرفع البلاء أو دفعه.
- ❖ القلبي ، وهذا يظهر بأمرين : الرياء، وإرادة الإنسان بعمله الدنيا.

والفرق بينهما : أن المرائي إنما يعمل من أجل الثناء. والمريد بعمله الدنيا يعمل لدنيا يصيبها ؛ كالمال والجاه.

سبب تسميته بالأصغر : ذكر بعض أهل العلم بعض الأسباب منها :

- ▪ لمقابلته بالشرك الأكبر، الذي من أوصافه ما يلي : لا يغفر الله لصاحبه إذا لم يتب - يحبط جميع الأعمال - يخلد صاحبه في النار - يخرج صاحبه عن الملة - يُحلُّ النفس والمال. وذُكر من الأسباب :
- ▪ الخفاء فيه، واحتقار الناس له.

« **فَسُئِلَ عَنْهُ** » : السائل هم الصحابة. ولم تأت هذه اللفظة في الحديث بهذا النص، وإنما وردت بنص : « **قَالُوا : وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ ؟** ».

والسؤال : **هو ما يسأل عنه**، ويأتي على أنواع : منه ما يكون محرما، ومنه ما يكون مبتدعا، ومنه ما يكون جائزا، ومنه ما يكون واجبا : فإذا كان من جاهل عن فريضة من فرائض الدين ؛ فهو واجب. وإذا كان عن مسألة من مسائل العلم المستحب معرفتها ؛ فهو مستحب. وإذا كان للتعلم، للقضاء وغيره ؛ فذاك جائز. وإذا كان السؤال لم يأت عن السلف، في أمر لم يخوضوا فيه ؛ كمعرفة كيفية صفات الله ؛ فذاك سؤال محدث مبتدعا كما وصفه الإمام مالك. وإذا كان للتعنت والتكبر ؛ فذاك حرام. وإذا كان ليحرم على الناس ما أحل لهم بسبب مسألته ؛ فذاك - أيضا - محرم.

هذا ملخص لأنواع الأسئلة كما وردت بذلك النصوص.

« **فَقَالَ** : **الرِّيَاءُ** » : الرياء لغة : مصدر راءى، يرائيه، رياء، ومراءاة. وهو مأخوذ من مادة " رأى" ؛ التي تدل على النظر وإبصار العين ؛ فيقال : " رآى فلان، وفعل ذلك رئاء الناس " ؛ أي فعل شيئا ليراه الناس. واصطلاحا فهو كما عرّفه ابن حجر رحمه الله : ((**الرياء إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها ؛ فيحمدوا صاحبها**)). وعرّفه - أيضا - التهانوي بتعريف حسن ؛ فقال : ((**فعل الخير لإراءة الغير**)).

أنواع الرياء : نوعان :

❖ رياء المنافق، ويسمى بـ "رياء الإيمان " ؛ يعني الرياء في أصل الدين : **وذلك بأن يظهر الإسلام، ويخفي الكفر**. فهذا الذي يخرج صاحبه

عن الإسلام، قال الله عز وجل ﴿ **يُرَاءُونَ الناس وَلاَ يَذْكُرُونَ الله إِلاَّ قليلاً** ﴾.

❖ رياء المسلم : وهو لا يخرج عن الإسلام، إلا إذا بالغ فيه مبالغة من ينافق.

ومما يأتي نظيرا للرياء السُّمعة : وهي لغة مشتقة من " السّماع " و" الإسماع "، وهي **ما يسمع به من صيت**، يقال : " فعل ذلك رياء وسمعة " ؛ أي **ليراه الناس ويسمعوا به**. واصطلاحا : **إظهار العبادة بقصد سماع الناس ، أو تحدث الإنسان بأعماله التي عملها ؛ ليمدحه الناس بها**. **والفرق بين الرياء والسمعة :**

- أن الرياء يتعلق بحاسة البصر، والسمعة تتعلق بحاسة السمع.
- أن الرياء يكون في الفعل، والسمعة تكون في القول.

من أسماء الرياء : الشرك الخفي، شرك السرائر، الشرك الأصغر. كلها وردت بها النصوص.

إبطال العبادة بالرياء : ينقسم الرياء باعتبار إبطاله للعبادة عند المسلم إلى قسمين :

❖ أن يكون في أصل العبادة : أي ما قام ليتعبد إلا من أجل أن يراه الناس. فهذا عمله باطل ومردود عليه ؛ لحديث أبي هريرة أن الله عز

وجل قال -كما في الحديث القدسي- : « **أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ** ».

❖ أن يكون الرياء طارئا على العبادة، ليس قبل العبادة ؛ وإنما طرأ له الرياء أثناء العبادة : وهذا ينقسم إلى قسمين :

الأول : أن يدافعه : فهذا لا يضره، ويُعَدُّ مجاهدا وسيهديه الله سواء السبيل ﴿ **وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا** ﴾.

والثاني : أن يسترسل معه : فهذا لا يخلو من حالين :

الحالة الأولى : أن يكون آخر العبادة مبنيا على أولها ؛ بحيث لا يصح أولها مع فساد آخرها : مثل الصلاة ؛ فهذه كلها فاسدة ؛ لأن بعضها متصل ببعض.

والحالة الثانية : أن يكون أول العبادة منفصل عن آخرها : كأن يكون لشخص مائة ريال، تصدق بخمسين، أخلص فيها ما رآى أحدا من الناس، لكن الخمسين الثانية طرأ فيها رياء ؛ فهذا العمل الثاني فاسد.

هذا تقسيم بديع ذكره العلامة العثيمين رحمه الله تعالى.

******

المتن :

Γ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ مَاتَ وَهوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا؛ دَخَلَ النَّارَ ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه البخاري ومسلم، لكن بلفظ « مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ ». قال ابن مسعود : « وَقُلْتُ أَنَا : مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ ». هذا الحديث في [الصحيحين]، وأما اللفظ الذي ذكره المصنف ؛ فقد ورد عند الإمام البخاري فقط، بلفظ « مَنْ مَاتَ وَهْوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ ». قال ابن مسعود « وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهْوَ لاَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ الجَنَّةَ ». والوارد في المطبوع « يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ »، وهو الصحيح ؛ وفقا لما ورد في [صحيح الإمام البخاري]. وأما المخطوط ف « يَدْعُو لِلَّهِ ». واللفظ الوارد في [صحيح البخاري] « يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ ».

مناسبة الحديث للباب : دل على أن من مات وهو يدعو من دون الله ندا، دخل النار. وهذا يوجب الخوف من الشرك.

« مَنْ مَاتَ » : " من" شرطية أو إسم شرط، وهي من ألفاظ العموم، تشمل الذكور والإناث. وفي قوله « مَاتَ » ؛ فيه الإشارة إلى أن الأعمال بالخواتيم، فمن خُتم له بالشرك ؛ كان من أهل النار.

« يَدْعُو » : الدعاء لغة من " دعا، يدعو " : إذا **طلب وسأل ونادى**.

فالدعاء كالنداء، إلا أن النداء يكون برفع الصوت، ويكون - أيضا - بوجود أداة من أدوات النداء، مثل " يا ". ولا يشترط ذلك في الدعاء. وقد يستعمل كل واحد منهما في موضع الآخر.

وشرعا : ينقسم إلى قسمين، بحسب ما دلت عليه النصوص من الكتاب والسنة :

أ- القسم الأول : دعاء الطلب والمسألة : ومعناه **طلب ما ينفع الداعي وطلب كشف ما يضره أو دفعه**. ومناسبته مع أسماء الله عز وجل : أن تسأل الله عز وجل بأسمائه ما يكون مناسبا مع طلبك، فتقول : " يا غفور اغفر لي "، ولا تقول : " يا شديد العقاب ارحمني ! "، يا رحيم انتقم من الظالم ! " هذا خطأ ! بل لابد أن تقدم بين مطلوبك من أسماء الله ما يناسب الطلب. والله عز وجل يدعى دعاء مسألة ؛ لطلب النفع وكشف ودفع الضر.

ودعاء المسألة له أسماء منها : **عبادة** ؛ قال الله عز وجل ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾. وسماه الله عز وجل **ديناً** ؛ قال الله عز وجل ﴿ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾. وسماه الله عز وجل **صلاة** ؛ كما قال عز وجل ﴿ خُذْ مِنْ

أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾. والصلاة بمعنى **الدعاء** هي حقيقتها اللغوية.

ولدعاء المسألة مراتب بعضها أكمل من بعض، هذه المراتب ثلاث :

الأولى : أن تسأل الله بأسمائه وصفاته بين يدي دعائك ؛ كما في أحد التفسيرين لقول الله عز وجل ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾. ولذا كان سيد الاستغفار أن يذكر العبد بعض صفات الله عز وجل.

المرتبة الثانية : أن تسأل الله عز وجل بحاجتك وفقرك وصالح عملك ؛ كأن تقول : " أنا العبد الفقير، فارزقني ". وقد دل على هذا حديث الاستغفار.

المرتبة الثالثة : أن تسأل الله حاجتك ولا تذكر أسمائه وصفاته ولا حاجتك ولا فقرك.

فالمرتبة الأولى الأكمل، ثم التي تليها، ثم التي تليها. ولدعاء المسألة شروط وآداب فلتراجع في مظانها.

ما حكم دعاء المسألة ؟

واجب ؛ لأمر الله عز وجل به ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾. فأمر الله سبحانه وتعالى بدعائه.

ما حكم دعاء غير الله دعاء مسألة ؟

فيه تفصيل ،كما يذكر أهل العلم : فإن كان الدعاء بما لا يقدر عليه إلا الله، فدعا به المخلوق ؛كأن يقول : " يا فلان ! ارزقني الولد، اسقني المطر " ؛ فهذا شرك أكبر ؛ لقول الله عز وجل ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾، وقال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُون ﴾. وأما إذا كان الدعاء فيما يقدر عليه المخلوق؛ كأن يقول : " يا فلان ! اسقيني ماء " ؛ فهذا لا بأس به، وليس من الشرك.

2- القسم الثاني : دعاء العبادة والثناء، يُعرّف بتعريف العبادة. والعبادة

إسم جامع لكل ما يحب الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.

ومناسبة دعاء العبادة لأسماء الله عز وجل : أن تتعبد الله تبارك وتعالى بمقتضى أسماء الله الحسنى : فتقوم بالتوبة ؛ لأن الله هو التواب، وهكذا في بقية أسماء الله سبحانه وتعالى.

ما حكم دعاء العبادة ؟

الحكم لها من حيث الإطلاق والعموم واجبة ؛ لأمر الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾.

وهذا القسم صرفه لغير الله شرك، بدون تفصيل. فلو صرف نوعا من أنواع

العبادة لغير الله عز وجل فقد أشرك. فإذا سجد لغير الله ؛ أشرك بالله سبحانه وتعالى، إذا صرف أي نوع من ذبح ونذر لغير الله عز وجل كما هو معلوم ؛ فذلك شرك.

وأما من حيث أجزاء العبادة في الحكم : فإن منها ما يكون واجبا، ومنها ما يكون مستحبا. فالعبادة أقسام.

وهذان النوعان - دعاء المسألة ودعاء العبادة - متلازمان : **فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء عبادة** : " **كل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة** " : أي إذا كنت ممن يعبد الله، فيلزمك أن تدعوه. " **وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء عبادة** " : أي إذا سألت الله فأنت تعبده. ولعظم الدعاء - سواء كان دعاء عبادة أو دعاء مسألة - ؛ افتتح الله به كتابه، وختمه به بقسميه. ففي سورة الفاتحة تجد أنواع الدعاء بقسميه، وتجد في سورتي المعوذتين في خاتمة القرآن ذكر الدعاء بقسميه ؛ هذا يدل على أهمية الدعاء.

« **يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ** » : « **مِنْ دُونِ اللَّهِ** » ، كلمة " الدّون " تأتي لمعنيين :

- بمعنى القاصر عن الشيء.
- بمعنى ما سوى الشيء.

وإذا ورد في القرآن والسنة قوله " من دون الله " ؛ فإنه يراد به شيئان كما ذكر ذلك أهل العلم :

❖ أن تكون بمعنى " مع " : فمعنى « يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ » ؛ أي يدعو مع الله، وكل من دُعي مع الله ؛ فهو دون الله عز وجل، والله عز وجل أعظم وأكبر. إذاً يدخل في المعنى الذي ذكرناه المعنى اللغوي أن الدّون بمعنى الدنيء ، القاصر عن الشيء. وفي هذا دليل على بشاعة فعلهم أنهم يستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير يدعون المخلوقين ويتركون دعاء الذي خلقهم فيشركون مع الله عز وجل غيره. هذا المعنى الأول.

❖ المعنى الثاني : أن تكون بمعنى " غير" فيكون المعنى « يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ » ؛ أي يدعو غير الله استقلالا، لا يعبد الله إطلاقا ولا يعبد الله ويشرك معه غيره. بل يعبد غير الله استقلالا.

فالناس على ثلاث مراتب في هذا :

❖ إما أن يعبد الله وحده، وهذا هو الموحد.

❖ وإما أن يعبد الله ويعبد معه غيره، وهذا هو المشرك.

❖ وإما أن يعبد غير الله فقط، ولا يعبد الله عز وجل وهذا كافر، مستكبر.

« **نِدّاً** » : الندُّ هو المثيل والشبيه. يقال : " فلان ند فلان، ونديده " ؛ أي شبيهه ومثله، شبيهه بالفعل أو بالقصد الذي قصد إليه. والنِّد نوع من المماثلة. والمماثلة تكون في أي مشاركة كانت، فعلى هذا يقال كل ندّ مِثلٌ ولا عكس ؛ لأن المثل عام، دخل فيه النّد ولو بصفة من الصفات. أي يجعل مع الله مشاركا له ولو في صفة من الصفات. واتخاذ النّد ، ذكر أهل العلم أنه جاء في نصوص القرآن والسنة على قسمين :

❖ أن يجعل لله ندّاً وشريكا في أنواع العبادة كلها أو بعضها، فهذا شرك أكبر.

❖ ما كان من نوع الشرك الأصغر ؛ كأن يكون في الألفاظ، ولا يقصد المعنى، لكن حدث ذلك في اللفظ ؛ كأن يقول " ما شاء الله وشئت " ؛ هذا شرك أصغر. " لولا الله وأنت " ؛ هذا شرك أصغر شرك في اللفظ، مع أن الشحص لو اعتقد أن مشيئة غير الله كمشيئة الله ؛ لكان ذلك كفراً، لكنه هو يعبر باللفظ ولا يقصد هذا المعنى.

فهنا قد وصف رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذا القول : « **مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ** » بأنه اتخاذ مع الله عز وجل. فقد ثبت في [مسند الإمام أحمد]، وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال له رجل : « **مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ** ». فقال النبي

صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ** ».

إذاً : إذا ورد في القرآن والسنة النهي عن اتخاذ الأنداد ؛ فإن معناه : أن تترك الشرك الأكبر والأصغر.

« **دَخَلَ النَّارَ** » : دخول النار لا يلزم الخلود فيها. ففعل " دخل" يدل على الإطلاق - سواء كان ماضيا أو مضارعا - : دخل النار ؛ فخلد فيها. أو دخل النار ؛ فخرج منها. الدخول لا يلزم الخلود لذلك، لم يأت في الحديث ذكر الخلود، قال « **دَخَلَ النَّارَ** » : وهو يحتمل أن يكون هذا الشخص الذي اتخذ الند، اتخاذ الند من القسم الأول. ويحتمل أن يكون من القسم الثاني : « **مَنْ مَاتَ وَهوَ يَدْعُو مِنْ دُوْنِ اللهِ نِدًّا** » ؛ الذي هو اتخاذ الند ؛ بمعنى صرف العبادة أو شيء منها لغير الله عز وجل. فهذا مشرك شركا أكبر، ويخلد في النار. وأما من اتخذ مع الله ندا في اللفظ ؛ مثل : « **مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ** » ؛ فإنه لا يخلد في النار.

******

المتن :

Γ **وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ, وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ** ».Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرج الحديث الإمام مسلم وغيره، كأحمد وابن خزيمة من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

ومناسبة هذا الحديث للباب : أن هذا الحديث دل على أن كل من مات على الشرك دخل النار ؛ فأوجب ذلك علينا أن نخاف من الشرك بجميع أنواعه صغيره وكبيره.

جابر بن عبد الله بن عَمْر بن حرام الأنصاري السَّلمي، وهو صحابي جليل. أكثر الرواية عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ حتى بلغت فوق الألف. هو وأبوه من الصحابة، أبوه هو " ظليل الملائكة "، كلمه الله عز وجل كفاحا. وأما جابر، فهو ممن شهد مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم غزوات عدة ؛ فهو من أهل بيعة الرضوان، ممن شهد بيعة الشجرة، وممن شهد الخندق قبل ذلك. وأراد أن يحضر وأن يشهد يوم أحد، إلا أن أباه منعه من ذلك ؛ ليقوم على أخواته. وقد روى عن أبي بكر وعمر وعلي وأبي عبيدة ومعاذ، وغيرهم من الصحابة. كما روى عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مباشرة. كان مجتهدا في طلب الحديث ؛ حتى إنه رحل في طلب الحديث الواحد إلى الشام، إلى عبد الله بن أنيس، وقيل إلى مصر، والأول أشهر. ورحل - أيضا - في آخر عمره إلى مكة في أحاديث ليسمعها، ثبتت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فلما

فرغ من سماع تلك الأحاديث ؛ انصرف إلى المدينة. وهو آخر من مات من الصحابة الذين شهدوا بيعة العقبة الثانية. وهو من المعمرين عُمِّر طويلا، وقد كف بصره، كان عمره 94 عاما. مات بالمدينة وذلك سنة 70 من الهجرة، وقيل بعدها.

« مَنْ لَقِيَ اللهَ » : « مَنْ » : إسم شرط تفيد العموم. « لَقِيَ اللهَ »: أي مات. ولقاء الله عز وجل على نوعين : لقاء عام ولقاء خاص.

- فاللقاء العام : يكون لجميع الناس ؛ وقد دل عليه قوله سبحانه وتعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ﴾.
- واللقاء الخاص : يكون للمؤمنين، وهو لقاء نعيم ورضا من الله سبحانه وتعالى. والكفار إن لقوا ربهم تبارك وتعالى ؛ فإنهم يلقونه لقاء غضب وسخط، ليس فيه إكرام ولا إنعام.

« لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا » : اقتصر النبي عليه الصلاة والسلام على نفي الإشراك فقط، دون غيره من الأعمال ؛ وذلك لعلتين - كما أجاب أهل العلم - :

- لأنه يستدعي التوحيد بالاقتضاء، ويستدعي إثبات الرسالة باللزوم : أي أنه إذا انتفى عنه الشرك ؛ يقتضي ذلك أنه موحد. وهو - أيضا - يستدعي إثبات الرسالة باللزوم ؛ أي أنه إذا لم يشرك بالله عز وجل ؛ فإنه يلزمه أن يشهد للنبي عليه الصلاة والسلام بالرسالة. فمن كذب

رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فقد كذب الله عز وجل، ومن كذب الله ؛ فهو مشرك. فإذا يلزم إثبات الرسالة ممن لم يشرك بالله عز وجل شيئا ؛ بل لا يعرف خطر الشرك بالله عز وجل إلا من جهة الرسل.

- أن هذا الاقتصار على نفي الإشراك هو مثل قول القائل" من توضأ صحت صلاته "؛ أي مع سائر الشروط ؛ كدخول الوقت، واستقبال القبلة. وهاهنا « **مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا** » : أي مع بقية الشروط : أن يكون موحدا قائما بالعبادة، مثبتا للرسالة.

ويستفاد من هذه الجملة عمومين : فقوله « **لَا يُشْرِكُ** » : هذا عموم في نوع الشرك ؛ أي لا يشرك شركا أصغر، ولا شركا أكبر. وقوله « **شَيْئًا** » : هذا - أيضا - في نوع المشْرَك به ؛ لأنها نكرة في الساق النفي تفيد العموم. فهذا المشرك بالله عز وجل ؛ الذي أشركه المشرك مع الله سبحانه وتعالى ، سواء أكان نبيا أو ملكا أو شجرا، وقليلا كان أو كثيرا.

« **دَخَلَ الجَنَّةَ** » : الذي يلقى الله عز وجل وهو لا يشرك به شيئا ؛ يدخل الجنة بإذن الله عز وجل. ودخول الجنة للموحد مقطوع به ؛ لأن الله عز وجل وعد الموحدين أن يدخلهم الجنة، ووعده لا يُخلف ؛ كما أثبت ذلك في كتابه ﴿ **وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ** ﴾. ودخول الجنة على قسمين :

❖ دخول أولي غير مسبوق بعذاب : لأهل التوحيد الكامل مع تفاوت درجاتهم.

❖ ودخول مسبوق بعذاب : وهذا لأهل التوحيد الناقص، وقع في كبائر لم يتب إلى الله عز وجل منها، ومات مصرا عليها.

ومع ذلك في كل من القسمين خير ؛ أنه سيرجع المآل بأن الله عز وجل سيدخلهم إلى الجنة.

« وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ » : دخول النار على قسمين :

❖ دخول أمدي : يبقى فيها إلى أمد، إلى زمن ثم يخرج من النار.

❖ ودخول أبدي : يخلد فيها أبدا.

هذه هي الأدلة التي ساقها المصنف رحمه الله تعالى في بيان الخوف من الوقوع في الشرك. فليحذر المسلم على نفسه من ذلك، وليحذر من سوء الخاتمة ؛ فإن هذه الأدلة تحذرنا من سوء الخاتمة، والعبرة بالخواتيم كما جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ ». فقد يكون الشخص على توحيد وسرعان ما ينقلب إلى الشرك بالله عز وجل ؛ وذلك لتساهله في أمر التوحيد، أو عدم تعرفه للشرك بالله عز وجل ؛ فإذا به يقع فيه.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : الخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ. Σ

الشرح :

وذلك للأدلة السابقة، وغيرها مما ورد فيه الترهيب عن الشرك من الأدلة الكثيرة من القرآن والسنة ؛ حتى قال بعض أهل العلم: ((إن التحذير من الشرك بصورة صريحة، هو خمس أخماس القرآن)). والقرآن كله في التوحيد، ومنه الترهيب من الشرك. ومن أسباب التخلص من الشرك :

- الدعاء بصرفه : أن يصرف الله عنك الشرك ؛ كما ورد عن إبراهيم ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾. وقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يدعو الله عز وجل أن يصرف عنه الشرك، بل يستعيذ بالله عز وجل ؛ كما في الحديث الذي حسنه العلامة الألباني « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا أَعْلَمُهُ وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُهُ ». ولأن الشرك لا يدفعه عنك إلا من تولى خلقك ﴿ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴾ ؛ بأن يصرفهم عن الشرك وعن المعاصي

والمنكرات، فيوفقهم للطاعات، ويعصمهم من المعاصي والسيئات والشركيات.

- التعرف على أنواعه : فإن كثيرا من أبناء المسلمين وقعوا في الشرك لعدم معرفتهم به ؛ حتى يصير عندهم من الأعمال الصالحة ! عياذا بالله.
- معرفة الوعيد الشديد لمن وقع فيه : ومن ذلك أن الله توعد المشركين بالنار.
- البعد والمجانبة للمشركين : فإنه من جانب المشركين وابتعد عنهم رُجي له الخير ؛ أن يسلك سبيل التوحيد، وأن يتخلص من الشرك. لكن إذا بقي في أوساطهم، ومعهم، راضيا بفعلهم ؛ كان كمن أشرك بالله عز وجل.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ. Σ

الشرح :

وهذا قد دل عليه حديث محمود بن لبيد « **أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صرّح أن الرياء من الشرك** ».

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ. Σ

الشرح :

كذلك للحديث السابق الذكر « **أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُم الشِّرْكُ الأَصْغَرُ** »، **فَسُئِلَ عَنْهُ** ؛ **فَقَالَ** : « **الرِّيَاءُ** » ؛ فسماه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم "شركا أصغر ".

ويصير الرياء شركا أكبر في حالتين :

- إذا كان ذلك في أصل الإيمان، وأصل الدين : بمعنى يظهر دينا غير الدين الذي يبطنه ؛ كرياء المنافقين، فرياءهم شرك أكبر.
- إذا كان يرائي في كل عمل يعمله أو يغلب على كل عمل يعمله : فهذا - أيضا - قد أشرك بالله الشرك الأكبر ؛ لعدم وجود الإخلاص. وهذا يناقض قوله تعالى ﴿ **وَما أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ** ﴾.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِيْنَ. Σ

الشرح :

لأن الخطاب في الحديث « **أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ** » موجه إلى الكاملين في الصلاح من هذه الأمة ؛ وهم الصحابة، يخاف النبي عليه الصلاة والسلام عليهم وعلى سائر الصالحين، ممن مشى على طريقة السلف الكرام. والصالحون جمع " صالح "، والصالح لغة **ضد الفاسد**. وغالبا ما يستعمل الصلاح والفساد في الأفعال ؛ لذلك ورد في القرآن ذكر الأعمال بأنها صالحة أو سيئة أو فاسدة ؛ فيُقابل الصالح بالفاسد أحيانا، ويُقابل الصالح بالسيء أحيانا ؛ قال الله عز وجل ﴿ **خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا** ﴾، وقال عز وجل ﴿ **وَلا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا** ﴾. وشرعا عرّفه بعضهم بقوله : ((من صلحت أقواله وأعماله ونياته)). وهناك تعريف أجمع من هذا التعريف : أن الصالح هو **القائم بحقوق الله وحقوق خلقه**. وهذه مرتبة عظيمة طلبها الأنبياء ؛ كما قال الله عز وجل عن يوسف ﴿ **تَوَفَّنِي مُسْلِماً وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ** ﴾. وذروة الصالحين هم الأنبياء.

ومرتبة الصلاح من حيث الإطلاق مرتبة عالية، وإلا فهي متفاوتة في نفسها : فمنهم من وصل إلى درجة الصّديقية، ومنهم من وصل إلى درجة

الشهداء، ومنهم ذروة الصالحين، الذين هم الأنبياء. قال الله عز وجل ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولئِكَ رَفِيقاً ﴾، فهنا نبّه الله أن مرتبة الصالحين مع كونها عالية ؛ لكنها في نفسها متفاوتة.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : قُرْبُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ. Σ

الشرح :

القرب والبعد يتقابلان. فمعنى القرب **ضد البعد**، ويستعمل ذلك في الزمان والمكان، وغير ذلك. وقرب الجنة والنار على قسمين : قرب حسي، وقرب معنوي.

- أما القرب المعنوي : فذلك بعمل الطاعة أو المعصية ؛ إذا عمل العبد الطاعة ؛ قرب من الجنة. وإذا عمل المعصية ؛ قرب من النار ؛ لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، كما في [صحيح الإمام البخاري] : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ**[25]، **وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ** ». والمقصود

---

[25] والشراك : أحد سيور النعل، التي تكون في وجهه.

هنا القرب المعنوي. وفي هذا إشارة إلى أن الطاعة والمعصية قد تكون في أيسر الأشياء ؛ فلا يزهد المسلم في قليل الخير أن يأتيه، ولا في قليل الشر ليجتنبه. فبعضهم يقول : " الرياء شرك أصغر " ؛ فيتصاغر الرياء في نظره، يراه صغيرا فيأتيه. وهذا خطأ ! ؛ لأنه إذا تصاغر الشر فوقع فيه ولم يجتنبه ؛ دل ذلك على خطر، أنه قد اقترب من النار : « **وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ** ».

❖ وأما القرب الحسي : فذلك يكون في الآخرة ؛ فالجنة لا يدخلها المؤمن حتى يموت ويلقى الله عز وجل في أرض المحشر يحاسبه، ثم تقرب منه الجنة ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ **وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ** ﴾، على أحد التفسيرين. وكذلك النار هي قريبة ﴿ **إِذا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَزَفِيراً** ﴾ ؛ لأن الكفار سيقتربون منها. يقولون : " عطشنا فأسقنا ! "؛ فيقال لهم : " ألا تردون ؟! هذه النار قريبة " ؛ فيردون، فيتساقطون في النار ؛ كما ورد بذلك الحديث.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : الجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ. Σ

الشرح :

وهذا متصل بالمسألة التي قبلها : " قرب الجنة وقرب النار "، جمعا في حديث واحد ؛ وهو حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما « مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ ». ووُجد في بعض النسخ الخطية بدل قوله " بين قربهما " : " الجمع بينهما في حديث واحد ".

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ ؛ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ. Σ

الشرح :

أي لكونه من أهل التوحيد، وأهل التوحيد لابد لهم من دخول الجنة ؛ فدخول الجنة لهم محقق. « **وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ** »، ولو كان من أعبد الناس ؛ وذلك لأن الشرك يحبط الأعمال، فلا تنفع العابد عبادته ؛ قال الله عز وجل ﴿ **وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴾. وقال سبحانه ﴿ **لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ** ﴾.

وقوله : " ولو كان من أعبد الناس " : هذا يشير إلى أن الناس أصناف : فمن الناس يعبد الله عز وجل عبادة مجردة من الإخلاص له سبحانه وتعالى. ومنهم من يعبد الله ويجتهد في العبادة، ولكنه يقع في الشرك. ومنهم من يعبد الله سبحانه وتعالى مخلصا له الدين، وهذا هو الذي يطلق عليه " من أعبد الناس". فمن توفرت فيه شروط العبادة يكون كذلك. وقد مرّ معنا أن العبادة تقوم على ركائز ثلاث : **الخوف والرجاء والمحبة**. ومن شروطها : **الإخلاص لله عز وجل، والمتابعة لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.**

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : المَسْأَلَةُ العَظِيْمَةُ ؛ سُؤَالُ الخَلِيْلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وِقَايَةَ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ.Σ

الشرح :

ويظهر عظم هذه المسألة : أن إبراهيم عليه السلام خليل الله تعالى، كان يخاف على نفسه الشرك، وهو من هو ؛ الذي أثنى عليه الله عز وجل ثناء عظيما : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً﴾، ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾. ومع ذلك يخاف على نفسه من الشرك، فكيف بمن دونه ؟! فلابد أن يُعظِّمَ المسلم في نفسه هذا الأمر ؛ فيخاف على نفسه من الوقوع في الشرك بالله عز وجل. فهي مسألة عظيمة ؛ أن يسأل الإنسان ربه وتعالى : أن يجنبه الشرك، ويجنب أبناءه وذريته ؛ اقتداءً بإبراهيم عليه السلام ؛ لأن الله عز وجل لأن الله عز وجل أمر نبيه بالاقتداء بهؤلاء الأنبياء، ومن ذروة الأنبياء وأفضلهم : إبراهيم عليه السلام ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾.

مسألة الدعاء للنفس وللغير : فإبراهيم سأل الله عز وجل لنفسه ولغيره :

الحالة الأولى : أن يدعو فيبدأ بنفسه، ثم يثني بغيره ؛ كما فعل إبراهيم قال ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنامَ ﴾. وهذه هي طريقة الصالحين.

الحالة الثانية : أن يدعو لغيره أولا، ثم يدعو لنفسه. وهذا لا بأس به ؛ بل هو من قبيل الجائز. وقد صنع الأئمة مثل هذا الأمر ؛ كأن يقول أحدهم : ((علمك الله وإياي)) ؛ هذا جائز.

الحالة الثالثة : أن يدعو لغيره فقط. وهذا أدلته كثيرة.

الحالة الرابعة : أن يدعو لنفسه فقط. وله - أيضا - أدلته الكثيرة. فكل حالة من هذه الحالات جائز.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الأَكْثَرِ لِقَوْلِهِ ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيْرًا مِنَ النَّاسِ ﴾. Σ

الشرح :

أي أن سبب خوف إبراهيم من الشرك : أن كثيرا من الناس قد ضل بعبادة الأصنام ؛ فلم يتخلص منها إلا القليل. والمصنف قال " الأكثر"، وفي الآية قال الله عز وجل ﴿ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾. وهناك **فرق بينهما**؛ لأن كلمة " الأكثر" تدل على المبالغة في الكثرة. بخلاف كلمة "كثيرا " فإنها لا تدل على الأكثرية الغالبية ؛ وإنما تدل على الكثرة فحسب ؛ ولهذا قال الله تعالى عن داود وسليمان عليهما السلام ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ

عِبادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾، ولم يقولا " على أكثر عباده المؤمنين " ؛ إشارة إلى أن كلمة " أكثر" تختلف عن كلمة "كثير". والأكثرية تكون على الضلال والباطل، لكن ليس من هذه الآية : ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ ﴾ ؛ وإنما استُفيدت من آيات أُخر منها : ﴿ وَلكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾. وقال سبحانه وتعالى ﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾.

وعُبرّ بـ "كثير " في آية الباب ؛ لأنه - كما قال أهل العلم - : أن زمن إبراهيم كان قريبا من زمن نوح، وما قبل زمن نوح وما بعده كان الشرك ليس سائدا في الأرض، ضل الناس على التوحيد من زمن آدم إلى نوح عليه السلام عشرة قرون، وهي على التوحيد الخالص. فلما وقع الشرك في قوم نوح، ودعاهم عليه السلام إلى التوحيد ولم يقبلوا ؛ أذن الله عز وجل بالدمار عليهم، ونجى أهل الإيمان. فبقي - حينئذٍ - من ذرية آدم - بعد أن هبطوا من السفينة - ، بقي منهم أعداد، كان من هؤلاء عدد كثير على التوحيد، وعدد كثير على الشرك ؛ حتى جاء زمن إبراهيم عليه السلام.

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : فِيهِ تَفْسِيرُ " لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ " كَمَا ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ. Σ

الشرح :

أي أنها تقتضي إفراد الله عز وجل بالعبادة، وألا يشرك به شيء من خلقه، وألا يتخذ له الند من الخلق. وتؤخذ هذه المسألة من جميع ما ورد من الأدلة في الباب ؛ لأن " لا إله إلا الله " فيها **نفي** و**إثبات**، وهذا موجود في الأدلة السابقة التي مرت معنا. وأما قوله "كما ذكر البخاري" فمعناه : الإشارة إلى رواية البخاري، وليس أن البخاري ذكر هذا القول. ولكن رواية البخاري ؛ تدل على تفسير " لا إله إلا الله " : إفراد الله بالعبادة، وألا يتخذ مع الله الند : « **مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ** ».

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ. Σ

الشرح :

فضيلته دخول الجنة والنجاة من النار. وهذه المسألة مستنبطة من قول الله عز وجل ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ ﴾. وحديث « مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ». والذين سلموا من الشرك على قسمين :

❖ ابتداء وانتهاء، أو انتهاء : أي في أول أمرهم ما أشركوا، ولدوا على الإسلام، ونشأوا على الفطرة، سلموا من الشرك ابتداء، ثم استمر أمرهم على ذلك ؛ حتى ماتوا وهم سالمون بإذن الله عز وجل من الشرك.

❖ والصنف الثاني : من سلم من الشرك انتهاء ؛ وذلك ربما أنه وقع في الشرك أو كان مشركا بالله سبحانه وتعالى، ثم نجاه سبحانه عز وجل بالتوحيد، فلزم التوحيد وحققه، وابتعد عن الشرك واجتنبه وأهله. فهو أيضا من الفضلاء الذين لهم فضيلة كما ذكر هاهنا.

المتن :

Γ بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ Σ

الشرح :

مناسبة هذا الباب لما سبقه من الأبواب : أن هذه الأبواب التي سبقت تكميل للعبد نفسه، ثم بين في هذا الباب الكمال للغير ؛ وذلك بالدعوة إلى الله عز وجل.

والمقصود من هذه الترجمة[26]:

- التنبيه على أنه لا ينبغي على من عرف التوحيد، أن يقتصر ذلك على نفسه.
- أن الدعاء إلى توحيد الله عز وجل هو أحسن قول، وأقوم طريق ؛ كما سيأتي من الأدلة : ﴿ **قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ** ﴾، ﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعا إِلَى اللَّهِ** ﴾، وهو سبيل الرسول عليه الصلاة والسلام، ومن اتبعه.
- بيان فضل من دعا إلى التوحيد.
- أن الدعوة إلى التوحيد واجبة على من علمه وفهمه وفرض عليه.

" الدعاء " : المقصود به الدعوة : " باب الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله ".

تعريف الدعوة : الدعوة لغة : مصدر من قول العرب " دعا فلان إلى كذا دعوة ". ومادة " دَعَوَ " ؛ تدل على **إمالة الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك**. وهذا التعريف اللغوي ذكره ابن فارس رحمه الله، وهو من أئمة

---

[26] يقصد بالترجمة : أي الترجمة للأدلة التي تحتها.

اللغة، وممن جمع شتات الألفاظ اللغوية. وقد ورد - أيضا - في الصحاح : يقال " دعوت فلانا " ؛ أي صِحت به واستدعيته. وتكون كلمة " الدعوة " إسم للمرة من الدعاء : " دعوت دعوة " ؛ أي مرة واحدة من الدعاء. و" الدَّعوة " و" الدِّعوة " و " الدُّعوة " : معانيها مختلفة، جمعت في مثلث لقطرب :

فدعوة العبد الدعاء، وهذا الدعاء على قسمين : دعاء العبد لنفسه : أن يدعو ربه تبارك وتعالى ؛ ليجيب مسألته. ودعاء العبد لغيره : وذلك إذا وقف الداعي في مقام الدعوة إلى الله عز وجل. وقال صاحب مثلث قطرب :

دَعوة العبد الدعاء *** ودِعوة[27] المرء ادّعاء

ودُعوة[28] ما صنع *** للأكل وقت الطلب

من هذا التعريف اللغوي يسمى الداعي : " داعياً " و" داعيةً ". " داعياً " : كما وردت بذلك النصوص من القرآن والسنة. و" داعيةً " : لأنه زيدت " التاء " ؛ مبالغة في الدعوة ؛ كما يقال " علاّمة "، زيدت " التاء " ؛ مبالغة في كثرة العلم. فالنبي عليه الصلاة والسلام " داعي الله " : ﴿ يَا قَوْمَنا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ ﴾. ويدخل في ذلك كل من اتبعه، ودعا إلى ما جاء به

---

[27] " الدِّعوة " بالكسر : الادعاء في النسب.

[28] فإذا دعيت إلى طعام تقول : جاءتني " دُعوة ".

عليه الصلاة والسلام. وكذلك المؤذن يقال له " داعي الله ". وأما اصطلاحا وشرعا : فالدعوة هي **دعوة الناس إلى الإسلام بالقول وبالفعل**.

حكم الدعوة : واجب كفائي، وربما تعين ؛ كمن يشاهد الشرك أو اطلع على منكر ؛ فإنه يجب عليه تغييره، والدعوة إلى التوحيد : « **مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ** ». ومن أبرز الأدلة على وجوب الدعوة قول الله عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام ﴿ **ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾. وقوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ**[29] **أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾.

مراتب الدعوة كما ذكرها ابن القيم رحمه الله تعالى، هذه المرتب مستنبطة من قول الله عز وجل ﴿ **ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾ : الحكمة، الموعظة الحسنة، المجادلة بالتي هي أحسن. قال ابن القيم رحمه الله تعالى : ((فإذا كان المدعو طالبا للحق محبا له، مؤثرا له على غيره إذا عرفه ؛ فهذا يدعى بالحكمة. وإذا كان مشتغلا بضد الحق، ولكن لو عرف الحق آثره واتبعه ؛ فهذا يحتاج إلى الموعظة

---

[29] هذا اللفظ يدل على الوجوب.

الحسنة، بالترغيب والترهيب. وإذا كان معاندا أو معارضا ؛ فهذا يجادل بالتي هي أحسن، فإن رجع ؛ وإلا تُرك)).

ولأن الحكمة هي **وضع الشيء في موضعه**، وكل ذلك حسن لم يقل الله عز وجل " الحكمة الحسنة "كما وصف الموعظة والمجادلة بالحسن.

******

المتن :

Γ ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيْلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيْرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبتها للباب : أنها دلت على سبيل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وطريقته، وطريقة من اتبعه أيضا : هي الدعوة في سبيل الله ؛ وهذا متضمن الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله.

﴿ **قُلْ هَذِهِ** ﴾ : هذا الخطاب للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهو صالح لكل من يصلح له الخطاب من أمته. ولكن ذِكر الأمر للنبي عليه الصلاة والسلام فيه فائدة وهي : أنه عليه الصلاة والسلام مع كونه أفضل الخلق، إلا أنه مأمور من عند الله عز وجل ؛ فيقوم بما أمره الله عز وجل من الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى.

﴿ **هَذِهِ** ﴾ : إسم إشارة. والمشار إليه يكون أحيانا حسيا، ويكون أحيانا معنويا. والمشار إليه هنا معنوي وهو : ما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الشرع من عبادة، ودعوة، وغير ذلك.

﴿ **سَبِيلِي** ﴾ : السبيل في أصل اللغة معناه **الطريق** ؛ أي هذه طريقتي وسنتي ومنهجي ودعوتي. وكلمة " السبيل" تُذكَّر أحيانا، وتُؤنَّث أحيانا أخرى. فمن تذكير " السبيل " : قول الله عز وجل ﴿ **وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا** ﴾. ومن تأنيث " السبيل" : هذه الآية ﴿ **قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي** ﴾. وقيل أن " السبيل" بمعنى **الطريق الذي فيه سهولة**، فكل طريق فيه سهولة يسمى " سبيلا "، وجمعه " سُبل". ويستعمل " السبيل" -

أيضا - **لكل ما يتوصل به إلى شيء ، خيرا كان أو شرا**. فـ " السبيل" على قسمين : حسي، ومعنوي.

وهنا أفرد الله عز وجل " السبيل" ولم يجمعه بقوله " هذه سُبُلي" ؛ لأن الدين المرضي واحد ؛ ولأن الحق واحد. وأما قوله سبحانه ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ﴾ ؛ فهذا إشارة إلى طرق الخير في الإسلام ؛ بأن طرق الخير كثيرة في هذا الدين ؛ فليسلك المسلم ما شاء منها. وإضافة " السبيل" إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لأنه أول من سلكه في أمته ؛ ولذا جاء ﴿ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾.

﴿ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ﴾ : ﴿ أَدْعُو ﴾ من " الدعاء "، وقد مرّ تعريفه. وهذا يدل على أنه مرسل إلى الخلق، أرسله الله عز وجل ؛ ليدعو إلى عبادة الله ودين الحق. وفي هذه الجملة فائدتان :

- التنبيه على الإخلاص في الدعوة.
- أن الدعوة إلى الله معناها الدعوة إلى توحيده ودينه.

والدعوة تنقسم إلى قسمين : دعوة إلى الله، ودعوة إلى غيره. فالدعوة إلى الله فيها الإخلاص. والدعوة إلى غيره هي على أنواع :

- ❖ دعوة إلى النفس : وذلك بالتصريح علوا وتكبرا، أو الدعوة إلى الحق من أجل أن يُعظَّم بين الناس : فهذه ليست دعوة إلى الله خالصة وإنما هي مشوبة بالدعوة إلى النفس ، عياذا بالله.

❖ دعوة إلى الحزبية : وهذه ممقوتة نهى الله سبحانه وتعالى عنها ﴿ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (31) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾.

﴿ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾ : أي على علم ويقين وحجة وحق ؛ ولذلك يقال : " فلان مستبصر بهذا ". والبصيرة هي **قوة القلب المدركة**، يقال لقوة القلب المدركة " بصيرة ". ويقال للقوة التي في الجارحة " بصر"، ولا يقال لها " بصيرة ". والبصيرة للقلب ؛ كالبصر للعين، تُدرك بها المعلومات والحقائق.

وهي ثلاث درجات - كما قال ابن القيم رحمه الله - من استكملها ؛ فقد استكمل البصيرة :

1- بصيرة في الأسماء والصفات.
2- بصيرة في الأمر والنهي.
3- بصيرة في الوعد والوعيد.

وقد ذكر بعض أهل العلم أن البصيرة أبلغ من العلم ؛ فهي العلم وزيادة. وذلك بأن يتصف الداعي إلى الله عز وجل بثلاث صفات : صفة قبل الدعوة، وصفة أثناء الدعوة، وصفة بعد الدعوة.

❖ أما الصفة التي ينبغي أن يتحلى بها قبل أن يدعو إلى الله عز وجل : فهي العلم ؛ كما ذكر الله عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام هنا :

أن يكون عالما بما يأمر، عالما بما ينهى، عالما بما يدعو الناس إليه.

وهذا العلم يشمل ثلاثة أمور :

1- العلم بأحكام الشرع : يعرف أحكام الشرع ؛ فيدعو الناس إلى حكم شرعي وهو يعلمه، وليس بالجهل.

2- والعلم بحال المدعوين.

3- والعلم بالسبيل الموصل إلى المقصود ؛ وهي الحكمة : كأن يستخدم الترغيب في مقام الترغيب، أو يستخدم التأليف في مقام التأليف، أو يستخدم التشجيع في مقام التشجيع. وهذه الطرق أو السبل كان النبي عليه الصلاة والسلام يعمل بها في دعوته : ترغيب، ترهيب، تشجيع، تأليف.

وكل هذه الأساليب وردت في أدلة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهي داخلة في العلم، فإذ أخذ هذه الثلاثة الأمور ؛ كان بصيرا.

❖ صفة أثناء الدعوة: الرفق ؛ أن يكون رفيقا في دعوته : والرفق ما كان في شيء إلا زانه وحسنه، ولا يأتي إلا بخير. وهو من الإيمان كما دلت عليه الأدلة الصحيحة. ولا بأس أن يستخدم الشدة في موضعها.

❖ صفة بعد الدعوة : الصبر والحلم. ولذلك أمر الله عز وجل به نبيه عليه الصلاة والسلام ؛ فقال ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا (23) فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ** ﴾، بعد أن أمر وبعد أن نهى، بعد أن

دعا إلى الله عز وجل ؛ أمره الله عز وجل بالصبر. وفي وصية لقمان لابنه أنه قال له ﴿ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصابَكَ ﴾ ؛ فنبه على الصبر بعد الأمر والنهي، وبعد الدعوة إلى الله عز وجل ؛ لأنه لا يأتي أحد بمثل ما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلا عودي وأوذي.

أصناف الناس في العلم والدعوة :

❖ من الناس يجهل الدين لغفلته، يعيش جاهلا بدين الله عز وجل لا يتعلمه ولا يدعو إليه، وهذه مصيبة الغافلين وقد أخبر الله عز وجل عنهم ؛ فقال ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغافِلُونَ ﴾.

فالغفلة هي التي سببت الجهل بدين الله عز وجل.

❖ من هو عالم بالدين ، ولكن تعلمه من أجل الدنيا والمنصب والجاه، لم يتعلم ولم يدعو إلى الله عز وجل ؛ وإنما إلى الدنيا : فهذا شأنه كما أخبر الله عز وجل عنه ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ﴾. يوف الله عز وجل له عمله في الدنيا ؛ لأنه

أراد بعمل الآخرة الدنيا، يوف له ذلك العمل ؛ ولكن ليس له في الآخرة إلا النار.

❖ من يكون عالما بالشريعة والدين والملة، ولكنه لا يدعو إلى الله عز وجل ؛ لأمر من الأمور ليست شرعية : فهذا يعد من الكاتمين للعلم، قال الله عز وجل ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾.

❖ من يكون عالما بالدين، ويدعو إلى الله عز وجل مخلصا : فهذا بأعلى المراتب، وهو متبع للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في طريقته.

﴿ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ : في هذه الجملة وما تقدمها قولان :

الأول : أن كلمة " أنا " توكيد للضمير المستتر في قوله ﴿ أَدْعُو ﴾. ومعنى ذلك : أي أدعو أنا إلى الله، ومن اتبعني كذلك يدعو، وكلنا على بصيرة.

الثاني : أن " أنا " مبتدأ، وخبرها ﴿ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾، ﴿ وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ معطوفة على " أنا ": أي أنا ومن اتبعني على بصيرة ؛ أي في دعوتي وفي عبادة الله عز وجل.

وكلا القولين معناه متقارب ؛ فالشأن أنه لا يدعو إلى الله عز وجل، إلا على بصيرة وعلم وعلى يقين من الامر.

﴿ وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ : المقصود بهم أهل الاتباع ، الذين هم أهل البصائر.

والاتباع لغة : مصدر اتبع، ومادة " تبع " تدل على **القَفو والتِّلو، على قفو الشيء**، يقال : " تبعت القوم " : إذا مشيت خلفهم، أو مروا بي فمضيت معهم. والاتباع في أصل اللغة **الاقتفاء لأثر الشيء**، ثم استعمل الاتباع في **العمل بمثل عمل الغير** ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾؛ أي عملوا مثل عملهم. ثم استعمل في **امتثال الأمر والعمل بما يأمر به المتبوع**. هذه كلها استعمالات لغوية. واصطلاحا فمعناه : ما عرّفه به الحافظ ابن عبد البر : ((**الاتباع ما ثبت عليه الحجة، وهو اتباع كل من أوجب عليك الدليل اتباع قوله**)). وعرّفه الإمام أحمد فقال : ((**هو أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وعن أصحابه، ثم هو بعد في التابعين مخير**)). والاتباع على قسمين : اتباع مذموم منهي عنه، واتباع مأمور محمود. فالاتباع المذموم الذي نهى الله عز وجل عنه، فمثل اتباع الهوى ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى ﴾، ومثل اتباع الشيطان ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾، ومثل اتباع الظن ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾، ومثل اتباع الكفار ﴿ حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾. وأما الاتباع المحمود الذي أمر الله عز وجل به ؛ فمثل اتباع القرآن والسنة ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾، واتباع الرسول عليه الصلاة والسلام،

وكاتباع - أيضا - صالح المؤمنين ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى ﴾. وقال سبحانه ﴿ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ﴾.

﴿ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ﴾ : فيه التنبيه على قضية التوحيد في مقام الدعوة إلى الله عز وجل ؛ وذلك أن أول ما يجب على العبد الداعي إلى الله عز وجل في مقام الدعوة ؛ هو الدعوة إلى توحيد الله عز وجل. والتسبيح هو **تنزيه الله عز وجل عن كل سوء وعن كل نقص وعن كل عيب**. وهذا التنزيه في هذا المقام ؛ تنويه عما لا يليق بالله عز وجل من الشرك، أو من القول عليه بلا علم ؛ فينزه الله عز وجل عن ذلك كله.

﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ : هذه الجملة فيها التأكيد لما سبق توكيد لأمر التوحيد ؛ لأن التوحيد معناه نفي الشرك، وهذه الجملة هي براءة من الشرك وأهله. ولم يقل في هذا الموضع " ولا أشرك، وما أنا من المشركين " ؛ لأن البراءة من أهل الشرك، براءة من الشرك ذاته ؛ وهذا هو صنيع الخليل إبراهيم عليه السلام في تبرئه من المشركين : ﴿ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (26) إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾. وقد أمر الله عز وجل نبيه عليه الصلاة والسلام أن يتبع ملة إبراهيم، قال الله سبحانه ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَما كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾. بل ذكر الله عز وجل أنه لا يتبع إبراهيم إلا أهل الإيمان ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْراهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾.

وفي هذه الآية صفات للداعي إلى الله عز وجل، ينبغي اعتبارها منها :

- بيان للمنهج والتعريف بالطريقة : لقوله ﴿ هذِهِ سَبِيلِي ﴾ ؛ فبين منهجك، وعرّف الناس بطريقتك : أهي طريقة الأنبياء والرسل ومن سار سيرهم، أم هي طريقة أخرى ؟ بخلاف ما عليه بعض الدعاة من كتمان بيان المنهج الصحيح - منهج السلف - ، لا يبينه ولا يوضحه للناس. فالناس يعيشون في لبس وفي غموض وفي خفاء عن هذا المنهج، والله عز وجل قد قال لنبيه عليه الصلاة والسلام ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيْلِي ﴾ ؛ هذه طريقتي ، هذه دعوتي ؛ يبينها النبي عليه الصلاة والسلام ويوضحها.
- الإخلاص لله عز وجل في الدعوة إليه : فقوله ﴿ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ﴾ ؛ فيها نفي للدعوة إلى غير الله، إلى النفس، وإلى الحزبية، وإلى غيرها مما لا يجوز شرعا. فالإخلاص لله من مهمات الداعي إلى الله عز وجل ؛ بل لن تنجح دعوة الداعي إلا بهذه الصفة العظيمة.
- العلم : لقوله تعالى ﴿ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾، والبصيرة قد سبق بيان أنها العلم، وتزيد على ذلك. فلابد أن يكون الدعي إلى الله عز وجل عالما بما يدعو وبما يأمر وبما ينهى، بخلاف ما عليه كثير من الطوائف الضالة التي تجدها تفتقر إلى العلم، تحتاج إلى أن تتعلم. والعلم هو أساس الدعوة كالأساس للبنيان.

- التمسك بالسنة والاتباع للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : لقوله ﴿ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾.
- الدعوة إلى التوحيد : لقوله ﴿ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ﴾ : أي وقل : سبحان الله أن أدعو من دون الله ندا، أنزه الله عز وجل أن أشرك به أنزه الله ؛ أن أقول عليه ما لا أعلم، أنزه الله أن أدعو بغير بصيرة.
- البراءة من الشرك وأهله : لقوله ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾. فلا يكون الداعي داعيا إلى الله عز وجل بحق ؛ إلا إذا اتصف بهذه الصفة. فلا يجوز للداعي إلى الله عز وجل، ولا غيره أن يدعو إلى الإسلام، وهو يخالط أو يعاشر أو يداهن المشركين ؛ فكل ذلك لا يجوز. فلا بد من البراءة من الشرك وأهله.

هذه الآية جمعت صفات عظيمة ذكرنا منها ست صفات، وهي بفضل الله عز وجل موجودة لدى دعاة أهل السنة - نحسبهم والله حسيبهم - . وهذه الآية فيها الرد على جميع الطوائف، وجميع الفرق، وجميع الأحزاب، إذا دعوا إلى الإسلام، أو إذا دعوا إلى الدين : هذه الشروط الموجودة، وهذه الصفات الموجودة في هذه الآية مفقودة عندهم.

الفرق بين حب الإمامة، والدعوة إلى الله، وحب الرياسة :

حب الرياسة مذموم. وحب الإمامة في الدين محمود ؛ وذلك لقوله عز وجل عن عباده المتقين : أنهم يدعون الله عز وجل، فيقولون ﴿ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ

إِمَامًا ﴿. والفرق بين حب الإمامة في الدين، والدعوة إلى الله عز وجل، وحب الرياسة -كما قال بعض أهل العلم - : هو كالفرق بين تعظيم أمر الله، وتعظيم النفس. فإذا أحب - مثلا - الداعي إلى الله عز وجل أن يكون إماما في هذا الدين، يقتدى به ويؤتم به، ويقتفى في العمل بما جاء به، ويكون ذلك عونا للناس على اقتفاء أثر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهو يحب ذلك لا لنفسه ؛ ولكن لأن يقتدي الناس برسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو ليعلمهم سنة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فهذا لا يضره، بل هو محمود. وإذا كان حب النفس دون النظر إلى الدين، وإلى اقتفاء أثر النبي عليه الصلاة والسلام واتباعه ؛ فذلك هو حب الرياسة، وهو مذموم.

******

المتن :

Γ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ ؛ قَالَ لَهُ : « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - وَفِي رِوَايَةٍ : إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ -، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ

أَطَاعُوا لِذَلِكَ, فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُوْمِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ ». أَخْرَجَاهُ. ∑

الشرح :

مناسبة الحديث للباب : مناسبته ظاهرة ؛ وذلك في قوله عليه الصلاة والسلام « فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْه شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه » وفي رواية « إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّه » ؛ فهو يبين في هذا الحديث أن الشهادة هي أول ما يكون في مقام الدعوة. وقد اختار المصنف رحمه الله رواية من الروايات التي وردت عن النبي عليه الصلاة والسلام في هذه القصة. وهذا الحديث بتمامه أخرجه البخاري ومسلم، ما عدا قوله « إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّه »، وفي رواية « إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّه » فإنها مما انفرد بها الإمام البخاري رحمه الله في [صحيحه]. والإمام البخاري رحمه الله قد أخرج هذا الحديث في [صحيحه]، مستشهدا به في أكثر من كتاب وأكثر من باب. ويأتي به أحيانا كاملا وأحيانا مختصرا. ولكن هناك ألفاظ وردت وهي متغايرة في اللفظ، لكنها متقاربة في المعنى. فمن ألفاظ الإمام البخاري « ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّه »، « فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّه » ؛ فكذا...، « فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْه شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّه »، « إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّه ». وقد جمع

الحافظ ابن حجر بين هذه الألفاظ ؛ قال رحمه الله : ((ووجه الجمع بينها : أن المراد بالعبادة : التوحيد في قوله « **فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ** ». والمراد بالتوحيد : الإقرار بالشهادتين. والإشارة بقوله « **ذَلِك** » : إلى التوحيد. وقوله « فإذا عرفوا الله » ؛ أي عرفوا توحيد الله. والمراد بالمعرفة : الإقرار والطواعية - قال - : فبذلك يجمع بين هذه الألفاظ المختلفة في القصة الواحدة).

وقوله « **فَإِذَا عَرَفُوا اللَّه** »: معرفة الله على قسمين : معرفة إقرار، ومعرفة انقياد وطاعة وعبادة. معرفة إقرار : هذه موجودة حتى عند المشركين ﴿ **وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّماواتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ** ﴾. وأما معرفة الانقياد والطاعة والعبادة : فهي عند أهل الإيمان.

وسبب اختيار المصنف لرواية « **إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّه** » دون غيرها - كما قال أهل العلم - ؛ أنه أشار بهذه الرواية إلى التنبيه إلى معنى شهادة أن لا إله إلا الله، وأن معناها توحيد الله بالعبادة، وترك عبادة ما سواه. ولذلك جاء الحديث مرة بلفظ « **شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه** »، ومرة بلفظ « **إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّه** »، ومرة بلفظ « **فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّه** ».

« **لَمَّا بَعَثَ** » : البعث معناه في اللغة : **الإرسال**، يقال : " بعثت البعير " : إذا أرسلته، وحللت عقاله. **وفرّق بعضهم بين البعث والإرسال بتفريق لا بأس باعتباره**، وذلك أنه يجوز أن يبعث الرجل إلى الآخر لحاجة تخصه دون

المبعوث إليه ؛ كالصبي، تبعثه إلى مكتب فتقول : " بعثه "، ولا تقول : " أرسلته " ؛ لأن الإرسال لا يكون إلا برسالة، وما يجري مجراها. لكن البعث يكون لحاجة تخصه، دون ذلك المرَسل إليه، ودون الرسول الذي أرسله.

ويأتي البعث بمعنى الإحياء ؛ كبعث الموتى ومعناه : إحياءهم بعد موتهم ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ ﴾.

وبعث معاذا إلى اليمن اختُلف متى كان ذلك ؟

القول الأول - وهو المشهور والصحيح - : أن بعث معاذ إلى اليمن كان في السنة العاشرة في شهر ربيع الأول، قبل حج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما ذكر البخاري رحمه الله في [صحيحه]، في أواخر "كتاب المغازي".

القول الثاني : أنه كان في آخر السنة التاسعة من الهجرة، عند أن انصرف النبي عليه الصلاة والسلام من تبوك. ولكن هذه الرواية قد جاءت عن كعب بن مالك وفي إسنادها الواقدي وهو كذّاب. فهذا القول مرجوح، والراجح أنه كان في السنة العاشرة من الهجرة، قبل حج النبي عليه الصلاة والسلام، كما ذكر ذلك البخاري، وأيّده الحافظ ابن حجر رحمهما الله.

واتفق أهل العلم على أن معاذا لم يزل على اليمن إلى أن قدم في خلافة أبي بكر، ثم توجه بعد ذلك إلى الشام ؛ فمات بها.

وبعثه النبي صلى الله عليه وعلى وسلم قاضيا أو واليا ؟

على اختلاف بين أهل العلم : جزم ابن عبد البر أنه عليه الصلاة والسلام بعث معاذا قاضيا لا واليا. بينما جزم غيره أنه بعثه واليا على اليمن وحاكما. والصحيح - وهو الظاهر - أنه بُعث واليا وقاضيا، وهذا هو الذي رجّحه شيخ الإسلام، وهو الذي استظهره حفيد المصنف سليمان بن عبد الله فقال : ((الظاهر أنه كان واليا، قاضيا)).

وإلى أي جهة بعثه من اليمن ؟

بعثه إلى جهة صنعاء وما حولها، بخلاف أبي موسى ؛ فإن جهته كانت إلى عدن وما حولها من تِهامة وغيرها.

قوله « إِلَى الْيَمَنِ » : اليمن هي بلدة معروفة واسعة في الجزيرة العربية. وقد حدها بعض أهل العلم - كما في [معجم البلدان] - ، بأن حدها من وراء " تثليث " ؛ وهذا موضع بالحجاز قرب مكة، وما سامتها إلى صنعاء، وما قاربها إلى حضرموت والشحر وعمان إلى عدن أبين، وما يليها من التهائم والنجود ؛ فهذه كلها تسمى " اليمن "، كما ذكر ذلك الحموي في [معجم البلدان]. وذكر الزبيدي في [تاج العروس] بأن اليمن كان ثلاثة ولايات : الولاية الأولى : الجند ومخاليفها. والولاية الثانية : صنعاء وما جاورها. والثالثة : حضرموت وما جاورها.

وسميت اليمن بهذا الإسم ؛ لعدة أسباب من أشهرها : أنها جاءت عن يمين الكعبة كما قاله البخاري، وهو قول جمهور أهل العلم. وقيل : لتيامن بعض

العرب فيها ؛ وذلك أن العرب تفرّقت، فمن تيامن منهم سمي " يمنا ". وقيل نسبة إلى رجل اسمه " أيمن بن يقطن " . وهذا رجّحه بعض المؤرخين كالهمداني في كتابه [الإكليل]، وغيره. وهذه البلدة مفضلة ومشرّفة بتشريف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لها في أكثر من حديث، ومن أشهرها « الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ ».

وبعث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم معاذ إلى اليمن يدل على أمور:

- فضيلة معاذ : لكونه من أهل البصيرة، ومن أهل العلم في الدعوة إلى الله عز وجل.
- فضيلة أهل اليمن : أنهم آمنوا بما جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وفي ذلك اهتمام منه عليه الصلاة والسلام بهم ؛ حيث أرسل إليهم أكثر من داعٍ ووالٍ وحاكم.
- تعليم أهل اليمن : وبهذا صار أهل اليمن أهل علم وفقه وخير ودراية وفهم وحكمة، كما وصفهم بذلك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- مشروعية إرسال الدعاة إلى الله سبحانه وتعالى، وأنها سنة نبوية.

وقد بُعث إلى اليمن جماعة من الصحابة من أشهرهم ثلاثة، أرسلهم النبي عليه الصلاة والسلام معلمين، مفقهين، قاضين، والين : علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل، وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهم.

« قَوْمًا مِنْ أَهلِ الْكِتَابِ » : " القوم " في الأصل - أصل الاستعمال - : **الجماعة من الرجال دون النساء** ؛ لقوله تعالى ﴿ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ ﴾، ففرق بين الذكور بلفظة " القوم، والنساء " ؛ دل على خروج النساء من القوم. ثم إنها صارت لفظة عامة يدخل فيها الذكور والإناث. فإذا أطلقت هذه الكلمة شملت الجميع، كما هو مقرر في علم الأصول، بلا خلاف عند أهل العلم.

« مِنْ أَهلِ الْكِتَابِ » : المقصود بهم اليهود والنصارى. وسبب تسميتهم بـ " أهل الكتاب " ؛ لكونهم منتسبين إلى كتبهم السابقة ؛ كالتوراة المنزلة على موسى عليه السلام التي يدين بها اليهود مع تحريفها وتبديلها وتغييرها. والإنجيل المنزل على عيسى عليه التي يدين بها النصارى، مع تحريفه وتغييره وتبديله. وقيل سموا بذلك ؛ للتفريق بينهم وبين الوثنيين الذين ليس لهم كتاب، ولا يؤمنون بالرسل. وكان اليهود والنصارى أكثر من المشركين في اليمن، فالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكّر معاذا بما هو غالب على تلك البلاد، أنه يوجد هناك يهود، ويوجد نصارى. والنبي عليه الصلاة والسلام بُعث، وكان هناك أديان خمسة كانت موجودة، لا سادس لها غير دين الحنيفية. أما الأديان الباطلة الخمسة :

1- اليهود : وكانوا أكثر ما يتواجدون في خيبر واليمن والمدينة و بأطراف الشام. لكن كانوا هناك أذلة، مستذلين مع النصارى. وكان منهم جماعة بأرض فارس. لكنهم كانوا - أيضا - مستذلون من قبل المجوس.

وكان منهم بأرض العرب فرقة وجماعة. والله عز وجل قطعهم أمما وسلبهم الملك والعز.

2- النصارى : وكان أكثر تواجدهم في الشام، فالشام كانت كلها نصارى، وأرض المغرب ومصر والحبشة والموصل وأرض نجران وغيرها من البلاد.

3- المجوس : وهم أهل مملكة فارس وما اتصل بها من العراق وغيره.

4- الصابئة : وهم جزء من فارس أهل حرّان وكثير من بلاد الروم. كانوا على هذه الديانة ؛ وهي ديانة بين اليهودية والنصرانية، وقيل كانت ديانة على ما سبق في زمن نوح عليه السلام، وقيل غير ذلك.

5- الشرك : فقد كان المشركون منتشرون في جزيرة العرب وفي بلاد الهند وبلاد الترك وما جاورها.

ولذا يقول قتادة رحمه الله تعالى : ((الأديان ستة واحد للرحمٰن، وخمسة للشيطان)).

وأخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بهذا - كما قال بعض أهل العلم - ؛ لأجل أن يكون بصيرا بأحوال المدعوين ؛ وليستعد ويتهيئ لمناظرتهم، فهم أصحاب علم.

« إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهلِ الْكِتَابِ » : **فيها فوائد** :

- فيها دليل على معرفته عليه الصلاة والسلام بأحوال الناس : وذلك له طريقان : الوحي، أو العلم والتجربة.
- وصية الإمام لمندوبه : وهي سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في بعوثه.
- أن مخاطبة العالم ليس كمخاطبة الجاهل ؛ فلابد أن يوضع لكل مقام مقاله.
- ينبغي للداعي أن يكون على بصيرة في أمور الدين ؛ كمعاذ رضي الله عنه، وهو الموصوف بأنه من أعلم الناس بالحلال والحرام ؛ فقد كان من فقهاء الصحابة رضي الله عنهم.
- التنبيه على الاحتراز من الشبه. ومن الشبه الخطرة لليهود والنصارى ما أورده ابن القيم في كتابه [هداية الحيارى]، وعالجها.
- الحرص على طلب العلم : أن يتعلم أولا ؛ كي يحترز مما سيواجه.
- أن الذين قَدِمَ عليهم، لا يجب أن يكونوا جميعا من أهل الكتاب ؛ بل يجوز أن يكونوا من غيرهم ؛ كما في قوله « **إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ** ».

« **فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوْهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ** » : هناك وجهان للإعراب في هذه الجملة :

الأول - وهو المشهور - : هو نصب « أَوَّلَ » ورفع « شَهَادَةُ » ؛ فتكون شهادة إسم لـ « يَكُنْ » وخبرها « أَوَّلَ ». وقدّم « أَوَّلَ »، الخبر على الإسم ؛ ليفيد التأكيد بأن الشهادة أول ما يدعى إليه.

الوجه الثاني : العكس من ذلك « فَلْيَكُنْ أَوَّلُ » بالرفع على أنه إسم « يَكُنْ » : « أَوَّلَ مَا تَدْعُوْهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةَ » على أنه خبر « يَكُنْ » ؛ فيكون فيه الإخبار بالأولية ؛ كأنه قال " أوّلُ ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله ". ولا بأس بالوجهين.

لماذا اقتصر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله ؟

قال أهل العلم : لا بأس بذلك ؛ لأنها تستلزم شهادة أن محمدا رسول الله.

وقيل : إن هذه ليست مقصورة دون الشهادة الأخرى ؛ بل قد ثبت في رواية في [الصحيحين] : أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّه ».

وفائدة هذه الجملة :

- التنبيه على التدرج في الدعوة ؛ بأن يبدأ بالأهم فالأهم. وهذا التدرج مطلوب : أتيت إلى قوم فيهم الشرك، وفيهم معاصي ؛ ابدأ بالتحذير من الشرك، وادعهم إلى التوحيد قبل أن تنظر إلى ما دون الشرك من

المعاصي. فهذه طريقة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم التي أوصى بها معاذا.

- الاقتداء بالرسل : فأول ما دعوا إليه التوحيد، ونبذ الشرك : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾، ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ ﴾.
- أن أول واجب في مقام الدعوة : التوحيد.
- أن الإنسان قد يكون عالما، ولكن لا يعرف ما معنى " لا إله إلا الله " : كما نجد عند بعض الحزبيين أو الطوائف الأخرى، تجده معدود لديهم من العلماء، لكنه لا يعلم ولا يفهم ولا يعرف " لا إله إلا الله "، مقتضاها وما تدل عليه ومعناها ! كما هو حاصل عند أهل الكتاب، لديهم علم ؛ لكنهم لم يعرفوا معنى هذه الكلمة. أو أنه يعرفها ولا يعمل بها.
- أن في ذلك دليلا على عموم رسالة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : فالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مبعوث إلى الناس كافة بمن فيهم أهل الكتاب ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً ﴾، وقال الله ﴿ وما أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعالَمِينَ ﴾.

« إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ » : هذه الرواية ثابتة في "كتاب التوحيد " من [صحيح] الإمام البخاري، وأشار المصنف بذكر هذه الرواية إلى معنى شهادة أن " لا إله إلا الله " ؛ فإن معناها توحيد الله عز وجل بالعبادة،

ونفي عبادة ما سواه. وفي هذا تصريح بلفظة " **التوحيد** "، وأن كلمة " **التوحيد** " ليست مخترعة من قبل أحد دون الشرع ؛ بل جاءت في نصوص الشرع، خلافا لما يدعيه بعض الطوائف الضالة أن كلمة " **التوحيد** " لا وجود لها لا في الكتاب ولا السنة.

ما هو أول واجب يجب على المكلف ؟

أول واجب : هو نطقه بالشهادتين، خلافا لأهل الكلام ؛ فإنهم قد تفرقوا في هذه المسألة إلى فرق، فظهرت لهم أقوال منها : أن أول ما يجب على المكلف النظر، والمراد به النظر في الأدلة العقلية التي تدل على وجود الله عز وجل ؛ أي حتى يثبت من خلال النظر، بالعقل والنظر في الأدلة العقلية أن الله موجود ! وهذا عند جماهير المتكلمين من أهل الكلام. وهناك طائفة أخرى منهم قالوا لا ! ليس النظر، ولكن القصد إلى النظر ؛ أي القدرة على التعبير على وجود الله سبحانه وتعالى فقط، باصطلاح المتكلمين من الأدلة المنطقية والفلسفية. يقصدون إلى هذه الأدلة ؛ فيقولون هذا أول واجب ؛ يعني أول واجب تعلم المنطق، تعلم الفلسفة ؛ لتعرف ما يجب عليك. هذه خلاصة أمرهم وهذه طريقة سلكها بعض الأشاعرة.

والصنف الثالث : من يقول بأن أول ما يجب على المكلف الشك ؛ أي الشك في وجود الله، ثم يبحث عما يثبت له وجود الله عز وجل. وهذا ضلال سحيق ! وهي الطريقة التي اتخذها أبو هاشم الجُبَّائي، وغيره من

المعتزلة عياذا بالله. وأئمة السلف متفقون على أن أول ما يؤمر به العبد هو النطق بالشهادتين، وذلك هو فعل النبي عليه الصلاة والسلام. فقد كان يأمر من أراد الإسلام - أول ما يأمره - بالشهادتين، فهي البوابة للدخول في الإسلام.

هل يعد مسلما من قال " لا إله إلا الله " ولم يذكر الشهادة الأخرى ؟

فيه خلاف بين أهل العلم : فذهب جمهور أهل العلم إلى أن ذلك لا يكفي. قال الحافظ ابن حجر كما في [الفتح] : ((الراجح لا، بل يجب الكف عن قتله حتى يُختبر. فإن شهد بالرسالة والتزم أحكام الإسلام ؛ حُكِم بإسلامه)). وإلى ذلك الإشارة بالاستثناء بقوله عليه الصلاة والسلام « إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ ». فإذا شهد هذه الشهادة قال " لا إله إلا الله " يجب الكف عنه كما أمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بذلك، وينظر ما وراء هذه الشهادة : فإن كان وراءها الإلتزام بإثبات الرسالة ؛ فحينئذٍ يقبل ذلك منه، ويحكم عليه بالإسلام. وذهب بعض أهل العلم أنه يصير بالأولى مسلما، ويطالب بالثانية. وفصّل البغوي بكلام جميل فقال : ((الكافر إذا كان وثنيا لا يقر بالوحدانية، فإذا قال " لا إله إلا الله " حُكِم بإسلامه ؛ ليطرد عنه الشرك بالله عز وجل والكفر. ثم يُطلب منه بقية ما يلزم من إثبات الرسالة وغيرها، مما يجب عليه من أحكام الدين والإسلام. وأما من كان مقرا بالوحدانية، منكرا للنبوة، فإنه لا يُحكم بإسلامه ؛ حتى يقول : " وأن محمدا رسول الله ". فإن كان يعتقد أن الرسالة المحمدية إلى العرب

خاصة ؛ فلابد أن يقول : " إلى جميع الخلق ")). وهذا تنبيه جيد ؛ لما يحصل عند بعض الكفار، ولما ينبغي التعامل به في هذا الأمر. ثم - أيضا - قد وردت رواية من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** » : « **ادْعُهُم إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهِ** »؛ أي إذا عرفوا توحيد الله وعبادته، وأقرّوا بذلك، وكان لديهم الانقياد لهذا الأمر « **فَأَعْلِمْهُم أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِم** ». فمعرفة الله على قسمين : معرفة إقرار، واعتراف مجرّد، وهذا يدخل فيه حتى الكفار. لكن المعرفة المطلوبة ؛ معرفة تستلزم الانقياد والطاعة، وإخلاص العبادة لله وحده سبحانه وتعالى.

« **فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ** » : **هذه الجملة فيها فوائد :**

- أن على الداعي أن لا ينتقل من التوحيد حتى يستثبت منه عند الناس.
- أن الصلاة بعد التوحيد، والإقرار بالرسالة أعظم الواجبات، وأحبّها.
- دليل على فرضية الصلوات الخمس في أوقاتها ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام « **فِي كُلِّ يومٍ وَلَيْلَةٍ** ».
- أن فيها دليلا على أن الوِتر ليس بفرض، إذ لو كان فرضا ؛ لكان صلاة سادسة، لاسيما وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذا لمعاذ في آخر الأمر، في السنة العاشرة.

« **أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ** »: أي شهدوا وانقادوا لذلك. والطاعة لغة معناها : **الموافقة**. وشرعا : **الموافقة في الأمر والنهي ؛ فعلا للمأمور واجتنابا للمحظور**. وهذه الطاعة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الحديث طاعة مقيدة ؛ لأن الطاعة على قسمين : طاعة مطلقة، وطاعة مقيدة، وهذه من الطاعات المقيدة. وقد أظهر الله سبحانه وتعالى القسمين في قوله ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ ؛ فطاعة ولاة الأمور طاعة مقيدة بطاعة الله، وطاعة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

« **فَأَعْلِمْهُم** » : أي أخبرهم ؛ فالإعلام هو **الإخبار**، إلا أن الإعلام يكون فيه إظهار الخبر مع العلم به، بخلاف الإخبار فهو إظهار للخبر، علم به أو لم يعلم.

« **افْتَرَضَ** » : أي أوجب، وهذه الصيغة من صيغ الواجب. ومن ذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿ **سُورَةٌ أَنْزَلْناها وَفَرَضْناها** ﴾. واختلف أهل الأصول : **هل هناك فرق بين الفرض والواجب ؟**

فجمهور الفقهاء والأصوليين أنه لا فرق بينهما. وخالف في ذلك الحنفية، فقالوا : ما ورد بدليل قطعي الورود ؛ كالقرآن والحديث المتواتر ؛ فهو فرض. وما ورد بدليل ظني الورود ؛ فهو واجب ؛ كحديث الآحاد. ولاشك أن

مذهب الجمهور هو الأصح والأرجح ؛ وذلك لرجحان وجوب العمل بخبر حديث الآحاد.

« خَمْسَ صَلَوَاتٍ » : هذا فيه تحديد الصلوات المفروضة بالخمس، وقد قال الله سبحانه وتعالى عنهن « هُنَّ خَمْسٌ فِي الْفِعْلِ وَخَمْسُونَ فِي الْأَجْرِ » ؛ بمعنى أن الحسنة بعشر أمثالها، تصلي صلاة واحدة كأنك صليت عشر صلوات ؛ يعني نلت ثوابا عظيما.

« فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ »: اليوم - على الراجح من أقوال أهل العلم - ؛ أنه من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، خلافا لمن قال إنه من طلوع الشمس إلى غروبها. وهو قول الجمهور.

- مسألة : هل الكفار مخاطبون بالشرع ؟

وإذا قيل أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة معنى ذلك : أنهم مأمورون بفروع الشريعة بالصلاة والزكاة والحج، وأنهم يأثمون على تركها، لكن لا يطالبون بها إلا تبعا للإسلام ؛ أي بعد أن يسلموا. ومعنى ذلك أيضا : أن الكفار يعاقبون في الآخرة على ترك هذه الواجبات والفرائض. ومعنى ذلك أيضا : أنهم إذا أسلموا لا يُطالَبون بالقضاء، كما عليه عامة أهل العلم ؛ لقوله سبحانه وتعالى ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ ما قَدْ سَلَفَ ﴾ ؛ فالإسلام يَجُبُّ ما كان قبله.

- مسألة : هل الكفار مخاطبون بأصل الإيمان وأصل الإسلام ؟

هذا بإجماع أهل العلم، أنهم مخاطبون، يُطلب منهم الإيمان والإسلام. ولكن حدث الخلاف في غير الإيمان، في الصلاة، في الزكاة هل هم مخاطبون بذلك أم لا ؟ هناك ثلاثة أقوال :

القول الأول - وهو قول الأكثرية والمحققين - : أنهم مخاطبون بفروع الشريعة بالصلاة والزكاة والصيام..؛ ولذلك لأدلة منها :

- ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ (42) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴾ ؛ فذكروا تركهم للصلاة ؛ هذا دليل على أنهم كانوا مخاطبين.
- وقوله عز وجل ﴿ وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ (6) الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ ؛ دل على أن المشرك إذا ترك هذا الواجب يُعاقَب عليه. وهذا دليل - أيضا - على أن الخطاب موجه إليهم.
- ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ ؛ فذكر الله بعد الشرك : كبائر، قال ﴿ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ﴾، والزنا : يدل على أن المشركين والكافرين مخاطبون بفروع الشريعة ؛ لأن هذه جمعت بين المحظورات كلها.

وهناك قول آخر" أنهم غير مخاطبين بذلك مطلقا. وهناك قول آخر : أنهم مخاطبون بالنواهي دون الأوامر، والصحيح الأول.

« **فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ** » : الزكاة قرينة للصلاة، ذكر الله عز وجل اقترانها بالصلاة في القرآن في أكثر من ثمانين موضعا ؛ فالصلاة عبادة بدنية، والزكاة

عبادة مالية. والصلاة عبادة تتعلق بحق الله، والزكاة عبادة تتعلق بحق المخلوقين ؛ فهي قرينة لها. وكذلك في الأحاديث تذكران مقرونتان، ومنها هذا الحديث.

« فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ » : أي آمنوا أن الله افترض عليهم الصلوات الخمس، ففعلوها ؛ فحينئذٍ : « فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ».

قوله « صَدَقَةً » : هي **ما يخرجه الإنسان من ماله على وجه القُربة، كالزكاة تماما**. لكن الصدقة في الأصل تقال للمُتطوَّع به " المال". والزكاة للمفروض والواجب ؛ أي الصدقة الواجبة تسمى " زكاة "، والصدقة المستحبة تسمى " صدقة ". وقد يسمى الواجب " صدقة "، المال الواجب الذي تخرجه، وهو واجب عليك إخراجه ؛ هذا قد يسمى " صدقة ". وسميت الصدقة بهذا الإسم ؛ لأنها تنبئ على صدق صاحبها، أو تحمل صاحبها على الصدق في العطاء والنفقة. ومن الأدلة التي تدل على أن الزكاة الواجبة تسمى " صدقة " هذا الحديث : « أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً »، ولم يقل : " زكاة " ؛ دل على أن تسمية الواجب " صدقة "، وكذلك قوله عز وجل ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً ﴾ ؛ هي الواجبة. وقال سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقاتُ لِلْفُقَراءِ ﴾.

« مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ » : ضابط الغنى الموجب للزكاة هو : **من ملك نصاباً**، وبلوغ النّصاب ؛ أي وصل المال إلى درجة أوجب فيها الشرع إخراج الزكاة منه. **ودوام الحول** ؛ **وهو العام** ، استمرار العام كامل في بعض الأموال الزكوية ؛ هذان شرطي الزكاة. والصدقة المفروضة لا تحل للغني بإجماع أهل العلم، إلا لخمسة :

1- العامل على الزكاة : يحل أخذ شيء من المال من قبل ولي الأمر أو نائبه.
2- رجل اشتراها بماله.
3- غارم : شخص غني، لكن تحمّل حمالة ؛ كالإصلاح بين الناس.
4- الغازي في سبيل الله.
5- المسكين الذي يتصدق عليه بالصدقة، فيهديها إلى غني.

هل في حديث بعث معاذ ما يدل أن الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة ؟

يقال : الاستدلال به ضعيف، كما ذكر النووي رحمه الله قال : ((فإن المراد : أعلمهم بأنهم مطالبون بالصلوات وغيرها في الدنيا، والمطالبة لا تكون إلا بعد الإسلام، ولا يلزم من ذلك ألا يكونوا مخاطبين بها. ويزاد في عذابهم بسببها في الآخرة)).

« **فَإِيَّاكَ** » : هذه الكلمة كلمة تحذير. وقوله « **وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمِ** » : « **كَرائمَ** » : منصوبة على التحذير. و« **كَرائمَ** » جمع "كريمة" ؛ وهي **خيار المال وأنفسه وأكثره ثمنا**. وقيل "الكريمة من المال" : هي **الجامعة للكمال الممكن في حقها من غزارة اللبن، وجمال الصورة، وكثرة اللحم والصوف**. فهذه أوصاف تدل على كمال ذلك المال، على أنه نفيس. وهذه الأموال التي يُطلب أخذها ممن بلغ منها النصاب، تتلخص في ثلاثة :

1- في الماشية من الإبل والبقر والغنم.
2- وفي الأثمان من ذهب وفضة وما أخذ حكمهما.
3- ومن زروع وثمار.

فمعنى قوله « **إِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ** » : أي احذر أن تأخذ أنفس أموالهم ؛ لأنه إذا أخذ أنفس الأموال أثّر على نفوس الأغنياء. والعكس كذلك إذا أخذ شرار المال أو أردأه ؛ فإن في ذلك تأثيرا على نفوس الفقراء ؛ فالوسط هو العدل.

- **مسألة : هل للعامل على الزكاة أن يأخذ أنفس الزكوات ؟**

الجواب : لا ؛ بل يحرم عليه ذلك ؛ لدلالة هذا الحديث.

- **مسألة : هل يجوز لصاحب المال أن يخرج الرديء من ماله زكاة، ويعطيها للعامل ؟**

الجواب : لا ؛ بل يحرم عليه ذلك. ويدل عليه قوله سبحانه وتعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾. الشاهد : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ ﴾ ؛ يعني لا تقصدوا الخبيث من المال فتنفقونه، وأنتم لو أعطيتموه ؛ لما قبلتموه إلا على إغماض أو إكراه. لكن إن طابت نفس صاحب المال أن يخرج الكريمة من ماله ؛ يقال : هذا جائز ؛ بشرط أن تكون نفسه طيبة بذلك. وهذه الجملة فيها مراعاة الأغنياء والفقراء.

« وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُوْمِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ » : هنا الرسول عليه الصلاة والسلام حذّر معاذا من دعوة المظلوم ؛ والحكمة في ذلك أن الغالب على من وَلِي شيئا من أمور الناس الميل إلى الظلم، قليلا كان أو كثيرا. وهذا فيه إرشاد لجميع العمّال ولجميع من يُنوّبهم ولي الأمر ؛ بأن يحذروا من الظلم، خصوصا أن للمظلوم دعوة لا ترد. فقوله عليه الصلاة والسلام « اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُوْمِ » : أي اجعل العدل، وترك الظلم، وقاية بينك وبين عذاب الله سبحانه وتعالى، تقيك دعوة المظلوم. والعدل وترك الظلم يقيان من جميع الشرور في الدنيا والآخرة، كما ذكر أهل العلم. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن المظلوم له دعوة مستجابة لا ترد ؛ كما في حديث أبي هريرة « ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ لَا شَكَّ فِيهِنَّ » وذكر منها « دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ».

وقوله « **فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ** » : تعليل لترك دعوة المظلوم كأن السائل يسأل لماذا أتقي دعوة المظلوم ؟! الجواب في قوله « **فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ** » ؛ بمعنى أنها لا تُحجب عن الله سبحانه وتعالى، بل يقبلها ولا يردها حتى ولو كانت من كافر. والظلم عواقبه وخيمة، والله سبحانه وتعالى ما حرّم على نفسه الظلم ؛ إلا لشؤم في ذلك الظلم.

وقوله « **حِجَابٌ** » : الحجاب هو **المانع من الوصول** ؛ فمعنى هذا أنه ليس بينها وبين الله ما يمنع وصولها ؛ ولذلك قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَبَيْنَهُما حِجابٌ** ﴾، وقال سبحانه ﴿ **حَتَّى تَوارَتْ بِالْحِجابِ** ﴾ ؛ أي الشمس. ومنه قيل لمن كان في قصر الملك أو السلطان، ولمن يمنع الناس من الوصول إليه، قيل له " حاجب ". وقيل لحاجب العين " حاجب " ؛ لأنه يمنع وصول شيء إليها.

إشكال : لم يُذكر في هذا الحديث فرضية الصوم والحج ، مع أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد ذكر هنا ثلاثة أركان وبقي ركنان. الثلاثة الأركان : الشهادتان والصلاة والزكاة، ولم يذكر الصوم والحج ؟!

هذا الحديث مما أشكل على كثيرين ، مع أن هذا كان في أواخر حياة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ أي بعد فرضية الصيام وكذلك الحج، فلما ظهر هذا الإشكال ؛ بدأ أهل العلم ينظرون جوابا شافيا في ذلك، كافيا ؛ فأجاب بعضهم بجواب صحيح، وبعضهم لم يُجب بجواب صحيح. ومما أجيب من

الأجوبة الغير الصحيحة قول بعضهم : إن بعض الرواة اختصر الحديث. وهذا كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ليس كذلك ؛ فإن هذا طعن في الرواة ؛ لأن ذلك إنما يقع في الحديث الواحد. لكن بما أنه ورد الحديث هكذا بدون رواية أخرى من الرواة، واجتماع الرواة على هذا ؛ ينفي هذا الجواب.

وأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بجوابين، وزاد بعضهم أجوبة على هذا الإشكال في الحديث ؛ كالحافظ وابن حجر، وغيرهم من أهل العلم. فمما أجاب به شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ((أن ذلك بحسب نزول الفرائض. وأول ما فرض الله عز وجل الشهادتين، ثم الصلاة ؛ فإنه أمر بالصلاة في أول أوقات الوحي)). قال : ((ولهذا لم يُذكر وجوب الحج كعامة الأحاديث ؛ إنما هي في الأحاديث المتأخرة)). لكن هذا الجواب يشكل عليه شيء آخر ؛ وهو : أن هذا الحديث من الأحاديث المتأخرة، ومع ذلك لم يُذكر فيها الحج ولا الصوم ؟! فلا يزال الإشكال قائما. والجواب الآخر، مما أجاب به شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : ((أنه عليه الصلاة والسلام كان يذكر في كل مقام ما يناسبه ؛ فيذكر تارة الفرائض التي يُقاتَل عليها [30] ؛ كالشهادتان، كالصلاة والزكاة. وتارة النبي

---

[30] فهذا المقام يناسبه ذكر الفرائض التي يقاتل الناس عليها وهي : الشهادتان والصلاة والزكاة ؛ قال عليه الصلاة والسلام كما في حديث عبد الله بن عمر « **أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا**

عليه الصلاة والسلام يذكر الصلاة والصيام، لمن لم يكن عليه زكاة [31]. وتارة يذكر الصلاة والزكاة والصيام، ولا يذكر الحج ؛ لأحد أمرين : إما أن يكون قبل فرض الحج. وإما أن يكون المخاطب لا حج عليه، ليس بمستطيع للحج)). ومما ذُكر - أيضا - من الأجوبة : أن هذه الأركان التي ذكرها الرسول عليه الصلاة والسلام، وهي الشهادتان والصلاة والزكاة : أركان ظاهرة، يراها الناس ويسمعونها، وهي متكررة أكثر من غيرها : فالصلاة تتكرر في كل يوم وليلة خمس مرات، والزكاة في كل عام. وأما الصيام ؛ فهو أمر خفي بين العبد وربه لا يُشاهَد : لو قال شخص : " أنا صائم "، وهو ليس بصائم يسقط - حينئذٍ - متابعة هذا الرجل ؛ لأن الصيام بين العبد وبين ربه سبحانه وتعالى . وأما الحج فوجوبه على المستطيع، وفي العمر مرة واحدة. ومن الأجوبة - أيضا - ما ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى : ((أنه عليه الصلاة والسلام ذكر الفرائض التي تسهل ما بعدها من الفرائض ؛ لكون هذه الفرائض شاقة، فإذا سهلت عليه ؛ سَهُل عليه ما بعدها.

فالشهادتان شاقتان على الكفار ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ». فذكر هنا الفرائض التي يقاتل الناس على تركها.

[31] يذكر الصلاة والصيام، ولماذا لم يذكر الزكاة ؟ : هذا الخطاب موجه لأقوام ليس عندهم زكاة في أموالهم، وأما معاذ فقد أرسله النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى اليمن، وكانوا أهل أموال، والتجارات كانت تأتي من قبل أهل اليمن ؛ دل على أنه هناك زكاة مفروضة في أموالهم.

يَسْتَكْبِرُونَ ﴾. والصلاة شاقة ؛ لأنها متكررة خمس مرات في اليوم والليلة. أيضا الزكاة شاقة ؛ لجبلة الإنسان على حب المال. فإذا أذعن المرء لهذه الثلاثة الأركان، والفرائض الثلاث ؛ كان ما سواها أسهل عليه بالنسبة إليها. وإذا حافظ على هذه الثلاثة الأركان - من باب أولى - ؛ أنه سيحافظ على ما سواها كالصيام والحج)). ومن الأجوبة أيضا : ما ذكره الحافظ ابن حجر أيضا : ((أن الأركان الخمسة تنقسم إلى ثلاثة أقسام : اعتقادي، وبدني، ومالي. فالاعتقادي : الشهادتان. والبدني : الصلاة. والمالي : الزكاة. فاقتصر على هذه الثلاثة، ويتفرّع عنها غيرها. فيدخل تحت الاعتقادي : اعتقادات، ويدخل تحت البدني : أعمال بدنية كثيرة، منها الصيام، ويدخل تحت المالي : أعمال كثيرة من العبادات المالية ؛ كالحج والجهاد وغير ذلك)).

" أخرجاه " : أي أخرجه البخاري ومسلم. وقد أخرجه أصحاب [السنن] الأربع، وكذا أحمد في [المسند].

مناسبة هذا الحديث للباب : أنه دل على أن أول ما يبتدئ به الداعي الدعوة إلى الإسلام، وأول ركن في الإسلام هو الشهادتان. والشاهد في الحديث هو قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ » : أمره أن يدعو إلى الإسلام وأول ركن من الإسلام : الشهادتان.

******

المتن :

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : « لَأُعطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُوْلَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ؛ يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدِيْهِ ». فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُم أَيُّهُم يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُم يَرْجُو أَنْ يُعطَاهَا, فَقَالَ : « أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟ » فَقِيلَ : هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيه، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِي بِهِ فبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ, ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبَرَأَ

كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ, فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ, فَقَالَ : « أُنْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِم, ثُمَّ أُدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ, وَأَخْبِرْهُم بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِم مِنْ حَقِّ اللهِ فِيهِ ؛ فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ».

« يَدُوكُونَ » أَيْ : يَخُوضُونَ.

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه البخاري ومسلم، أخرجه البخاري في مواضع مستشهدا به : في "كتاب الجهاد والسير"، وفي "كتاب فضائل الصحابة"، وفي "كتاب المغازي"، وغيرها. وقد جاء هذا الحديث عن سلمة بن الأكوع في [الصحيحين] بألفاظ متقاربة بين حديث سهل بن سعد، وحديث سلمة بن الأكوع.

وهذا الحديث له مكانة : يقول شيخ الإسلام : ((هذا الحديث أصح ما رُوي لعلي رضي الله عنه من الفضائل، أخرجاه في [الصحيحين] من غير وجه)).

" عن سهل بن سعد " : **وسهل بن سعد** : هو ابن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي. يقال كان اسمه " حَزْناً " ؛ فسماه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم " سَهْلاً "، ورُوي في ذلك حديث ضعيف لا يصح. كنيته " أبو العباس "، ويقال " أبو يحي المدني ". وهو من مشاهير

الصحابة ؛ بل هو بقيتهم - من بقايا الصحابة الكرام - ؛ حيث أنه آخر من مات بالمدينة من الصحابة. وكان له أب من الصحابة، توفي في حياة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهو من المكثرين في رواية الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام، وممن عُمِّر طويلا حتى جاوز المائة. مات النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو ابن خمسة عشرة سنة. وقد توفي رضي الله عنه بالمدينة، وقيل بمصر، والأول أصح. وإنما توهم المتوهم في شأنه ؛ بسبب أن ابنه العباس توفي بمصر ؛ فوهم من قال إن سهل بن سعد مات بمصر. وكان ذلك سنة 91 ، وقيل قبل ذلك.

« يَوْمَ خَيْبَرَ » : أي يوم غزوة " خيبر " ؛ حتى لا يتبادر إلى الذهن بأن الغزوة التي غزاها رسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه، كانت يوما واحدا ؛ بل كانت أياما، إلى شهر وأكثر من ذلك. وقد جرت عادة العرب عن الكناية بـ " يوم كذا " عن الغزوة، سواء كانت في يوم أو أكثر من ذلك.

و" خيبر" : مدينة ذات حصون منيعة، ومزارع كثيرة، وكان فيها تمور كان يضرب بها المثل. و" خيبر" تبعد عن المدينة بنحو مائة ميل، والميل : **مسافة طويلة، تقرب بالمسافة الحديثة إلى كيلو وأربعمائة**. وأجلى الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم اليهود من المدينة إلى " خيبر" وهي قبيلة " بنو النضير"، أجلاهم إلى ذلك المكان ؛ فبقوا في ذلك المكان وتحصنوا وتمنعوا وتكاثروا وتقووا وتدربوا ؛ حتى راوا أنهم أكثر عددا ممن بالمدينة من المسلمين،

إلى أن جاء وقت غزوهم ؛ غزاهم النبي صلى عليه وعلى آله وسلم أياما كما وضح هاهنا. واخُتلف متى كانت هذه الغزوة على قولين :

❖ فقيل : كانت في آخر شهر محرم من السنة السابعة من الهجرة. وهذا قول الجمهور وهو المشهور وله أدلة. عزاه ابن القيم والحافظ ابن حجر إلى الجمهور.

❖ والقول الثاني - وهو المرجوح - : أنها كانت في السنة السادسة. ونسب هذا إلى مالك، وأيّده ابن حزم.

وحاول ابن حجر أن يجمع بين القولين فقال : ((الأقوال متقاربة، ويمكن الجمع بينها ؛ بأن من أطلق سنة ست بناء على أن ابتداء السنة من شهر الهجرة الحقيقي ؛ وهو ربيع الأول)).

هذا اليوم - يوم خيبر - زمن محاصرة النبي عليه الصلاة والسلام لليهود في خيبر، قال هذا القول ، في أي يوم من أيام " خيبر " ؟ قد علمنا أنها كانت أياما ؛ فمتى قال الرسول عليه الصلاة والسلام ذلك من أيام " خيبر " ؟

هنا جاء التصريح به بأنه كان في آخر نهار من أيام " خيبر" ؛ يعني في مساء الليلة التي كان الفتح في صباحها. ويدل عليه ما في [الصحيحين] عن سلمة بن الأكوع قال « كان علي رضي الله عنه قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في خيبر، وكان أرمد [32] ؛ فقال يحدث نفسه وهو

[32] يعني أصابه الرمد في عينيه ؛ فلا يبصر شيئا وهو معذور بهذا.

بالمدينة : أنا أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟! فخرج يلحق بالنبي عليه الصلاة والسلام. قال سلمة : فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله عز وجل في صباحها [33] ؛ قال الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذلك » ؛ إذاً في أواخر أيام " خيبر ". و" خيبر "كانت حصونا وقد فتح الله عز وجل حصونا ؛ لكن تمنع منها حصن ، وجد المسلمون بعد ذلك شدة ومشقة، فلما كان ذلك اليوم الذي أخبر به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فتحه الله جلا وعلا على يد علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

« **لَأُعطِيَنَّ الرَّايَةَ** » : هنا أكّد عليه الصلاة والسلام هذه الجملة بثلاثة مؤكدات: القسم المقدر، واللام الموطئة للقسم، ونون التوكيد. والرّاية هي **العلم الذي يتخذه أمير الجيش للعلامة على مكانه، ويُحمِّله الجنود من أجل أن يهتدوا به ويلتفوا حوله في القتال**. وسمي هذا العلم " راية " ؛ لأنه يُرى.

وورد في [مسند الإمام أحمد] عن بريدة، بإسناد صحيح : أن الرسول عليه الصلاة والسلام وصف الراية باللواء، قال « **إِنِّي دَافِعٌ اللِّوَاءَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ** » ؛ **فهل هناك فرق بين اللواء والراية ؟**

هناك قولان :

الأول : القول بالترادف : أن الراية هي اللواء، وأن اللواء هو الراية.

---

[33] هذا يدل على أن الليل يسبق النهار ؛ يعني أن الليلة تتقدم اليوم.

الثاني : القول بالتفريق : أن بينهما فرقا. وأظهر أهل العلم عدة فروق بين اللواء والراية منها :

- أن اللواء ما لوي أو طوي أعلاه أو كله ؛ ولذلك سمي " لواء " ؛ لأنه يلوى. والراية لا تطوى، بل تظل مرفرفة - هكذا - كالعلم.
- أن اللواء هو الذي يأخذه أمير الجيش. والراية هي التي يأخذها القادة من الجيش، وليس الأمير.

والأقرب إلى الصواب هو القول بالتفريق، وقد جاء ظاهرا في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ؛ كما في سنن الترمذي وابن ماجة والحاكم والخطيب في [تاريخه] - أيضا - ، قال ابن عباس : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لِوَاءُهُ أَبْيَضُ وَرَايَتُهُ سَوْدَاءُ ». وهذا الحديث بمجموع طرقه حسن لغيره. فهذا أظهر فرقا بين كلمة " لواء "، و " راية ". وأيضا من حيث اللغة : هناك فرق في معنى " اللواء "، ومعنى " الراية ".

وكيف يعمل بين هذه الروايات : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم الراية ذكر الراية في رواية، واللواء في رواية أخرى، والقصة واحدة ؟!

الجمع بين هذه الروايات : أن التفرقة هي عرفية ؛ فأطلق النبي عليه الصلاة والسلام كلمة " اللواء " لمن يعرف الفرق بينهما. وأطلق كلمة " الراية " - كذلك - لمن كان عنده أن الراية هي التي لها صفة كذا وكذا. وقد ذُكر أيضا عن عروة بن الزبير أن أول ما وُجدت الرايات يوم " خيبر"، وما كانوا يعرفون

قبل ذلك إلا الألوية ؛ فمعنى ذلك : أنه كان التعبير عن اللواء أولا، ثم عن الراية ثانيا، حين وُجدت يوم " خيبر".

شبهة باطلة وهي : أن الرسول عليه الصلاة والسلام - وهو قول الرافضة - أعطى أبا بكر اللواء أو الراية ؛ فانهزم. ثم أعطى عمر الراية ؛ فانهزم : أن هذا يدل على ولاية علي رضي الله عنه ؟!

أولا : هذا يُعدّ كذباً، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، لما ذكر هذه الشبهة كما في [منهاج السنة النبوية] قال : ((الجواب بعد أن يقال لعنة الله على الكاذبين : أن هذا كذب وليس بصدق ؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام عند أن أعطى أناسا ؛ فتح الله سبحانه وتعالى عليهم ما شاء الله، لكن لما تمنَّع ذلك الحصن، ووجد المسلمون جهدا ومشقة ؛ ذكر النبي عليه الصلاة والسلام هذا القول)). وأما الأحاديث التي وردت في شأن أبي بكر وعمر، بأنهم انهزموا وأن عمر جَبَّنَ أصحابه وهم جبَّنوه - يعني اتهموه بالجُبن - ؛ هذا كله من المنكرات.

فأما ما ورد في شأن أبي بكر الصديق رضي الله عنه : فقد أخرج الحاكم « **أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ كَانَ رُبَّمَا أَخَذَتْهُ الشَّقِيقَةُ** [34] ؛ **فَيَلْبَثُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ لا يَخْرُجُ، فَلَمَّا نَزَلَ بِخَيْبَرَ أَخَذَتْهُ الشَّقِيقَةُ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى النَّاسِ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَذَ رَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ**

---

[34] يعني الصُّداع.

وَسَلَّمَ، ثُمَّ نَهَضَ فَقَاتَلَ ». هذا أخرجه أبو نُعيم، لكنه منكر. وقد وصفه العلامة الألباني بالنكارة أيضا.

وأما ما ورد في تجبين عمر : هذا أخرجه - أيضا - الحاكم، وفي الحديث « فلم يلبثوا [35] أن هزموا عمر وأصحابه ؛ فجاء هؤلاء يجبنونه، ويجبنهم » ؛ يعني يصفهم بالجبن، ويصفونه بالجبن. وهذا منكر - أيضا - ، كما قاله العلامة الألباني.

أما إرسال النبي عليه الصلاة والسلام أبي بكر وعمر : فقد ورد في رواية حسنها العلامة الألباني بمجموع طرقها : « **بأنه أرسله أبو بكر؛ فقاتل ما شاء الله، وفتح الله عليه. ثم عمر ؛ ففعل كذلك، قاتل قتالا شديدا، وفتح الله عليه [36] إلى آخر حصن. وقد أصاب المسلمون الجهد والتعب، وعلي رضي الله عنه لم يشارك بعد في هذه الغزوة. فإذا بالرسول الله عليه الصلاة والسلام يدعوه ؛ ليدعو له، فيبرأ من وجعه، وينهض فيكمل ما بقي، ويفتح الله سبحانه وتعالى على يده ذلك الحصن** ».

« **غَدًا** » : المراد به : **ما بعد يومك**، هذا الأصل في إطلاق كلمة " غد ". وقد يراد بـ " الغد " : **ما وراء ذلك إلى ما شاء الله من الأيام** ؛ قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ**

---

[35] يعني أولئك اليهود.

[36] أي من تلك الحصون ؛ لأن الحصون كثيرة.

لِغَدٍ ﴾، وقرب هذا اليوم ؛ ليستعد الناس له، حتى لا يظهر بأنه ليس لك من الدنيا إلا يوم واحد، وغدا إلى الآخرة.

« رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُوْلَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ؛ يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدِيْهِ » :

هذه الجملة فيها إثبات صفات اتصف بها علي رضي الله عنه، هي بمنزلة الفضائل والمناقب :

- الشهادة له بأنه يحب الله ورسوله حقيقة، لا ادعاء : فالمدعون لمحبة الله ورسوله كثير حتى إنه من السهل أن يقول المسلم " أنا أحب الله ورسوله " ؛ لكن إنما ذلك ادعاء وليس حقيقة. قال الله سبحانه وتعالى مختبرا هذه المحبة في نفوس المؤمنين ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.
- محبة الله ورسوله له : والشأن كل الشأن أن يحبك الله ؛ كما قال بعض السلف. ليس الشأن أن يحب الله ؛ فهذه قد ادعاها اليهود قالوا ﴿ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ ؛ ولكن الشأن أن يحبك الله، وإذا أحبك ؛ حصل لك أمران :

❖ أن يضع لك القبول في الأرض، ويأمر ملائكته بمحبتك ؛ فيحبك أهل السماوات، وأهل الأرض ؛ أي من أهل الإيمان ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرحمٰن وُدًّا ﴾.

❖ والثانية : ما ذُكر في الحديث القدسي « ...**وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ** ».

« **يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدِيْهِ** » : و" الفتح " معناه **إزالة الإغلاق والإشكال**، ويكون على قسمين : ما يدرك بالبصر من فتح الأشياء. وما يدرك بالبصيرة ؛ كفتح الهم وإزالة ذلك. وهذه الصفة « **يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدِيْهِ** » ليست خاصة بعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ، بحيث أنه لم يفتح لأحد قبله ؛ ولكن أخبر الرسول عليه الصلاة والسلام بأن هذا الفتح سيكون على يديه، ولم يقل : " ولا تفتح خيبر إلا على يديه ".

فهذه صفات عظيمة لعلي رضي الله عنه، وفيها الرد على ثلاث طوائف :

الطائفة الأولى : **الخوارج** : الذين يطعنون في علي رضي الله عنه ويذمونه ويسبونه. فهؤلاء ضلال لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قد أخبر بأنه رجل يحبه الله ورسوله، ويحب الله ورسوله، ويفتح الله على يديه.

الطائفة الثانية : الروافض : إذ هذه الصفات ليس معناها أنه الأحق بالولاية من أبي بكر وعمر ؛ فلا يلزم من إثبات هذه الصفات نفيها عن غيره ؛ فغيره - أيضا - يحبه الله ورسوله ؛ وقد ظهرت أدلة كثيرة من القرآن والسنة بأن الله عز وجل يحب أقواما ويحبونه ؛ كما قال سبحانه في شأن أبي موسى وأصحابه، وقيل : في شأن أهل اليمن عموما، وقيل : في شأن أبي

بكر ورفقائه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾. وقد سئل النبي عليه الصلاة والسلام أيضا : من أحب الناس إليك ؟ فقال « عَائِشَةَ ». ومن الرجال ؟ قال « أَبُوهَا ». أخبر الرسول عليه الصلاة والسلام عن محبته لهؤلاء، والرسول عليه الصلاة والسلام لا يحب إلا من أحبه الله عز وجل، ومن رضيه صاحبا للنبي عليه الصلاة والسلام.

ولكن لماذا جمع بين الصفتين : « يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ »، وبين « يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ » ؟

لينفي أن توهم أن الرجل قد يفتح الله على يديه، وهو ليس بمؤمن، قد يكون فاجرا ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام « إِنَّ اللهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ » ؛ فقد يتوهم أن الفتح - هذا - قد يقوم به هذا المؤمن، وذاك الفاجر ؛ لكن جمع الرسول عليه الصلاة والسلام بين هذه الصفات ؛ لينفي هذا التوهم وغيره.

الطائفة الثالثة : **المعطلة، من جهمية وغيرهم** : فقد أثبت الرسول عليه الصلاة والسلام صفة المحبة لله عز وجل ؛ أن الله يحب هذا العبد يحب عليا عليا، ويحب المتقين ويحب المؤمنين، والجهمية تنكر هذه الصفات. ومن المعطلة قوم يتأولون هذه الصفة ؛ فيقولون الله عز وجل لا يثبت له صفة المحبة، ولكن يقال : أنه يريد المحبة، يريد الثواب لعبده أو مباشرة أن الله عز

وجل يثيبه. فنفوا هذه الصفة التي أثبتها الله عز وجل في القرآن : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾، ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾. وآيات كثيرة فيها إثبات صفة المحبة لله عز وجل، والرد على هذه الطوائف التي تأول هذه الصفة، ليس هذا موضعه.

« فَبَاتَ النَّاسُ » : البيتوتة هي **الإقامة بالليل، سواء أكان بنوم أم لم يكن**، يقال : " بات الرجل " : أي أقام بالليل ؛ كما يقال : " ظل الرجل " : أي بالنهار.

« يَدُوكُونَ » : أي يخوضون فيمن يدفعها إليه، من الشخص الذي ستدفع له هذه الراية ؟. ومادة " دَوَكَ " أصل واحد يدل على **الضغط والتزاحم** ؛ فهم باتوا في اختلاط وخوض : من هو الذي سيعطى ذلك. وهذا الخوض ناتج عن فرحة بالنصر ؛ لأنهم قد أصابهم الجَهد والتعب، فهم فرحون بقرب النصر، وبقرب الفتح. فلما أخبرهم النبي عليه الصلاة والسلام أن الفتح غدا ؛ فرحوا بذلك، فباتوا الليلة وهم يتكلمون : من يكون، من يكون ؟ فرحون بهذا الأمر العظيم الذي سيحصل لهم.

« يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُم » : فيه حرص الصحابة على الخير، ومزيد اهتمامهم به ؛ حيث أنهم خاضوا وتباحثوا وتناظروا في هذا الذي هو صاحب صفات، وفضائل عظيمة. وقد مرّ بيان قسمي الخوض ، وأنه ينقسم إلى محمود ومذموم.

وقوله عليه الصلاة والسلام « أَنَّ رَجُلاً يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ » ؛ **هل يدل على حب الإمارة ؟**

الجواب : هذا لا يدل على حب الإمارة، والحرص عليها من الصحابة ؛ وإنما يدل على حب الوصول إلى هذه الفضائل : أن الله عز وجل ورسوله يحبونه، وأنه يحب الله ورسوله، وأن الله عز وجل يفتح على يديه.

أما حكم سؤال الإمارة : فإنه غير جائز ؛ لحديث عبد الرحمٰن بن سمرة في [الصحيحين] : أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « **يَا عَبْدَ الرحمٰن، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ أُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا** ». وهنا لم يكن الحرص على الإمارة ؛ وإنما كان حبا لله سبحانه وتعالى ولرسوله، ورغبة في الوصول إلى هذه الفضائل العظيمة.

لماذا تمنى بعض الصحابة أن يكون له ذلك، مع أن هذه الفضائل ليست خاصة بعلي رضي الله عنه ؟!

أجاب عن ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ((أن في ذلك شهادة من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بإيمانه ظاهرا وباطنا، وإثبات لموالاته لله ورسوله، ووجوب موالاة المؤمنين له. وإذا شهد[37] النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لمعين بشهادة، أو دعا له بدعاء ؛ أحب كثير من الناس أن

[37] هنا الحل والجواب.

يكون له مثل ذلك)). ولذلك عوف بن مالك لما سمع دعاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لذلك الميت، قال : « **تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ** ». وهكذا الصحابة كانوا يتمنون شهادة أو دعوة الرسول عليه الصلاة والسلام، وإن كان بعضهم أفضل ممن شهد له الرسول، أو كان فيه الصفات التي شهد بها النبي لغيره أو دعا له بها، أو دعا له. فشهادة الرسول أو دعاؤه لمعين ؛ فيه دلالة على فضل ذلك المشهود له، والمدعو له.

« **فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوا عَلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : أي ذهبوا مبكرين إليه، من " الغدوة "، و" الغدوة " هي **الصباح**، يقال : " غدا " : إذا ذهب من الغدو؛ وهو **الصباح** ؛ وهو **أول النهار** ؛ فالذهاب في أول النهار يقال له " غدو"، والذهاب في آخره يقال له " رواح " : قال الرسول عليه الصلاة والسلام، كما في حديث عمر رضي الله عنه « **لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا** ». وهذا يدل على حرصهم الشديد على هذا الفضل، والحصول على هذه المنقبة.

« **كُلُّهُم يَرْجُوْ أَنْ يُعْطَاهَا** » : أي كل واحد من الحاضرين يرجو أن ينال تلك الفضيلة ؛ وذلك حرصا على تلك الفضائل.

« **أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟** » : **هذا السؤال فيه فوائد :**

- سؤال الإمام عن رعيته وتفقد أحوالهم.

- كأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم استبعد غيبته عن ذلك المكان في مثل هذا الموطن ؛ ولذلك سأل عنه.
- فيه استعمال المعاريض : فلم يقل النبي عليه الصلاة والسلام لأولئك النفر "كلكم ليس صاحب ذلك "، وإنما سأل عن علي رضي الله عنه مباشرة ؛ إشارة إلى ذلك.

علي بن أبي طالب : " أبو الحسن "، أو " أبو تراب "، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وابن عم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وصهره. وهو " أبو الحسنين "، سيدي شباب أهل الجنة. وكذلك - أيضا - كان من أصحاب المناقب العالية ؛ فلقد قال النبي عليه الصلاة والسلام فيه « **أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي** ». وقال عليه الصلاة والسلام هذا القول - كما هاهنا - ، وهذه فضائل لهذا الصحابي الجليل. وقد توفي سنة 40 من الهجرة.

« **هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيهِ** » : الاشتكاء يُستعمل في المرض والموجِدة، يقال : " هو شاكٍ " ؛ أي مريض. والشكوى : **الإخبار عن مكروه أصابك**. ويقال أيضا : هو **التوجع من ألم ونحوه مما اشتكى منه**. « **يَشْتَكِي عَيْنَيهِ** »: أي من الرمد كما جاء في [صحيح مسلم]، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : قال : فقال « **اُدْعُو لِي عَلِيّاً** »، فأُتِي به أرمد : والرمد هو **وجع العين وانتفاخها**، وعلاجه يكون بأمور :

- ملازمة السكون والراحة وترك الحركة ؛ لأن كثرة الحركة يتفاعل معها ذلك المرض.
- الحمية مما يهيج الرمد مثل : أكل الرطب ؛ فإن النبي عليه الصلاة والسلام لما بلغه أن عليا أرمد ؛ منعه في بعض المواقف من الرطب، وكذلك الجماع.
- ترك مس العين والاشتغال بها : كما قال بعض السلف : ((مثل أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام؛ كمثل العين، ودواء العين ترك مسها)).
- الرقية : أن يرقي الرمد بالدعاء له أن الله يشفيه.

وفي قوله « **فَقِيلَ : هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيهِ** » : ليس فيه ما يدل على أنه كان يشكو حاله إلى غيره. والشكوى على قسمين : ممنوعة، وجائزة.

- ❖ فالممنوعة : هي شكوى العبد ربه إلى المخلوق : كالمتسخط والجازع للمصائب.
- ❖ وأما الجائزة : فهي أن يُسأل الشخص عن حاله ؛ فيخبر بذلك : يقال : " أنت مريض ؟ " يقول : " نعم ". " اشتكيت كذا ؟ "، يقول : " نعم ". وهذا كما حصل للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أتاه جبريل فقال : **يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ ؟ قَالَ** « **نَعَمْ** ».

ويكون ذلك لا على سبيل التسّخط والجزع. هذا بالنسبة لشكوى العبد إلى المخلوق.

أما شكواه إلى الخالق سبحانه وتعالى، فذلك المشروع، المرغوب فيه، وهو فعل الأنبياء، كما ذكر الله ذلك عن يعقوب أنه قال ﴿ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾.

وقوله « **فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ** » : أي بأمر النبي عليه الصلاة والسلام. وقد ضُبطت هذه الجملة بصورة الأمر « **فَأَرسِلُوا إِلَيْهِ** » ؛ على أنها من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وقد وردت هذه الجملة في نسخة صحيحة بخط المصنف « **فَأَرْسلَ إِلَيْهِ** » مبني للفاعل ؛ أي أرسل إليه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. والذي أرسله النبي عليه الصلاة والسلام إلى علي رضي الله عنه، قد صُرّح به في روايات أخرى بأنه : سلمة بن الأكوع. ففي [صحيح الإمام مسلم] ، من طريق إياس بن سلمة عن أبيه قال : «فأرسلني النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى علي».

« **فَأُتِيَ بِهِ** » : هذا يدل على أنه لم يستطع المشي، قد عمّم الرمد عينه ؛ فلا يبصر شيئا ؛ فجيء به يُقاد. ولذلك قال سلمة « **فَجِئْتُ بِهِ أَقُودُهُ أَرْمَدَ** » ؛ هذا لشدة ما حدث له من الرمد.

« **فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ** » : معنى بصق : بزق وبسق، فهي ثلاث لغات، وأفصحها الصاد : بصق، بزق، بسق ؛ وهي بمعنى التّفل ؛ وهو **إخراج ماء الفم**. فالبصاق معناه إخراج ماء الفم، إلا أنه أقل من التّفل ؛ فالبصاق أكثر ؛ أنه يكون بالريق، يبصق به أكثر. والتّفل أقل منه، ثم النفث، ثم

النفخ. فالنفث يكون **بإخراج الهواء مع شيء يسير من الريق**. والنفخ **إخراج الهواء بدون شيء**. والعين إذا أصيبت بالرمد، فصب عليها شيء من الماء ؛ اتسعت، وازداد المرض والألم. وإنما بصق النبي عليه الصلاة والسلام في عيني علي رضي الله عنه ؛ لأن ذلك خاص به عليه الصلاة والسلام ؛ فهو مبارك الذات والصفات. فالبركة على قسمين : بركة الذات، وبركة الصفات.

- فبركة الذات : أن تكون ذاته مباركة، فما يخرج منه يكون مباركا من شعر أو بصاق أو ريق أو مخاط أو عرق أو شيء يخرج منه، يكون مباركا. وهذا لا يكون إلا للأنبياء.
- أما بركة الصفات : فلما حمل من الصفات العظيمة من تقوى الله عز وجل، ومن الإخلاص، ومن الصدق ومن غيرها من الصفات. فإن هذه الصفات تجعل في أعمال ذلك الشخص البركة. وهذه تكون للأنبياء وللمؤمنين أيضا.

وما حكم التّفل في الرقية ؟

الجواب : جائز ؛ دل عليه حديث أبي سعيد، حين رقى ذلك الرجل سيد الحي، رقاه وتفل عليه. وليس استدلالا بهذا الحديث «فبصق في عينيه» ؛ أن كل من كان أرمد يبصق في عينيه.

« **وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ** » : فالرسول عليه الصلاة والسلام كان يستعمل في الرقية : القول والفعل. الفعل معروف : بالبصاق. والقول : ما كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يصاحب ذلك من الدعاء، فإن الدعاء في الرقية على المريض نافع بإذن الله سبحانه وتعالى.

وقوله « **فَبَرَأَ** » : جاءت بفتح الراء، وجاءت بكسرها، يجوز هذا وهذا. ومعناها أنه عوفي عافية كاملة ؛ كأن لم يكن به وجع من رمد ولا ضعف بصر أصلا. ولهذه الكلمة معانٍ كثيرة، لكن نأخذ هذا المعنى الوارد في هذا الحديث. وقد برأ علي رضي الله عنه من الرمد بالكلية، وليس في ذلك الوقت فقط ؛ ويدل على ذلك حديث علي رضي الله عنه، كما عند أبي يعلى والطبراني - أيضا - قال : « **فَمَا رَمِدْتُ وَلَا صُدِعْتُ مُذْ دَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ الرَّايَةَ** »، وهذا فيه علم من أعلام النبوة، أن النبي عليه الصلاة والسلام بصق، ودعا ؛ فاستجاب الله له. واستجابة الله تعالى لنبيه من دلائل النبوة ؛ ولذلك أورد البيهقي في [الدلائل] - وكذلك شيخنا مقبل رحمه الله تعالى في [الصحيح المسند من دلائل النبوة] - أورد أدلة كثيرة فيها استجابة رب العالمين لنبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأنها دليل على نبوة محمد عليه الصلاة والسلام. وفيه دليل على فضيلة علي رضي الله عنه.

« **فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ** » : أي دفعها إليه مع كونه لم يسع في طلبها. وهذا فيه الإيمان بقدر الله عز وجل ؛ لأن هذه الإمارة لا تحصل لمن سعى إليها، وإذا حصّلها لا يعان عليها.

« **أُنْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ** » : كلمة « **أُنْفُذْ** » من " نَفَذَ " إذا **اخترق**. ومعناها هنا : امضي لوجهك، أمامك. وقوله « **عَلَى رِسْلِكَ** » : أي على مهل منك ورفق ولين، من غير عجلة. وهذه الكلمة مأخوذة من " رِسل الناقة "؛ وهو **حليبها**. وسمي حليبها " رِسلاً " ؛ لأنه يحلب شيئا فشيئا، بتمهل.

« **حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِم** » : الساحة هي **فِناء الأرض وما حواليها** ؛ فما يقرب من القوم، وما يكون حولهم يقال له " ساحة "، " ساحة القوم ". والمعنى : انفذ على رسلك حتى تصل إليهم، وتسمع كلامهم، ويسمعون كلامك، وتجيب عليهم، ويجيبون عليك.

وفي هذه الوصية من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **انْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ** » **فوائد** :

- الأدب عند القتال، وترك الطيش، والأصوات المزعجة والمرتفعة التي لا حاجة إليها. وهذه الطريقة تدل على ثبات القلب والشجاعة، عند أن يمشي ليواجه عدوه بهدوء وسكينة دون تعجل وتهور وصياح وأصوات مزعجة ؛ فإن هذا يدل على الجبن وعلى الخوف والذعر. بخلاف الذي يمشي بطمأنينة وسكينة ليواجه عدوه ؛ هذا يدل على

ثبات قلبه وشجاعته، وعلى التدبر في الأمر. ويدل - أيضا - على وثوقه بوعد الله ونصره، يطلب إحدى الحسنيين : إما النصر وإما الشهادة.

- أن الطلب من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالطمأنينة والسكينة ؛ لأن المقام خطر ؛ وذلك خشية الوقوع في كمين بسبب التعجل والتهور. ومن المعلوم أن اليهود أهل مكر ؛ لذلك أمر النبي عليه الصلاة والسلام عليا بالتمهل والسكينة.
- أمر الإمام عمّاله برفق ولين، من غير ضعف أو انتفاض عزيمة ؛ بل لابد أن يكون رفيقا لينا مع حزم في الأمور.
- التنبيه على الحكمة في الدعوة إلى الله عز وجل : فإن الرسول عليه الصلاة والسلام أمره بالتمهل وبالسكينة في حال الدعوة إلى الله عز وجل ، أو الذهاب إلى الجهاد ؛ لابد أن يكون على سكينة وهدوء وطمأنينة.

« ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ » : الإسلام لغة : مصدر " أسلم "، وهو مأخوذ من مادة " سَلَمَة " التي تدل على **العافية والسلامة**. وسمي الإسلام " إسلاما " ؛ لأن صاحبه يسلم من الإباء والامتناع والتمرد ؛ فالإسلام هو **الاستسلام والانقياد**. وقد فُسّر معنى كلمة " المسلم ": **المستسلم لأمر الله، والمخلص لله عز وجل في العبادة**. وشرعا : ينقسم الإسلام إلى قسمين : كوني، وشرعي.

❖ فالكوني : كقوله تعالى ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾ ؛ يدخل فيه المسلمون والكفار وغيرهم.

❖ والإسلام الشرعي : على قسمين : عام، وخاص.

أ- فالإسلام العام : هو الدين المشترك الذي جاء به جميع الرسل ؛ وهو عبادة الله وعدم الإشراك به. فكل الأنبياء دعوا إلى الإسلام، وهو الذي اختاره الله لهم دينا. فمعنى الإسلام العام : **الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله.**

ب- وأما الإسلام الخاص : فهو **ما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من شريعة وطريقة، وهو الدين الذي لن يقبل الله من أحد سواه** : ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾. ويقول عليه الصلاة والسلام « **وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ** ». وهذا الإسلام الخاص له مرتبتان :

1- الظاهر من القول، والعمل : والمقصود به الأركان الخمسة.

2- أن يكون ذلك الظاهر مطابقا للباطن : ولذا فسّر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الإيمان بأركان الإسلام ؛ ليدل على أن الإسلام لابد من موافقة الظاهر للباطن، والباطن للظاهر. وقد جاء هذا في قوله عليه الصلاة والسلام « **آمُرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، أَتَدْرُونَ مَا**

الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ ؟ ». **قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ** « **أَنْ تَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهَ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَتُقِيمُوا الصَّلاَةَ...** » إلخ الحديث.

والمقصود بالإسلام في هذا الحديث : الذي هو معنى شهادة " أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله " ؛ أي مطابقة الشهادتين ؛ ولذا جاء في حديث أبي هريرة، كما في [صحيح الإمام مسلم] : أن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا عليا رضي الله عنه، فأعطاه الراية، وقال « **امْشِ، وَلَا تَلْتَفِتْ، حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ** » **فَصَرَخَ : يَا رَسُولَ اللهِ عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ ؟ قَالَ** «**قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ** » ؛ ففسر الإسلام بمعنى شهادة " أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله "، أمره أن يدعوهم قبل أن يقاتلهم.

فما حكم الدعوة إلى الإسلام قبل القتال، هل هي واجبة أو مستحبة؟

ذكر أهل العلم ثلاثة أقوال :

- الدعوة قبل القتال واجبة مطلقا، سواء دعوناهم قبل القتال، وسواء بلغتهم الدعوة قبل ذلك، أم لم تبلغهم. وهذا هو قول مالك وغيره، ولكنه ضعيف.

❖ وأضعف منه ـ كما ذكر النووي وغيره ـ القول أنه لا تجب الدعوة إلى الإسلام قبل القتال مطلقا ؛ أي يجوز أن يُغار على القوم وإن لم تبلغهم الدعوة.

❖ أنه يجب أن يدعى هؤلاء إلى الإسلام قبل القتال بشرط إذا لم تبلغهم الدعوة، وإلا كان آثما لأنهم لم تبلغهم الحجة والدعوة. ويدل على ذلك قول الله تعالى ﴿ **وَما كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا** ﴾. وقد أخبر ابن عباس : « **أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَاتَلَ قَوْمًا إِلَّا دَعَاهُمْ** ».

ويستحب الدعوة إلى الإسلام قبل القتال، إذا كانوا قد بلغتهم الدعوة، ويجوز أن يغير عليهم قبل أن يخبرهم. لكن الأفضل أن يدعى هؤلاء إلى الإسلام أولا، فلعل الله يكتب بذلك خيرا. ومما يدل على استحبابها هذا الحديث، أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال له « **ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ** ». وكذلك يدل عليه حديث ابن عباس في [مسند أحمد] « **مَا قَاتَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا إِلَّا دَعَاهُمْ** ». هذا هو الأفضل.

ويجوز قتالهم ابتداء إذا بلغتهم الدعوة قبل ذلك ؛ لأن « **النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ** »؛ أي غافلون. أخرجه الشيخان من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وعلى هذا القول يجمع بين الأحاديث : أحاديث الدعوة قبل القتال،

وأحاديث التبييت : أن الرسول عليه الصلاة والسلام بيَّت أقواما وهم غافلون، وهم نائمون ؛ كحديث ابن عمر السابق ؛ ومثل حديث سلمة بن الأكوع عند أبي داود قال « **بَعَثَنَا رَّسُولُ اللَّهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ على سَرِيَّةٍ نَقْتُلُهُمْ وَكَانَ شِعَارُنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ أَمِتْ أَمِتْ** » ؛ أي اقتل، اقتل. والجمع بين هذه الأحاديث : أن أحاديث التبييت محمولة على أن الرسول وأصحابه دعوهم قبل القتال. أو أنها محمولة على أن أولئك القوم قد بلغتهم الدعوة فَبُيِّتُوا ليلا. والأمر في قوله « **ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ** » أمر استحباب ؛ لأن أهل " خيبر" قد بلغتهم الدعوة.

« **وَأَخْبِرْهُم بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِم مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ** » : « **فِيهِ** » : أي في الإسلام. هذا يدل على أن لله حقوقا غير الشهادتين في الإسلام ؛ كالصلاة والزكاة والصيام والحج. ويدل على هذا قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما في حديث أبي هريرة في [الصحيحين] « **فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ** ». وقد فسّره - أيضا - أبو بكر لعمر رضي الله عنهما لما قاتل أهل الردة، الذين يشهدون أن " لا إله إلا الله "، قال له عمر: (**كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** : « **أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا** » فقَالَ

أَبُو بَكْرٍ حينها :...**فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا**).

هل النطق بالشهادتين هو العصمة بدون شرط، أو لابد من الشرط ؟

أجاب أهل العلم فقالوا : العصمة كانت بشرط العمل بما يجب لله سبحانه. وقيل : النطق بالشهادتين دليل العصمة، لا أنه عصمة ؛ يدل على أنه معصوم إذا قال " لا إله إلا الله " ؛ تكف عنه. لكن هذا الكافر عند أن قال " لا إله إلا الله " لا يدل على أنه حقق الإسلام وقام بما يجب ؛ بل لابد أن تخبره بما يجب، فإن امتنع قال : ما أعمل يكفي هذه" لا إله إلا الله " ؛ يقاتل. ويدل على هذا عدة أدلة ومنها : قول الله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا** ﴾، ولو كان النطق بالشهادتين عاصما لم يكن للتثبت معنىً. وقوله ﴿**فَإِنْ تَابُوا**﴾ ؛ أي عن الشرك، وفعلوا التوحيد ﴿ **وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ** ﴾. فالقتال يكون على هذه الأمور كلها : ترك الشهادتين، أو مع ترك إقامة الصلاة وفعل الزكاة.

هل الإخبار بالأمور الواجبة بعد الشهادتين - كالصلاة والزكاة - تكون قبل النطق بالشهادتين، أو بعد النطق بالشهادتين ؟

الصحيح أنه بعد النطق بالشهادتين، إلا لحاجة. ويدل على ذلك حديث معاذ « **إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ**

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ... » ؛ دل على أن الإعلام والإخبار يكون بعد الإسلام، بعد النطق بالشهادتين. ويدل عليه أيضا هذا الحديث : قال له « **ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، ثُمَّ أَخْبِرْهُمْ** - كما في بعض الروايات - **وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ** ». هذا يدل على أن الصحيح أن يكون الإخبار بعد النطق بالشهادتين، بعد الإسلام ؛ إلا لحاجة تدعوا إلى أن يخبروا قبل إسلامهم ؛ مثل : أن يعلم هذا الشخص، أن هؤلاء الكفار ربما توقعوا أن الإسلام مجرد النطق بالشهادتين بدون عمل، فإذا أسلموا ارتدوا ؛ فهنا جاءت الحاجة لإخبارهم قبل إسلامهم ؛ خشية الوقوع في الردة، وعدم الفهم للإسلام حقيقة ؛ فيقعون في الردة من جديد. وهذا الذي رجّحه بعض أهل العلم، ومنهم العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى.

هل يكون الإخبار بحق الله في الإسلام جملة، أو بالتدرج والترتيب ؟

الصحيح التدرج والترتيب ؛ كما دل عليه حديث ابن عباس في قصة معاذ، أنه قال له « **فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ** ».

وفي قوله « وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ » : **فوائد منها** :

- أن لله حقوقا في الإسلام غير الشهادتين، من لم يأت بها لا يكون مسلما.
- بعث الإمام الدعاة إلى الله عز وجل : كما كان الرسول عليه الصلاة والسلام، وخلفاؤه الراشدون يفعلون ذلك.
- تعليم الإمام أمراءه وعماله ما يحتاجون إليه من مواجهة أعدائهم.

ما موقف الإمام نحو الكفار من حيث الدعوة إلى الإسلام أو القتال ؟

هنا يأتي التفصيل : إن كان هؤلاء الكفار أهل كتاب، يخيرهم من واحد من ثلاثة أمور على الترتيب : الإسلام، أو الجزية، أو القتال. وهذا بلا خلاف عند أهل العلم ؛ ويدل عليه قوله سبحانه تعالى ﴿ **قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ** ﴾. وإن كان الكفار مجوسا يخيرون - على الراجح من أقوال أهل العلم - ، بواحد من الثلاثة الأمور السابقة على الترتيب : إما الإسلام أو الجزية - ويرفع عنهم القتال - ، وإما القتال. وهذا هو قول جماهير أهل العلم، بأن الجزية تقبل من المجوس ؛ يدل على ذلك حديث عبد الرحمٰن بن عوف كما في [صحيح الإمام البخاري] « **أن الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخَذَ**

الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ ». وهذا خلافا للحنفية التي تقول أن الجزية تؤخذ من مجوس العجم دون مجوس العرب، والحديث يرد عليهم. وإن كان الكفار مشركين وثنيين ؛ فالصحيح من أقوال أهل العلم أنهم يخيرون في الثلاثة على الترتيب. وهذا ما رجّحه جماعة من المحققين ؛ كابن القيم رحمه الله والصنعاني والشوكاني والعثيمين. واستُدِل لذلك بحديث بريدة كما في [صحيح الإمام مسلم] : أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال لبعض من يرسله في سرية - أميرا على سرية - قال « **إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ** - أي الوثنيين - **فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ** » ثم ذكر له الإسلام، أو الجزية، أو القتال.

« **فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ** » : قوله عليه الصلاة والسلام « **فَوَاللَّهِ** » هذا قسم ؛ لتعظيم الأمر وتفخيمه عند السامع. والرسول عليه الصلاة والسلام يحلف مع كونه صادقا ؛ لكن للتأكيد. وقوله « **لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ** » : الهداية لغة مصدر " هدى، يهدي " ؛ وهي تدل على **التقدم للإرشاد** ؛ فالذي يهدي الطريق، يتقدم ليرشد غيره ؛ ولذلك قيل : كل متقدم في الطريق هادٍ لمن خلفه.

وشرعا : عُرّفت بعدة تعاريف، ومن أحسنها أن معناها : **البيان والدلالة، ثم التوفيق والإلهام**، كما عرّفها بذلك ابن القيم رحمه الله تعالى. وعرّفها ابن كثير أنها : **الإرشاد والتوفيق**، وهو نفس التعريف السابق. والمراد بها هنا في

الحديث : هداية التوفيق ؛ لذلك نسبها إلى الله عز وجل، وجعل هذا الشخص الذي يدل سببا في هداية التوفيق.

وهنا ثلاث مسائل في هذه الجملة :

- **هل المقصود في هذا الحديث الهداية التي تدل من الكفر إلى الإسلام، أم هي هداية عامة في كل الأمور ؟**

هنا ذكر أهل العلم أنها تحتمل الأمرين - على الصحيح - . أما من قال من أهل العلم بأنها خاصة بمن يهتدي ؛ فإن العبرة بعموم اللفظ ؛ فهذا اللفظ عام : « **لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ** »، سواء من الكفر إلى الإسلام، أو من البدعة إلى السنة، أو من المعصية إلى الطاعة ؛ يشمل ذلك كله ؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام أطلق، وإن كان السبب خاصا فيمن يدعوهم من الكفر إلى الإسلام ؛ فإن هناك قاعدة معروفة ومشهورة ومقبولة عند أهل العلم أن : " **العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب** ". **وهل هي خاصة بعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، أم أنها عامة لكل من يصلح له الخطاب ؟**

الجواب : القول الثاني، عامة لكل من يصلح له الخطاب، يدخل في ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وبقية من يدعو ويدل على الإسلام والسنة، وعلى الصراط المستقيم. وبهذا قال أهل العلم، ولم يقل أحد بأن هذا خاص بعلي رضي الله عنه، وإن كانت القصة في شأنه رضي الله عنه ؛ بل

إن علي بن أبي طالب لم يفهم هذا الفهم ؛ أنها خاصة به فإن الله عز وجل قد جعل هداية الدلالة والإرشاد على جميع المؤمنين ؛ أن يدلوا، وأن يرشدوا، وأن يبينوا الصراط المستقيم.

ما الجمع بين هذا الحديث الذي فيه هداية التوفيق، وقوله تعالى ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي ﴾ ؛ أضاف الهداية إليه، وأضافها - أيضا - إلى القرآن في قوله ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ ؟

أن هداية التوفيق لا يملكها إلا الله عز وجل. وأما هداية الدلالة والإرشاد ؛ فهذه عامة يدخل فيها الأنبياء، وجميع المؤمنين، وجميع الدعاة إلى الله عز وجل الذين يدلون على الصراط المستقيم، والقرآن أيضا.

« رَجُلًا وَاحِدًا » : هذا بهداية رجل واحد، فكيف لو وفقه الله ؛ فهدى به أمّة ؟ علق الشيخ عبد الرحمٰن بن قاسم النجدي رحمه الله قال : ((فكيف بهداية الفئام كما وقع للمصنف وغيره من أئمة الدين ؟)). المصنف هو الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله. وقد حقق الله عز وجل على يديه أمرا عظيما، الآن نحن نجلس في مجلس يجمعنا [كتاب التوحيد]، مصنفه الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ولا يزال الناس إلى هذه الساعة يستفيدون منه ؛ فهو هادٍ، يدل ويرشد ويبين طريق التوحيد، وطريق الإسلام الصحيح. فهنيئا له، كم من شخص اهتدى بسبب [كتاب التوحيد]، كم من شخص تبصّر في أمور التوحيد بسبب مصنفاته، بسبب دعوته رحمه الله.

وكذلك من قبله، ممن استفاد منهم ؛ كشيخ الإسلام ابن تيمية، وكابن القيم، وغيرهم من أئمة الدين. وقبل ذلك الإمام أحمد، وكذا الشافعي، وهكذا إلى زمن الصحابة، الله عز وجل كتب على أيديهم الخير ؛ فهدى بهم أقواما من الضلالة إلى الهداية، ومن الكفر إلى الإسلام والتوحيد، ومن البدعة إلى السنة، كم هدى الله على أيديهم ؛ فهنيئا لهم.

« خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » : « حُمْرِ النَّعَمِ » : جمع " أَحْمَرٍ"، وليس جمع " حِمَار"، فإن جمع حمار " حُمُر" بضم الميم، لكن " حُمْر" بسكون الميم جمع "أَحْمَر". والمقصود بـ « النَّعَمِ » بفتح النون والعين ؛ مختص ابتداءً بالإبل، وجمعه " أنعام ". وتسميته بذلك ؛ لكون الإبل من أعظم النِّعم. ويقال : النّعمة جمعها " نِعم "، والنَّعَم جمعها " أنعام " ؛ فصارت كلمة " النَّعم " تشمل الأنعام كلها، وفي مقدمتها الإبل. ولا يقال لها " أنعام " إلا إذا كان في جملتها إبل، إذا كان موجود معها إبل. والمقصود هنا بـ « حُمْرِ النَّعَمِ » : الإبل الحمر، وهذه كانت أنفس أموال العرب، يضربون بها المثل في نفاسة الشيء وعظم قيمته. وإذا كان أنفس شيء عند العرب الإبل الحمراء ؛ فكأن المراد : لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من الدنيا وما عليها. وقيل : إن « حُمْرِ النَّعَمِ » : المقصود به الذهب الأحمر، وهذا بعيد ؛ لأن اللفظ بكلمة «النَّعَمِ » ؛ تدل على الإبل كما أوضحنا ؛ فهذا معروف ومشهور في لسان العرب. وذُكر في المقصود « خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » قولان :

القول الأول : المراد : خير من أن تكون لك فتتصدق بها، وإذا تصدقت بها يعني أجور كثيرة.

وقيل : خير لك من أن تقتنيها وتملكها. وهذا هو الأظهر، والأول لا دليل عليه.

من فوائد هذه الجملة :

- فضيلة الدعوة إلى الله تعالى.
- فضيلة من اهتدى على يديه رجل واحد.
- جواز الحلف على الفُتيا والقضاء والخبر : لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قد حلف كما هاهنا، وكذلك على مطلق الخبر ؛ ليدل على أهمية ذلك الأمر.
- جواز الحلف من غير استحلاف، من غير أن يطلب منه الحلف : قال الرسول عليه الصلاة والسلام « فَوَاللهِ » دون أن يقول له أحد : احلف أو اقسم يا رسول الله، يحلف من غير استحلاف.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ طَرِيقُ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قول الله عز وجل ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾. ولكن الأحسن من هذه العبارة التي ذكر المصنف هنا أن يقال : " إن الدعوة إلى الله ؛ طريق الرسل ، وطريق أتباعهم " ؛ فهذا أشمل وأعم. والاتباع للرسول عليه الصلاة والسلام قد يكون كاملا، وقد يكون ناقصا ؛ وبحسب الاتباع يكون كمال الدعوة ونقصانها. ومن اتباع النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الباب ؛ أن يكون بصيرا في دعوته ؛ أي عالما بما يدعو، عالما بما يأمر، عالما بما ينهى : ﴿ عَلَى بَصِيْرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : التَّنْبِيهُ عَلَى الإِخْلَاصِ، لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الحَقِّ؛ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ. Σ

الشرح :

لأن كثير من الناس إذا دعا إلى الله ؛ فهو يدعو إلى نفسه، نسأل الله العافية. وهذه المسألة مأخوذة من قوله تعالى ﴿ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ﴾ : لا لغيره، لا إلى النفس، ولا إلى أحد من الخلق ؛ بل إلى الله وحده : أي ليعبد الله

وحده، لا لشيء آخر من تحصيل الجاه أو نيل المنزلة والمكانة عند الناس ؛ فإن هذا مما ينافي الإخلاص. والإخلاص معناه لغة : مصدر " أَخْلَصَ، يُخْلِصُ "، وهذه المادة تدل على **تنقية الشيء وتهذيبه من جميع الشوائب**. واصطلاحا : فقد عرّفه ابن القيم رحمه الله : ((الإخلاص هو **إفراد الحق سبحانه بالقصد في الطاعة**)). قال ابن القيم :

*فلواحد[38] كن واحدا[39] في واحد[40] *** أعني سبيل الحق والإيمان*

هذا الإخلاص، لابد أن يكون في جميع العبادات، ومنها الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى. والناس أجناس في هذه المسألة :

- فمنهم من يخلص لله تعالى في دعوته ؛ فلا يريد إلا الله، وأن يظهر دين الله، وأن يقوم الناس بطاعة الله. هذا بأعلى المراتب.
- والصنف الثاني : من يقصد بالدعوة إلى الله نفسه ؛ أن ينال حظا من حظوظ الدنيا. فهذا عمله باطل، وليس له من عمله شيء ؛ لأنه لم يخلص لله عز وجل فيه.
- والصنف الثالث : من يشرك مع دعوته إلى الله، ودعوته إلى الحق حظا من حظوظ النفس، ومن حظوظ الدنيا. وهذا إن لم يتدارك فإن

---

38 وهو الله.

39 كن موحدا لله عز وجل، مفردا له في الطاعة والعبادة.

40 الطريق الذي تسلكه لا تأخذ طرق متشعبة ؛ بل اسلك طريق الحق، وطريق الإيمان.

عمله باطل ؛ لأن الله عز وجل يحب أن يكون العمل خالصا له، يراد به وجه سبحانه وتعالى. ويدل على هذا قول النبي عليه الصلاة والسلام، فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ » ؛ فلابد أن يكون هذا العمل لله خالصا : ﴿ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾.

وما علامة الذي يدعو إلى الله أو يدعو إلى نفسه ؟

ذكر أهل العلم علامة : أن الذي يدعو إلى الله، لا يريد في نيته إلا أن يظهر دين الله في الأرض، وأن يقوم الناس بالعبادة والطاعة لله. وعلامة الذي يدعو إلى نفسه : أن ينظر إلى نفسه، هل يريد بهذا أن يكون مقبولا قوله، سواء كان حقا أو باطلا. فإن كانت نيته كذلك ؛ فهذا يدل على أنه يدعو إلى نفسه، وإن قال أنه يدعو إلى الله، وإن قال أنه يدعو إلى الله. فالأمر دقيق وخطر. وبعض الناس ربما يقول : " الأحسن إذاً أن أترك الدعوة إلى الله عز وجل ! " يجاب عن هذا الشخص فيقال له : لقد قال الفضيل بن عياض : ((ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجلهم شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما)). فاعمل وجاهد نفسك، كما كان السلف يجاهدون أنفسهم في كل المقامات : في مقام الدعوة، ومقام العبادة..، حتى قال بعضهم : ((ما جاهدت شيئا أشد علي من نيتي)).

وإذا صدق في مجاهدته لنفسه ؛ يهديه الله سواء السبيل : قال الله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾.

وهل هناك فرق بين الإخلاص والصدق ؟ لأن بعض الناس ربما يقول الإخلاص ؛ أن يكون صادقا، أن يكون خالصا، أهما سواء أم يختلف ؟

هنا فرق بعض أهل العلم بينهما بتفريق يسير قال : الإخلاص يكون بعد الدخول في العمل، والصدق يكون قبل الدخول في العمل.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّ البَصِيرَةَ مِنَ الفَرَائِضِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله تعالى ﴿ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾. ووجه كون البصيرة من الفرائض : أن الدعوة إلى الله فريضة، والعلم في مجال الدعوة فرض كما هو معلوم، فإذا تُرك هذا الفرض كان صاحبه آثما. وذكر الشيخ سليمان بن عبد الله أن وجه ذلك : أن اتباع الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم واجب، وليس أتباعه حقا، إلا أهل البصيرة، فمن لم يكن منهم ؛ فليس من أتباعه ؛ فتعيّن أن البصيرة من الفرائض. وهي فريضة

بدرجاتها الثلاثة : بصيرة في الأسماء والصفات، وبصيرة في الأمر والنهي، وبصيرة في الوعد والوعيد.

والفريضة في الاصطلاح هي : **ما أوجبه الله سبحانه وتعالى على عباده من حدوده التي بينها ؛ بما أمر وما نهى**. وأما في اللغة مأخوذة من " الفرض " ؛ وهو **الإلزام** ؛ كما في قول الله عز وجل ﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا ﴾ ؛ أي ألزمنا العمل بها.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ تَنْزِيهًا لِلَّهِ تَعَالَى عَنْ المَسَبَّةِ. Σ

الشرح :

هذه المسألة مأخوذة من قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ﴾ ؛ تنزيه الله عن النقائص. ووجه ذلك : أنه نزّه الله عز وجل عن أن يكون له شريك ؛ فدل هذا على أن إفراده بالعبادة هو التوحيد المطلوب. والمسبة معناها **النقص والعيب**. ومن النقائص التي يُنزّه عنها سبحانه وتعالى : مماثلته لأحد من خلقه ؛ هو كفر، من شبه الله بخلقه ؛ كفر : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾. وهذا من دلائل حسن التوحيد أن تنزه الله عز وجل

عن كل نقص وعيب ؛ فلا تصفه بصفات فيها العيب أو النقص. والتنزيه يُشترط أن يكون خاليا من التعطيل ؛ لأن المعطلة ادّعوا هذا الادّعاء ؛ فقالوا نحن ننزه الله عن كل نقص وعيب ؛ فنفوا جميع الصفات أو نفوا بعضها بسبب الادعاء بأنهم ينزهون الله : لا ! هو تنزيه مشروط بأن يكون خاليا من التعطيل، لا تُعطل أسماء الله، ولا صفاته ؛ فتصف الله عز وجل بما وصف به نفسه، أو على لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ويكون التنزيه صحيحا بسلوك منهج السلف في الإثبات والنفي ؛ وذلك بإثبات ما أثبت الله لنفسه، ونفي ما نفى عن نفسه.

******

المتن :

Γالخَامِسَةُ : أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشِّرْكِ كَوْنَهُ مَسَبَّةً لِلَّهِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة - أيضا - من قوله تعالى ﴿ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ﴾. الشرك قبيح ؛ بل هو أقبح ذنب وأبشعه وأفظعه، ومما يدل على قبحه أن فيه مسبة لله عز وجل ؛ أن الله عز وجل يوصف بالنقص والعيب بسبب هذا الشرك، أن تلغى وأن تنفى عن الله عز وجل أسماءه وصفاته ؛ هذا شرك. أنظروا إلى حال المشرك إذا أشرك مع الله غيره ؛ كأن الله عز وجل لن يغنيه ولن يكفيه

ولن يعطيه، وأنه لا يعيش تحت أرضه ولا تحت سمائه ! هذا ادعاء النقص في حق الله عز وجل ؛ فهو دليل على أن الشرك قبيح.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا ؛ إِبْعَادُ المُسْلِمِ عَنْ المُشْرِكِينَ لِئَلَّا يَصِيرَ مِنْهُمْ، وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ. Σ

الشرح :

انتبه ! هذه المسالة مهمة كما ذكر المصنف وهي مأخوذة من قوله تعالى ﴿ **وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ** ﴾ : أن تبتعد عن المشركين وأن تتبرأ منهم حتى لا تصير منهم، ولو لم تكن مشركا مثلهم، لكن بعدم مجانبتك لهم وعدم براءتك منهم ؛ تكون مثلهم كما صرح الله سبحانه وتعالى بذلك ﴿ **إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ** ﴾.

وأيما أبلغ قوله سبحانه ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ أو قوله " وما أنا مشرك " ؟ قول الله عز وجل ﴿ **وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ** ﴾ أبلغ ؛ فهو ينفي عن نفسه الشرك، وزيادة على ذلك البراءة من المشركين ؛ لأنه إذا كان بينهم

- ولو لم يكن مشركا - ؛ فهو في الظاهر منهم. ولهذا نبّه بعض أهل العلم - كابن عثيمين رحمه الله - ؛ أن الله عز وجل لما قال للملائكة ﴿ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ كان إبليس مع الملائكة ﴿ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ ﴾ ؛ فوجه الخطاب له ولهم ؛ لأنه كان معهم ؛ فصار الخطاب له ولهم. وقد أخبر سبحانه أن الذي يخالط المشركين، ويجلس معهم، ويقوم معهم، ويذهب ويجيء وهو بين ظهرانيهم ؛ يصير مثلهم ؛ كما في قوله ﴿ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ﴾، ﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾، وقال الله لنبيه عليه الصلاة والسلام ﴿ وَإِذا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾. وأخبر سبحانه بأن هذه الطريقة ؛ ألا وهي الابتعاد عن المشركين، والبراءة منهم ؛ هي طريقة إبراهيم الحنيف الخليل عليه السلام، الذي أُمِر النبي عليه الصلاة والسلام باتباع طريقته، وجُعل أسوة للمؤمنين ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾.

فينبغي للمسلم أن يكون بعيدا عن المشركين في كل شيء، بعيدا عن أفكارهم وآرائهم ومناهجهم وعقائدهم ودياناتهم، بعيدا عن دارهم ومساكنهم، يكون بعيدا عن ذلك كله. فالابتعاد عن المشركين على قسمين : ابتعاد حسي، وابتعاد معنوي.

❖ أما الابتعاد الحسي : ففي الدار والمسكن والمكان ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام تبرأ ممن يقيم بين ظهراني المشركين، وأمر أن يبتعد المؤمن في الدار والمسكن والمكان عن المشركين ؛ بحيث لا تراءى نارهما. يعني لو أشعل هذا الشخص المسلم نارا في جهة، والمشرك في جهة ؛ لابد أن يكون ذلك المكان بعيدا ؛ بحيث لا يرى المسلم نار ذلك المشرك، لا يرى مسكنه، لا يرى مكانه، يبتعد عن أرض الشرك. هذا ابتعاد حسي.

❖ والابتعاد المعنوي : يكون في مجال العقيدة والدّين والملّة ؛ يبتعد عن ذلك ؛ فلا يحاكيهم في طرقهم، ولا في أفكارهم، ولا في مناهجهم، ولا في عقائدهم، ولا يتشبه بهم في ذلك.

******

المتن :

Γالسَّابِعَةُ : كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ** » وفي رواية « **إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ** » ؛ هذا يدل على أن التوحيد هو أول واجب. ووجه ذلك :

أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر بعدة أمور، كان في مقدمة هذه الأمور التوحيد. والسبب في كون التوحيد يُعدّ أول أمر يُأمر به ؛ أن الله سبحانه ابتدأ كتابه بالأمر به، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ ﴾ ؛ فهذا أول أمْرٍ أَمَر به. ولأن التوحيد هو الأصل الذي يُبنى عليه غيره من الأعمال الصالحة. فينبغي أن يعتنى به كثيرا فالرسول عليه الصلاة والسلام قال « فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ ».

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلَاةِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من الحديثين السابقين. فقبل أن يأمر النبي عليه الصلاة والسلام بالصلاة أمر بالتوحيد ؛ فكان أول ما دعا الناس إليه : إلى توحيد الله عز وجل، قبل أن تفرض عليه وعلى أمته الصلاة ؛ هذا يدل على أن الأسبق هو الأعظم والأهم ؛ ألا وهو التوحيد. والصلاة عظيمة، قد فرضها الله عز وجل على أمة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم في السماء ؛ يدل على علوها وشرفها ومكانتها، ومع ذلك التوحيد أعظم منها ؛ بل التوحيد هو سبب لجلب كل العبادات إليه.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : أَنَّ مَعْنَى : « أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ » مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من روايات حديث ابن عباس في قصة بعث معاذ إلى اليمن ؛ وذلك أن الرسول عليه الصلاة والسلام فسّر قوله « إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ » ؛ بقوله « ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ». فالتوحيد هو شهادة أن لا إله إلا الله ؛ الذي فيه إفراد الله عز وجل بالعبادة، وذلك ليس باللسان فقط ؛ بل بالاعتقاد - بالقلب - والجوارح واللسان.

******

المتن :

Γ اَلعَاشِرَةُ : أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ». ووجه ذلك : أنهم لو كانوا يعرفونها، ويعملون بها ؛ لما احتاج عليه الصلاة والسلام أن يأمره بذلك، وأن يبين له ذلك. وأهل الكتاب على قسمين :

القسم الاول : من يعرف كلمة التوحيد ولا يعمل بها، بل ربما قالها بلسانه، لكن لا يعمل بها.

والقسم الثاني : من يجهلها أصلا، ولا يفقه هذه الكلمة. وهذا في عامة أهل الكتاب.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدْرِيجِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قصة بعث معاذ إلى اليمن، أن الرسول عليه الصلاة والسلام أمره بالتدريج : أولا : يدعوهم إلى التوحيد، فإن أطاعوه إلى هذا الأمر ؛ يأمرهم - حينئذٍ - بالصلاة، وهكذا يتدرج معهم إلى الزكاة، وغيرها من فرائض الإسلام. ووجه ذلك : أنه لم يأمره أن يدعوهم إلى هذه الفرائض - التوحيد والصلاة والزكاة - جميعا، دفعة واحدة ؛ بل أمره أن يتدرج في التعليم. والتدرج في الأمور سنة معروفة، وقد أتى على صور منها :

التدرج في إنزال القرآن : قال الله عز وجل﴿ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلاً ﴾ والتنزيل لا يأتي جملة واحدة ؛ وإنما يأتي بالتدريج شيئا فشيئا ؛ بحسب الوقائع والأحداث. وهذا هو الفرق بينه وبين الإنزال ؛ الذي يأتي دفعة واحدة.

وجاء - أيضا - التدرج في التشريع ؛ أن يتدرج في الحكم على الشيء ؛ كمسألة الخمر، لم ينزل ابتداء : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾ ؛ ولكن بالتدريج، وابتداء ذلك : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أكبر من نفعهما﴾ ؛ وهذه دعوة لكل عاقل أن يترك ما أكبر في الإثم. ثم أنزل الله عز وجل بعد ذلك التحريم المؤقت، في بعض الأوقات دون بعض : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ

سُكارى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾، فكان الرجل يترك شرب الخمر قبل الصلاة بوقت، حتى يأتي وقت الصلاة وهو يعلم. ثم أنزل الله بيانا شافيا في الخمر بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾. وهناك - أيضا - تدرج في الدعوة كما في حديث معاذ أن الرسول عليه الصلاة والسلام أمره في هذا المقام أن يتدرج في دعوة الناس. ومن صور التدرج، التدرج في التعلُّم، فلا تأخذ العلم جملةً ؛ فإنه سيذهب عنك. ولذا يقول الزهري رحمه الله تعالى: ((من رام العلم جملة ؛ ذهب عنه جملة ، ولكن يؤخذ العلم على مر الليالي والأيام)). ويتدرج أيضا في التعليم، ولا يصير العالم ربانيا إلا إذا أحسن هذه الطريقة ؛ أن يربي الناس على صغار العلم قبل كباره، كما ذكر ابن عباس رضي الله عنهما.

******

المتن :

Γالثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : البَدَاءَةُ بِالأَهَمِّ فَالأَهَمِّ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قصة معاذ : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر له الأهم من الأمور والأعمال ؛ وهو التوحيد. ثم بعده في المرتبة الصلاة، ثم بعد ذلك الزكاة، وهكذا. فلابد أن يبدأ بالأهم فالأهم، وأن يراعى هذا الجانب : تأتي إلى قوم مشركين بالله عز وجل وتراهم - أيضا - تاركين للصلاة ومانعين للزكاة ؛ تبدأ بالأهم فالأهم، بالدعوة إلى توحيد الله عز وجل، فإن أجابوا بذلك ؛ فإلى الصلاة. فإن أجابوا بذلك ؛ فإلى الزكاة. فإن لم يجيبوا لشيء ؛ يبقى مع التوحيد حتى يستجيبوا.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : مَصْرِفُ الزَّكَاةِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله « **فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ** » ؛ بيّن أن الفقراء مصرف من مصارف الزكاة. والمصرف هو **الجهة التي تُصرف فيها الأشياء.**

وقد ذكر الله مصارف الزكاة في قوله سبحانه ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾ ؛ ذكر الله عز وجل ثمانية أصناف هم مصارف الزكاة، وبدأ بالأهم ؛ وهم الفقراء ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ**﴾ ؛ أي أولئك الناس الذين أعدموا من الخير والمال.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : كَشْفُ العَالِمِ الشُّبْهَةَ عَنِ المُتَعَلِّمِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ** » ؛ فبيّن الرسول عليه الصلاة والسلام، وكشف له

ما سيجده. فلو لم يكن معاذ يعرف ذلك ؛ لخفي عليه الأمر، ولظهرت الشبهات فجأة. لكن النبي عليه الصلاة والسلام يكشف له ما خفي عليه ؛ فيقول : هناك قوم من أهل الكتاب، ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله. والكشف معناه **إزالة الستر والغطاء عن الشيء**، ويكون حسيا ومعنويا. فالكشف الحسي : للستار. والكشف المعنوي : للشبهة. والشبهة **ما يشتبه الأمر فيها** ؛ ولذلك سميت " شبهة " ؛ لأنه يشتبه الحق بالباطل، والباطل بالحق. والعالم العامل بعلمه له أهلية في كشف هذه الشبهات عن المتعلمين، أو عن الناس جميعا. وحكم كشف الشبهات واجب ؛ لأن أهل الباطل يروجون للباطل، و يأتون بهذه الشبهات ليصدوا الناس عن الحق. فوجب على أهل العلم والبصيرة أن يكشفوا هذا المشتبه على الناس.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةَ عَشْرَةَ : النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الأَمْوَالِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله صلى الله عليه وعلى آله « وَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ». ووجه ذلك : أن الرسول عليه الصلاة والسلام أتى بصيغة

التحذير ؛ وهي « **إِيَّاكَ** ». وهذه الصيغة من صيغ النهي ؛ تدل عليه وتستلزمه أيضا. والنهي لغة هو **المنع**. واصطلاحا : **ما طلب الشرع تركه على وجه الاستعلاء**. وأشهر صيغة له صيغة " لا تفعل " ؛ الفعل المضارع المقرون بـ " لا " الناهية. ويأتي أحيانا بمثل هذه الصيغة " **إِيَّاكَ** " ؛ أي احذر أن تأخذ كرائم الأموال : يعني خياره وأنفسه. وهذا الوصف إنما يكون في بهيمة الأنعام من الإبل والبقر والغنم وفي الزروع والتمار، أما في النقود فذلك لا ينطبق عليه ؛ لأنها تتساوى في هذا الأمر. وما وجّه صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذا النهي ؛ إلا لأنه يحصل عند العمال منه شيء. فالعامل على الزكاة إذا جاء لأخذها أو قبضها ؛ ينظر أنفس وأحسن الأموال عند الناس. فالرسول عليه الصلاة والسلام وجه إليه هذا النهي.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : اتِّقَاءُ دَعْوَةِ المَظْلُومِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَاتَّقِ اللَّهَ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ** ». ومعنى الاتقاء : **اتخاذ الوقاية للنفس**. والوقاية هي **حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره**، والمعنى : اجعل بينك، وبين دعوة المظلوم

وقاية تقيك منها ؛ لأنها مستجابة ؛ وذلك بالقيام بالعدل، وترك الظلم.

وهذا الاتقاء ليس خاصا بشأن الزكاة ؛ بل هو مطلق في كل حال، وفي كل زمان ومكان اتق دعوة المظلوم، احذرها، وسواء كان الظلم في القول أو في الفعل.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : الإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحْجَبُ. Σ

الشرح :

الضمير يعود على دعوة المظلوم، وهذه المسألة مأخوذة من قول النبي عليه الصلاة والسلام « **فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ** ». وليس معنى ذلك أن سائر الأدعية محجوبة عن الله عز وجل ما عدا دعوة المظلوم ؛ ولكن أراد النبي عليه الصلاة والسلام أن يُرَهِّب في الأمر ؛ حتى يكون المؤمن على

حذر من دعوة المظلوم ؛ فأخبر أنها مستجابة . فمعنى أنها لا تحجب : معناها أنها مستجابة لا تُرد، وإن كان هناك أدعية أخرى تستجاب ؛ فإن ذلك لا يمنع. وهذه الدعوة سواء كانت من مسلم أو كافر أو فاسق أو غير ذلك أيا كانت فإنها لا تحجب.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيْدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وِسَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ مِنَ المَشَقَّةِ وَالجُوعِ وَالوَبَاءِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قصة " خيبر"، وما حصل للرسول عليه الصلاة والسلام، وأصحابه يوم " خيبر" من الجوع والمشقة والوباء. أما الجوع فإنهم قد بلغ بهم الأمر أنهم أرادوا أكل الحمير، وقد طُبخت في القدور، فأُعلِم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بذلك ؛ فأمر أن تكأفأ تلك القدور التي

هي مليئة بالحمر الأهلية ؛ فحرّم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أكلها. وانصرافهم إلى الحمر الأهلية ؛ يدل على أنه قد أصابهم جوع شديد في أيام " خيبر".

وأما الوباء فمعناه : **المرض العام**، فكل مرض عام يشمل الناس ؛ يقال له "وباء "، وجمعه " أوبئة ". وقيل : أنه الطاعون، والأول هو الأصح. و" خيبر" كانت أرض موبوءة - أي فيها وباء - ، أصيب الناس فيها في تلك الأيام بالحمى والمرض. وأما المشقة فقد حصل للصحابة مشقة يوم " خيبر" ؛ لأن حصونها كثيرة ومتعددة، واليهود متحصنون داخل تلك الحصون. فاستمر الحال بمشقة وعسر حتى فتح الله سبحانه وتعالى الأمر. ويكون ما جرى للرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه من المشقة والمرض والجوع والتعب والإرهاق..؛ قد حصل لخيار الناس، حصل للرسول عليه الصلاة والسلام وحصل للصحابة الكرام رضوان الله عليهم، مع أنهم من أولياء الله. وقد مرّ التعليق على كلمة " سادات الأولياء " في درس مضى ؛ أن المقصود بها الأولياء الذين هم سادة الناس، وبيّنا معنى الأولياء هناك. ويكون ما جرى للرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه من المشقة والمرض والجوع..؛ دليلا من أدلة التوحيد، إذا نظرنا إلى ذلك من وجهين :

❖ أن الرسول عليه الصلاة والسلام مع كونه رسولا نبيا، وأن الصحابة الكرام مع كونهم أولياء لله عز وجل، إلا أنه ليس لديهم تصرف في

الكون في جلب الرزق ودفع الضر وإزالة الكرب ؛ فذلك لله وحده.

هذا الوجه الأول، وقد ذكره بعض أهل العلم.

❖ أن الصبر، صبر الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه، وتحملهم لهذه الأمور الشاقة على النفوس ؛ يدل على إخلاصهم، وعلى توحيدهم لله عز وجل. فهم يقصدون بذلك - مع الصبر والتحمل - يقصدون بذلك وجه الله تعالى ؛ فصار هذا دليلا من أدلة التوحيد.

******

المتن :

Γ **التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ « لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ... » إِلَخْ ؛ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.** Σ

الشرح :

العَلَم : **الدلالة على الشيء**. وأعلام النبوة : أي **العلامات الدالة عليها**.

ووجه كون هذا علما من أعلام النبوة : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أخبر عن وقوع أمر ؛ وهو أن غدا سيعطى الراية رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، ويفتح الله على يديه، ثم حصل كل هذا ؛ فكان ذلك دليلا على نبوته عليه الصلاة والسلام. وهو عليه الصلاة السلام يخبر

عن أمور غيبية، وهذه الأمور إما أن تكون ماضية أو حاضرة أو مستقبلية. وليس له علم الغيب المطلق ؛ لأن الله عز وجل اختص به ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾، ولكن الله عز وجل يطلع نبيه على ما يريد سبحانه وتعالى ؛ قال الله تعالى ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا (26) إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ ﴾ ؛ يخبره لا بكل الغيب، ولكن ببعضه، فعلم الغيب المطلق لله تعالى، يطلع الله رسله من الملائكة ومن البشر.

******

المتن :

Γ العِشْرُونَ : تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ؛ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا. Σ

الشرح :

ووجه ذلك يظهر من ثلاثة أمور :

- التفل في العين المريضة، مع أن ذلك يضرها ؛ لكن لأن الرسول عليه الصلاة والسلام مبارك في ذاته وفي صفاته ؛ كان ذلك نافعا لها ؛ فعُوفي في الحال.
- بُرؤه في الحال.

❖ عدم عودة المرض إليه ؛ لذلك قال علي رضي الله عنه « **فَمَا رَمِدْتُ بَعْدَ ذَلِكَ** ».

******

المتن :

Γ الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ : فَضِيلَةُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَداً رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ** »، وذلك ظهر من وجوه :

❖ أنه يحب الله ورسوله.

❖ أنه يحبه الله ورسوله.

❖ أنه يفتح الله على يده.

❖ أنه صار قائدا بأخذه الرّاية.

❖ دعاء الرسول عليه الصلاة والسلام له، وبرؤه وشفاؤه بسبب ذلك.

❖ اتباعه للرسول عليه الصلاة والسلام حين لم يلتفت ؛ امتثالا لأمره عليه الصلاة والسلام ؛ لأنه قال له « **امْضِ وَلاَ تَلْتَفِتْ** » فمشى، فتذكر شيئا ؛ فلم يلتفت، قال « **إِلَى مَاذَا أَدْعُوهُم ؟ عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ ؟** »، وهو مكانه، لم يلتفت.

❖ ما نال من شرف الدعوة إلى الإسلام. والدعوة إلى الإسلام هي أحسن القول ﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعا إِلَى اللَّهِ** ﴾.

❖ ما نال من شرف الهداية بسببه.

وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه له فضائل في النصوص الشرعية، وتنقسم إلى قسمين : فضائل عامة، وفضائل خاصة.

فالفضائل العامة : التي يدخل فيها، ومعه غيره. وهذه على وجهين :

❖ ما ورد في فضائل الصحابة : يدخل فيها علي رضي الله عنه وعنهم.

❖ وما ورد من فضائل لآل البيت : يدخل فيهم علي رضي الله عنه وعنهم.

وأما الخاصة : فهي التي وردت له في مقام دون غيره. ولا تدل هذه الفضيلة على أفضليته على سائر الصحابة، ولا على ولايته - أنه الأحق بالخلافة أو الولاية - ؛ بل إن الصحابة كانوا يفضلون أبا بكر وعمر على غيرهما من الصحابة في زمن الرسول عليه الصلاة والسلام، كما ذكر ذلك عبد الله بن

عمر. بل قد أثبت أفضليتهما المهاجرون والأنصار، بما فيهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وأما الخلافة، فقد وقع من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إشارات إلى استخلاف أبي بكر من بعده دون غيره، ويمكن تلخيصها في ثلاثة أحاديث :

- حديث جبير بن مطعم في [الصحيحين] : **أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَهَا - عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ - أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ. فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ , أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ. فَقَالَ لَهَا** : « **إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ** ».
- ما ثبت في [الصحيحين] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « **مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ** ». وهذا الدليل ظاهر ؛ فقد رضي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله أبا بكر لدين المسلمين، فرضاه به لدنياهم من باب أولى. والإمام للصلاة - أيضا - هو الإمام العام. وأيضا لما قيل للرسول عليه الصلاة والسلام أن ينظر في غير أبي بكر قال « **مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ** » ؛ أكّد الأمر عدة مرات.
- حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في [الصحيحين] وفيه « **وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ** ». وقال عليه الصلاة والسلام لعائشة رضي الله عنها « **ادْعِي لِي أَبَاكِ وَأَخَاكِ** »، فإذا بالنبي عليه

الصلاة والسلام لما لم يُحضر له كتاب، قال « **وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ** ».

وعلي رضي الله عنه من المهاجرين الذين بايعوا أبا بكر في خلافته، يؤدب ويحد حدا على من يفضله على أبي بكر وعمر. وقد سُئلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها « **مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَخْلِفًا لَوِ اسْتَخْلَفَ ؟ قَالَتْ : أَبَا بَكْرٍ. فَقِيلَ لَهَا : مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ؟ قَالَتْ : عُمَرَ** ». أخرجه مسلم.

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ : فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوْكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الفَتْحِ.** Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله « **فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُم أَيُّهُم يُعْطَاهَا** » ؛ والمعنى لهذا أن للصحابة فضلا. وهذا ظاهر في خوضهم تلك الليلة، كلهم يرغب أن يحمل تلك الفضيلة، فشغلتهم عن أمر الفتح ؛ فلم يبشر بعضهم بعضا ؛ لأن أمر الفتح محقق، أنه ستفتح له حصون " خيبر"، لكن بقي هذه الفضيلة ؛ فقد كانوا يحرصون عليها، وعلى كل فضيلة.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ : الإِيْمَانُ بِالقَدَرِ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى. Σ

فعلي بن أبي طالب رضي الله عنه كان مريضا، ولم يسع لذلك ؛ فقدّر الله عز وجل أن تكون الراية له، وأن يكون حاملا لهذه الصفات.

" ومنعها عمن سعى " : وهذا في شأن بعض الصحابة الذين باتوا يخوضون في أمر الفاتح. وأيضا أصبحوا وغدوا إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مبكرين، ومع ذلك لم ينالوا ذلك. والإيمان بالقدر من أركان الإيمان، وموضوعه كبير وعظيم جدا، يأتي في دراسة العقيدة بإذن الله عز وجل.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ : الأَدَبُ فِي قَوْلِهِ « عَلَى رِسْلِكَ ». Σ

الشرح :

ووجه ذلك : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمره بالتمهل والتؤدة والسكينة، وعدم التسرع والطيش والعجلة ؛ لأنها تخالف الأدب. والأدب معناه **استعمال ما يُحمد قولا وفعلا**. وقال ابن القيم: ((حقيقة الأدب : **استعمال الخلق الجميل**)). وقيل هو **الأخذ بمكارم الأخلاق أو الوقوف عند المستحسنات**. وله أنواع : أدب مع الله، وأدب مع رسوله وشرعه، وأدب مع خلقه.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ وَالعِشْرُونَ : الدَّعْوَةُ إِلَى الإِسْلَامِ قَبْلَ القِتَالِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ». وإذا بلغتهم الدعوة فواجب قتالهم، وإذا لم تبلغهم الدعوة فمستحب دعوتهم، ويجوز قتالهم .

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ وَالعِشْرُونَ : أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتِلُوا. Σ

الشرح :

الضمير في قوله « أَنَّهُ » يعود على الدعاء ؛ الدعاء إلى شهادة أن " لا إله إلا الله "؛ الدعاء إلى التوحيد. هذا مشروع لمن دعوا قبل ذلك وقوتلوا.

ودليل ذلك ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر عليا رضي الله عنه بدعوة اليهود، مع أنهم دُعوا قبل ذلك، وقوتلوا لما كانوا في المدينة قبل أن يجليهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهذا مشروع ؛ كما دل عليه حديث سهل بن سعد في قصة علي رضي الله عنه. وقد قال بعض

أهل العلم أن هذه المسألة ليست مأخوذة من أدلة الباب، وإنما من أدلة أخرى ؛ وذلك أن الضمير في قوله « أَنَّهُ » - أي القتال - مشروع لمن دُعوا قبل ذلك، وقوتلوا : أي يباغتون ويفاجئون بالقتال ؛ لكونهم قد دعوا قبل ذلك، وقوتلوا. والدليل على ذلك من أدلة أخرى :

- حديث عبد الله بن عمر في [الصحيحين] « أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ » : أي غافلون ؛ وذلك لأنهم قد دُعوا قبل ذلك. والقول الأول هو الأظهر ؛ أن الضمير يعود في قوله « أَنَّهُ » إلى شهادة أن " لا إله إلا الله ".

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ : الدَّعْوَةُ بِالحِكْمَةِ لِقَوْلِهِ « أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِم ». Σ

الشرح :

الدعوة بالحكمة أمر مطلوب شرعا ؛ فقد أمر الله عز وجل نبيه بذلك فقال ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ ؛ فبدأ الأمر بالدعوة بالحكمة، وبالحكمة تتحقق أمور كثيرة في مجال الدعوة إلى الله عز وجل. والحكمة لغة مأخوذة من " حَكَمَ ". وهذه المادة في لغة العرب تدل على **المنع**. وسميت بذلك ؛ لأنها تمنع صاحبها من الجهل ؛ فلا يأتي شيئا يُستجهل به. واصطلاحا : ذُكرت لها عدة تعاريف ومن أجمعها : أنها **الإصابة في الأقوال والأفعال، ووضع كل شيء في موضعه**. وهي ترد في القرآن مفردة غير مقرونة بالكتاب، ومقرونة بالكتاب. وإذا جاءت مفردة في القرآن ؛ فإنها تعني التعريف السابق. وإذا جاءت مقرونة بالكتاب ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ ؛ فإن المقصود بها السنة، كما ذكر الإمام الشافعي رحمه الله. والحكمة لها ثلاثة أركان : العلم، والحِلم، والأناة. والعلم لا يكون ركنا للحكمة إلا مع العمل والإخلاص والمتابعة. والحِلم هو **ضبط النفس والطبع عند هيجان الغضب**. والأناة هي **التصرف الحكيم بين العجلة والتباطئ**. والدعوة إلى الله عز وجل بالحكمة مأخوذ من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ » ؛ أي فمن الحكمة أن تستمر في الدعوة، لا أن تخبرهم بالإسلام تقول : اشهدوا أن لا إله إلا الله، ثم تتركهم هكذا. فمن الحكمة أن تستمر في دعوتهم شيئا فشيئا، تخبرهم بالواجب شيئا فشيئا، أخبرتهم بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول

الله، تخبرهم بعد ذلك بالصلاة، ثم تخبرهم بالزكاة، ثم تخبرهم ببقية فرائض الإسلام ؛ كما في هذا الحديث وغيره. والحكمة حسنة في كل حال ؛ لذلك لم يصفها الله عز وجل بالحُسن ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ ﴾، لكن الموعظة قد تكون حسنة، وقد تكون غير حسنة ؛ فقال الله ﴿ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ وَالعِشْرُونَ: المَعْرِفَةُ بِحَقّ اللهِ فِي الإِسْلَامِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ » ؛ أي في الإسلام. وحق الله عز وجل في الإسلام على نوعين :

- فعل الواجبات : كالصلاة والزكاة، وغيرها من الفرائض.
- ترك المحرمات والمنهيات.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ وَالعِشْرُونَ : ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ** ». وهذا الثواب عظيم، شبّه الله سبحانه وتعالى الثواب الأخروي بالثواب الدنيوي، مع أن الثواب الأخروي عظيم لا يوازيه الثواب الدنيوي أبدا. وهذا فيه التحفيز لمن دعا إلى الله عز وجل أن الله قد يحقق على يديه هداية بعض الناس ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَلِكُلِّ قَوْمٍ هادٍ** ﴾.

******

المتن :

Γ الثَّلَاثُونَ : الحَلِفُ عَلَى الفُتْيَا. Σ

الشرح :

الحلف على الفُتيا، هذا جائز بحسب المصلحة والفائدة. والحلف لغة : **اليمين**. وسمي بذلك ؛ لأن من يضرب اليمين على يمين صاحبه كان على تحالف. وأما في الاصطلاح : **توكيد حكم بذكر اسم من أسماء الله أو صفة من صفاته على وجه مخصوص**. وحلف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الفُتيا :

- لتوكيد الأمر : هذه فائدة الحلف مطلقا.
- الحث على أن يهدي الله عز وجل به.
- تعليم الصحابة والأمة ألا يحلفوا إلا بالله ؛ كما في حديث النبي عليه الصلاة والسلام « **مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ** ».

وقد أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالحلف في ثلاثة مواضع من القرآن :

- في سورة " يونس " : ﴿ **وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقٌّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي** ﴾.
- في سورة " سبأ " : ﴿ **وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ** ﴾.
- في سورة " التغابن " : ﴿ **زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ** ﴾.

والحلف يكون في الفتيا كما في هذا الموضع، أو في مقام الخبر، أو في مقام الإنشاء. و" الفُتيا " و" الفَتوى" لفظان بمعنى واحد. وهي لغة : **بيان**

الحكم. واصطلاحا : **بيان الحكم الشرعي**. والتأكيد بالقسم يستعمل في مواضع - لاسيما في مقام الإنكار - إذا كان هناك تردد، أو إنكار عند المخاطَب ؛ فتأتي بالتوكيد من أجل أن ينفي اليمين، الشك الحاصل عند هذا المخاطَب، أو الإنكار والعناد الذي عنده.

******

المتن :

Γ بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ Σ

الشرح :

هناك عدة مناسبات لذكر هذا الباب بعد الأبواب السابقة :

- أن الأبواب السابقة فيها إجمال أمر التوحيد ؛ فناسب بعد الإجمال ذكر التفصيل ببيان معنى التوحيد، وبيان شهادة " أن لا إله إلا الله ". وهذه مناسبة دقيقة.
- أنه لما كان الداعي إلى الله عز وجل داعيا إلى بصيرة، وفي مقام الدعوة لا يعرف الناس تفسير التوحيد، ولا تفسير شهادة أن لا إله إلا الله ؛ كان لازما على الداعي أن يفسر لهم ذلك.
- أن هذا الباب فيه مزيد بيان للتوحيد - خصوصا - لمعنى كلمة " لا إله إلا الله ".
- أنه لما سبق الكلام على التوحيد وفضله والخوف من الوقوع في ضده وهو الشرك والدعوة إليه ؛ كأن النفوس اشتاقت بعد الأبواب السابقة إلى معرفة ما هو التوحيد الذي ذكر فضله وحقيقته، وخوف الوقوع في ضده والدعوة إليه.

معنى الترجمة : تفسير التوحيد، وتفسير شهادة أن لا إله إلا الله ؛ فكلمة " شهادة " : معطوفة على التوحيد ؛ فهو يقول : تفسير التوحيد، وتفسير شهادة أن " لا إله إلا الله ". وهذا العطف " عطف الترادف "، مع أن المعنى واحد. فالتوحيد هو لا إله إلا الله، ولا إله إلا الله هي التوحيد. وقيل هذا من عطف الدال على المدلول ؛ فالمدلول هو التوحيد، والدّال هو

شهادة أن " لا إله إلا الله " ؛ بمعنى أن شهادة أن " لا إله إلا الله " تدل على التوحيد.

ومعنى كلمة " تفسير" : **الكشف والإيضاح**، من ذلك قولهم : " فسَرتُ ثوبي" ؛ إذا كشفته فاتضح ما وراءه. ومنه تفسير القرآن ؛ أي كشف ألفاظه، وإيضاح معناها.

والتوحيد العام : هو **إفراد الله بما يختص به من ربوبية وألوهية وأسماء وصفات**. والمقصود به هنا : إفراد الله بالعبادة. وحقيقة تفسير التوحيد قد ذكر ذلك العلامة السعدي رحمه الله ؛ فقال : ((حقيقة تفسير التوحيد : **العلم والاعتراف بتفرد الرب بجميع صفات الكمال، وإخلاص العبادة له**)). وهذا الأمر - كما ذكر رحمه الله - يرجع إلى أمرين :

- نفي الألوهية كلّها عن الله.
- إثبات الألوهية لله وحده لا شريك له.

ولا يتم هذا أيضا - أي تفسير التوحيد - إلا بالبراءة التامّة من عبادة غير الله عز وجل.

وأنواع توحيد الله عز وجل ثلاثة : توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات. وهذا التقسيم دليله الاستقراء كما نص على ذلك العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى حيث قال في تفسيره : ((دَلَّ اسْتِقْرَاءُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ عَلَى أَنَّ تَوْحِيدَ اللَّهِ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

الْأَوَّلُ : تَوْحِيدُهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ، وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ التَّوْحِيدِ جُبِلَتْ عَلَيْهِ فِطَرُ الْعُقَلَاءِ.

الثَّانِي : تَوْحِيدُهُ جَلَّ وَعَلَا فِي عِبَادَتِهِ، وَضَابِطُ هَذَا النَّوْعِ مِنَ التَّوْحِيدِ هُوَ تَحْقِيقُ مَعْنَى " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ".

النَّوْعُ الثَّالِثُ : تَوْحِيدُهُ جَلَّ وَعَلَا فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ)).

وممن أشار إلى هذا التقسيم للتوحيد، جماعة كثيرون من أهل العلم قبل شيخ الإسلام ابن تيمية، خلافا لما يدّعيه بعضهم أنه من صنيعه رحمه الله. وممن ورد عنه ذلك : ابن جرير الطبري كما في تفسير قول الله تعالى ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾، وأبو جعفر الطحاوي كما في [مقدمة عقيدته]، وابن حبان في كتابه [روضة العقلاء]، وابن أبي زيد القيرواني كما في [مقدمته في العقيدة]، وابن بطة كما في كتابه [الإبانة]. والقرطبي كما في [تفسيره]، وابن مندَه كما في كتابه [التوحيد]. ثم جاء شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه ؛ فقرره، وكذا تلميذه ابن القيم فقرّره، ثم جاء عن الأئمة بعد ذلك ذكر هذا التقسيم.

هل هناك آية أو آيات تجمع هذه الأقسام ؟

الجواب : نعم هناك عدة آيات منها :

➢ قول الله عز وجل ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾، فذكر ربنا تبارك وتعالى

عبادته ؛ وذلك توحيد الألوهية. ثم قال ﴿ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ ؛ وهذا من أوصاف الربوبية. ثم قال ﴿ وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ ؛ هذا من أسماء الله عز وجل ، فيه الدلالة على توحيد الأسماء. ومن ذلك :

- قول الله عز وجل ﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾،
- ﴿ هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾،
- ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾. هذه الآيات، من الآيات الكثيرة التي جمعت أقسام التوحيد الثلاثة. أما السور فكثيرة فمنها : سورة " الفاتحة "، وسورة " الناس "، أول المصحف وآخره، جمع أقسام التوحيد.

هل كلمة " التوحيد " تدل على أقسام التوحيد الثلاثة ؟

الجواب : نعم، وممن قرّر ذلك شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله تعالى حيث قال : ((وشهادة أن لا إله إلا الله فيها الاثبات - إثبات الإلهيات - ؛ وهي الأصول الثلاثة : توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات)). وصارت كلمة " التوحيد " تدل على هذه الأقسام الثلاثة ؛

أنها دلت على إثبات العبادة لله وحده، ونفي العبادة عما سواه ؛ فدلت على توحيد الألوهية، ودلت على توحيد الربوبية ؛ حيث إن العاجز لا يصلح أن يكون إلها، لابد أن يكون الإله قادرا قويا. ودلت على توحيد الأسماء والصفات، فإن الذي ليس له مثل هذه الأسماء والصفات ؛ فإنه يصير عدما محضا. وكما قال بعض العلماء : ((المشبِّه يعبد صنما، والمعطِّل يعبد عدما، والموحّد يعبد إله الأرض والسماء)).

وهذه الأقسام أولها :

- ❖ توحيد الربوبية : وهو **إفراد الله بالخلق والملك والتدبير، أو إفراده في أفعاله**، ومنها الخلق والملك والتدبير والإحياء والإماتة. ويلزم المؤمن تجاه هذا التوحيد ثلاثة أمور :

1- أن يؤمن بوجود الله.

2- أن يؤمن بأفعال الله : كالخلق والرزق والنفع والضر، وإفراد الله بها. وإذا وُصف المخلوق بأنه يخلق ؛ يقال للمصورين : « **أحيوا ما خلقتم** » ؛ فإن خلق هذا المخلوق، خلق ناقص وقاصر وليس بخلق تام، وإنما هو تحويل صورة إلى أخرى. أما الله عز وجل فهو يوجد الشيء من عدم.

3- أن يؤمن بقضاء الله وقدره : لأن ما يجريه الله في الكون، وما يقدره على العباد هو من أفعاله سبحانه وتعالى.

وقد دلت الفطرة على توحيد الربوبية ؛ فكل من كانت فطرته سليمة فإنها تعترف بتوحيد الربوبية. ولم ينكر ذلك إلا مكابر ؛ كفرعون حين ادعى أنه الرب الأعلى، ولكن ذلك مع يقين في نفسه بتوحيد الربوبية ؛ أن الله هو الخالق، وهو الرازق، وهو المالك، وهو المدبر للكون. وإنما ينكر ذلك ويجحده بلسانه، علوا وظلما وتكبرا ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾. وأما جميع الناس حتى المشركون يعترفون بتوحيد الربوبية : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾، ﴿ وَلَئِنْ سَأَوَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾.

وهل يكفي توحيد الربوبية ؟ وهل يدخل صاحبه في الإسلام ؟

الجواب : لا، ما يدخل صاحبه في الإسلام. فالمشركون يعترفون بهذا القسم من أقسام التوحيد، لكن مزالوا مشركين، كفارا ؛ ولذلك قاتلهم النبي عليه الصلاة والسلام ؛ لأنهم اعترفوا بهذا التوحيد، ولم يعترفوا بالقسم الذي جاءت به الرسل ؛ وهو توحيد الألوهية والعبادة.

❖ توحيد الألوهية : هو **إفراد الله بالعبادة، أو إفراد الله في أفعال العباد**. وتوحيد الالوهية هو الذي من أجله أرسل الله الرسل، وأنزال الله الكتب، فدعوة الرسل كان لهذا القسم ؛ لأن توحيد الربوبية يدخل تحت توحيد الألوهية ؛ فمن كان موحدا توحيد الألوهية ؛ كان

موحدا توحيد الربوبية بلا شك ولا ريب. فمنزلة هذا القسم من أقسام التوحيد منزلة عظيمة، يُعدّ هذا القسم هو الفارق بين المشرك والموحد. وأما أدلته فكثيرة في القرآن الكريم : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾، وقال سبحانه ﴿ وَقَضى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ ؛ يأمر سبحانه بصرف جميع العبادات له. ومن لم يأت بتوحيد الألوهية لا يُعدّ مسلما يكون كافرا، وإن أتى بتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات ؛ لأنه اختل عنده قسم هو الأصل وهو الأساس : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْواهُ النَّارُ وَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ ﴾.

وما العلاقة بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية ؟

توحيد الربوبية يستلزم توحيد الألوهية، وتوحيد الألوهية يتضمن ؛ أي يدخل فيه توحيد الربوبية.

❖ توحيد الأسماء والصفات : أن توحد الله في أسمائه وصفاته ويكون ذلك على وجهين :

- الإثبات : أن نثبت ما أثبته الله لنفسه، أو على لسان رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل.

- النفي : أن ننفي ما نفى الله عن نفسه من صفات النقص والعيب، أو على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام.

" وشهادة أن لا إله إلا الله " : أي وتفسير شهادة أن لا إله إلا الله : لابد أن تعرف معنى الشهادة، وما معنى لا إله إلا الله، وما هي أركانها، وما شروطها. أما كلمة " الشهادة " كما ذكر ابن القيم في [مدارج السالكين] : ((أن عبارات السلف في كلمة " شَهِدَ " تدور على **الحكم والقضاء، والإعلام، والبيان، والإخبار**. قال مجاهد : حكم وقضى. وقال الزجاج : بيّن. وقالت طائفة : أعلم وأخبر)). وقال : ((وهذه الأقوال كلّها حق، لا تنافي بينها ؛ فالشهادة تتضمن كلام الشاهد، وخبره، وقوله. وتتضمن - أيضا - إعلامه، وبيانه)).

فالشهادة أربع مراتب :

1- مرتبة العلم : فالشهادة لا تكون إلا عن علم سابق : قال الله عز وجل ﴿ **إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴾.

2- مرتبة التكلم والخبر : ومن تكلم بشيء ؛ فقد أخبر به، وشهد به وإن لم يتلفظ بقوله " أشهد ": قال الله عز وجل ﴿ **وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرحمٰن إِنَاثًا أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ** ﴾ ؛ فلا يشترط أن يأتي بلفظة " أشهد "، فإن من تكلم بشيء فقد شهد به. فالمشركون جعلوا الملائكة إناثا، ولم يقولوا نشهد

أن الملائكة إناثا : قال الله ﴿ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ ﴾، مع أنهم لم يقولوا " نشهد ". قال ابن القيم : ((ولا يُعرف عن أحد من الصحابة والتابعين اشتراط كلمة " أشهد " من الشاهد إذا شهد عند الحاكم أو غيره، ولو أتى بالخبر مباشرة ؛ كانت شهادة)). لو قال الكافر " لا إله إلا الله، محمدا رسول الله " ؛ ولم يقل " **أشهد** أن لا إله إلا الله، محمدا رسول الله " ؛ هذه تُعد شهادة، وتدخله في الإسلام، وإن لم يقل " أشهد " ؛ فلا يشترط ذلك. قال ابن القيم كما في [المدارج] : ((وأجمع المسلمون على أن الكافر إذا قال " لا إله إلا الله، محمدا رسول الله " ؛ فقد دخل في الإسلام، وشهد شهادة الحق)). وكذلك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين كان يمر على الناس : « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ تُفْلِحُوا** ». وعند أن أتى عند عمه أبي طالب : « **يَا عَمُّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** »، ولم يلزمه أن يقول قل " أشهد ".

3- مرتبة الإعلام والإخبار : الإعلام بالقول تعلم غيرك، وتخبره بهذه الشهادة. والإعلام نوعان : إعلام بالقول، وإعلام بالفعل : الإعلام بالقول أن يقول : " أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله " ؛ يخبر بها غيره. ومن الإعلام بالفعل : الصلاة ؛ هذا دليل على أنه يشهد أن لا إله إلا الله.

4- المرتبة الرابعة : الأمر بذلك، والإلزام به.

والله عز جل شهد بها لنفسه بـ " لا إله إلا الله "، وشهد له بها ملائكته وأنبياؤه ورسله، وجميع أوليائه ؛ قال الله عز وجل ﴿ **شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ** ﴾. هذه الآية تضمنت أعظم وأجلّ شهادة، من أعظم وأجلّ شاهد ؛ وهو الله عز وجل، بأجل مشهود به ؛ وهو قول " لا إله إلا الله ".

ومعنى " لا إله إلا الله " : **لا معبود بحق إلا الله**. وهناك تفاسير باطلة وفاسدة لمعنى " لا إله إلا الله "، سبق ذكرها.

وأركان لا إله إلا الله : النفي، والإثبات. النفي في قوله " لا إله "، والإثبات في قوله " إلا الله " ؛ قال الله عز وجل ﴿ **وَإِذْ قالَ إِبْراهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَراءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ** ﴾ ؛ هذا معنى " لا إله "، النفي. ﴿ **إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي** ﴾ ؛ وهذا معنى " إلا الله "، الإثبات. وقال عز وجل ﴿ **فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ** ﴾ ؛ هذا النفي. ﴿ **وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ** ﴾ ، هذا الإثبات.

وشروط لا إله إلا الله : ومعنى الشرط لغة : **إلزام الشيء أو التزامه**.

ومعناه هاهنا : **أي الأمور التي يجب على الإنسان أن يلزمها حتى يحقق لا إله إلا الله**. أو يقال : **ما لا تصح شهادة لا إله إلا الله إلا بوجودها كاملة، دون نقص واحد منها**. وقد أشار إلى ذلك عدد من أهل العلم منهم : الحسن البصري : ((لما أتى على جنازة - وهي لامرأة الفرزدق - وحُفِر لها حفرة، وألحد لها قال للفرزدق : ما أعددت لهذه الحفرة ؟ قال

أعددت لها " لا إله إلا الله " منذ سبعين سنة. قال له : نِعمَ العُدَّة، ولكن لا إله إلا الله لها شروط، فإيّاك وقذف المحصنات)) ؛ أي في الشعر. وقد ورد عن وهب بن منبه - أيضا - بإسناد فيه نظر، أنه قيل له : ((أليس " لا إله إلا الله " مفتاح الجنة ؟ قال بلى، ولكن ليس مفتاح إلا وله أسنان)).

وقد جمع بعضهم هذه الشروط في قوله :

*علم يقين وإخلاص وصدقك مع *** محبة وانقياد والقبول لها*

*وزيد ثامنها كفرانك منك بما *** سوى الإله من الأشياء قد أُلِهَ*

وجمعها الحافظ الحكمي رحمه الله في قوله :

*العلم واليقين والقبول *** والانقياد فادري ما أقول*

*والصدق والإخلاص والمحبة *** وفقك الله لما أحبه*

هذه هي شروط لا إله إلا الله باختصار :

❖ علم مناف للجهل : أن تعلم علما لا جهل فيه بـ " لا إله إلا الله "، تعلم معناها وما تدل عليه. فإذا لم تكن عالما بمعنى " لا إله إلا الله " فتلك مصيبة ؛ قال الله عز وجل ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾. وقال سبحانه ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ وقال عليه الصلاة والسلام « مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ». أخرجه مسلم عن عثمان.

❖ اليقين المنافي للشك : لا يوجد في قلبك ذرة شك في لا إله إلا الله ؛ أن الله عز وجل هو المستحق للعبادة وحده لا شريك له. لابد أن يوجد هذا اليقين التام المنافي لأي شك : قال الله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ ؛ لم يشكوا في إيمانهم، لم يشكوا في توحيدهم. وقال عليه الصلاة والسلام « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ». أخرجه الإمام مسلم عن أبي هريرة.

ولاحظ كلمة « غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا » ؛ لا يشك في هذه الشهادة أبدا.

❖ القبول المنافي للرد : أن يكون هناك قبولا لكلمة " لا إله إلا الله " فلا تردها ؛ لأن بعض الناس قد رد كلمة " لا إله إلا الله " كبرا : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾. ومنهم من ردها حسدا كاليهود، مع أنهم يعلمونها ؛ لكن حسدا ردوا هذه الكلمة فلم يقولوها. ومنهم من ردها مراعاة للحمية والسنة الجاهلية ؛ كأبي طالب، لم يقبل هذه الكلمة ؛ بل ردها في آخر حياته كما هو معلوم في الحديث الصحيح. ودليل هذا الشرط قول الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾، وقال سبحانه ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

❖ الانقياد المنافي للترك : تنقاد لكلمة " لا إله إلا الله "، لما تدل عليه من العبادات والأعمال والأقوال انقيادا، لا تترك هذه الكلمة، ولا ما تدل عليه.

والفرق بين الانقياد والقبول : أن الانقياد يظهر فيه الاتباع بالأفعال، والقبول يَظْهر صحة القول في الألفاظ وفي الكلام. وكل منهما اتباع لكلمة " لا إله إلا الله " ؛ قال تعالى ﴿ **وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ**[41] **فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى** ﴾، إذا كان منقادا لهذه الكلمة ولما تدل عليه ؛ كان هذا دليل على تحقيقه لكلمة " لا إله إلا الله ".

❖ الصدق المنافي للكذب : صدقا ينافي الكذب ظاهرا، والنفاق باطنا، صدق من القلب ؛ قال الله تعالى ﴿ **وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ** ﴾، ﴿ **إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ** ﴾ ؛ لأنهم ما صدقوا في قول " لا إله إلا الله " فلم تنفعهم. وقول النبي عليه الصلاة والسلام ما من أحد يشهد « **مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ** ». أخرجه البخاري عن أنس.

---

41 انقاد.

❖ الإخلاص المنافي للشرك : ﴿ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾، ﴿ وَما أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾. وقول النبي عليه الصلاة والسلام « فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ النَّارَ عَلَى مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ». فلابد أن تخلص في كلمة " لا إله إلا الله " تجعلها خالصة لله عز وجل، لا يتخلل ذلك نوع من أنواع الشرك، الذي يفسد تحقيق كلمة التوحيد.

❖ الحب المنافي للبغض : تحب كلمة " لا إله إلا الله "، وتحب ما تدل عليه من الأعمال والمعاني، وتحب من يعمل بـ " لا إله إلا الله " : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾، وقال تعالى ﴿ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾. وقال عليه الصلاة والسلام « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ ».

❖ أن يكفر بما يعبد من دون الله : تكفر بجميع الطواغيت، وتكفر بجميع المعبودات التي عبدت من دون الله عز وجل ؛ كما قال سبحانه ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾، وقال عليه الصلاة والسلام « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ

إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ »، أخرجه مسلم .

مدار العبادة على خمسة عشرة قاعدة، من كمّلها كمّل مراتب العبودية :

خمس على اللسان، وخمس على الجوارح، وخمس على القلب، ما بين واجب ومحرم ومكروه ومباح.

مثال عبادة قلبية واجبة : مثل الإخلاص لله عز وجل في التوحيد. وعبادة قلبية مستحبة : مثل محبة الخير للغير « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ». وعبادة قلبية محرمة : مثل الشرك بالله. وعبادة قلبية مكروهة : مثل التطلّع لما في أيدي الناس. وعبادة قلبية مباحة : مثل محبة الماء والخضرة. عبادة قولية واجبة : مثل كلمة التوحيد. وعبادة قولية مستحبة : مثل قراءة القرآن. وعبادة قولية محرمة : مثل قول الزور. وعبادة قولية مكروهة : مثل النذر، على قول بعض أهل العلم. وعبادة قولية مباحة : مثل الكلام المباح. عبادة عملية واجبة : مثل الصلاة. وعبادة عملية مستحبة : مثل الرواتب والسنن. وعبادة عملية محرمة : مثل السرقة. وعبادة عملية مكروهة : مثل الكي. وعبادة عملية مباحة : مثل الأكل والشرب .

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ أُوْلَئِكَ الَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبّكَ كَانَ مَحْذُوْرًا ﴾. Σ

الشرح :

لقد ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذا الباب أربع آيات، هذه الآيات مترابطة ومتناسقة مع بعضها البعض. وذلك أن هذه الأربع آيات تُعد مراتب ودرجات. ذكر بعض شرّاح [كتاب التوحيد] ؛ وهو الشيخ حامد بن محمد، وجه الترابط بين الأربع الآيات التي ذكرها المصنف وذكر أن هذه الآيات في هذا الباب، جمعن أم المسائل التوحيدية وأصلها، وأن غيرها ينتج ويتفرع منهن ؛ تفرع الأغصان من أصل الشجرة. وهي أربع درجات، لا تتحقق الأخرى ؛ إلا بتحقق الأولى : فالآية الأولى تضمنت الوحدانية، واشتملت على ثلاثة فوائد يلزم كل مؤمن الإيمان بها، والعمل بمقتضاها :

- الفائدة الأولى : أن ما سوى الله مطلقا، لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا.
- الفائدة الثانية : أن ما سواه عبيد له، وتحت قهره وتصريفه، ويبتغون إليه الوسيلة ؛ بالأعمال الصالحة ؛ لأنه ربهم، وإلههم وحده لا شريك له.
- الفائدة الثالثة : أن ما سواه يرجون رحمته ويخافون عذابه، ويعلمون أن عذابه كان محذورا.

فإذا حقق هذه الدرجة، يطالب بدرجة ثانية ؛ وهو ما في الآية الثانية في الباب : ﴿ وَإِذْ قالَ إِبْراهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَراءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (26) إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴾. هذه الدرجة تتلخص في : الحب في الله، وفي البغض في الله، والموالاة في الله، والمعاداة في الله عز وجل.

فإذا حقق الأولى، والثانية ؛ يطالب بدرجة ثالثة وهي : أن يكون الله أحب إليه مما سواه ؛ كما في الآية ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾. ثم بعد ذلك يطالب بدرجة رابعة وهي : المتابعة للرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كما في قوله تعالى في الآية ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبارَهُمْ وَرُهْبانَهُمْ أَرْباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ أُولَئِكَ الَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوْرًا ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية الأولى مع هذا الباب : أنها دلت على أن معنى التوحيد، وشهادة أن " لا إله إلا الله " : هو ترك ما عليه المشركون من دعاء غير الله عز وجل، سواء كانوا أنبياء أو صالحين أو غير ذلك. وأنه لا يكفي مجرد النطق بالشهادتين ؛ فإنه لم ينفع المنافقين ذلك. وأن دعاء من لا يملك كشف الضر، أو جلب النفع من دون الله هو الشرك، وعكسه هو التوحيد. وهنا ذكر الله عز وجل أن أناسا يدعون غير الله عز وجل وهذا ينافي كلمة " لا إله إلا الله " وينافي أيضا التوحيد.

وسبب نزول هذه الآية : فيه أقوال، أرجّحها وأصحها : ما ثبت في [الصحيحين] عن عبد الله بن مسعود : (أن نفرا من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن، فأسلم الجنيون، واستمسك الإنسيون بعبادة أولئك وقد أسلموا ؛ فأنزل الله الآية). وقد صرّح الإمام مسلم بالنزول بقوله « **فَأَنْزَلَ**

الله »، وفي [صحيح البخاري] لم يرد التصريح بذلك. واختار هذا القول ابن جرير، وجماعة من المحققين. وقيل : أنها نزلت في قبائل من العرب، كانت تعبد صنفا من الملائكة يقال لهم " الجن "، ويقولون هم بنات الله ؛ فأنزل الله ﴿ أُوْلَئِكَ الَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ يَبْتَغُوْنَ إِلَى رَبِّهِمُ الوَسِيْلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾. وهذا غير ثابت. وقيل أنها نزلت فيمن كان يعبد الملائكة والمسيح وعزيرا. وتخصيص النزول بذلك غير صحيح، وليس عليه دليل. وقيل أن المشركون كانوا يعبدون الملائكة فقط، والملائكة يتوجهون إلى الله عز وجل بالقربة والطاعة والعبادة، يرجون رحمته ويخافون عذابه. والصحيح القول الأول، وإن كانت بقية الأقوال تشملها الآية، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، قال : ((وهذه الأقوال كلها حق ؛ فإن الآية تعم من كان معبوده عابدا لله عز وجل، سواء كان من الملائكة أو من الجن أو من البشر)) ؛ فهي تشمل أيا كان المعبود جنا أو ملكا أو بشرا ؛ فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قوله سبحانه ﴿ أُولَئِكَ ﴾ : المقصود بـ ﴿ أُولَئِكَ ﴾ : أي الذين يدعون أو الجن الذين أسلموا. ويقال - أيضا - : يشمل الملائكة والأنبياء والصالحين. ولا يدخل في ذلك الشجر والحجر إذا عُبد من دون الله ؛ لأنهم لا يبتغون إلى الله الوسيلة. وأشار إليهم بإشارة البعيد ؛ لبعدهم عن أولئك الذين عبدوهم من دون الله، عيسى بن مريم عبد من دون الله هو بعيد عن هؤلاء الذين يعبدونه من دون الله ؛ ولذلك قال الله عز وجل ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ

لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴾. فهم مبعدون عن أولئك وعما يوصل إلى النار والعياذ بالله.

وقوله ﴿ يَدْعُونَ ﴾ : هذه الكلمة تشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة. فدعاء المسألة : كأن يدعو ملكا أو نبيا أو عيسى أو عزيرا أو وليا، يدعوه من دون الله، ويسأله الحاجة إذا وقعت عليه الشدة أو نحوها.

ودعاء العبادة : بحيث يتقربون إليهم بجميع أنواع القرب من النذر والسجود وغير ذلك.

﴿ يَبْتَغُونَ ﴾ : قيل معناها يطلبون، وقيل يحرصون، وقيل يتنافسون في القرب من ربهم. والابتغاء قد خُصَّ **بالاجتهاد في الطلب**. وهو على قسمين : ابتغاء محمود، وابتغاء مذموم. فمتى كان الطلب لشيء محمود ؛ كان الابتغاء محمودا. وإذا كان الطلب لشيء مذموم ؛ كان الابتغاء مذموما.

﴿ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ : يجتهدون في الطلب إلى الله عز وجل، ويحرصون ويتنافسون في القرب من ربهم. وهنا عبّر بقوله ﴿ إِلَى رَبِّهِمُ ﴾، ولم يقل " إلى الله " ؛ والمناسبة أن الله عز وجل ذكر شيئا من مفردات الربوبية ؛ وهو إجابة الدعاء، والإثابة عليه.

﴿ الْوَسِيلَةَ ﴾ : الوسيلة لغة : هي **التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود**. وقد قيل إنها بمعنى الوصيلة ؛ لكن الصواب أنها أخص من الوصيلة التي هي

وصل الشيء أو التوصل إلى الشيء بدون رغبة. وأما الوسيلة أخص منها ؛ فهي **التوصل إلى الشيء برغبة** : قال الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾. وشرعا كما ورد في الآية المقصود بها : ذكر العلامة الشنقيطي : ((إعلم أن قول جمهور العلماء أن المراد بالوسيلة هنا هو **القربة إلى الله تعالى ؛ بامتثال أوامره واجتناب نواهيه على وفق ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم؛ بإخلاص في ذلك لله تعالى**؛ لأن هذا وحده هو الطريق الموصلة إلى رضى الله ونيل ما عنده من خير الدنيا والآخرة)). وتطلق في الشرع كلمة " الوسيلة " - أيضا - على **أعلى منزلة في الجنة ؛ وهي منزلة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وداره في الجنة**. وهي أقرب الأمكنة في الجنة إلى العرش، وقد ثبت في [صحيح الإمام البخاري] عن جابر رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ** ». وعند الإمام مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص « **إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ** ». وقد ذكر بنحو هذا الكلام العلامة ابن كثير رحمه الله تعالى، كما في [تفسيره].

ومن أقوال أهل العلم في تفسير الوسيلة هنا : أنها القربة، وأنها الدرجة، وأنها كل ما يتقرب به إلى الله. وجمهور أهل العلم على أنها **القربة إلى الله عز وجل ؛ بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، على وفق ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ بإخلاص في ذلك لله تعالى**. وليس المراد بالوسيلة هنا المنزلة التي أعدّها الله عز وجل لرسوله في الجنة ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام « لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ »، ثم بيّن أنه صاحبها « وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ». وأيضا ينبه أن هذه الوسيلة ليست كوسيلة المشركين الذين يعبدون غير الله ليقربهم إلى الله ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى عنهم ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونا إِلَى اللَّهِ زُلْفى ﴾، فهذه واسطة شرك، واسطة باطلة.

والوسائط على قسمين :

❖ واسطة حق في تبليغ الرسالة : وهم الرسل، فهم واسطة بين الحق سبحانه وبين الخلق ؛ يدلونهم على ما ينفعهم، وينهونهم عما يضرهم، و يأمرونهم ويحثونهم على عبادة الله عز وجل. هذه واسطة حق، ومن أنكرها أو كفر بها، فقد كفر. وليس معنى كون هؤلاء الرسل واسطة ؛ أن نجعلهم بيننا وبين الله واسطة في الدعاء، فنسألهم وندعوهم من دون الله ! وإنما هم في شأن التبليغ والوحي : واسطة بين الله وبين خلقه.

❖ واسطة باطلة أو واسطة شرك في تبليغ الحاجة : أي يتقربون إلى هؤلاء ليبلغون حوائجهم إلى الله تعالى، وهذا شرك من أقرّ به ؛ كفر.

قوله سبحانه ﴿ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾ : فيها قولان لأهل التفسير :

القول الأول : أن يكون ﴿ أَيُّهُم ﴾ مرفوعا بالابتداء، وخبره ﴿ أَقْرَبُ ﴾، ويكون المعنى : يطلبون الوسيلة إلى ربهم، ينظرون أيهم أقرب إليه - أي من الأعمال - ؛ فيتوسلون إلى الله عز وجل به. فالمعنى : أيّ من الأعمال أقرب إلى الله سبحانه وتعالى يتقربون به إليه ؛ فيتوسلون إلى الله به.

القول الثاني : أن يكون ﴿ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾ بدلا من " الواو " في قوله ﴿ يَبْتَغُونَ ﴾ ؛ فيكون المعنى : يبتغي من هو أقرب إليه الوسيلة، فكيف بمن دونه ؟! فالمعنى : من هو أقرب إلى الله عز وجل، الذي هو قريب من الله عز وجل، يتوسل إلى الله بالأعمال الصالحة، فكيف بمن دونه ؟!. وكلا القولين صحيح.

وفي هذه الآية ذكر مقامات ثلاث، لابد أن تتوفر في العابد لله سبحانه وتعالى :

المقام الأول : الحب في قوله ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾. والحب لله سبحانه وتعالى لابد أن يكون عند المؤمن : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾.

المقام الثاني : الرجاء ﴿ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ ﴾.

المقام الثالث : الخوف ﴿ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴾.

وقد ذكر بعض أهل العلم أن هذه المقامات والركائز ؛ بمنزلة الرأس والجناحين للطائر : فالرأس : المحبة، والجناحان : الخوف والرجاء. ولابد من اجتماع هذه الثلاث، فمن أخذ بواحد منها وترك الآخر ؛ كان ضالا. ولذا قسّم بعض السلف الناس - في هذه الثلاث مقامات - إلى أقسام أربعة ؛ فقال : ((من عبد الله بالحب فقط ؛ فهو زنديق. ومن عبد الله بالخوف فقط ؛ فهو حروري. ومن عبد الله بالرجاء فقط ؛ فهو مرجئ. ومن عبد الله بالمحبة والخوف والرجاء ؛ فهو مؤمن موحد)). فالصنف الأول يقول : " أنا ما أعبد الله طمعا في ثوابه، وخوفا من عقابه ؛ أنا أعبد الله حبا فيه ! ". هذه الطريقة سلكها الزنادقة من غلاة الصوفية وغيرهم، سلكوا هذا المسلك ؛ فتزندقوا، والله عز وجل أمر أن يعبد وأن يدعى خوفا وطمعا ﴿ وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾. وذكر رأس أوليائه وهم الأنبياء ؛ أنهم يدعون الله رغبة في ثوابه ورهبة من عقابه : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾.

الصنف الثاني : من يقتصر على عبادة الله سبحانه وتعالى بالخوف ؛ فلا يستحضر إلا آيات الوعيد، ما يستحضر آيات الرجاء، آيات الوعد.

يستحضر آيات الوعيد التي فيها وعيد شديد أو خوف ؛ فهذا يكون

حروريا خارجيا من الخوارج، لا ينظرون إلى أدلة الرجاء ؛ بل ينظرون إلى أدلة الخوف ويعملون بها.

الصنف الثالث : من يعبد الله بالرجاء، ينظر إلى أدلة الرجاء وليس في قلبه ذرة خوف. فهذا مرجئ من المرجئة.

والصنف الرابع : هو أحسن هذه الأصناف : وهو المؤمن الموحد الذي يجمع هذه الثلاث مقامات في عبادته : المحبة والخوف والرجاء.

وفي هذه الآية، وما سواها من الآيات التي تشبهها في موضوع الوسيلة، **شبهات لأهل الباطل منها :**

- إن الملائكة والنبيين، يبحثون عمن هو أقرب منهم إلى الله ؛ ليتوسلوا به إلى الله ؟

ويجاب عن ذلك :

- أن هذا التفسير مخالف لتفسير السلف قاطبة، لمن أمرنا أن نسلك طريقتهم وأن نؤمن كإيمانهم ؛ فإنهم فسّروها : بأن الأنبياء والملائكة والصالحين يتنافسون في القرب من ربهم سبحانه وتعالى، ويبذلون ما يقدرون عليه من الأعمال التي تقربهم إلى الله عز وجل. ولم يُؤثر عن أحد من السلف أنه فسّر هذه الآية، بما فسّره بها أهل الباطل. وأيضا سبب نزول هذه الآية يوضح معناها ؛ فمن فوائد أسباب النزول إيضاح معنى الآية.

- يقولون في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ : أن الله أمرنا أن نبتغي الوسيلة، ننظر من الصالحين من نتوسل به إلى الله ! قالوا : لأن لفظ " الوسيلة " عام في الأفعال، وفي الذوات ؛ يعني نتوسل بذوات الصالحين وبأشخاصهم ؟!

ويجاب عن ذلك :

- أن إجماع المفسرين أن المراد بالوسيلة ما يُتقرب به إلى الله عز وجل من الطاعات، والأعمال الصالحة، وليس الذوات. فالمقصود بالوسيلة ما في الأعمال، لا في الذوات.
- وأيضا التقوى في قوله ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ ؛ تُفسر بفعل بالأوامر، واجتناب النواهي، إذا لم تقترن بالوسيلة. فإذا اقترنت بالوسيلة ؛ فإن معنى التقوى : ترك المنهيات، والوسيلة فعل الأوامر والمستحبات.
- وأيضا ليس في الآية ما يشير إلى الذوات، كلها أعمال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ ؛ فالتقوى عمل. ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ ؛ عمل. ﴿ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ ﴾ ؛ عمل. ثم قال ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾. فليس هناك مطمع لهم.

- يقولون في هذا الباب نحن ما نتخذ هذه الوسيلة من الصالحين ؛ إلا من باب التعظيم لله عز وجل ؛ وذلك كما يُفعل بالملوك الذين لا يُدخَل عليهم مباشرة إلا بوسيلة توصل إليهم ؟!

ويجاب عن ذلك :

- إن هذا تنقص لله عز وجل ؛ من حيث أنه قيس بخلقه.
- وهذا القياس باطل ؛ فالملوك لا يعلمون أحوال رعيتهم، إلا بمن يبلغهم عنها ؛ فيحتاجون إلى وسيلة تبلغهم ذلك. أما الله عز وجل لا تخفى عنه خافية ؛ فلا يحتاج إلى ذلك.
- وأيضا فإن الملوك بحاجة إلى أعوان، وإلى وزراء ؛ لأن النقص البشري حاصل فيهم. أما الله عز وجل ؛ فلا يحتاج إلى شيء هو الغني سبحانه، ويحتاج إليه كل شيء.
- وأيضا إن الملوك من صفاتهم ؛ أنهم لا يعطون العطاء إلا بتثاقل وإحراج. أما الله عز وجل ؛ فإنه لا مُكره له، ولا يثقله طلب، وفي الحديث القدسي « **يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ** ».

- وأيضا إن الملوك فقراء، ينفذ الذي عندهم، فما عندهم ينقص ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ ﴾. وأما ما ملك الله عز وجل فلا ينقص منه.

ومن شبه أهل الباطل :

يقول من يدعو الصالحين:

- أنا لا أشرك بالله شيئا، الشرك : عبادة الأصنام، وأنا أتقرب إلى هذا الرجل الصالح ؛ لأستفيد منه ولينفعني ؛ فليس هو بصنم ولا وثن ؟!

ويجاب عن ذلك :

- أن في هذه الآية رد على من زعم بأن عبادة من دون الله، إنما هي عبادة الأصنام والأوثان ؛ فقد ذم الله عز وجل في هذه الآية أناسا يدعون الصالحين ويعبدونهم، والصالحون هم منشغلون بعبادة الله عز وجل : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾. هذا فيه ردا عليهم.
- وأيضا الشرك ليس محصورا في عبادة الأصنام والأوثان، بل قد وصف الله عز وجل من عبد عيسى، ومن عبد الملائكة من دونه ؛ وصفهم بأنهم مشركون.

******

المتن :

Γ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ، إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ، وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : عبّر إبراهيم عليه السلام عن هذه الكلمة العظيمة " لا إله إلا الله " بمعناها الذي دلت عليه، ووضعت له ؛ من حيث البراءة من كل ما يُعبد من دون الله عز وجل ؛ كالكواكب والأصنام والأوثان. فعبّر عن المنفي بها بقوله ﴿ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ ؛ هذه إشارة إلى تفسير كلمة " لا إله " ؛ ينفي جميع ما عبد من دون الله، بل ويتبرأ من ذلك. وعبّر عما أثبته في كلمة التوحيد بقوله ﴿ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ ؛ فلم يستثنِ في هذه المعبودات إلا الذي فطره. وهذا هو الشاهد من الآية للترجمة.

وقول الله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ ﴾ : يخبر الله عز وجل عن إبراهيم الذي هو خليله، وهو إمام الحنفاء، وهو أبو الأنبياء الذي وصف بذلك ؛ لكون الأنبياء الذين بعثوا من بعده، وهم من نسله. والذين وُصِفوا بأنهم " أبو الأنبياء " ثلاثة : آدم، ونوح، وإبراهيم عليهم الصلاة والسلام. وأخبر الله عز وجل عن براءة إبراهيم من المعبودات الباطلة ؛ لأن أهل الكتاب انتسبوا

إليه، والمشركين أيضا. وكل مبطل لم يعمل بـ " لا إله إلا الله " انتسب إلى إبراهيم. فأراد الله أن يبين أن إبراهيم كان حنيفا مسلما، متبرئا من جميع المعبودات الباطلة، مثبتا العبادة وإفرادها لله عز وجل.

﴿ لِأَبِيهِ ﴾ : أبوه هو آزر، كما جاء ذلك صريحا في القرآن وفي السنة. أما القرآن ؛ فقد قال الله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً ﴾. وأما من السنة، ما ثبت في [صحيح الإمام البخاري] « يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ » ؛ أي يوم القيامة. هذه التسمية ؛ هي التسمية الصحيحة. ووُجد من يقول بأن هذا ليس اسما له، بل هو لقب. وقد نسب ابن كثير هذا القول إلى جمهور أهل النسب، على أن اسم أبي إبراهيم " تارِف ". وأهل الكتاب يقولونها بالخاء المعجمة " تارِخ ". وكما ذكر ابن جرير رحمه الله تعالى قال : ((والصواب أن اسمه " آزر")). ثم قال : ((ولعله له اسمين علمين : أحدهما لقب، والآخر علم)). وقال ابن كثير، معلقا على هذا الكلام : ((وهذا الذي قاله محتمل ؛ لكن يجاب بأن الصواب هو ما أخبر الله عز وجل به. وأما النظر إلى أقوال أهل الكتاب، وإلى الروايات الإسرائيلية، فهي كثيرة وربما يظهر فيها عدم الإسناد. وبما أن الله قد صرح باسمه، فلا حاجة لذكر الخلاف من الروايات الإسرائيلية)).

ولماذا بدأ بأبيه في قوله ﴿ وَإِذْ قالَ إِبْراهِيمُ لِأَبِيهِ ﴾ ؟

بدأ بأبيه ؛ إشارة إلى أن الأقرب مقدم في الإنذار على غيره ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾، يبدأ بالأقرب ؛ لأنه أحب الناس ؛ بإخلاص النصيحة له. وقد ذكر الله عز وجل شأن إبراهيم وهو يخاطب أباه ويحاوره ويجادله، يخاطبه بألطف عبارة، وأفضل إشارة ﴿ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا (42) يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا (43) يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا (44) يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرحمن فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴾. والنداءات التي وجهها إبراهيم كثيرة إلى أبيه.

والأمر الثاني : للتنبيه على أن الإيمان لا يمنع من التبرء من عبادة غير الله، ولو كانت من أقرب الناس ؛ وهذا يدل على تمام الإيمان وكماله : قال الله تعالى ﴿ لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمانَ ﴾. فالإيمان يدعو إلى التبرء من الكفر، وأعمال الكفر، ومن الكافرين ولو كانوا من الأقربين.

هل تبقى الأبوة والأخوة مع الكفر ؟

والأبوة أو الأخوة النسبية، تبقى مع الكفر، وقد أثبتها الله في كتابه، ومنها هذا الموضع، أثبت أنه أبا لإبراهيم، مع أن هذا الأب مشرك، كافر بالله عز

وجل، وذلك الابن نبي صالح ؛ ومع ذلك أثبتت هذه الأبوة النسبية. وأما الأخوة النسبية ففي مواضع من سورة الشعراء ، أن الله عز وجل قال ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ (105) إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ ﴾ ؛ هذه أخوة نسبية. بل إن الله عز وجل قد وصّى بالأب مطلقا ؛ أن يُحسن إليه، سواء كان كافرا أو مؤمنا ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (14) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾ ؛ في جانب العقيدة، في جانب التوحيد، إذا أرادوا منك الميل عنه والوقوع في الشرك ؛ فلا تطعهما ﴿ وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾.

﴿ وَقَوْمِهِ ﴾ : وهؤلاء القوم كانوا - كما قيل - في أرض بابل. وقيل في أرض حرّان. والثاني أشهر. وقد هاجر إبراهيم من ذلك المكان إلى بلاد الشام ؛ كما أخبر الله عز وجل عن هجرته ﴿ فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي ﴾. وفي قول الله عز وجل ﴿ وَقَوْمِهِ ﴾ ؛ إشارة إلى أن إبراهيم كان مبعوثا إلى قومه خاصة ؛ ويدل عليه قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً ».

﴿ إِنَّنِي بَرَاءٌ ﴾ : هنا أكّد البراءة من الشرك، ومن عبادة غير الله عز وجل ؛ بحرف التأكيد " إن ". وقال ﴿ بَرَاءٌ ﴾ وهذه الكلمة كلمة " براء "، و"

البُرء "، و" التبرء " تدل على **التباعد عن الشيء ومزايلته، التخلي عما يكره مجاورته**، يقال له " براء " أو " برء " أو " تبري " أو " تبرء ". ولذلك قيل : " برئت من المرض "، و" برأت من فلان " ؛ إذا تخلى عنه. وكلمة " براء " مصدر نُعِت به ؛ للمبالغة في الشيء ؛ فهو بمعنى : إنني بريء. ولم يقل " إنني بريء " قالوا : لأن كلمة " براء " أبلغ من كلمة " بريء " ؛ فإن معناها **قطع الصلة تماما، والبعد والمجانبة الحقيقية عن المتبرَّأ منه**. هذا المعنى اللغوي.

وشرعا : **البعد والبغض والخلاص والعداوة، بعد الإعذار والإنذار**. وكلمة : " البراءة من الشرك "، هي الكلمة المشروعة، وهي أفضل من قول " الخلوص من مما يعبدون "، فإن إبراهيم لم يقل " إنني سأخلص مما تعبدون "، بل قال ﴿ إِنَّنِي بَرَاءٌ ﴾ ؛ لأن البراءة أبلغ من الخلاص. فالخلوص لا يلزم منه المباعدة بالكلية ؛ بخلاف البراءة فإنها تقتضي ذلك. وهذه البراءة والمعاداة والبغض ، هي من أصول الدين ؛ أن تعادي وأن تتبرأ من الشرك وأهله. فلا ينبغي للؤمن الموحد أن يكون مواليا لأعداء الله ولشركهم.

وهناك مظاهر، ذكرها أهل العلم تعد من الموالاة للكفار، وهي إما أن تكون كفرا بالله وردة، تخرج المرء عن الإسلام. وإما أن تكون معصية، وكبيرة من كبائر الذنوب :

- التشبه بهم في الملبس والكلام، أو فيما هو من خصائصهم ومن عاداتهم : فهذا إذا كان هناك تشبه ؛ فمعناه أنه لا توجد براءة تامة، ولا مباعدة تامة عن المشركين وعن أعمالهم ؛ لأن الذي يتشبه بهم يدل على محبة لهم في الباطن.
- الإقامة في بلاد الكفار : كيف يكون متبرئا من الكفار وهو مقيم في أوساطهم ؟! لا يستطيع أن يظهر دينه ولا أن ينشره وهو يستطيع أن يهاجر : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا ﴾. فهنا ذم الله عز وجل من لم يهاجر وذم المقيمين في أوساط الكفار ؛ لأن الهجرة واجبة عليهم.
- السفر لبلادهم ؛ لغرض النزهة والمتعة : ذلك محرم، وهذا المظهر يدل على أن صاحبه ليس متبرئا من الكفار، بقي له رغبة ومحبة فيهم ؛ وذلك لأنه يحب أن يطلع على بلادهم وأرضهم وتطورهم وحضارتهم...
- إعانتهم ومناصرتهم على المسلمين : وهذا كفر وردة، إذا ناصرهم على المسلمين وأعانهم على ذلك ومدحهم ودافع عنهم. فهذا كفر وردة كما بين أهل العلم.
- الثقة بهم وتوليتهم بعض المناصب التي فيها أسرار المسلمين، أو اتخاذهم بطانة من دون المسلمين والله عز وجل يقول ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبالاً وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضاءُ مِنْ أَفْواهِهِمْ وَما تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ﴾.

- مشاركتهم في أعيادهم أو مساعدتهم في إقامتها.
- الإشادة بما هم عليه من المدنية والحضارة، والإعجاب بأخلاقهم، يقول : " صدق وأمانة "، هذا التعبير ؛ يدل على محبة في الباطن، على أن لديهم مكانة في قلبه، يقول : "عندهم صدق عجيب "، وهو معجب بذلك، " وأمانة في البيع والشراء "، وهو معجب بذلك ؛ هذا يدل على أن هناك مجال في المحبة والرغبة لهؤلاء الكفار.
- التسمي بأسمائهم والتأريخ بتاريخهم.
- الاستغفار لهم والترحم عليهم. كما يترحم القرضاوي على بعض الكفار ! يترحم عليهم ويستغفر لهم ! والله عز وجل يقول ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ** ﴾.

فهذه المظاهر ينبغي للمسلم أن يتخلص منها لأن فيها موالاة للكفار، وعدم البراءة التامّة منهم. وهذه البراءة أو المعاداة تكون على قسمين :

❖ معاداة وبراءة خالصة، تامة، كاملة : وهذه تكون من الكفار وأعمالهم.

❖ معاداة من وجه دون وجه : وهذا في عصاة المسلمين، فيمن يقع في بعض المعاصي والذنوب.

﴿ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ : أي من الأصنام والأوثان والكواكب والنجوم. لأنه وُجد في قوم إبراهيم من كان يعبد الأصنام، ووُجد من كان يعبد الكواكب والشمس والقمر ؛ كما ذكر الله سبحانه وتعالى ذلك في القرآن الكريم.

ولماذا ذكر الله عز وجل التبرء من المعبودات، ولم يذكر التبرء من العابدين لها ؟

لأن التبرء من المعبودات هو تبرء من العابدين لها، ولأن التبرء من المعبودات فيه نوع من تحدٍ لهم، وللآلهة التي يعبدونها من دون الله ؛ يتحداهم أن يمسوه بسوء.

﴿ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ : معنى الفطر : **الشّق عن الشيء**، يقال : " فطرته ؛ فانفطر ". وهو هنا بمعنى : **الإبداع والخلق والإنشاء**. ﴿ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ : أي أبدعني وخلقني وأنشأني وابتدأني. ولم يقل " إلا الله "، وقال ﴿ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ ؛ لأن فيه الإشارة - كما ذكر بعض أهل العلم - إلى علة إفراد الله عز وجل بالعبادة. لأنهم كانوا يعترفون أن الله هو الخالق، فهنا أخبرهم بما هو متقرر عندهم. فكما أن الله عز وجل هو المتفرد بالخلق ؛ يجب عليكم أن تفردوه بالعبادة. وقيل - أيضا - فيه الإشارة إلى بطلان عبادة الأصنام الذين لا يخلقون شيئا ؛ حتى يصرفون لها شيئا من القربات

والعبادات. وهذا الاستثناء في قوله ﴿ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ : يحتمل أن يكون استثناء منقطعا، ويحتمل أن يكون استثناء منفصلا. أما إذا كان استثناء منقطعا، فالمعنى ﴿ إِنَّنِي بَراءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ : من جميع ما تعبدون ﴿ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ : ولكن الذي فطرني فإنه سيهدني. فإذا قلنا أنه استثناء منقطع ؛ معنى ذلك : أن قومه لم يعبدوا الله عز وجل. وأما إذا كان استثناء متصلا ؛ فمعناه : أنهم عبدوا الله، وعبدوا غيره : ﴿ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾، ثم استثنى واحدا مما يعبدونه ؛ وهو الذي فطره وخلقه. وُيعرف الاستثناء المنقطع بوضع مكان " إلا " : " لكن ".

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : ظاهرة ؛ من حيث أن الله عز وجل ذكر الطاعة في تحريم الحلال، وتحليل الحرام ؛ وهذا من العبادة لغير الله عز وجل، وهو منافٍ للتوحيد ؛ الذي هو مدلول شهادة أن لا إله إلا الله. فتفسير التوحيد بـ " لا إله إلا الله " ؛ يستلزم أن تكون طاعتك لله وحده. وهذه الطاعة لغير الله عز وجل ينبغي أن تُقسّم على قسمين :

❖ طاعة غير الله في غير طاعة الله : أي في معصية الله ؛ وهذه عبادة للمطاع. كما سيمر معنا حين قال النبي عليه الصلاة والسلام لعَدي بن حاتم « **فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ** » ؛ أي أنهم اتبعوهم في تحليل الحرام وتحريم الحلال.

❖ طاعة غير الله في طاعة الله : وهذه عبادة لله تعالى. فمثلا : لو أطعت الله عز وجل في والدك، أمرك أبوك بالصلاة فصليت ؛ فلا تكون بهذه العبادة قد عبدت أباك بطاعتك له، ولكن عبدت الله تعالى. وكذلك إذا أمر العالم أو الأمير بأمر في طاعة الله عز وجل، فقمت بذلك الأمر ؛ فلست عابدا للعالم، ولا عابدا للأمير، ولكنك عابد لله سبحانه وتعالى. فهذه طاعة محمودة، والأولى مذمومة. فإذا قيل : " إن الطاعة من العبادة " ؛ أي أنها جزء من أجزاء العبادة، وفرد من أفراد التوحيد.

﴿ **اتَّخَذُوا** ﴾ : من الاتخاذ، والاتخاذ " افتعال" من الأخذ ؛ والذي هو **حوز الشيء وتحصيله**. وتأتي هذه الكلمة في الغالب بمعنى "جعل" ؛ كما في مواضع في القرآن الكريم.

﴿ **أَحْبَارَهُم** ﴾ : الأحبار جمع " حَبْر". وهناك لغة أخرى صحيحة بكسر الحاء "حِبر". فيقال لمن كان عالما "حَبر"، و" حِبر". وهذه الكلمة " الحَبر"، و" الحِبر" أصلها من التّحبير ؛ وهو **التحسين** : أي الذي يحسن القول

ويُنْظِمه ويُتقنه، ومنه قول القائل : " هذا ثوب مُحَبَّر " ؛ أي مزين، جمع الزينة. فـ " الحَبر"، و" الحِبر" ؛ بمعنى **العالِم واسع العلم، عنده علم كثير**. وسمي "حِبرا " ؛ لأنه اعتمد في علمه على الكتابة وغيرها. والمقصود بـ " الأحبار " هنا : علماء اليهود ؛ فاليهود كان لديهم علماء يعرفون الحق، لكنهم لا يعملون به ؛ ولذا غضب الله عليهم.

وهل يطلق لفظة " الحَبر" على العالِم من هذه الأمة ؟

الجواب : فهي بمفهومها اللغوي واسع، تشمل من كان كثير العلم. وقد وُصِف بذلك عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، ولُقب بـ "حَبر الأمة ".

﴿ **وَرُهْبَانَهُمْ** ﴾ : الرهبان جمع " راهب " وهو مأخوذ من " الرهبة " ؛ وهي **الخوف**. بمعنى أن الذي دعاه إلى التخلي عن أشغال الدنيا، وترك ملاذها، والعزلة عن أهلها ؛ هو خوفه ؛ فبقي في صومعة معتزلا عن الناس. والمقصود بـ " الرهبان " هنا : عُبّاد النصارى. وهذه الرهبانية لم يشرعها الله تعالى لهم ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا** ﴾. ولذا كانوا موصوفين بالضالين في قوله تعالى ﴿ **غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ** ﴾ ؛ فهؤلاء يضلون بغير علم، يتخذون الرهبانية دينا بدون علم. وليست الرهبانية عند النصارى كالرهبانية عند أهل الإسلام ؛ فإن الشخص العابد الزاهد، إذا كان عابدا زاهدا، وهو على طريقة مستقيمة، لا ينحرف به أمر العبادة عن

طريقة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فهذا يقال له " راهب " ؛ بمعنى عابد، زاهد في الحياة الدنيا. وينبغي أن تُستعمل هذه اللفظة في موضعها، وقد وُصِف بعض الأئمة بكونه " راهب قريش ".

﴿ أَرْبَابًا ﴾ : جمع " رب ". وقد أتت هذه الكلمة على معانٍ كثيرة، ومن معانيها :

- ❖ المتصرّف، المالك. والتصرف نوعان : تصرف قدري، وتصرف شرعي. فمن أطاع العلماء والعباد في مخالفة أمر الله عز وجل، وأمر رسوله عليه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقد اتخذهم أربابا من دون الله باعتبار التصرف الشرعي.
- ❖ والمعنى الثاني : أن كلمة " الرب " بمعنى : **المعبود** ؛ كما في الحديث، يقال للرجل في قبره « مَنْ رَبُّكَ ؟ » ؛ أي من معبودك الذي تعبده. وفي هذا إشارة إلى أن طاعة غير الله عز وجل في معصية الله، من العبادة المنفية.

والربوبية والألوهية إذا افترقا اجتمعا، وإذا اجتمعا افترقا. فالمقصود بالأرباب : أي المعبودين، في هذه الآية، وفي غيرها من المواضع ؛ كما في قوله تعالى ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا ﴾.

سئل المصنف عن **الفرق بينهما** فقال : (إنها تأتي - أي كلمة " أرباب " - بمعنى المعبودين) ؛ أي الذين عُبدوا من دون الله سبحانه وتعالى.

﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ : تأتي في القرآن على معنيين : أن تأتي بمعنى " مع " : أي أربابا مع الله ؛ أي يشرك مع الله غيره. وتأتي بمعنى " غير" : أي أربابا غير الله ؛ فلا يعبدون إلا تلك الآلهة الباطلة، ولا يعبدون الله.

﴿ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴾ : وهو عيسى عليه السلام. ولقب بـ " المسيح " ؛ لأنه كان يمسح الأبرص والأكمه ؛ فيبرئ كل منهما بإذن الله عز وجل. ولأن الله عز وجل مسح به الضلالة. وهناك أسباب مشهورة عند كثيرين، بأن المسيح بن مريم لقب بـ" المسيح " :

- لأنه كان عليه مَسْحَة جمال : وهذا ليس بصحيح، إذ لو كان كذلك ؛ لأُطلق هذا الوصف على يوسف عليه السلام ؛ فقد كانت فيه مَسْحَة جمال.
- وقيل : لأنه كان ممسوح القدمين من أسفل. وهذا - أيضا - لا دليل عليه، وهو مخالف لقوله الله سبحانه وتعالى ﴿ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾. والوجاهة تأتي بمعنى **حُسن الجسم والخلق** ؛ كما قال الله تعالى عن موسى عليه السلام ﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾، لما ذمه بنو إسرائيل في خلقته، أو في شيء من جسمه. وهذا ينفي أن يكون عيسى عليه السلام ممسوح القدمين من أسفل. ممسوح القدمين : بمعنى لا يوجد عنده أخمص ، هذا ليس عليه دليل.

وكيف اتخذوهم أربابا من دون الله ؟

اتخاذهم الأحبار والرهبان من دون الله، كان على صورتين :

❖ الصورة الأولى : أن الأحبار والرهبان يحلون لهم ما حرم الله ؛ فيحلونه تبعا لهم. وقد جاء تفسير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في ذلك واضحا : **قرأ النبي عليه الصلاة والسلام هذه الآية على عَدي بن حاتم : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾. فقال عَدي : يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ ؟! قَالَ « أَلَيْسَ يُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَه ؟ وَيُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ ؟ ». قَالَ : بَلَى. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ « فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ »**. أخرجه الترمذي وغيره، وصححه الألباني رحمه الله بشواهده وطرقه. فانظروا كيف فسر النبي عليه الصلاة والسلام اتخاذ العلماء أربابا من دون الله، أو اتخاذ العباد أربابا من دون الله ؛ أنهم يحرمون ما أحل الله، فيتابعونهم وهم يعلموم أن هذا محرم، حرّمه الله عز وجل. وهذه مصيبة كبيرة، تجد عند بعضهم شعار " قلد عالما تلقى الله سالما ! " ؛ يعني أنه أهم شيء أن يعرف أن هذا العالم قد فعل، ولو كان يعرف أن الله عز وجل قد حرم هذا. هذه عبادة غير الله عز وجل بطاعتهم، صارت عبادة لهم، واتخذوهم أربابا من دون الله.

❖ الصورة الثانية : أنهم كانوا يغلون في أحبارهم ورهبانهم ويعظمونهم تعظيما، يصرفون لهم بعض العبادات، ليس الركوع والسجود كما

يتوهم بعض الناس ؛ وإنما مثل الاستغاثة بهم عند الشدة، ويدعونهم من دون الله، ولربما ذبحوا أو نذروا لهم من دون الله..، المهم أنهم صرفوا لهم نوعا من أنواع العبادات، قليلة كانت أو كثيرة. واتخذوا قبورهم إذا ماتوا أصناما وأوثانا يعبدونها من دون الله عز وجل.

ما حكم اتباع الأحبار والرهبان أو العباد والعلماء والأمراء، في تحليل ما حرم، أو تحريم ما أحل الله ؟

الجواب : ينقسم ذلك إلى أقسام، أو حالات :

الحالة الأولى : أن يطيعهم أو يتبعهم في ذلك راضيا بقولهم، وهو يعلم أن أمر الله ورسوله بخلافه ؛ فيقدمهم في هذا مفضلا لقولهم، ومتسخطا لأمر الله ورسوله : فهذا كفر وردة ؛ لأنه سيكره ما أنزل الله، وذلك سبب إحباط العمل كله : قال الله عز وجل ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾.

الحالة الثانية : أن يطيعهم في ذلك وهو يعلم أن حكم الله بخلافه، وأن حكم الله أفضل وأصلح للعباد والبلاد، وهو راضٍ بحكم الله عز وجل، إلا أنه من أجل هوى في نفسه، مصلحة يريد أن يقضيها أطاعهم : فهذا يُعدّ فاسقا ولا يكفر.

وهذا التفصيل ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى كما في [مجموع الفتاوى]. وزاد بعض أهل العلم حالة ثالثة وهي :

❖ أن يطيعهم ويتابعهم جاهلا بذلك، فيظن أن ذلك حكم الله عز وجل، وهذا على أقسام :

القسم الأول : أن يمكنه أن يعرف الحق : فهذا لو استمر في أمره ؛ كان آثما ؛ لأن الله عز وجل أمر بالسؤال عند عدم العلم.

القسم الثاني : أن يكون جاهلا بالحكم، لكن بعد ذلك تبين أن عالما آخر قد بيّن أن ذلك حرام، فاستمر. فاستمراره يرجع إلى أحد القسمين السابقين : إن كان راغبا عنه، ما يحب حكم الله ؛ فهذا يكفر. وإن كان لشهوة يريد أن يقضيها ومصلحة ؛ فهذا يفسق، يصير فاسقا.

القسم الثالث : أن لا يكون عالما بالحكم، ولا يمكنه التعلم ؛ فعمل بذلك جهلا : هذا معذور، بحيث إنه لو اطلع على حكم الله ورسوله لقبله، لكنه لم يطلع ؛ فهذا معذور إلى أن يطلع. فإذا اطلع على حكم الله ورسوله ؛ حينئذٍ وجب عليه أن يأخذ بحكم الله، وحكم رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب : أن التشريك في المحبة منافٍ للتوحيد، ولكلمة التوحيد ؛ لأن المحبة نوع من أنواع العبادة، فإذا صرفت لغير الله عز وجل ؛ صار في ذلك إخلال بتوحيد الله تبارك وتعالى. فمن تفسير " لا إله إلا الله "، ومن تفسير التوحيد : إفراد الله عز وجل بالمحبة.

﴿ وَمِنَ النَّاسِ ﴾ : ﴿ مِن ﴾ هاهنا : تبعيضية، وعلامتها أن يصح كلمة " بعض" موضعها، والتقدير : " وبعض الناس ". والمقصود بـ ﴿ النَّاسِ ﴾ : المشركون. وكلمة " الناس" قد تطلق أحيانا ؛ ويراد بها أهل الشرك، وأحيانا يراد بها أهل الإيمان، وأحيانا يراد بها جميع الناس. وفي قول الله تعالى ﴿ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ ﴾ ؛ تطلق ويراد بها أهل الإيمان. وأحيانا تطلق على عموم البشر كما في قول الله عز وجل ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ ﴾، وكقوله سبحانه ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً ﴾.

﴿ **مَنْ يَتَّخِذُ** ﴾ : ﴿ **مَنْ** ﴾ إسم موصول، والأسماء الموصولة - ككلمة "من" - تفيد العموم. ومعنى قوله ﴿ **يَتَّخِذُ** ﴾ ؛ أي يجعل، وكثيرا ما تكون بمعناها.

﴿ **أَنْدَادًا** ﴾ : جمع " نِدٌّ " ؛ وهو **النظير والشبيه والمثيل**، يقال : " فلان ندّ فلان ". واتخاذ الأنداد معناه **اتخاذ الشركاء**. وسموا " أندادا " ؛ لأن المشركين سووهم بالله عز وجل، وشبهوهم بالله. وهذه التّسوية يذكرها الكفار وهم في العذاب ﴿ **تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (97) إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾.

وما المراد بـ " الأنداد " هاهنا ؟

هناك قولان لأهل التفسير :

القول الأول : أنها الأوثان التي اتخذوها آلهة لتقربهم إلى الله زلفى. ووُصِفت بأنها " أنداد " ؛ بحسب ظنهم الفاسد، يظنون أنها ندّ، أنها نظير رب العالمين، وليست كذلك. وهذا قول كثير من المفسرين.

القول الثاني : أنهم القوم من السادة الذين كانوا يطاعون في تحليل الحرام، وتحريم الحلال ؛ فاتخذهم المشركون أندادا. وقد رُجّح هذا القول لأمور :

- أن قوله ﴿ **يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ** ﴾، أن الضمير في قوله ﴿ **يُحِبُّونَهُمْ** ﴾ ضمير العقلاء ؛ دلّ على أنها ليست الأصنام، ولكن هم أولئك القوم الذين كانوا يطاعون في تحليل الحرام، وتحريم الحلال.

➢ أن الله سبحانه وتعالى ذكر هذه الآية بعد [42] قوله ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ ﴾، وهذه تفيد أنهم من السادات الذين أطيعوا في تحليل الحرام، وتحريم الحلال.

﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ : هذا فيه بيان شأن المحبة. والمحبة لغة : **نقيض البغض**، والحب هو **الوداد**. وشرعا : قال ابن القيم رحمه الله تعالى : ((لا تحد المحبة بحد أوضح منها [43] ؛ فالحدود لا تزيدها إلا خفاء وجفاء [44] ؛ فحدها وجودها، ولا توصف المحبة بوصف أظهر من المحبة)). ومحبة الله عز وجل واجبة بإجماع المسلمين، والعبد مكلف بأن يأتي بما يوصله إلى محبة الله تبارك وتعالى ؛ ليستكمل الإيمان وشروط لا إله إلا الله. والدليل على أن محبة الله واجبة، بل فرض : قول الله تعالى ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ ؛ فذكر الله عز وجل وعيدا لمن قدم محبة

---

[42] كذا قال الشيخ حفظه الله والصواب : (قبل) ؛ أن قوله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ جاءت قبل قوله ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ ﴾. (مفرّغ هذه الأسطر ستر الله ذنبه).

[43] أي هي واضحة في معناها.

[44] أي التعريف بالمحبة لا تزيدها إلا خفاء وجفاء.

تلك الأمور على محبته، ومحبة رسوله ؛ فدل على وجوبها ؛ لأن الوعيد لا يكون إلا على ترك واجب، وفرض.

﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ : أي في كيفيته ونوعه. أما من حيث النوع : أن يحب غير الله محبة عبادة. وأما من حيث الكيفية : أن يحبه كمحبة الله أو أشد، حتى إن بعضهم يعظم محبوبه، ويغار له أكثر مما يعظم الله عز وجل، فلو قيل له : احلف بالله ؛ لحلف غير مبال بذلك اليمين. وإذا قيل له : احلف بالند - الذي يحبه - ؛لم يحلف ولم يجرأ على ذلك، إن كان كاذبا. وهذا من الشرك بالله سبحانه وتعالى. وللمفسرين في هذه الجملة قولان :

القول الأول : أنهم يحبونهم كحبهم الله : يعني يحبون الأنداد كمحبتهم لله ؛ فيجعلون لله عز وجل شركاء في المحبة.

القول الثاني : أنهم يحبونهم كحب المؤمنين لله.

والفرق بين القولين : أن القول الأول فيه أنهم يحبون الله، ويحبون الأنداد ؛ يعني يحبونهم كمحبة الله. وأما في القول الثاني فيه أنهم لا يحبون الله، ولكن يحبون الأنداد ؛ كمحبة المؤمنين لربهم. والقول الأول أقرب ؛ لأن قوله ﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾، راجع إلى الناس الذين تقدم ذكرهم - وهم المشركون - ؛ دل على أن المعنى : يحبون الأنداد كمحبتهم لله ؛ أي يجعلون مع الله شريكا في المحبة. ولأن قوله ﴿ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ ؛ يقتضي حبا الله ثابتا فيهم.

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ : فيها قولان للمفسرين، كالجملة التي قبلها :

القول الأول : أن المؤمنين أشد حبا لله من محبة المشركين لله ؛ لأن محبة المشركين لله ناقصة، وقد أشركوا مع الله عز وجل غيره في المحبة. لكن محبة المؤمنين لله شديدة وقوية وخالصة ؛ لذلك قال ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾.

القول الثاني : أن محبة المؤمنين لله أشد من محبة المشركين لأندادهم. والقول الأول هو الأصح والأظهر والأقرب. وقد رجّحه شيخ الإسلام، وتابعه في ذلك ابن القيم كما في [المدارج] ؛ واستدل لذلك : أن المشركين كانوا يسوون مع الله غيره في المحبة والتعظيم ؛ ويدل على ذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (97) إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ؛ نسويكم في المحبة والتعظيم ، نحبكم كما نحب الله ، ونعظمكم كما نعظم الله ، ونتذلل لكم كما نتذلل لله وهكذا...

إشكال وجوابه : في قول الله عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾:

هل مجيء كلمة " أشد " توحي بأن المؤمنين كان عندهم نسبة من محبة الأنداد ؟!

الجواب : هذا ليس صحيحا ؛ فمجيء كلمة " أشد " التي توحي بالتفضيل لا تدل على أن هناك في الطرف الآخر نسبة من المحبة أو من الشيء ؛

يوجد في لغة العرب، يوجد التفضيل بين الطرفين، وأحدهما خالٍ من ذلك الشيء ؛ مثاله قوله تعالى ﴿ أَصْحابُ الجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا ﴾ ؛ فليس معنى ذلك أن مستقر أهل النار فيه خير. وقيل - أيضا - : أن المؤمنين يحبون الله محبة خالصة، فيها التذلل والتعظيم، وفي قلوبهم - أيضا - محبة طبيعية لغير الله عز وجل، ليس فيها تذلل ولا تعظيم .

أقسام المحبة : المحبة تنقسم إلى قسمين :

- **المحبة الخاصة :** وهي محبة العبادة، ويكون فيها التذلل والتعظيم. وهذه لا تكون إلا لله، فمن صرفها لغير الله ؛ أشرك.
- **المحبة مشتركة :** وهي على أقسام :
  - محبة إشفاق ورحمة : وهذه كمحبة الوالد لولده.
  - محبة إجلال وتعظيم : كمحبة الولد لوالده، يعظمه ويجله ويقدره.
  - محبة طبيعية : كمحبة الطعام والشراب.

هذه الأقسام التي تدخل تحت المحبة المشتركة، هي في الأصل عادة ليس فيها بأس، لكن قد تكون عبادة ؛ وذلك بشرط إذا اقترن بها نوع من التعبد. فمثلا : محبة الإشفاق والرحمة : إذا احتسب الأجر من الله ، وإذا قصد برحمته لولده أن الله يرحمه ؛ فهذه محبة عبادة، يؤجر عليها. وإذا قصد - أيضا - في محبته لوالده من إجلال واحترام وتوقير أن الله يثيبه ؛ فهو - أيضا

- مأجور على هذه المحبة. وإذا قصد من محبته للطعام والشراب أن يتقوى به على الطاعة ؛ فهذه يؤجر عليها. فالبنية تتحول العادات إلى عبادات.

******

المتن :

Γ وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَنَّه قَالَ : « مَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ». وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ. Σ

الشرح :

مناسبة الحديث للباب : أنه بيّن معنى التوحيد ؛ أنه النطق بالشهادة مع الكفر بما يعبد من دون الله، والبراءة من ذلك. وقد صار أمر الكفر بما يعبد من دون الله من شروط لا إله إلا الله ؛ ويدل على أنه شرط هذا الحديث ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم علّق العصمة بأمرين : النطق بالشهادة، والكفر بما يُعبد من دون الله عز وجل.

قول المصنف رحمه الله تعالى " وفي الصحيح " : هذه عبارة مجملة ومحتملة ؛ فهي تحتمل أمرين : إما أن يقصد به : وفي [الجامع الصحيح]، وهذا يحتمل أن يكون في [صحيح الإمام البخاري] أو في [صحيح الإمام مسلم]. والاحتمال الآخر أن قوله " وفي الصحيح " : أي وفي الحديث الصحيح

؛ أي الذي جمع شروط الصحة، وسواء كان في [الصحيحين] أو في أحدهما أو في غيرهما. والمصنف رحمه الله ليس له اصطلاح خاص في ذلك ؛ حتى يُعلم ماذا يقصد إذا أطلق هذه الكلمة " وفي الصحيح "، ولكن بالرجوع إلى المصادر تجد أن الحديث في [صحيح الإمام مسلم].

وصحابي هذا الحديث هو : طارق بن أشيم بن مسعود الأشجعي، من الصحابة الذين لهم أحاديث معدودة. ويروي عنه ولده " أبو مالك "، واسمه " سعد "، حتى قال الإمام مسلم : ((لم يرو عنه غير ابنه)). وسعد هذا : كوفي، ثقة.

« مَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » : « مَنْ » هاهنا : شرطية تفيد العموم.

وقوله « قَالَ : لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » : أي مع قرينتها ؛ وهي شهادة أن محمدا رسول الله. وشهادة أن محمدا رسول الله، تتضمن شهادة أن لا إله إلا الله، وشهادة أن لا إله إلا الله ؛ تستلزم شهادة أن محمدا رسول الله.

وقوله « وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ » : " الواو " هنا : عاطفة ؛ أي معطوفة على ما سبق. وقد قيل إن العطف - هاهنا - يفيد المغايرة تماما. وقيل لا تفيد المغايرة تماما. ففيها قولان، هي عاطفة، لكن هل هذا العطف يفيد المغايرة عما سبق، وتكون تلك المغايرة مغايرة تامة ؟ أو هو من باب عطف التفسير أو يسمى " عطف الخاص على العام " بعد قول " لا إله إلا الله " ؟

أقربها أنها من باب عطف الخاص على العام ؛ عطف المغايرة. فالكفر بما يعبد من دون الله من مستلزمات وشروط لا إله إلا الله، وهذا له أصله في قول الله سبحانه وتعالى ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾، والعمل الصالح من الإيمان. وهذا يدل دلالة ظاهرة على أن قوله « وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ » ؛ أن هذا الكفر بما يعبد من دون الله من شهادة أن لا إله إلا الله. ومن تلك الأدلة : قوله تعالى ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ ؛ هذا عطف خاص على العام أيضا.

والكفر لغة : **الستر والتغطية**. وسمي الكافر "كافرا" ؛ لأنه مغطى على قلبه. والمقصود بالكفر هنا : الكفر بما يعبد من دون الله سبحانه وتعالى وبالطواغيت. ويُنبّه إلى أن معنى قوله « وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ » : أي وكفر بعبادة جميع ما يعبد من دون الله ؛ وذلك لأن عيسى عليه السلام عُبِد من دون الله، والمسلم مطالب بالإيمان به لا بعبادته ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ﴾.

وفي هذه الجملة دليل على أنه لا يكفي مجرد التلفظ بـ " لا إله إلا الله "، بل لابد أن يوجد هذا الشرط ؛ ألا وهو الكفر بما يعبد من دون الله عز وجل.

فعصمة الدم والمال معلقة بأمرين :

الأول : قول" لا إله إلا الله " عن علم ويقين ؛ كما هو مقيد في قولها في غير ما حديث.

والأمر الثاني : الكفر بما يعبد من دون الله.

« **حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ** » : أي على المسلمين. والحرام لغة : **المنع**. والمحرّم هو **الممنوع منه**. واصطلاحا : **ما طلب الشارع الكف عنه على وجه الإلزام، وتاركه يثاب امتثالا ويستحق العقاب فاعله اختيارا**. وهنا لم يُذكر حق الإسلام الذي يبيح - إذا لم يؤده صاحبه - يبيح دمه وماله، كما في قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى** ». هذا الحديث استثنى حق الإسلام أنه لا يُعصم الدم والمال إلا إذا أتى بحق الإسلام. فهذا الإطلاق الموجود في هذا الحديث، يقيد بحديث عبد الله بن عمر في [الصحيحين] ، وفيه « **عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ** ».

وهل عصمة الدم والمال مختصة بالمشركين، بعبدة الأوثان فقط، بمن كان لا يعرف لا إله إلا الله ؟ أم أنها تشمل جميع المشركين وغيرهم من أهل الكتاب الذين يقرون بـ " لا إله إلا الله " ؟

الجواب : أن هذه مختصة بالمشركين، وأما غيرهم ممن يقر بـ " لا إله إلا الله " فلا يكفي في عصمة دمه وماله أن يقول " لا إله إلا الله ". فمن أهل الكتاب من قال " لا إله إلا الله "، ومع ذلك قاتلهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وحكم الله ورسوله بكفرهم. وممن ذكر اختصاص المشركين بعصمة الدم والمال القاضي عياض، والخطّابي رحمة الله عليهما.

« **وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ** » : الحساب لغة : **استعمال العدد** ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ **لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ** ﴾ ؛ وهو **ما يُحاسب عليه فيجازى بحسبه**. واصطلاحا : **إطلاع الله عز وجل عباده على أعمالهم يوم القيامة**. ومرد الحساب إلى الله عز وجل، وليس إلى أحد من الناس : قال الله عز وجل ﴿ **إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ** ﴾، وقال لنبيه عليه الصلاة والسلام ﴿ **إِنْ عَلَيْكَ إِلاَّ الْبَلاغُ** ﴾، ﴿ **فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ (21) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ** ﴾ ؛ فالذي يتولى الحساب هو الله عز وجل، فإن كان العبد صادقا ؛ جازاه الله بجنات النعيم. وإن كان منافقا ؛ عذبه الله العذاب الأليم.

وهذه الجملة « **وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ** » ؛ جملة مستأنفة، مَسُوقة ؛ لبيان تعلق أحكام الشريعة بالظاهر دون ما يخفيه، وأن العبرة في الدنيا بما في الظواهر : اللسان والجوارح. وأن العبرة في الآخرة بما في السرائر، بالقلب ؛ كما قال تعالى ﴿ **يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ** ﴾، ﴿ **وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ** ﴾.

فالأخذ بالظاهر في الدنيا مطلوب شرعا، لا تستطيع أن تكشف ما في قلوب الناس ؛ لكن من أبدى خيرا قوبل بالخير، ومن أبدى غير الإسلام أجريت عليه الأحكام في الظاهر. ومما يدل على ذلك قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه (**إِنَّ نَاسًا كَانُوا يُؤَخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ**)، بما ظهر حتى الحاكم والقاضي لا يحكم إلا بما ظهر له : « **فَأَقْضِي بَيْنَكُمْ بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ** »، (**وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَّنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًّا لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ**)، وإن قال : " قلبي نظيف " ؛ لا يقبل منه، ما دام أنه أبدى سوءا أو شرا . وهذا أخرجه الإمام البخاري. هذا كله يدل على أن العبرة على ما ظهر ؛ لتجري أحكام الشريعة على ما ظهر، أما الباطن والسريرة والمخبوء في الصدر ؛ فهذا إلى الله عز وجل.

وقد استدل بعض أهل العلم بهذا الحديث على قبول توبة الزنديق، والزنديق **هو الذي يظهر الإسلام ويخفي ويبطن الكفر**. فالشافعية استدلوا بذلك

على قبول توبته. والمشهور من مذهب الإمام أحمد ومالك أنها لا تقبل.

ولكن الأمر في ذلك راجع إلى صدق التوبة : فإن صدق في توبته وأصلح وبيَّن، قُبِل منه. وإن لم ؛ فإنها لا تُقبل منه ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾.

ومن عُلم منه - من هؤلاء الزنادقة - التلاعب بالتوبة ؛ فإنها لا تُقبل منه.

إذا قال لا إله إلا الله وامتنع عن الصلاة ؟

بالنسبة للطائفة إذا امتنعت تُقاتل ؛ لحديث « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ». وفي قصة - أيضا - أبي بكر الصديق مع الذين امتنعوا عن الزكاة. لكن الواحد إذا امتنع عن الصلاة ؛ فيُقتل - أيضا - على القول الصحيح من أقوال أهل العلم ؛ لأدلة كثيرة منها : قوله تعالى ﴿ فَإِنْ تابُوا وَأَقامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾.

لكن ليس الأمر أن تقيم الأحكام الشرعية بنفسك ؛ فالأحكام القضائية يرجع فيها إلى من يهمه القضاء، ومن يتولى شأنه.

وهذا الحديث دليل على أن مال ودم المسلم محرم، إلا بالحق، وإن لم يُصرّح به في الحديث ؛ ولكن جاء عنه عليه الصلاة والسلام كما في [الصحيحين] « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ : الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ

الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ ». وأما المال ؛ فإنه يُقام بتغريمه بما يتلفه، أن يؤخذ منه ما أتلف ؛ لأن عليه الغُرم.

" وشرَح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب " : " شرَح " : على أن الكلمة فعل، وفاعلها : " ما بعدها من الأبواب ". " ما " موصولة بمعنى " الذي " : شرَح هذه الترجمة الذي بعدها من الأبواب. ويصح - أيضا - أن تضبط الكلمة " شرَح " فيقال : " شَرْحُ " ؛ على أنها مبتدأ أو خبر مقدم، يصح فيها الوجهان : الذي بعد الترجمة من الأبواب شرحها، أو شرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب. ومعنى كلمة " الشرح " : **التفسير والتبيين، وإيضاح المعنى في الألفاظ**. ويأتي الشرح بمعنى **التفصيل** ؛ وهو المراد هاهنا.

" الترجمة " : ترجمة الكتاب : أي فاتحته. ومعنى الترجمة : **التعبير بلغة عن لغة أخرى**. ثم إن كلمة " الترجمة " استُعملت **للأبواب** في اصطلاح المؤلفين ؛ كما بيّن ذلك أهل العلم. وكأن الباب إذا ذُكر فيه المسألة ؛ فهي خلاصة ما يأتي بعده أو ما يندرج تحته. " وما بعد هذه الترجمة من الأبواب " : هو تفصيل في أمور التوحيد : فيه ما يبين التوحيد ويوضح معنى " لا إله إلا الله ". وفيه - أيضا - ما يبين لك الشرك الأصغر والأكبر ؛ كي تحذره وتجتنبه وتبتعد عنه. وفيه ما يبين الوسائل المفضية إلى الشرك بالله عز وجل ؛ كالبدع والغلو في الدين وغير ذلك. وفيه إثبات الصفات لله عز وجل وتنزيهه عما لا يليق بجلاله سبحانه. ستجد - إن شاء الله تعالى - بعد هذا الباب

تفاصيل كثيرة وعديدة في مسائل مهمة من أمور التوحيد، أو ما يضاده من الشرك بالله عز وجل.

******

المتن :

Γ فِيهِ أَكْبَرُ المَسَائِلِ وَأَهَمُّهَا : وَهِيَ تَفْسِيْرُ التَّوْحِيدِ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ، وَبيَّنَهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ.
مِنْهَا : آيَةُ الإِسْرَاءِ، بَيَّنَ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى المُشْرِكِينَ الَّذِيْنَ يَدْعُونَ الصَّالِحِيْنَ، فَفِيهَا بَيَانُ أَنَّ هَذا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ. Σ

الشرح :

في قوله " فيه أكبر المسائل وأهمها " : أطلق صيغة التفضيل في هذا الموضع ؛ لأن التوحيد هو أول ما يُسأل عنه العبد ؛ ولأنه أساس دعوة الرسل ؛ ولأن الأعمال لا تصح بدونه ؛ ولأن ضده هو أعظم الذنوب. فصار التوحيد، والشهادة أعظم الأعمال عند الله سبحانه وتعالى، وأحبها إليه.

وقوله " تفسير التوحيد وتفسير الشهادة " : التفسير في اللغة " تفعيل " من " الفَسْر" ؛ وهو **الإبانة والكشف**. وتفسير التوحيد على قسمين : تفسير مجمل، وتفسير مفصل. وبكلٍّ قد ورد في القرآن والسنة. ولا يكون تفسير التوحيد، وتفسير الشهادة إلا بأمرين :

الأمر الأول : نفي الألوهية عما سوى الله عز وجل. فتنفي عما سوى الله من الآلهة الباطلة.

الأمر الثاني : إثبات الألوهية والعبودية لله وحده.

فهنا ثلاث مراتب في تفسير كلمة التوحيد :

- ❖ أعلاها : الإثبات والنفي.
- ❖ وأما المرتبة الثانية فهي : الإثبات ؛ كأن يقول : " الله إله ".
- ❖ وأما النفي : النفي عما سوى الله من العبادة الباطلة ؛ فهذا لا يكفي حتى يأتي الإثبات لله عز وجل.

فالمرتبة الأولى هي التي ينبغي أن تكون في تفسير التوحيد، وتفسير شهادة " لا إله إلا الله ". والنفي مع الاستثناء، يُعدّ أعظم أدوات الحصر والقصر ؛ أن تحصر العبادة لله عز وجل ، هذا أسلوب فيه الحصر والقصر ؛ بل هو أبلغ أدوات الحصر والقصر. وأما الإثبات بدون النفي ؛ فهذا قاصر ؛ أن يقول : " الله إله " هذا قاصر في تفسير التوحيد، وتفسير شهادة أن لا إله إلا الله. وكذلك - أيضا - الأمر الثالث، وهو حصول النفي بلا إثبات.

وقد ذكر المصنف رحمه الله بأنه بيّن التوحيد، وبيّن شهادة أن " لا إله إلا الله " بأمور واضحة. ومن هذه الأمور الواضحة : آية الإسراء ؛ وهي قوله سبحانه ﴿ **أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ** ﴾. فبيّن فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين.

هل هناك من المشركين الأولين من كان يدعو الصالحين ؟

الجواب : نعم ؛ ودليل ذلك هذه الآية، آية الإسراء. ويستفاد من هذا : بأن المشركين الأولين كانوا أصنافا في عبادة غير الله عز وجل :

- ❖ فالصنف الأول : عُبّاد الأصنام والأوثان.
- ❖ والصنف الثاني : دعاة الملائكة الذين كانوا يدعونهم من دون الله عز وجل ؛ كما قال تعالى ﴿ **وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ (40) قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ** ﴾.

❖ والصنف الثالث : عبّاد الجن، كما ذكر الله عن بعضهم ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾.

❖ دعاة الصالحين الذين كانوا يدعونهم من دون الله ويتقربون إليهم بأنواع من العبادات، سواء كان الصالحون من الإنس أو من الجن : من الإنس ؛ كما في وُدّ وسواع ويغوث ويعوق ونسر ؛ فهؤلاء كانوا رجال صالحين من الإنس، عبدوا من دون الله عز وجل، دعاهم الشيطان إلى عبادة هؤلاء. وأما الصالحون من الجن ؛ فيشهد له الآية السابقة ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾. وقد جاء في حديث عبد الله بن مسعود ما يدل على أنه كان نفر من الجن يعبدهم نفر من الإنس. فلما أسلم الجن استمر أولئك النفر من الإنس في عبادتهم، وهم صالحين، قد صاروا صالحين ؛ فذكر الله عز وجل أن عبادة الصالحين - ولو كانوا صالحين - أنها من الشرك الأكبر.

وهذه المسألة - أيضا هي من **الفروق** بين المشركين الأولين والمشركين المتأخرين : أن المشركين الأولين كانوا يعبدون ويدعون الصالحين فقط. بخلاف المشركين المتأخرين ؛ فإنهم يدعون الصالح والطالح، بل أفسق خلق الله عز وجل، وأكثرهم إجراما وزندقة يدعونه من دون الله تعالى ! بل ويعتبرونه من الأولياء ! بل ومن الأقطاب الذين لهم تصرف في الكون !

ودعاء الصالحين - كما ذكر هنا - هو ينزل على الأقسام التي فيها دعاء غير الله عز وجل : فإما أن يكون دعاء مباشرا، وإما أن يكون توسلا دعاء غير مباشر. فأما الدعاء المباشر : فهو على الأقسام التي مرّت : إن كان ذلك الصالح الذي دُعي، دُعي لشيء لا يقدر عليه إلا الله ؛ فهذا شرك أكبر. وإذا دُعي الصالح فيما يقدر عليه ؛ هذا لا بأس به. وأما التوسل بالصالح فهو على قسمين :

❖ التوسل بدعائه : وهذا مشروع ؛ فقد كان الصحابة يطلبون من النبي عليه الصلاة والسلام أن يدعو لهم. وتوسل عمر رضي الله عنه إلى الله، بدعاء العباس بن عبد المطلب.

❖ التوسل بذاته : وهذا من البدع، وهو - أيضا - نوع من الشرك ؛ من حيث أنه اعتقد ما ليس سببا شرعيا سببا، ولم يجعل الله ذوات الصالحين أسبابا.

******

المتن :

Γ وَمِنْهَا : آيَةُ بَرَاءَة، بَيَّنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُم وَرُهْبَانَهُم أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ، وَبَيَّنَ أَنَّهُم لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ : طَاعَةُ العُلَمَاءِ وَالعُبَّادِ فِي المَعْصِيَةِ، لَا دُعَاؤُهُم إِيَّاهُم. Σ

الشرح :

" بيّن فيها أن أهل الكتاب اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله " : بيّن الله عز وجل في هذه الآية، وهي قوله سبحانه ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾، بيّن حال هذلاء الذين اتخذوا الأحبار والرهبان أربابا من دون الله. وهذا يسمى " شرك الطاعة "، الطاعة للأحبار والرهبان.

" وبيّن أنهم لم يؤمروا إلا بأن يعبدوا إلا إلها واحدا " : كما في قوله سبحانه وتعالى عقب ذلك، قال ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ﴾.

" مع أن تفسيرها الذي لا إشكال فيه طاعة العلماء والعباد في المعصية، لا دعاؤهم إياهم " : هنا مسألة الطاعة للعلماء والأمراء والعباد وغير ذلك.

هذه الطاعة لها أحوال :

الحال الأولى : الطاعة في طاعة الله : فهذه مشروعة، كما أمر الله بذلك ؛ بأن تكون طاعاتهم تابعة لطاعة الله عز وجل، وطاعة رسوله.﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾، وأولوا الأمر هم العلماء والأمراء.

الحال الثانية : طاعة هؤلاء في معصية الله عز وجل : وهذه لابد فيها من تفصيل مع أنها ممنوعة ؛ كما جاء في حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ** »، حتى ولو كان الذي أمرك في معصية الله أميرا، أو عالما له طاعة في معصية الله عز وجل. وهذه الطاعة في معصية الله على قسمين، ذكر شيخ الإسلام هذا التفصيل سابقا.

الحال الثالثة : طاعتهم فيما يُباح : والطاعة لهم في المعروف أمر مطلوب ؛ لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ** ».

فقول المؤلف " طاعة العلماء والعباد في المعصية شرك " : يقال أنه لابد من التفصيل : قد يكون شركا أكبر، وقد يكون كبيرة من الكبائر لا تخرج من الملة.

" لا دعاؤهم إياهم " : هذا اعتمادا على حديث عَدي بن حاتم رضي الله عنه : **قرأ النبي عليه الصلاة والسلام هذه الآية على عَدي بن حاتم** : ﴿ **اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ** ﴾. **فقال عَدي : يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ ؟! قَالَ « أَلَيْسَ يُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَه ؟ وَيُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ ؟ ». قَالَ : بَلَى. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ « فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ »**. فاعتمد المصنف على هذا الحديث فقال : " لا دعاؤهم إياهم "، مع أن اتخاذ العلماء والأمراء أربابا من دون الله يشمل أمرين :

❖ في جانب العبادة والدعاء : أن يدعوا من دون الله وأن يعبدوا من دون الله.

❖ في جانب الطاعة.

******

المتن :

Γ وَمِنْهَا قَوْلُ الخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلكُفَّارِ ﴿ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُوْنَ، إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي ﴾، فَاسْتَثْنَى مِنَ المَعْبُوْدِينَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ البَرَاءَةَ وَهَذِهِ المُوَالَاةَ : هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَه إِلَّا اللهُ. فَقَالَ : ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾. Σ

الشرح :

هذه المسألة عدّها المصنف من الأمور التي بينت وفسرت التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله، تفسيرا واضحا وجليا لا إشكال فيه ؛ أن إبراهيم عليه السلام قال للكفار المشركين ﴿ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (26) إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ ؛ فاستثنى من المعبودين الذين يعبدون، استثنى الله سبحانه وتعالى

؛ وهذه فيها البراءة، البراء والولاء، وهما أصلان عظيمان من أصول الدين.

فالبراءة معناها **العداوة والبغض بعد الإعذار والإنذار**. وأما الموالاة فمعناها **المحبة والنصرة والمودة** : تحب التوحيد، وتحب أهله، تحب شهادة أن " لا إله إلا الله "، وتحب أهلها العاملين بمقتضاها. وهذه الكلمة - التي هي كلمة الإسلام، وكلمة التوحيد - قد جعلها كلمة باقية في عقبه، الكلمة الباقية ؛ هي كلمة التوحيد، شهادة أن لا إله إلا الله، وهي أساس الدين. وفي قوله عز وجل ﴿ بَاقِيَةً ﴾؛ أنها باقية على وجه العموم في عقبه ؛ لأنه يوجد من كان من عقبه - أي ممن جاء بعده من ذريته بأزمان - من أشرك بالله عز وجل ؛ لكن لا تزال كلمة التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله موجودة في ذريته إلى قرب قيام الساعة. فالبقاء للكلمة في ذرية إبراهيم على أقسام :

- بقاء نسبي : أي بالنسبة لبعض ذريته دون بعض. وقد ذكر الله سبحانه وتعالى في شأن إبراهيم : ﴿ وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ ؛ فيوجد من ذريته من كان ظالما لنفسه بالمعاصي، والشرك بالله عز وجل ؛ كقريش التي وقعت في الشرك قبل مبعث الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهي من ذرية إبراهيم.
- بقاء إلى قرب قيام الساعة : ولا يستمر إلى قيامها ؛ لأنه يوجد في آخر الزمان من ينسى كلمة التوحيد، من لا يعرف شيئا : « يَدْرُسُ الْإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ » ؛ كما جاء عن النبي عليه

الصلاة والسلام. فهذه الكلمة ستبقى إلى قرب قيام الساعة فحينئذٍ - قبل قيام الساعة، في الوقت الذي « لَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مَنْ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »، كما في رواية الإمام أحمد - ؛ حينئذٍ على أولئك تقوم الساعة، يأذن الله عز وجل بخراب الدنيا، ونهاية العالم.

وفي قوله ﴿ فِي عَقِبِهِ ﴾ : العَقِب معناها في لغة العرب : **الشيء الذي يدل على تأخيره، وإتيان غيره بعده**. وهنا العقب إن قُصد به الولد، وولد الولد ؛ فإن الله عز وجل قد أبقى هذه الكلمة في عقب إبراهيم، وولده إسماعيل وإسحاق، وولد ولده يعقوب. وإن كان المقصود بالعقب الذّرية إلى ما شاء الله - وهذا هو المشهور - ؛ فهذا على التفصيل السابق : منهم من حافظ عليها وبقيت معه، ومنهم من ضيعها وأهملها وتركها.

﴿ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ : قال أهل العلم :

- لشهرتها عنه ؛ لأنها اشتهرت عن إبراهيم كثيرا، فسمع بهذه الكلمة الناس جميعا.
- لأنه وصّى بها ذريته.
- لأن ذريته تواصوا بها.

أما وصية إبراهيم ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ ﴾.

وأما بالنسبة لذريته : في أن من حافظ على هذه الكلمة يوصي بعده بها.

فيعقوب عليه السلام أوصى بهذه الكلمة، وبعبادة الله عز وجل عند موته ﴿

أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ ؛ هذا فيه أن الذّرية قد أوصى بعضها بعضا بكلمة التوحيد.

******

المتن :

Γ وَمِنْهَا : آيَةُ البَقَرَةِ فِي الكُفَّارِ الَّذِيْنَ قَالَ اللهُ فِيهِم : ﴿ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ ذَكَرَ أَنَّهُم يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُم كَحُبِّ اللهِ ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُم يُحِبُّوْنَ اللهَ حُبًّا عَظِيمًا، وَلَمْ يُدْخِلْهُم فِي الإِسْلَامِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النِّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللهِ ؟! فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النِّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبَّ اللهَ ؟!.Σ

الشرح :

والآية التي أشار إليها ؛ هي قوله سبحانه ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾، وهل الكفار يحبون الله ؟ في هذه الآية دليل على أن من الكفار، ومن المشركين من يحب الله عز وجل ؛ فهم يحبون الله، ويحبون الأنداد ؛ فلذلك قال المصنف هاهنا : " فدل على أنهم يحبون الله عظيما ولم يدخلهم ذلك في الإسلام " : فقد أشركوا في المحبة.

والمحبة عمل قلبي، لا يكون إلا لله سبحانه وتعالى ؛ فلا يكون هناك شيء يحب كحب الله عز وجل، أو أشد من ذلك، فإن حصل ذلك ؛ كان من الشرك بالله.

وقد ذكر أهل العلم أقسام الناس في محبة الله، وغيره :

القسم الأول : من يحب الله عز وجل حبا عظيما أشد من غيره، لكنه مقرون بالخوف والرجاء : وهذا هو صنيع المؤمنين، الموحدين.

القسم الثاني : من يتعبد الله عز وجل بالحب فقط، فيحب الله حبا عظيما أشد من غيره، لكن بدون خوف ولا رجاء : وهذا هو فعل الزنادقة من الصوفية وغيرهم، يقول أحدهم: " أنا أحب الله لذاته، لا أحبه طمعا في جنته ولا خوفا من عقابه ! "؛ وهذا هو الذي مشى عليه الصوفية وغيرهم، يترقون في مدارج المحبة بدون خوف ولا رجاء، والله عز وجل قد ذكر أن الحب لابد أن يكون مقرونا بالخوف والرجاء. هذا الصنف من الناس يصل إلى درجة الزندقة.

القسم الثالث : من يحب غير الله عز وجل كمحبة الله : فهذا مشرك.

وأعظم منه وأشد القسم الذي يليه، وهو:

القسم الرابع : من يحب غير الله أشد من حبه لله : فهذا شرك أكبر، وهو أشد من الذي قبله.

القسم الخامس : من يحب غير الله ولا يحب الله : وهذا هو الأسوأ مما تقدم.

******

المتن :

Γ وَمِنْهَا قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ». وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى " لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ " ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِمًا لِلدَّمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا، بَلْ وَلَا الْإِقْرَارَ بِذَلِكَ، بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، بَلْ لَا يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضِيْفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُوْنِ اللهِ، فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ وَدَمُهُ. فَيَالَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَّهَا، وَيَالَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ، وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ. Σ

الشرح :

ذكر خمس مسائل مهمة في شأن بيان معنى " لا إله إلا الله "، حتى يكون الشخص محققا لكلمة " لا إله إلا الله "، وأيضا معصوم الدم والمال ؛ لابد من وجود هذه الخمس. فوجود اثنتين مما تقدم لا يكفي، ووجود ثلاث لا يكفي في عصمة ماله ودمه، ووجود أربع لا يكفي في عصمة ماله ودمه.

قال " فإن شك أو توقف ؛ لم يحرم ماله ولا دمه. فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلها ! ويا له من بيان ما أوضحه ! وحجة ما أقطعها للمنازع !

" : حتى يكون الشخص معصوم الدم والمال، لابد من وجود الخمسة الأمور التي ذكرها :

- التلفظ بكلمة " لا إله إلا الله " : ولا يكون ذلك فقط عاصما لدم ومال من نطق بها.
- التلفظ مع معرفة معناها، وهذا ليس كافيا في عصمة الدم والمال. فلو وُجد شخص يعرف معنى " لا إله إلا الله "، ويقول : " لا إله إلا الله " ؛ فإن هذا ليس كافيا في أن يعصم ماله ودمه.
- الإقرار مع التلفظ، ومعرفة المعنى : لو وُجد شخص يتلفظ بـ " لا إله إلا الله "، ويعرف معناها ويقول : " أنا أقر وأعترف وأصدق بـ " لا إله إلا الله "، لكنه لا يعمل سوى ذلك ؛ هذا لا يكفي في حرمة ماله ودمه، فلا يكون ماله ودمه معصوما.

إذا جمع ما سبق : تلفظ بـ " لا إله إلا الله "، وعرف معناها، وأقرّ بها، وزاد على ذلك أنه لا يدعو إلا الله، هذه الأمور فقط لا تكفي في عصمة المال والدم ؛ حتى يقترن مع كل ما سبق :

- الكفر بما يُعبد من دون الله، من دون توقف أو شك. فإذا توقف في كفر الكافر الذي تبين كفره، أو في شرك المشرك الذي تبين شركه فإنه لا يعصم دمه ولا ماله، إذا توقف أو شك.

وهذا أجمع عليه أهل العلم : قال الشيخ سليمان بن عبد الله، معلقا على هذا الكلام ؛ ليبين أن هذه المسألة محل إجماع : ((وقد أجمع العلماء على معنى ذلك ؛ فلابد في العصمة من الإتيان بالتوحيد، والتزام أحكامه، وترك الشرك ؛ كما قال الله تعالى ﴿ **وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ** ﴾، والفتنة هنا الشرك ؛ فدل على أنه إذا وُجِد شرك ؛ فالقتال باقٍ بحاله)). ثم ذكر بعض الأدلة ؛ كقوله عز وجل ﴿ **وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً** ﴾، وقول الله عز وجل ﴿ **فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ** ﴾. وذكر - أيضا - فعل أبي بكر الصديق ؛ حيث قاتل من منع الزكاة، مع كونهم يشهدون أن " لا إله إلا الله ". وكذلك - أيضا - ذكر فعل شيخ الإسلام، وقولَه مع التتار، وقد كانوا يشهدون أن " لا إله إلا الله " ؛ فلم تُعصم أموالهم ولا دمائهم ؛ لأنهم لم يأتوا بحق " لا إله إلا الله " : **عبادة الله وحده، والكفر بما يعبد من دونه.**

وكذلك - أيضا - يُستدل على هذه المسألة بأنها محل إجماع عند أهل العلم ؛ ألا يُعصم دم الإنسان ولا ماله إلا إذا توفرت فيه الأمور الخمسة

التي ذُكرت : قتال الخوارج، فالخوارج قوتلوا، كانوا يشهدون أن " لا إله إلا الله "، وكذلك يعرفون معناها، ويقرّون بها، ويعبدون الله وحده، ومع ذلك لم يكونوا معصومين الدم والمال، قاتلهم الصحابة

الكرام. كذلك السبئية الذين غلوا في علي بن أبي طالب، حرّقهم بالنار، وكان قتلهم محل إجماع عند الصحابة ؛ لأنهم مرقوا من الدين.

ويكون الكفر بما يعبد من دون الله بأمور :

- بالبراءة من عبادة غير الله، ومن العابدين، والتلفظ بذلك : كما حصل من إبراهيم ؛ حيث قال ﴿ **إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (26) إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي** ﴾، وذكر الله تعالى عنه، وعن من آمن معه ﴿ **قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ** ﴾.
- عدم حصول الشك أو التوقف في شأن من كفر بالله عز وجل، واعتقاد كفرهم في قلبه.
- الأمر الثالث : البغض لهم ولعبادتهم.

بهذا يكون الشخص قد كفر بما يعبد من دون الله، ويكون قد كفر بالطاغوت.

وقال المصنف " فإن شك أو توقف في الكفر بما يعبد من دون، فلم يكفر من تبين كفره لم يحرم ماله ولا دمه " : الشك لغة : **خلاف اليقين ؛ وهو**

التردد بين الشيئين. والمراد به هنا : التردد بين الإيمان وعدمه، في شيء من أمور الدين المعلومة بالضرورة. ويُعدُّ من شك في هذا كافرا ؛ والدليل على ذلك من القرآن والسنة والإجماع.

أما من القرآن : فقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾.

وأما من السنة : فقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ ». أخرجه مسلم عن أبي هريرة.

وأجمع أهل العلم على أن من شك في التوحيد، أو شك في كفر الكافرين ؛ أنه يعد كافرا. ونقل الإجماع على ذلك القاضي عياض، والشيخ محمد بن عبد الوهاب - المصنف - رحمهم الله.

وهل يشترط أن يتلفظ بما شك فيه، يقول : " أنا أشك في كفرهم "، أم لا يشترط ؟

الجواب : لا يشترط ؛ فالشك يكون في القلب، فإذا تردد في المشركين أو في اليهود والنصارى، هل هم كفار أم لا ؟ كان ذلك التردد كفرا، فلو تلفظ زاد الأمر شدة ؛ يعني عقد أكثر بما كان في قلبه.

وما حكم التوقف في كفر الكافر ؟

الجواب : على التفصيل :

- ❖ من كان كافرا تبيّن كفره ؛ كاليهود والنصارى والمشركين، عُبّاد الأصنام وغيرهم، فإن الشك في ذلك كفر ؛ لأن ذلك رد للقرآن الذي حكم بكفرهم، ومن رد القرآن ؛ كفر.
- ❖ إن كان هذا الكافر مما وقع فيه الخلاف هل هو كافر أم لا ؟ ؛ مثل تارك الصلاة تهاونا : فمن أهل العلم من قال أنه كفر مخرج من الملة، ومنهم من قال أنه كبيرة من كبائر الذنوب. فهذا من توقف في كفره ؛ لا يعد كافرا.

هل هناك من غير اليهود والنصارى والمشركين من حُكم بكفره ولا يجوز الشك في كفره ؟

الجواب : نعم ؛ كالباطنية، فإن من عرف الإسلام وتبيّن له قولهم ومعتقدهم، ثم شك في كفرهم ؛ كفر. يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في شأن الباطنية، وكذلك في شأن القائلين بوحدة الوجود، قال: ((ومن شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم، ومعرفة دين الإسلام فهو كافر ؛ كمن يشك في كفر اليهود والنصارى والمشركين)).

والفرق بين الشك والوسوسة ؛ كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : ((أن الوسوسة هي **ما يهجم على القلب بغير اختيار الإنسان،**

فإذا كرِهه[45] ونفاه ؛ كانت كراهته صريح الإيمان))، كما ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : حين جاءه رجل فأخبر أنه يحدث نفسه بالأمر، لأن يخر من السماء إلى الأرض، أهون من أن يحدث به ؛ فقال النبي عليه الصلاة والسلام « **ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ** ». لكن لابد أن ينفيه وأن يطرده وأن يكرهه. وأما الشك هو **أن يأتي الأمر باختيار الإنسان**.

قد يقول قائل : **كيف تقول بأن الشك كفر، والرسول عليه الصلاة والسلام قد شك ؛ لقوله تعالى لنبيه ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾** ؟ وهذه شبهة أتى بها اليهود والنصارى وأعوانهم.

فالجواب على ذلك، كما ذكر أهل العلم :

أن هذه الآية ليس فيها ما يدل على وقوع الشك، ولا السؤال أصلا من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإن الشرط لا يدل على وقوع المشروط ؛ بل ولا على إمكانه. فالشرط كما في قوله تعالى ﴿ **لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا** ﴾ : وجود إله غير الله. والمشروط : الفساد. فذكر الله هنا شرطا ومشروطا، ولم يحصل الشرط ولا المشروط ؛ أي لم يكن هناك إله غير الله، ولم تفسد السمٰوات والأرض. وكذلك يقال هنا - في هذه الآية - ؛ فإنه لم يحصل الشرط ؛ الذي هو الشك من النبي صلى الله عليه

---

[45] كرِه هذا الأمر.

وعلى آله وسلم. ولا المشروط ؛ الذي هو السؤال، سؤاله عليه الصلاة والسلام للذين يقرؤون الكتاب.

ودليل آخر على ذلك : قوله تعالى ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ ؛ فلم يحصل منه عليه الصلاة والسلام الشرك، ولم يُحبط عمله ؛ أي لم يحصل الشرط ولا المشروط. وكذلك في الآية هاهنا.

أن هذا الخطاب للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ والمراد به غيره ممن يشك في أمر النبي عليه الصلاة والسلام. فهناك خطاب للنبي عليه الصلاة والسلام ويقصد به غيره - كما مرّ معنا - ؛ كقول الله عز وجل ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ ﴾ ؛ فلم يحصل أن أَبَوا النبي عليه الصلاة والسلام بلغا الكبر، وأنه أدركهما، وأنه قال لهما أف، لم يحصل ذلك ؛ فالخطاب موجه إليه والمراد به غيره. وهاهنا الخطاب موجه إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ والمراد به غيره، ممن يشك في أمر النبي عليه الصلاة والسلام

ومنهم من قال أنه حدث الشك في القرآن ؛ في قوله تعالى ﴿ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴾ ؟!

أجاب أهل العلم بثلاثة أجوبة :

- الجواب الأول : أن " أو" ؛ بمعنى : " الواو" : "وأرسلناه إلى مائة ألف و يزيدون ".

- أن " أو" ؛ بمعنى " بل" : " وأرسلناه إلى مائة ألف بَلْ يزيدون ".
- أن هذا الشك باعتبار الرّائي الذي ينظر إلى هؤلاء ؛ يشك أهم مائة ألف أو يزيدون ؟. لذلك هذه المسألة لما عظمت ؛ تعجب منها المصنف ؛ فأتى بصيغتين هما من صيغ التعجب : الصيغة القياسية والصيغة السماعية.

فالصيغة السماعية في قوله : " فيالها من مسألة ! وياله من بيان ! " هذه صيغة تعجب، سمعت من العرب يقولون : " يا له من كذا ! " ؛ يدل على التعجب في الشيء ؛ لبيان عظمه.

والصيغة الأخرى : صيغة قياسية في قوله " ما أعظمها ! وما أجلها ! "، وفي قوله " وما أوضحه، وما أقطعها للمنازع ! " هذه صيغة " ما أفعل" صيغة قياسية ؛ يدل على أن الأمر خطر وعظيم، ينبغي أن يُتأمل.

******

المتن :

Γ بَابُ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ Σ

الشرح :

وهذا الباب يعتبر شروعا في تفسير التوحيد وبيانه، بيانا مفصلا.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد : أنه يتضمن ذكر شيء مما يُضاد التوحيد ؛ وهو التماس رفع البلاء أو دفعه من غير الله عز وجل. وذُكر هذا الباب ؛ للتحذير من هذا الشر، والتوحيد يُعرف بضده. ومن المعلوم والمتقرّر لدى الجميع بأن الشيء يعرف بأمرين : بحقيقته وتعريفه ومعرفة معناه وبيان أفراده. والأمر الثاني : بمعرفة ضده. وقد ذُكر هنا ما يضاد التوحيد، وما يضاد التوحيد قسمان :

- ما يضاد أصله : وهو الشرك الأكبر.
- ما يضاد كماله : وهو الشرك الأصغر.

وأما مناسبة هذا الباب للباب قبله : فإن المصنف قد ذكر قبله تفسير التوحيد وشهادة أن " لا إله إلا الله " وتفسير التوحيد، وشهادة أن " لا إله إلا الله " ؛ يكون بذكر ما يضاد التوحيد ويضاد كلمة " لا إله إلا الله ".

فمن لا يعرف الشرك؛ لم يعرف التوحيد. وقد دل على هذا حديث حذيفة رضي الله عنه في [الصحيحين] : « **كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي** ». وقد قيل :

*ونديمهم وبهم عرفنا فضله *** وبضدها تتبين الأشياء*

وقال بعضهم في بيان أن الضد يظهر حسن ضد الآخر، قال :

*فالوجه مثل الصبح مبيض *** والشعر مثل الليل مسود*

*صنفان لما استجمعا حسنًا *** والضد يظهر حسنه الضد*

وهنا بدأ من الضد بالأصغر ؛ انتقالا من الأدنى إلى الأعلى. بدأ بما يكون من الشرك الأصغر، حتى ينتقل إلى الشرك الأكبر، يبين لك حقيقة الشرك الأكبر ؛ يذكر بعض أهل العلم أن ذلك بسبب أن الشبهة في الشرك الأصغر تكون ضعيفة، بخلاف الشبهة في الشرك الأكبر ؛ فإنها تكون قوية. مثال ذلك : لبس الحلقة والخيط ؛ لدفع البلاء أو رفعه، وشخص يتعلق بالأولياء والصالحين، فإذا عرف أن من يتعلق بالخيط والحلقة ونحوهما، أن تعلقه بذلك لا يغني شيئا - وهذا أسهل - ؛ فكذلك التعلق بالأولياء لا يغني من الحق شيئا. فإذا عرف خطأه مع الحلقة والخيط ونحوهما ؛ عرف خطأه فيما هو أكبر من ذلك وأقوى. فهذا الأسلوب - الانتقال من الأدنى إلى الأعلى - ، يكون أقوى في الحجة وأمكن في النفوس .

" من الشرك " : " من " : هنا للتبعيض، وعلامتها أن يوضع مكانها " بعض" : أي أن هذا بعض من الشرك. والشرك : إسم جنس يشمل الأصغر والأكبر. فلبس الحلقة والخيط قد يكون شركا أصغر، وقد يكون شركا أكبر ؛ بحسب اعتقاد من لبسها : فإن اعتقد أن هذه الحلقة والخيط تؤثر

بنفسها، تنفع وتضر بذاتها ؛ فهذا شرك أكبر. وإن اعتقد أنها سبب للنفع أو سبب الدفع ؛ فهذا شرك أصغر ؛ لأنه جعل ما ليس سببا شرعيا، ولا قدريا، سببا.

" لبس" : هذه الكلمة تدل على **المخالطة والمداخلة** ؛ بل وتدل على **ستر الشيء**. ويُستعمل هذا اللبس في الأمور الحسية، ويستعمل في الأمور المعنوية أيضا. فمن الأمور الحسية : ما أخبر الله عز وجل عنه بقوله ﴿ يَابَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا ﴾ ؛ هذا يستر سترا حسيا. وأما في الأمور المعنوية فمثل : تقوى الله عز وجل أو نحو ذلك : قال سبحانه ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾، وقال تعالى ﴿ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ ﴾. والمقصود هنا من اللبس : اللبس الحسي.

" الحلْقة " : هذه الكلمة معناها يدل على **كل شيء مستدير** ؛ فكل شيء مستدير يسمى " حلْقة " بإسكان اللام كحلقة الباب والذهب والفضة. والمراد هاهنا : ما يلبس من نحاس أو حديد أو أي معدن كان، وسواء وضع في مكان معين - كالعضد - أو في غيره من أجزاء الجسم، وقصد رفع البلاء أو دفعه.

" الخيط " : هذه الكلمة مادتها تدل على امتداد الشيء في دقة. وهو **السلك يخاط به أو ينظم فيه الشيء أو يربط به** ؛ هذه مهام الخيط. ويكون هذا الخيط من الشعر أو من الصوف أو من غيرهما. والمراد هاهنا :

أن يعقد الخيط في يده ؛ معتقدا أن ذلك سببا لدفع البلاء أو رفعه. وليس المراد خيط بعينه ؛ بل أي خيط كان، ودخل فيه هذا الاعتقاد، وسواء ربطه أو علقه أو نظمه أو نظم فيه أو خاط به..، مع وجود الاعتقاد ؛ فإنه داخل في هذا الباب.

" ونحوهما " : أي من كل ما يلبس أو يعلق لهذا الغرض، وسواء كان للأشخاص أو للسيارات أو للبيوت. وذَكَر الحلْقة والخيط ؛ لأنهما كانا مشهورين في ذلك الزمن، وحتى إلى زماننا هذا.

" لرفع البلاء " : البلاء هو **الاختبار والامتحان، ويكون في الخير والشر**. والمراد برفع البلاء هاهنا : أي إزالته بعد نزوله. " أو دفعه " : أي منعه قبل نزوله. والأعظم منهما : ما عُلّق لدفع البلاء، هو أعظم مما عُلِّق لرفعه ؛ لأنه يظن أن هذا الشيء يرد قدر الله عز وجل.

ومن أي وجه صار لبس الحلْقة والخيط شركا أكبر ؟

يبين أهل العلم بأن هذا ظاهر ؛ في كون المعتقد في الحلْقة والخيط ونحوهما أن مع الله سبحانه وتعالى شريكا في الخلق، ينفع ويضر من دون الله ؛ وهذا يُعدّ شركا في الربوبية ؛ لأنه اعتقد مع الله شريكا في الخلق. وهو شرك - أيضا - في العبودية ؛ حيث تألّه لذلك، وعلّق قلبه به ؛ طمعا ورجاء لنفعه ؛ فصار - حينئذٍ - شركا أكبر. وأما كون لبس الحلقة والخيط ونحوهما من الشرك الأصغر : فذلك لأن القلب التفت إلى ما سوى الله عز وجل، وهذا

الالتفات إلى الأسباب الممنوعة وغيرها ؛ يُعدّ شركا. ولكونه جعل ما ليس سببا شرعيا ولا قدريا، سببا. فهو محرم وكذب من جهة الشرع، ومن جهة القدر. فأما من جهة الشرع : فلأن النهي ورد عنه، وما نُهي عنه ؛ فليس من الأسباب النافعة. وأما من حيث القدر : فلأنه لو تعلق القلب بذلك ؛ فإن هذا ليس بنافعٍ صاحبه، كما سيأتي معنا في آيات يبين الله عز وجل أنه مهما حاول العبد لأن يجد نفعا من الأصنام والأوثان وغير ذلك ؛ فإنه لن يجد ذلك ؛ كما في قول الله تعالى ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾.

مباحث في الأسباب :

* المبحث الأول : تعريفها :

الأسباب جمع "السبب ". والسبب في أصل الاستعمال هو **الحبل** ؛ **وهو ما يتوصل به إلى مكان عالٍ**. ثم إنه استعمل السبب **في كل ما يوصل إلى المطلوب** ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴾. هذا المعنى في اللغة، وهو صالح بأن يكون معنى في الاصطلاح. والأصوليون يعرفون السبب أنه : **ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم**.

* المبحث الثاني : أصناف الناس في الأسباب :

الناس ينقسمون في شأن الأسباب إلى أقسام، وهم - كما يقول أهل العلم - : طرفان، ووسط :

- ❖ طرف يبالغ في نفيها وإنكارها ؛ فيقول : ليس هناك سبيل إلى الأسباب : فهذا الصنف - كما قيل - أضحك العقلاء على عقله، زعم بأنه ينصر بذلك الشرع ؛ فجنى على الشرع، وعلى العقل. وهؤلاء هم الأشاعرة.
- ❖ والطرف الثاني : من بالغ في إثباتها، حتى زعم أنها مؤثرة بنفسها دون أمر الله عز وجل. وهؤلاء هم المعتزلة وأمثالهم. وبعض هذا الصنف غلا في الإثبات ؛ فجعل ما ليس سببا، سببا. وهؤلاء هم عامة الخرافيين من الصوفية وغيرهم.
- ❖ والصنف الثالث - وهم الوسط - يقول : إن الأسباب المشروعة والمباحة لا تؤثر إلا بأمر الله عز وجل. وهذا مذهب السلف.

وتأمل - أيضا - ما قاله بعض العلماء : ((الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد)) ؛ والمقصود بذلك : الطمأنينة إلى الأسباب، والوثوق بها فإذا اطمأن إلى السبب، ووثق به ؛ كان ذلك شركا في التوحيد. ((ومحو الأسباب - يقول بعض العلماء - أن تكون أسبابا : نقص في العقل)). يقول : هذا يدل على نقص في العقل، ويدل - أيضا - على قدح في الشرع ؛ لأن الشرع لم ينكر الأسباب كلها ؛ بل حث على المباح والمشروع منها.

قال : ((والإعراض عن الأسباب بالكلية ؛ قدح في الشرع، وهو - أيضا - نقص في العقل)).

* المبحث الثالث : كيفية معرفة الشيء بأنه سبب :

ذكر أهل العلم طريقين :

الطريق الأول : طريق الشرع : فما جاء في الشرع بيانه بأنه سبب ؛ فخذ به ؛ مثل : العسل سبب من أسباب الشفاء : قال الله تعالى ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾، فإذا استعمل المريض العسل فشرب منه ؛ أخذ بالسبب. ومن أين لك أن هذا سبب للشفاء ؟ : الشرع، قد ورد في القرآن ما يدل على أنه شفاء. ومن ذلك : قراءة القرآن ؛ قال سبحانه وتعالى ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ ﴾.

الطريق الثاني : طريق القدر : وذلك بالتجربة ؛ بحيث يكون أثر السبب ظاهرا مباشرا، وليس خفي ؛ مثال ذلك : الكي. لو اكتوى الشخص بالنار، فشفي ؛ فهذا سبب ظاهر، بيّن. أو استعمل دواء من الأدوية، عشبا من الأعشاب، استعمله لمرض فيه ؛ فبرأ. هذا سبب ظاهر، وهو مقبول ؛ لأنه قد دلت عليه التجربة، وأثره ليس بخفي ؛ بل هو ظاهر، بيّن. بخلاف لبس الحلْقة والخيط، لو قال الشخص : " أنا جربت فوجدته نافعا ! ". يقال له : إن أثر هذا لم يظهر ؛ بل هو شيء خفي. وفي الحقيقة لم ينتفع بها ؛ إنما هو -كما قال أهل العلم - مجرد شعور نفسي، شعر في نفسه بارتياح

مع هذه الحلْقة، أو مع ذلك الخيط. وهذا الشعور النفسي ليس طريقا صحيحا يؤخذ به ؛ كما أن الإلهام ليس طريقا للتشريع، إذا أُلهم شخص شيئا، لا يقال : أنه جاز له أن يُشرّع .

* **المبحث الرابع : الأسباب التي يطلب بها حصول المُسبَّب :** هذه الأسباب : منها ما هو شرك، ومنها ما هو محرم، ومنها ما مكروه، ومنها ما هو مباح، ومنها ما هو جائز أو مستحب، ومنها ما هو واجب.

- والأسباب المشروعة منها هي : الواجبة والمستحبة أو الجائزة والمباحة.
- والأسباب الشركية مثل : لبس الحلْقة والخيط ؛ هذا شرك ؛ لأنه لم يأت في الشرع ما يدل على أنه سبب. والأسباب المحرمة : وذلك في كل ما حرّمه الله عز وجل مثل : الخمر. فلو وجد من بيعها منفعة، يقول : " هذا سبب من أسباب الرزق ! ". يقال : هذا سبب محرم ؛ لأن الله عز وجل حرّمه.
- أسباب مكروهة مثل : الكي، يكره ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام كرهه. وهو مع ذلك جائز كما مرّ معنا. فالكي طلبا للشفاء من الأسباب المكروهة التي يفضل اجتنابها.
- أسباب مستحبة أو جائزة مثل : الرقية والدعاء. فهذه أسباب للشفاء، وهي جائزة ومستحبة.
- أسباب مباحة : وذلك في كل سبب مباح يطلب به الرزق.

- أسباب واجبة مثل : طلب العلم. وطلب العلم واجب، وهو سبب من الأسباب التي يجلب بها الرزق، وينتفع بها صاحبها.

* المبحث الخامس : معرفة أحكام الأسباب :

ذكر العلامة السعدي رحمه الله تعالى أمورا يجب على الشخص أن يتعرف عليها في الأسباب :

- ألا يجعل منها سببا، إلا ما ثبت أنه سبب شرعا أو قدرا.
- ألا يعتمد العبد عليها [46] ؛ بل يعتمد على مسببها ومقدرها، مع قيامه بالمشروع منها، وحرصه على النافع منها.
- أن يعلم أن الأسباب مهما عظمت وقويت، فإنها مرتبطة بقضاء الله وقدره، والله عز وجل يتصرف في هذه الأسباب كيف يشاء، فإن شاء أبقى سببيتها جارية على مقتضى حكمته ؛ ليقوم بها العباد، ويعرفوا بذلك تمام حكمته ؛ حيث إن الله عز وجل من حكمته أن ربط المسببات بأسبابها، والمعلولات بعللها، وإن شاء غيّرها كيف يشاء ؛ لئلا يعتمد عليها العباد ؛ وليعلموا كمال قدرته تعالى، وأن التصرف المطلق، والإرادة المطلقة هي له سبحانه وحده لا شريك له.

---

[46] ولو كانت أسباب مشروعة، ومباحة.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : من وجوه :

❖ أنها دلت على أن دفع الضر من خصائص الله، اختص الله بذلك نفسه، فإذا طُلبت من غير الله ؛ كان ذلك الطلب شركا.

❖ أن لبس الحلقة والخيط ؛ لرفع البلاء أو دفعه - كالآلهة الباطلة التي ذُكرت في الآية - ؛ لا تملك نفعا ولا ضرا، وإن كانت الترجمة في قوله : " باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه "، وإن كانت هذه الترجمة في الشرك الأصغر ؛ فإن السلف يستدلون بما نزل في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر، كما استدل ابن عباس وحذيفة وغيرهما. وهذا ذكره الشيخ سليمان بن عبد الله. ويزاد على هذا : أن لبس الحلقة أو الخيط ؛ لرفع البلاء أو دفعه، قد يكون شركا أكبر ؛ فناسبت الآية الترجمة.

❖ أن في قول الله عز وجل ﴿ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾، هذه الجملة دلت على أن التوكل على الله يكون بأخذ الأسباب المشروعة الحقيقية، وليست الأسباب الوهمية الخيالية، فإن العبد إذا توكل على الله ؛ كان من تمام توكله الأخذ بالأسباب المشروعة. أما إذا أخذ الأسباب الوهمية - كأن يلبس حلْقة أو خيطا - ؛ فليس متوكلا على الله، بل متوكلا على غيره، ملتفت بقلبه إلى ما سوى الله جلا وعلا.

﴿ أَفَرَأَيْتُمْ ﴾ : أي أخبروني. إذا جاءت كلمة " أَفَرَأَيْتُمْ " أو " أَرَأَيْتُمْ " ؛ فمعناها : أخبروني. وهذا التفسير لها : تفسير باللازم ؛ لأن من رأى ؛ أخبر، كما قال أهل العلم. **فهناك فرق بين الرؤية والإخبار فيقال :** من لوازم الرؤية الإخبار ؛ كأنه يقول : هل رأيتموه فأخبروني عنه ؟. والهمزة في

قوله ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ ﴾ : للاستفهام الإنكاري ؛ ينكر عليهم ما يدعون من دون الله. و" الفاء " في قوله ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ ﴾، إذا جاءت بعد همزة الاستفهام ؛ فإنها عاطفة، تعطف جملة محذوفة يدل عليها السياق ؛ فكأن المعنى :

أتفكرتم بعدما أقررتم به ؛ فرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر، هل هنا كاشفات ضره ؟ فكأنه هنا عطف على جملة محذوفة. وقد تسمى " فصيحة " ؛ بمعنى : أنها أفصحت عن مقدَّر.

﴿ مَا تَدْعُونَ ﴾: ﴿ مَا ﴾ هنا : موصولة ؛ بمعنى " الذي" : أي أفرأيتم الذي تدعون. والإسم الموصول إذا ورد في الألفاظ يدل على العموم ؛ فهي شاملة لكل من دُعي من دون الله من أنبياء أو ملائكة أو صالحين أو شجر أو شمس أو قمر... والدعاء هنا : يشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة.

والمعنى : ما تعبدون، وما تسألون : أفرأيتم ما تعبدون من دون الله، أو أفرأيتم ما تسألون من دون الله.

﴿ إِنْ أَرادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ ﴾ : الضر معناه هاهنا : المرض أو الفقر أو البلاء أو الشدة. وهو لغة : **سوء الحال والهزال.**

والفرق بين الضُّر والضَّر : أن الضَّر بفتح الضاد : **خلاف النفع** ؛ كما قال الله تعالى ﴿ يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ ﴾. والضُّر بضم الضاد : **سوء الحال والهزال**. ومن الفروق أيضا : أن الضَّر يقع على أقل قليل الفعل. وأما الضُّر فإنه يدل على المبالغة فيه. فالذي أصاب الإنسان من

الضُّر، سواء كان مرضا أو فقرا أو بلاء أو شدة ؛ فإنه لا يستطيع أحد أن يكشفه إلا الله تعالى ؛ قال الله ﴿ هَلْ هُنَّ كاشِفاتُ ضُرِّهِ ﴾.

وهنا ذكر الله سبحانه وتعالى الضُّر، وقد أتي به هنا نكرة في سياق الشرط فأفاد العموم ؛ بمعنى : أي ضر كان، هل يستطيع أحد أن يكشفه ؟ أي ضُرٍ كان سواء كان في النفس أو في المال أو في البدن أو في الحالات الخارجية.

﴿ هَلْ هُنَّ كاشِفاتُ ضُرِّهِ ﴾ : ومعنى ﴿ كاشِفاتُ ﴾ : أي مزيلات. والكشف لغة **يدل على الإزالة**. والمعنى هنا الدفع والرفع ؛ دفع الضر، ورفعه. وقد أُتي بهذه الجملة ﴿ هَلْ هُنَّ كاشِفاتُ ضُرِّهِ ﴾ على صيغة السؤال، وهذا السؤال والاستفهام ؛ استفهام استنكار ونفي.

ولماذا جعلها الله بصيغة المؤنث ﴿ كاشِفاتُ ﴾ مع أنه سبقها التذكير في قوله سبحانه ﴿ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ﴾، سبق للتذكير ؟

قال بعض أهل العلم : للتنبيه على كمال ضعفها ؛ أنها ضعيفة. فالأنوثة مظنة الضعف. ولأنهم كانوا يصفون الآلهة التي عبدوها من دون الله يصفونها بالتأنيث ؛ كاللاّت والعزى ومناة ؛ وهذا يدل على ضعفها. فإذا كانت هذه الآلهة التي تدعونها ؛ لتكشف عنكم الضر أو تجلب لكم النفع، هي ضعيفة ؛ فكيف تدعونها من دون الله تعالى ؟!

﴿ أَوْ أَرادَنِي بِرَحْمَةٍ ﴾ : أطلقت الرحمة هنا ؛ فشملت أنواعا كثيرة من الرحمة : كالصحة والعافية والخير وكثرة المال والرخاء والسعة في المعيشة ؛ كل هذا من الرحمة، سواء كان في النفس أو في البدن أو في المال أو في أي حالة داخلية أو خارجية. ﴿ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِه ﴾ : هل يستطيع أحد من الذين تطلبون منهم النفع وتصرفون لهم أنواعا من العبادات، هل يوجد فيهم من يمسك رحمة الله إذا أراد الله أن تصيب شخصا وأن تدركه ؟ هذا الاستفهام، استفهام يدل على الإنكار والنفي أيضا، لا أحد يستطيع ذلك من المعبودات. وقد ذكر الله نفي النفع والضر عن المعبودات التي عُبدت من دون الله، في آيات كثيرة ؛ كقول الله سبحانه وتعالى عن إبراهيم، وهو يخاطب أباه ﴿ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لا يَسْمَعُ وَلا يُبْصِرُ وَلا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً ﴾، وقال ﴿ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ (72) أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴾. وذكر الله سبحانه في هذا المعنى قوله ﴿ مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلا مُمْسِكَ لَهَا ﴾ ؛ لا يوجد أحدا يمسك رحمة الله إذا أراد الله نزولها على شخص أو جماعة. ﴿ وَما يُمْسِكْ فَلا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ ؛ والذي يمسكه سبحانه وتعالى لن يستطيع أحد أن يرسله إلى الغير ؛ لأن الله سبحانه وتعالى قد أمسكه. وفي هذا المعنى يقول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلا رَادَّ لِفَضْلِهِ ﴾ : إذا أراد الله أن يمسسك بضر ؛ فلا يستطيع أحد أن يكشف عنك ذلك الضر إلا الله. وإذا أراد خيرا بك ؛ فلا يستطيع أحد أن

يرد ذلك الخير، وذلك الفضل. وأما من السنة فقد ورد في هذا حديث ابن عباس : أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « **واعْلَم أنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوك بِشَيْءٍ، لَم يَنْفَعُوكَ إلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّه لَكَ، وإن اجْتَمَعُوا عَلَى أن يَضُرُّوك بِشَيْءٍ لَم يَضُرُّوكَ إلاَّ بِشَيْءٍ قد كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ** ».

وهل كان المشركون يعلمون أن كشف الضر وجلب النفع، أن ذلك لله وحده ؟

قد ذكر الله عنهم أنهم كانوا يعترفون بذلك، ويعتقدون ذلك ؛ كما في آيات كثيرة منها : قوله تعالى ﴿ **ثُمَّ إذا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْئَرُونَ** ﴾. هنا يتضرعون إلى الله سبحانه وتعالى إذا مسهم الضر. قال ﴿ **ثُمَّ إذا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إذا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ** ﴾. ويقول الله سبحانه وتعالى ﴿ **فَإِذا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذا هُمْ يُشْرِكُونَ** ﴾. وفي هذه الآية دليل على ذلك ؛ يقول لهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ﴿ **أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كاشِفاتُ ضُرِّهِ** ﴾، فلم يستطيعوا أن يقولوا : نعم، كاشفات ضره. ﴿ **أَوْ أَرادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكاتُ رَحْمَتِهِ** ﴾ ،لم يستطيعوا أن يقولوا : نعم ؛ لأنهم يعلمون أن ذلك إلى الله سبحانه وتعالى. فمعنى قوله ﴿ **هَلْ هُنَّ مُمْسِكاتُ رَحْمَتِهِ** ﴾ : أي مانعات ؛ فالإمساك بمعنى **المنع**.

﴿ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ﴾ : إذا اعترفوا بذلك ؛ قل أيها الرسول ﴿ حَسْبِيَ اللَّهُ ﴾. والحسب هو **الكفاية**، ومعنى حسبي أي كافيني، كافيني الله. ومنه قوله تعالى ﴿ جَزاءً مِنْ رَبِّكَ عَطاءً حِساباً ﴾ ؛ أي ذلك العطاء كافٍ، فهو من " الحسب " ؛ الذي بمعنى **الكفاية**. وهنا قال الله تعالى ﴿ حَسْبِيَ اللَّهُ ﴾، ولم يقل " قل الله حسبي" ؛ فأي الجملتين أبلغ ؟ : الأولى أبلغ ؛ لأن فيها الحصر في شأن الحسب والكفاية على الله سبحانه وتعالى ؛ فكأنه يقول : " حسبي الله لا غيره "، أو " لا حسب لي إلا الله ".

هل الحسب لله وحده لا يشرك معه فيه غيره، أم أنه يكون لله ويكون لغيره ؟

الحسب والكفاية لله وحده، لا يُشرك معه فيها غيره ؛ مثل التوكل تماما، ومثل العبادة تماما. والأدلة على ذلك :

- ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ ففرق بين الحسب والتأييد ؛ فجعل الحسب لله وحده، قال ﴿ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ ﴾ ، ولما ذكر التأييد جعله له بنصره وبعباده أيضا ﴿ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾.

الدليل الثاني :

- أن الله أثنى على أهل التوحيد والتوكل من عباده ؛ لكونهم أفردوه بالحسب ؛ قال الله تعالى ﴿ الَّذِينَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ

جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزادَهُمْ إِيماناً وَقالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾، ولم يقولوا " حسبنا الله ورسوله ".

الدليل الثالث :

➢ قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ راغِبُونَ ﴾ ؛ فجعل الله الحسب له وحده فقال : ﴿ وَقالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ ﴾، ثم لما ذكر الإيتاء قال ﴿ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ ﴾ ؛ جعل في الإيتاء معه الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ لكن في الحسب قال ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ ﴾، ولم يقل " ورسوله "، مثل الرغبة ﴿ إِنَّا إِلَى اللَّهِ راغِبُونَ ﴾، ولم يقل " إنا إلى الله ورسوله راغبون " ؛ فالرغبة لله وحده، كما قال سبحانه ﴿ فَإِذا فَرَغْتَ فَانْصَبْ (7) وَإِلى رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴾.

الدليل الرابع :

➢ قوله ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكافٍ عَبْدَهُ ﴾ ؛ فأخبر الله أنه سبحانه هو الذي وحده يكفي عبده.

وهذا هو القول هو الصحيح الذي لا شك فيه ؛ أن الحسب لله وحده.

ونحو هذا الكلام ذكره ابن القيم رحمه الله في [الزاد].

وأما قوله تعالى ﴿ يا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ : أي يكفيك الله، ويكفي من اتبعك. ف " الواو" هنا عاطفة على الكاف المجرورة في قوله ﴿ حَسْبُكَ ﴾ : أي حسبك الله، وحسب من اتعبك. وقد أخطأ من ذكر تقديرًا غير هذا ؛ بأن العطف راجع في ﴿ وَمَنِ اتَّبَعَكَ ﴾ على اسم الله ؛ أي " حسبك الله وحسبك من اتبعك " هذا خطأ ! وقد نبّه على هذا ابن القيم رحمه الله تعالى في [الزاد].

﴿ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ : هنا قدم كلمة ﴿ عَلَيْهِ ﴾ على قوله ﴿ يَتَوَكَّلُ ﴾ ؛ لإفادة الحصر؛ لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر : أي يتوكل المتوكلون على الله لا على غيره. والتوكل في لغة العرب معناه **إظهار العجز والاستسلام والاعتماد على الغير**، يقال : " وكِل بالله، وتوكل عليه، واتّكل " : إذا استسلم إليه. وشرعا : **صدق الاعتماد على الله في جلب المنافع ودفع المضار، مع فعل الأسباب التي أمر الله بها أو التي أُذن بها في الشرع**. وهذا التوكل لا يكون إلا على الله ؛ لذا لم يأت في آية واحدة في القرآن الكريم ؛ أن التوكل يكون على غير الله، بل كله على الله. وأكثر ما ورد تقديم ما حقه التأخير : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا ﴾، لم يقل " فتوكلوا على الله " ؛ لإفادة الحصر.

هل هذه الآية واردة في الشرك الأكبر أم في الشرك الأصغر؟

الجواب : هي واردة في الشرك الأكبر، لكن يصح الاستدلال بها على الشرك الأصغر، كما استدل بذلك الصحابة. وهذا ظاهر في كون هذه المعبودات - حتى ولو كانت من الأنبياء والملائكة - ، إذا نُفي عنها أنها تنفع أو تكشف الضر ؛ فغيرها - من خيط وحلْقة - من باب أولى .

وهنا شبهة يتعلق بها الخرافيين، ممن يتعلقون بغير الله وهي : ما جاء في حديث رواه أبو داود في [المراسيل]، عن علي بن الحسين مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « احْرِثُوا فَإِنَّ الْحَرْثَ مُبَارَكٌ، وَأَكْثِرُوا فِيهِ مِنَ الْجَمَاجِمِ » : يعني يذبح له مثلا بقرة أو ثورا أو نحو ذلك، ثم يأخذ جمجمته ويضعها في الزرع، بل ويكثر من ذلك : يضع جمجمة هنا وهناك...قالوا : طلب الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن توضع الجمجمة في الزرع لدفع العين ؛ فهذا دليل - إذاً - على أخذ الحلْقة أو الخيط ؛ لدفع العين ؟!

وأجاب أهل العلم على هذا، منهم الشيخ سليمان بن عبد الله - حفيد المصنف - : أن هذا الحديث ساقط، لا يصح عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فلا يصح ولا يجوز التمسك به. وأبو داود حين أورده في [المراسيل] ؛ لم يشترط في هذا الكتاب أنه سيخرج منه الصحيح منها، مع كون هذا المرسل ضعيفا - هذا لو صح الإسناد إلى من أرسله - ؛ فهو ضعيف في الأصل. وقد بيّن أهل العلم ضعف هذا الحديث، وعدم صحته منهم السيوطي، ومنهم الألباني وغيره ؛ فلا يصح التمسك به. وأيضا يقال

لهم : أن هذا الفعل مضاد لدين الإسلام الذي بعث الله به رسله ؛ فإن الرسل جاءوا بالتوحيد الذي فيه تعلق القلب بالله سبحانه وتعالى، لا بجمجمة ولا بغيرها. وتأملوا هذه الآية التي ذكرها الله عز وجل، وغيرها من الآيات، والأحاديث ؛ يذكر الله عز وجل في الآية أنه لا يستطيع أحد أن يدفع الضر، ولا أن يجلب النفع - ولو كان حيّا - ؛ فإنه لا يستطيع أحد، إذا أراد الله بشخص ضرا، أن يدفع ذلك الضر ؛ فكيف يُعلّق الأمر بجمجمة أنها تدفع العين ؟!.

يقال أيضا : أن تفسير الجماجم اختلِفَ فيه : فقيل معنى الجماجم ليس جمجمة الثور ؛ وإنما المقصود بها البدر : « أكثروا فيه من البدر». وقيل المقصود بها الخشبة التي في رأسها سُكَّة الحرث ؛ أي " أكثروا من ذلك ؛ لأن الحرث مبارك "، كما ذكر ابن الأثير وغيره. وأما من فسّرها بأنها رؤوس الحيوان، فإنه ينازع بأن لها عدة معانٍ. وحتى لو قيل أنها رؤوس الحيوانات، فإن ذلك لا يجوز ؛ لأن الحديث ليس بصحيح، وهو مخالف لما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. قد يقول شخص : فكيف أخرجه أبو داود في كتابه [المراسيل] ؟! : بيّن أهل العلم بأن المحدثين قد يذكرون الأحاديث الضعيفة والموضوعة بأسانيدها ؛ فأحيانا يبينون حالها، وأحيانا يتركونها ؛ لأن إسنادها ظاهر الضعف. ومن ذكر الإسناد وهو ظاهر الضعف ؛ برئت ذمته، وخرج من العهدة.

ما يستفاد من الآية :

- بطلان الشرك : لأن كل ما يعبد من دون الله تعالى ؛ لا يملك ضرا ولا نفعا لعابده.
- أنها تحذرنا من لبس الحلْقة والخيط ونحوهما ؛ لجلب النفع أو دفع الضر، وتبين لنا أن هذا الصنيع من لبس الحلْقة والخيط، يشبه صنيع المشركين حين كانوا يتمسكون بالأصنام وبغيرها من المعبودات.
- مشروعية مناظرة المشركين من أجل إبطال شركهم.
- دليل على وجوب إنكار المنكر.
- كشف الضر وجلب النفع من خصائص الله عز وجل.
- وجوب الاعتماد على الله سبحانه وتعالى وحده، وتفويض الأمور كلها إليه.
- عدم التشبه بالمشركين في لبس الحلْقة والخيط في رفع البلاء أو دفعه.

******

المتن :

Γ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الحُصَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ. فَقَالَ : « مَا هَذِهِ ؟ » قَالَ : مِنَ الوَاهِنَةِ. فَقَالَ: « انْزِعْهَا, فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فإنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحتَ أَبَدًا ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه أحمد وغيره ؛ كابن ماجة وابن حبان، وجماعة آخرون. وهذا الحديث بالنظر إلى طرقه الكثيرة ؛ نجد أنها وردت من طريق الحسن البصري، عن عمران بن حصين. ووقع الخلاف في سماع الحسن من عمران بن حصين : فنفاه جماعة كثيرون من الحفاظ منهم ابن المديني، وكذلك الإمام أحمد وغيرهما. وأثبت السماع بعضهم كالحاكم. والخلاف في صحة الحديث وضعفه على هذه العلة. والراجح أن الحسن البصري لم يسمع من عمران بن حصين، كما أثبته جماعة من الحفاظ ؛ فيصير الحديث ضعيفا. وبعضهم صححه ؛ لأن بعض أهل العلم أثبت سماع الحسن من عمران بن حصين.

ولا بأس أن نتعرض لشرح الحديث ونذكر بعض مسائل الحديث - لا اعتمادا على هذا الحديث - ؛ وإنما استشهادا به ؛ وتنبها لبعض المسائل.

هذا الحديث الذي ذكره المصنف، ليس هو بلفظه وارد في [مسند أحمد]، وإنما ذكر المصنف معناه. وأما اللفظ : فقد أخرج الإمام أحمد في [مسنده]، عن عمران بن حصين : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ عَلَى عَضُدِ رَجُلٍ حَلْقَةً - قَالَ - : أُرَاهُ قَالَ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ** : « **وَيْحَكَ مَا هَذِهِ ؟** » **قَالَ : مِنَ الْوَاهِنَةِ ؟ قَالَ** : « **أَمَا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا انْبِذْهَا عَنْكَ ؛ فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا** ».

ومناسبة الحديث للباب : أنه يدل على المنع من لبس الحلقة لرفع البلاء أو دفعه ؛ لأن هذا من الشرك، وهو منافٍ للفلاح، سواء في الشرك الأكبر أو الأصغر. إلا أن الفلاح ينقسم إلى قسمين : فلاح مطلق، ومطلق الفلاح.

أما مطلق الفلاح : فهو منتفٍ عمن أشرك بالله شركا أكبر. وأما الشرك الأصغر ؛ فينتفي عن صاحبه - الفلاح الكامل - ، وإن كانت لديه نسبة من الفلاح.

وأما صحابي هذا الحديث : فهو **عمران بن حصين** ؛ صحابي ابن صحابي. وعمران بن حصين هو : ابن عبيد بن خلف الخزاعي، يكنى " أبو نُجيد ". روى عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عدة أحاديث. وكان إسلامه عام خيبر - هذا هو الصحيح - ، خلافا لمن ذكر أنه قبل ذلك. وكان صاحب راية خزاعة يوم الفتح. غزا مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عدة غزوات. وكان من مناقبه العظيمة أن الملائكة تسلم عليه، حتى اكتوى، فلما اكتوى تركته، فلما ترك عادت تسلم عليه. وقد ورد لفظ « المصافحة »، أنها كانت تصافحه، وهذا ليس بصحيح، كما أثبت الحفاظ. وكان فقيها من فقهاء الصحابة ، بعثه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ؛ ليفقه الناس بالبصرة. وقد نزل البصرة ومات بها سنة 52 من الهجرة.

« **رَأَى رَجُلاً** » : في رواية الحاكم بيان هذا الرجل ؛ وأنه عمران نفسه ؛ فقد قال كما في رواية الحاكم : **دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي**

عَضُدِي حَلْقَةٌ صُفْرٌ فَقَالَ : « مَا هَذِهِ؟ » فَقُلْتُ : مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ : « انْبِذْهَا ». فالمبهم في رواية الإمام أحمد ومن وافقه ؛ هو عمران، راوي الحديث.

« **فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ** » : الحلْقة : **كل شيء مستدير** يسمى " حلْقة ".

« **مِنْ صُفْرٍ** » : الصُّفر هو **النحاس** : قيل هو نوع من النحاس، وقيل النحاس الجيد، وقيل ما كان أصفر من النحاس.

فَقَالَ : « **مَا هَذِهِ ؟** » : هذا سؤال، لكن هل هو سؤال استفهام أو إنكار ؟ اختلف في ذلك : فبعضهم قال سؤال إنكار، وهو الذي استظهره عبد الرحمٰن بن حسن، حفيد المصنف. وبعضهم قال : هو سؤال استفهام ؛ يستفصل النبي عليه الصلاة والسلام عن هذه الحلْقة. وهذا الذي استظهره ابن عثيمين رحمه الله. وقال بعض أهل العلم يحتمل الأمرين : يحتمل أن الاستفهام للاستفصال ؛ فكأنه يقول له : هل لبستها تحليا أم ماذا ؟ ويحتمل - أيضا - أن يكون للإنكار ؛ فظن اللابس أن السؤال، سؤال استفسار أو استفصال منه. ولكن الذي يظهر - كما في رواية أحمد - أنه للإنكار ؛ ففي رواية أحمد « **وَيْحَكَ مَا هَذِهِ ؟** » ؛ وهذا يدل على أنه أنكر عليه فعله. وهل يُسأل الشخص الذي وقع في المنكر عن حاله ومقصده،

قبل أن ينكر عليه ؛ لأن بعضهم حمل السؤال على الاستفصال ؟

والاستفصال فيه سؤال عن الحال وعن المقصد قبل الإنكار ؟

قد يُسأل الشخص الذي وقع في المنكر عن حاله ومقصده، قبل أن ينكر عليه ؛ وذلك إذا كان العمل محتملا : يحتمل الحق والباطل، أو يحتمل الخير ويحتمل الشر. وأما إذا كان العمل منكر، لا يحتمل شيئا آخر من الخير أو المعروف ؛ فإنه ينكر عليه مباشرة.

هل لبس الحلْقة يكون محتملا للشرك وغيره أم لا يكون ؟

لبس الحلقة : قد تلبس للزينة والتحلي، فهنا ينظر في الأمر ؛ لذلك صار هذا الأمر محتملا : يحتمل الصواب ويحتمل الخطأ، ويحتمل المعروف ويحتمل المنكر ؛ فلذلك جاء بهذا السؤال في الحديث.

« **مِنَ الوَاهِنَةِ** » : مأخوذة من " الوَهْن " ؛ الذي هو **الضعف والمرض والعلّة**. واصطلاحا : فهي **مرض يوهن الإنسان ويضعفه**، وقد تكون في الجسم كله، وقد تكون في بعض أعضائه. وقد كانت الواهنة تُعرف عند العرب بأنها عرق يأخذ في المنكب، بل وفي اليد كلها، فيُرقى منها. وقيل **هو مرض يأخذ الإنسان في العضد**، وربما عُلّق عليه شيء من الخرز أو من الحلقة، ونحو ذلك، حتى كانت الخرز تسمى بـ " خرز الواهنة ". وهذه الواهنة كانت تأخذ - تصيب - الرجال دون النساء في ذلك الزمن ؛ وإنما نهاه عنها ؛ على معنى أنها تقيه من ألم الواهنة ؛ فكأنه يقول : أنا لبست

هذه الحلقة بسبب هذا المرض. فـ « **مِنْ** » في قوله « **مِنَ الوَاهِنَةِ** » سببية : أي بسبب الواهنة، فلبست هذه الحلْقة من صفر ؛ من أجل رفع ذلك.

وهل كان ذلك اللبس لدفع البلاء أو رفعه ؟ : الظاهر أنه لبسها لرفع البلاء ؛ لأنه قال « **لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا** ». والزيادة - كما يقول بعض أهل العلم - تكون مبنية على أصل، فكأن المرض أصابه ؛ فهو يريد من هذه الحلقة رفع البلاء الذي قد نزل به.

« **انْزِعْهَا, فَإِنَّهَا لَا تَزِيْدُكَ إِلَّا وَهْنًا** » : وردت كما في [مسند أحمد] بلفظ الحديث « **انْبِذْهَا** ». والنزع هو **الجذب بقوة**. وكلمة " انبذها " أبلغ من كلمة " انزعها " ؛ لأن النبذ معناه الطرح ؛ فهو يشمل الجذب بقوة، ثم الطرح والإبعاد والإلقاء. وقد أمره بطرحها عنه، وأخبر أنها لا تنفعه ؛ بل تضره « **فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا** » ؛ أي ضعفا .

وهذا الوهن الذي يزداد بلبس الحلقة، هل هو في النفس أو في الجسم ؟

هو في النفس وفي الجسم، كما قال أهل العلم ؛ وذلك لأن هذه الحلْقة تسبب انفعالا في النفس - يتأثر بها نفسيا - ؛ بحيث انصرف بقلبه عن الله سبحانه وتعالى، إلى هذه الحلقة التي لا تدفع الضر، ولا تجلب نفعا، فإذا نُزعت منه شعر بالهلاك يقول : " سأموت ! ". وهذا الانفعال النفسي له تأثيره على الإنسان، وكذلك - أيضا - في جسمه. فالشرك والمعاصي يضعف، بخلاف التوحيد والطاعة فيقوي ؛ قال الله عن بعض أنبيائه، أنه

قال لقومه : ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ ﴾ ؛ أي بعملكم الصالح، بعبادتكم لله، باستغفاركم ؛ تزدادون قوة إلى قوتكم. مفهوم ذلك : أن ما سوى العمل الصالح من الأعمال السيئة : من الشرك بالله والمعاصي ؛ أنها تضعف، لا يزداد الإنسان بها قوة ؛ ولذلك أخبر الله عن عداوة الشيطان وعن كيده ؛ أن كيده ضعيف ؛ لأنه كافر. وهكذا أولياء الشيطان ضعفاء، ليسوا أقوياء. وفي هذا المعنى يذكر النبي عليه الصلاة والسلام، كما في قصة فاطمة رضي الله عنها حين طلبت من النبي عليه الصلاة والسلام خادما ؛ لأنها تعبت في التعامل مع الرحى، وفي أعمال البيت ؛ فالرسول عليه الصلاة والسلام لم يجد عنده شيء، فانطلق النبي عليه الصلاة والسلام إلى فاطمة رضي الله عنها، وزوجها علي رضي الله عنه، فقال « أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ » ؛ يعني تصير لكم قوة، هذه القوة تستعينون بها في قضاء أموركم وحوائجكم، قال « إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا ؛ فَسَبِّحَا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ » ؛ فبالذكر، بالطاعة، بالعمل الصالح يزداد الشخص قوة إلى قوته. وأما بالشرك بالله سبحانه وتعالى ؛ فإنه لا يزداد إلا ضعفا ووهنا.

هل يجوز التداوي بالحرام ؟

لا يجوز التداوي بالحرام ؛ دل على ذلك حديث أبي الدرداء عند أبي داود : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « تَدَاوَوْا عِبادَ اللَّهِ وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ » ؛ فنهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن التداوي بالحرام.

ومن الحرام هذه الحلْقة، وهذا الخيط ؛ أن يظن الشخص بأنه سبب للدواء والعلاج ؛ فليس الأمر كذلك.

وقد يقول قائل : كيف قيل « فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا »، وهي ليس لها تأثير ؟!

أجاب بعض أهل العلم فقال : هذه عقوبة له على شركه ؛ لأنه وضع الحلقة ليدفع المرض أو يرفع البلاء ؛ فعوقب بنقيض قصده ؛ فصارت تلك الحلقة تؤثر عليه وتمرضه وتضعفه أكثر ؛ عقوبة له على شركه ؛ لأنه أشرك بالله تعالى.

« فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ، وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا » : الفلاح هو **الظفر وإدراك البُغية**. وهو قسمان دنيوي وأخروي.

- فالفلاح الدنيوي : الظفر بالسعادة التي تطيب بها الحياة الدنيا. وقد ذُكر الفلاح في كلام الشعراء ؛ بأنه الفلاح الدنيوي ؛ كما في قول بعضهم :

*أفلح بما شئت فقد يُدرك *** بالضعف وقد يُخدع الأريب*

وهذا الفلاح الدنيوي يكون بالغنى وبالبقاء، وغير ذلك.

❖ أما الفلاح الأخروي : فهذا يكون بدخول الجنة، والسلامة والنجاة من النار. وهنا سيسلم الإنسان من النار وسيفوز ويظفر ويسعد ؛ إذا كان موحدا، أما إذا وقع في الشرك ؛ فإنه لا يفلح.

وفي هذا الكلام نفي لمطلق الفلاح، أو الفلاح المطلق ؟

الجواب : يكون بحسب اعتقاد لابسها. وفي هذا الحديث إشارة إلى مسائل :

- أن رتب الإنكار متفاوتة ؛ فإذا كان الكلام كافيا في إزالة المنكر ؛ لم يحتج فيه إلى ضرب ونحوه لمن كانت له ولاية، أو أمر.
- أن المسلم إذا فعل ذنبا وأُنكر عليه، فتاب منه ؛ أن هذا لا ينقصه.
- أن الأعمال بالخواتيم : « **لَوْ مِتَّ، وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا** »
- أن التوبة من الشرك بالابتعاد عنه، والتخلص منه.

" رواه أحمد بسند لا بأس به ": **وأحمد** : هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، " أبو عبد الله " المروزي، ثم البغدادي. كان إمام أهل السنة والجماعة في عصره، وكان أعلمهم بالفقه والحديث، وأشدهم ورعا ومتابعة للسنة. كان ملازما للأثر. ابتلي بلاء عظيما ؛ فصبر. وهو الذي يقول عنه بعض أهل السنة: ((عن الدنيا ما كان أصبره، وبالماضين ما كان أشبهه، أتته الدنيا فأباها، والشبه فنفاها)). رحمه الله رحمة واسعة. لما حدثت الفتنة والمحنة في القول بخلق القرآن، ثبت في ذلك الموقف، فأعز

الله به الإسلام وأهل السنة. وقد توفي هذا الإمام سنة 241 من الهجرة، وله من العمر 77 عاما أو 77 سنة ؛ **فقد فرّق بعضهم بين العام والسنة**، وإن كان الجواز فيهما حاصل ؛ أن يقال : سنة أو عام : أن العام ما كان فيه الخصب، والسنة ما كان فيها شدة.

قوله " بسند لا بأس به " : قد سبق الخلاف في ذلك، والراجح أن به بأسا وعلة ؛ وهي الانقطاع بين الحسن البصري، وعمران بن حصين.

******

المتن :

Γ وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوْعًا : « **مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، ومَنْ تَعلَّقَ وَدَعَةً ؛ فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ** ». Σ

الشرح :

توثيق الحديث : هذا الحديث ورد على روايتين :

الحديث بالرواية الأولى : « **مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَه** » : هذه الرواية الأولى ضعيفة، أخرجها الإمام أحمد وابن حبان وأبو يعلى والطبراني وابن عدي والحاكم والبيهقي، من طرق عن حيوة بن شريح عن خالد بن عبيد عن مِشرح بن عاهان عن عقبة مرفوعا بهذا اللفظ. وفيه

علة واحدة - على الصحيح - ؛ وهي جهالة خالد بن عبيد الله المِعافري،لم يرو عنه غير حَيْوة، ولم يوثقه غير ابن حبان. وأما مِشرح بن عاهان ؛ فالصحيح أنه موثق ؛ فقد وثقه ابن معين وغيره، وضعفه بعضهم، ولا ينزل حديثه عن رتبة الحسن، لكن العلة الأولى هي المعتمدة. وقد عدّ بعضهم مِشرح ابن عاهان سببا - أيضا - في علة الحديث، وليس ذلك بصواب.

وأما الرواية الأخرى ؛ وهي قوله عليه الصلاة والسلام « **مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَقَدْ أَشْرَكَ** » : فهذه الرواية حسنة الإسناد، أخرجها الإمام أحمد وغيره بإسناد حسن. والسبب في كون الإسناد حسنا - مع أن الرجال رجال مسلم ، غير دُخَين بن عامر الحِجري - ؛ السبب في ذلك هو يزيد بن منصور، وهو لا بأس به كما ذكر الحافظ. وقال الذهبي : ((صدوق)). ولهذه الرواية قصة بما أنها ثابتة، أوردها الإمام أحمد يقول : عن عقبة بن عامر الجهني : **أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ، فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا ؟! قَالَ** : « **إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً** » **فَأَدْخَلَ يَدَهُ** [47] **فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ** [48]**، وَقَالَ** : «**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ** ». من هذا اللفظ نعلم أن اللفظ الذي أورده المصنف « **مَنْ تَعَلَّقَ** »، وفي رواية « **مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً** » ؛ صوابه « **مَنْ عَلَّقَ** » كما هو واضح في [مسند أحمد]، الذي عزى إليه المصنف رحمه الله.

---

47 أي الرجل.

48 أي النبي عليه الصلاة والسلام.

مناسبة الحديث للباب بروايتيه : أنه دل على أن من علق تميمة، معتقدا نفعها : شرك ؛ لأن جلب النفع، ودفع الضر من الأفعال الخاصة بالله سبحانه وتعالى.

" وله " : أي للإمام أحمد في [مسنده].

" عن عقبة بن عامر " : **عقبة بن عامر** هو : الجهني المصري. نُسب إلى مصر؛ لكونه نزل بها، واختط بها ؛ أي بنى بها دارا، بل ومات فيها. وكنيته " أبو عَبْس "، ويقال " أبو حمّاد "، ويقال " أبو عمرو "، وهناك عدة كنى ذُكرت. هو صاحب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كان عالما، فقيها، مقرئا، فصيحا، فرضيا، شاعرا، كبير الشأن. وكان من الرماة المذكورين، المعدودين. وكان قد شهد مشاهد عدة، ومن تلك المشاهد فتح مصر، وكذا فتوحات الشام. وكان البريد إلى عمر بفتح دمشق. وكان أيضا - قبل ذلك - من أهل الصُّفة. وكان من أحسن الناس صوتا بالقرآن. تولى إمرة مصر ثلاث سنين، ومات بها سنة 58 من الهجرة.

" مرفوعا " : هذه الكلمة لها معنيان : معنى في اللغة، وفي اصطلاح المحدثين.

أما في اللغة : من " الرفع " ؛ **وهو ضد الوضع، وخلاف الخفض.**

وأما في اصطلاح المحدثين : اختُلِف فيه، والصحيح : أنه **ما أُضيف إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة،**

تصريحا كان أو حكما. وهذا التعريف هو مثل تعريف الحديث ؛ وكأنه اسْتُفيد من رفعة المقام. ويقع هذا اختصارا، يأتي به بعض المحدثين ؛ اختصارا، فبدلا من قول : " قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم " ؛ يقول : "عن فلان مرفوعا "، كما هاهنا : " عن عقبة بن عامر مرفوعا " ؛ أي إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

وما حكم هذا الاستعمال ؟

أن الأولى أن لا يستعمل في الأحاديث الصحيحة ؛ حتى لا يفوت أجر الصلاة على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وأما الأحاديث الضعيفة فقد يُترخص في استعمال ذلك ؛ كما في قوله : " وله عن عقبة بن عامر مرفوعا "، ثم ذكر الحديث.

« **مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً** » : « **مَنْ** » هنا : هي شرطية تفيد العموم، دلت على عمومية الفاعل، كائنا من كان، سواء كان الفاعل ذكرا أو أنثى...إلى آخره. وقوله « **مَنْ تَعَلَّقَ** » : هذه الكلمة من باب : " علقت الشيء، أعلقه تعليقا "، " وقد عَلِقَ به " : **إذا لزمه**، ومنه قيل للدم الجامد " عَلَقَة " ؛ لأنه يعلق بالرحم. والمعنى هنا : تعلق قلبه بما علق به ؛ أي بما لبس. والتعلق يُقصَد به أمران : تعلق القلب بغير الله عز وجل. والثاني : تعلق الفعل : التميمة أن تعلق على شيء من الإنسان، من أي عضو كان. فيجتمع الأمران يعلق التميمة ؛ فيتعلق القلب بها، يكون بينهما ترابط.

وقوله « تَمِيمَةً » : التميمة : هذه الكلمة مأخوذة من تمام الأمر، وسميت بذلك ؛ لاعتقادهم فيها أنها تتم لهم الأمور بسبب هذه التميمة. وقد سمّتها العرب في الجاهلية " تميمة "؛ من باب التفاؤل يعتقدون أنها تُتم لهم الأمور، أو تتم لهم الأمور بسببها. وقد كانت العرب تتفاءل بأشياء من ذلك : أنهم كانوا يسمون اللديغ بـ " السليم "، والأرض التي ليس فيها ماء ولا أناس " مفازة " ؛ تفاؤلا بأن الذي يسلكها يفوز وينجو.

ومعنى " تميمة "، كما قال بعض أهل العلم كالمنذري، قال : ((يقال : **أنها خرزة كانوا يعلقونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات**)). واعتقاد هذا الرأي جهل وضلالة ؛ إذ لا مانع ولا دافع غير الله تعالى. ويقول ابن الأثير : ((التمائم جمع " تميمة " ؛ وهي **خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم ؛ يتقون بها العين - في زعمهم - ؛ فأبطله الإسلام**)).

فالتميمة : **شيء يُعلّق على الأولاد أو غيرهم من خرز أو غيره ؛ يتقون بها العين.**

« فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ » : هذه الجملة تحتمل أمرين :

- الأمر الأول : أنها خبرية ؛ بمعنى الدعاء، دعاء عليه بأن الله عز وجل لا يتم له أمره ؛ بسبب تلك التميمة.
- والأمر الثاني : أنها خبرية محضة ؛ ينفي - عن من تعلّق بالتميمة - ، ينفي عنه إتمام الأمر.

هل يتم لصاحب التميمة أمره ومقصوده ؟

الجواب : لا ؛ بل يأتي عليه بنقيض قصده : الخوف والقلق والضرر والهموم ووقوع الضعف النفسي والبدني..، بخلاف الموحدين المتوكلين على الله عز وجل ؛ فإنهم ينتفعون بتوكلهم على الله عز وجل ؛ فلا يحدث في نفوسهم لا خوف ولا اضطراب ولا قلق ولا حزن. لكن الله عز وجل قد يبتلي الشخص، فعند أن يلبس تميمة، فيجد لها ارتياحا ابتداء الأمر، وربما يجد أنه شُفي ؛ وهذا امتحان له، مع أنه لم يحصل له شيء، إذ أنه لو كان الأمر حقيقة ؛ ليترك هذه التميمة، فإذا تركها ؛ هل يستفيد بعد ذلك ما وجد أثناءها ؟ : لا يستفيد ؛ بل يزداد خوفه.

« **وَمَنْ تَعلَّقَ وَدَعَةً** » : " الودْعة " : بسكون الدال، وقد تفتح " ودَعة " ؛ وهي في لغة العرب مأخوذة من " وَدَعَ "، وهذه الكلمة أصل صحيح يدل على **الترك والتخلية**. يقال : " ودعه " ؛ أي تركه. وقلَّ أن يأتي الماضي من هذا الفعل : " وَدَعَ ". و" الودعة " - كما قيل - : **خرز أبيض - وهي الصدف البحرية - تخرج من البحر بيضاء، شقها كشق النوى ؛ يتقون بها العين**. يزعمون أن الإنسان إذا علق هذه الودعة ؛ لم تصبه العين، أو لا يمكن للجن أن يصيبوه، سواء أعلقها على صدره أو عنقه أو على دابته أو ولده، يزعمون أنها تدفع العين وتصرفها.

« فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ » : جاءت - أيضا - « فَلاَ ودَّعَ اللهُ لَهُ »، وهي تحتمل معنيين :

المعنى الأول : لا جعله الله في دعَة ولا سكون : بحيث يبقى عليه القلق، ويبقى عليه الألم، وربما تحركت المؤذيات في جسمه ؛ بسبب أنه علق قلبه بهذه الودعة.

والمعنى الثاني : لا خفف الله عنه ما يخافه ؛ بمعنى : لا ترك الله له خيرا. وهذا الشخص الذي علق الودعة - أيضا - عومل بنقيض قصده. والجملة هنا خبرية محضة، أو بمعنى الدعاء ؛ كلاهما محتمل.

******

المتن :

Γ وَفِي رِوَايَةٍ : « مَنْ تَعلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ ». Σ

الشرح :

" وفي رواية " : أي للإمام أحمد في [مسنده]، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه نفسه : « **مَنْ تعلّق تَمِيمَةً، فَقَدْ أَشْرَكَ** » : سبق بيان سبب ورود هذا الحديث. ونوع هذا الشرك فيه تفصيل : إن اعتقد أنها ترفع وتدفع بذاتها وبنفسها، دون أمر الله عز وجل ؛ فهذا هو الشرك الأكبر. وإن اعتقد فيها بأنها سبب، والله هو القادر على كل شيء ؛ فهذا شرك أصغر ؛ لأنه جعل ما لم يجعله الله سببا، سببا.

******

المتن :

Γ وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى ؛ فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾. Σ

الشرح :

توثيق الأثر : هذا الأثر وردت له طرق ؛ فهو في الإجمال حسن لغيره. فقد أخرجه ابن أبي حاتم في [تفسيره]، ولكن في هذه الطريق انقطاع بين حذيفة، والراوي عنه ؛ وهو عَزْرة بن عبد الرحمٰن بهذا اللفظ ؛ أي باللفظ الذي ساقه المصنف، مع اختلاف يسير. يقول عَزْرة - وهو أحد الثقات - : (دخل حذيفة على مريض، فرأى في عضده سيرا فقطعه - أو انتزعه - ثم قال: ﴿ وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾). وهناك طريق أخرى، أخرجها ابن أبي شيبة في [مصنفه]، ولكنها طريق ضعيفة ؛ لضعف يزيد ابن أبي زياد. وفي هاتين الطريقين ضعف منجبر ؛ بحيث تلتقي الطريق الأولى بالأخرى، فيقوي بعضها بعضا ؛ لترتقي إلى الحسن لغيره. وزد على ذلك : طريق ثالثة - هي أحسنها - ، أخرجها ابن أبي شيبة في [مصنفه] بإسناد صحيح عن حذيفة رضي الله عنه قال : (**دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ، فَوَجَدَ فِي عَضُدِهِ خَيْطًا، قَالَ : فَقَالَ : مَا هَذَا ؟. قَالَ : خَيْطٌ رُقِيَ لِي فِيهِ، فَقَطَعَهُ ثُمَّ قَالَ : لَوْ مِتَّ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ**). هذه الطريق إسنادها صحيح، وردت عن حذيفة وليس عن علي، كما يوجد في بعض التعليقات.

وقوله (**لَوْ مِتَّ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ أَبَداً** [49]) ؛ حمله بعض أهل العلم على أن هذا الشخص اعتقد اعتقاد أهل الجاهلية ؛ بأنها تنفع وتضر بذاتها ؛ وهذا شرك أكبر، لا يصلَّى على صاحبه. ويُحتمل - أيضا - أن المقصود

---

[49] زيادة لفظة (أبدا) كما ذكر الشيخ هنا لم أجدها في [مصنف ابن أبي شيبة]. (المفرّغ - ستر الله ذنوبه -).

بذلك : أنه ذنب يستحق أن يُزجر بترك الصلاة عليه ؛ كما ترك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الصلاة على من قتل نفسه، وهذا ذنب يزجر عنه بمثل هذا ؛ بترك الصلاة عليه. لذلك قال حذيفة كما في الإسناد الصحيح : (**لَوْ مِتَّ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ**). وهذا فيه إشارة إذا ارتكب الشرك الأكبر ؛ لا يصلى عليه بلا خلاف. وإذا ارتكب الشرك الأصغر وظاهر، فلمن له قدوة أو أسوة يتأسى به ؛ أن يترك الصلاة عليه ؛ تنفيرا لما وقع منه من عمل منكر. والشرك الأصغر يُعدّ من كبائر الذنوب.

هذا الأثر واضح المعنى : حذيفة رأى رجلا في يده خيط، هذا الخيط يعتقد صاحبه أنه سبب في رفع الحمّى. جاء في بعض الروايات أنه سأله : (**مَا هَذَا ؟**)؛ فأخبره الرجل بأن هذا من الحمّى ؛ أي بسبب الحمّى، أنا لبسته ؛ لترفع عني هذه الحمّى. فإذا بحذيفة يأخذه ويقطعه مباشرة، بدون أن يرضى ذلك الشخص، بأن يقول : رضيت أن تقطع، أو غير ذلك. بل ابتدر ذلك الخيط ؛ فقطعه، وتلا هذه الآية ﴿ **وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ** ﴾.

أما مناسبة هذا الأثر للباب : فقد دل عمل حذيفة رضي الله عنه على أن اتخاذ الخيط لدفع الضرر من حمّى ونحوها : أنه شرك ؛ لأن دفع الضرر من الأفعال الخاصة بالله سبحانه وتعالى.

" ولابن أبي حاتم " : أي في [تفسيره]. **وابن أبي حاتم** : هو عبد الرحمٰن ابن أبي حاتم. وأبو حاتم إسمه محمد بن إدريس، وكنية عبد الرحمٰن ابن أبي حاتم " أبو عبد الرحمٰن " ابن أبي حاتم أبو محمد التميمي، الحنظلي. رحل مع أبيه صغيرا، وبنفسه كبيرا. وهو إمام ابن إمام، وحافظ ابن حافظ. سمع من أبيه ومن غيره. وقد صنف مصنفات عدة ؛ تدل على سعة حفظه وإمامته، رحمه الله. وهذه المصنفات أشهرها [الجرح والتعديل] في عدة مجلدات. وكذلك له [تفسير] كبير، مليء بالأحاديث والآثار. وله [مسند]، يقول عنه ابن مَنده : ((صنف ابن أبي حاتم المسند في ألف جزء)). وأثنى على ابن أبي حاتم جماعة من أهل العلم، بالزهد والورع والعلم والعمل. وقد توفي هذا الإمام سنة 327 من الهجرة.

" عن حذيفة ": المقصود به **حذيفة بن اليمان** وهو : عبد الله العبسي. و" اليمان " لقب له، واسمه حُسَيل، ويقال : " حِسْل " بن جابر. وسبب لقبه بـ" اليمان " ؛ لأنه حالف بني عبد الأشهل ؛ فسماه قومه " اليمان " ؛ لحلفه لليمانية ؛ وهم الأنصار. هو وأبوه من الصحابة، وقد شهدا معا أحدا؛ فاستشهد أبوه يومئذ ؛ بحيث إنه قُتل خطأً ؛ لكونه لم يُعرَف.

وحذيفة كان من السابقين، رضي الله عنه. وكان صاحب سر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شأن المنافقين. وضبط عن الرسول عليه الصلاة والسلام الفتن الكائنة أو الموجودة في الأمة. وهو الذي ندبه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليلة الأحزاب ؛ ليجس له خبر العدو. وقد وَلِي حذيفة

إمرة المدائن لعمر. وقد فتح الله على يديه - بعد مقتل النعمان بن مقرّن - ، فتح الله على يديه مدنا، فمنها : " الدّينَوَر "، ومنها " الرّي "، هذه مدن فتحت على يد حذيفة رضي الله عنه. وتولى إمرة المدائن للخليفة الراشد عمر، فبقي فيها إلى بعد مقتل عثمان. وتوفي بعد عثمان بأربعين ليلة، وكان ذلك سنة 36 من الهجرة، فرضي الله عنه.

(**رَأَى رَجُلًا**) : ورد في [مصنف] ابن أبي شيبة من طريق أخرى، أن هذا الرجل من " النَّخَع "؛ وهي قبيلة من العرب نزلت بالكوفة، ومنها اشتهر ذكره. وسمي النَّخَعُ " نخعا " ؛ لأنه انتخع عن قومه ؛ أي بعد عنهم.

(**فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى**) : مرّ معنا ما يذكر في شأن الخيط : أي خيط كان، بأي نوع كان. وقوله (**مِنَ الحُمَّى**) : هنا (**مِنْ**) تفيد التعليل ؛ أي في يده خيط من أجل الحمى ؛ لرفعها أو دفعها. وكان الجهال يعلقون التمائم والخيوط والخروز والطلاسم ؛ لرفع الحمّى أو دفعها. و (**الحُمَّى**) : **ارتفاع الحرارة في الجسم**، وهي قسمان : عرضية، ومرضية.

والعرضية : التي تحدث إما بسبب الورم أو الحركة أو إصابة حرارة الشمس أو البرد الشديد. وأحيانا تكون مرضا. وأيا كانت الحمّى إذا استعمل لها خيط - لدفعها أو رفعها - ؛ فإن هذا يُعدُّ شركا بالله تعالى.

(**فَقَطَعَهُ**): أي قطع الخيط. وهذا فيه دليل على إزالة المنكر باليد بغير إذن الفاعل.

(**وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى**): أي قرأ الآية ؛ مستدلا بها على إنكار ما رأى . والآية هي قوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ** ﴾.

ماذا تعني هذه الآية : ﴿ **وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ** ﴾ ؟ لخصها بعضهم فقال معناها : أنهم لا يؤمنون بالربوبية، إلا وهم مشركون به في الألوهية. **وقد يقال : كيف يجوز اجتماع الإيمان مع الشرك في قلب واحد ؟** يقال هذا ظاهر في عدة أمور :

- أن الله عز وجل أخبر عن المشركين أنهم يجمعون بين الإيمان بوجوده وربوبيته، وأنه الخالق الرازق المحي المميت ؛ ثم هم مع ذلك يشركون مع الله عز وجل في عبادته. وهذا هو الذي فسّره به ابن عباس ومجاهد وغيرهما.
- والمعنى الثاني : وما يُقِرُّ أكثرهم بالله بألسنتهم، إلا وهم مشركون بقلوبهم وضمائرهم. وهذا يظهر في شأن المنافقين.
- والمعنى الثالث : وما ﴿ **وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ** ﴾ : الشرك الأصغر ؛ يعني أنه يوجد من أهل الإيمان من هو مؤمن، لكن يقع منه الشرك الأصغر ؛ مثل الرياء مثلا. فالرياء يقع في قلب المؤمن أو في قلب بعض أهل الإيمان.

❖ المعنى الرابع : أن معنى شركهم هنا : هو شركهم في التلبية ؛ فإنهم كانوا يقولون : لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك، إلا شريكا هو لك تملكه، وما ملك.

وفي هذا الأثر عدة مسائل وفوائد :

ما حكم إزالة المنكر باليد ؟

الجواب : واجب، لمن قدر على ذلك ؛ لحديث أبي سعيد « **مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ** ».

هل يوجد الشرك في الأمة ؟

الجواب : نعم، وأدلة ذلك كثيرة منها : هذه الآية ﴿ **وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ** ﴾، إذا حملنا الآية على الشرك الأصغر. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن أخوف ما يخافه على أمته منه ؛ وهذا يدل على وقوعه في الأمة. بل أخبر النبي عليه الصلاة والسلام عن زمن يأتي فيه أناس يعبدون غير الله عز وجل، من أصنام وأوثان : « **لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُعْبَدَ اللاَّتُ والعُزَّى** ».

هل يصح الاستدلال بما نزل في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر ؟

الجواب : نعم ؛ وذلك للتحذير من الشرك عموما - أصغر وأكبر - ؛ لأمرين : لشموله له، ولدخوله في مسمى " الشرك ". ولأن الأدلة الأصل فيها

العموم في إطلاق كلمة " الشرك " ؛ فيُحمل على الأكبر والأصغر. وهذه الآية دليل على هذه المسألة ؛ فقد استدل حذيفة بهذه الآية على الشرك الأصغر، مع أنها في الشرك الأكبر كما ذكر جماعة من أهل التفسير.

هل يجتمع الإيمان والشرك في قلب واحد ؟

الجواب : نعم ؛ ودليله هذه الآية. ولكن ليس الشرك الأكبر ؛ لأن الشرك الأكبر لا يجتمع مع الإيمان ؛ أن يكون مؤمنا إيمانا حقيقيا، مع كونه مشركا شركا أكبر. وأما إيمان المشركين بربوبية الله عز وجل في هذه الآية، مع إشراكهم في العبادة - كما فسرت الآية عن ابن عباس ومجاهد - ؛ فإن المقصود هنا بالإيمان : الإيمان اللغوي، وهو **الإقرار والتصديق**، لا شرعا. وقد نبّه على ذلك بعض أهل العلم.

أصناف الناس في ادعاء الإيمان : ثلاثة أصناف :

- من لا يُلبس إيمانه بشرك : وهم الذين قال الله عنهم ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾.
- من يُلبس إيمانه بشرك : كما في هذه الآية ﴿ وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ ؛ إذا وقع من المؤمن الشرك الأصغر، ومن ذلك التعلق بالخيط والحلْقة ونحوهما.
- من يقول إنه مؤمن وهو كاذب : كما ذكر الله عز وجل في شأن المنافقين.

ونستفيد - أيضاً - فوائد منها :

- أن إزالة المنكر باليد - وإن لم يأذن صاحبه - لمن كانت له أهلية، وقدرة على ذلك ؛ لأن هذا من باب التعاون ﴿ **وَتعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ** ﴾.كما أن إتلاف ذلك الشيء جائز، ولا يضمنه من أتلفه.
- عمق علم الصحابة وسعة علمهم ؛ فقد فهموا أن الشرك ولو كان أصغر فهو عظيم، وأن اتخاذ الخيط ونحوه يعد شركاً سواء كان لرفع البلاء أو دفعه.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الْأُولَى : التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِمِثْلِ ذَلِكَ.** Σ

الشرح :

وهذا استنادا منه للحديث، حديث عمران بن حصين : « **انْزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا** ». وقوله أيضا « **إِنْ مُتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا** » ؛ فهذا فيه التغليظ في القول لمن لبس الحلقة والخيط ؛ لأجل رفع البلاء أو

دفعه. ويظهر التغليظ - أيضا - في أثر حذيفة في قوله : (**لَوْ مِتَّ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ**).

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ : أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ ؛ مَا أَفْلَحَ، فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ أَنَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الكَبَائِرِ.** Σ

الشرح :

هذه المسألة ذكر فيها مسألتين :

- أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح : وهذا بالنظر إلى حديث عمران بن حصين، وقد مرّ معنا أنه ضعيف. وهذه المسألة مأخوذة من قوله في الحديث « **مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا** » ؛ وهذا فيه التنبيه على أن الشرك سبب للخسران في الدنيا والآخرة. وأما المسألة الثانية :
- أن الشرك الأصغر أكبر الكبائر التي هي سوى الشرك بالله عز وجل. وقد دلّ على ذلك أثر ابن مسعود : (**لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا**)، وقد صحح الأثر الألباني في [الإرواء]. ولأن الأدلة التي وردت في القرآن والسنة في بيان خطر الشرك ؛ تدل على أن الشرك - ولو كان أصغر - فهو عظيم، أعظم

عند الله عز وجل من كبائر الذنوب. وهذا الأمر يدعو الإنسان أن يخاف على نفسه من الشرك صغيره وكبيره.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالجَهَالَةِ. Σ

الشرح :

لكونه لم يستفصله : هل كان جاهلا بذلك أم لا ؟ مع أن الجهل محتمل.

وهذه المسألة مأخوذة من قوله « **لَو مُتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا** ».

مسألة العذر بالجهل

* المبحث الأول : في تعريف الجهل :

الجهل يأتي لعدة معان :

- ❖ المعنى الأول - وهو المشهور - : خلو النّفس من العلم.
- ❖ الثاني : اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه.
- ❖ الثالث : فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يُفعل، سواء اعتقد فيه اعتقادا صحيحا أو فاسدا، ومنه قوله تعالى ﴿ **فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ** ﴾ ؛ فتفعلوا شيئا يخالف ما حقه أن يُفعل.

* المبحث الثاني : أدلة العذر بالجهل : منها :

➢ حديث أبي هريرة في [الصحيحين]، في قصة الرجل من بني إسرائيل، الذي كان يسرف على نفسه في المعاصي، فلما حضره الموت قال لبنيه : « **إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في البر والبحر، فوالله لئن قدر الله علي، ليعذبني عذابا شديدا. فلما مات فعلوا به ذلك ؛ فأمر الله البحر أن يجمع ما فيه، والبر أن يجمع ما فيه ؛ فتكوّن ذلك الشخص بأمر الله عز وجل. ثم سأله ما حملك على ذلك ؟ قال : يا رب خشيتك ؛ فغفر الله عز وجل له** ». فهذا الرجل كان جاهلا ببعض قدرة الله عز وجل على إعادته بعد أن سحق، وذر في البر والبحر، مع أنه مؤمن في الجملة مؤمن بالله واليوم الآخر ؛ لأنه قال : « **ليعذبني عذابا شديدا** ». فالجهل من هذا الرجل كان عذرا ومانعا من العذاب.

➢ حديث حذيفة بن اليمان كما في [سنن ابن ماجة] : أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال « **يَدْرُسُ الْإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ، حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ، وَلَا صَلَاةٌ، وَلَا نُسُكٌ، وَلَا صَدَقَةٌ، وَلَيُسْرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ، فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ، وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ، يَقُولُونَ: أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَنَحْنُ نَقُولُهَا** ». فهؤلاء ليس عندهم صلاة ولا صيام ولا صدقة ولا

نسك، لا يعرفون هذه الأحكام ؛ أنها من المعلومة من الدين بالضرورة، يعرفون لا إله إلا الله. فقال الراوي لحذيفة : « **مَا تُغْنِي عَنْهُمْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا صَلَاةٌ، وَلَا صِيَامٌ، وَلَا نُسُكٌ، وَلَا صَدَقَةٌ ؟! فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ، ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: يَا صِلَةُ، تُنْجِيهِمْ مِنَ النَّارِ** ». هذا دليل على أن من نشأ في زمان ومكان اندرست فيه كثير من علوم النبوات، ومن علوم الشرع، حتى لا يعرف ما بعث الله به رسوله عليه الصلاة والسلام، ولا يكون هناك من يبلغه ؛ فإنه يعذر بهذا الجهل، هذا يتنزل على من كان جاهلا. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في [مجموع الفتاوى] : ((ومثل هذا لا يكفر، ولهذا اتفق الأئمة على أن من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان، وكان حديث العهد بالإسلام، فأنكر هذه الأحكام الظاهرة المتواترة ؛ فإنه لا يحكم بكفره، حتى يعرف ما جاء به الرسول ؛ ولهذا جاء في الحديث « **يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يَعْرِفُونَ فِيهِ صَلاَةً وَلاَ زَكَاةً**... » إلخ الحديث)). اهـ كلامه رحمه الله.

- حديث أبي واقد الليثي عند أحمد قال : « **خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ**

لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ. قَالَ : فَمَرَرْنَا بِالسِّدْرَةِ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اللهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ : ﴿ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾ ». ثم ذكر الحديث. فهذا فيه دليل على أن الإنسان يعذر بالجهل ؛ لكونه حديث عهد بالإسلام، لم يعلم أن هذا شرك أو أن هذا معصية أو ذنب، لم يعرف ؛ فعذر بذلك.

- حديث أبي عبد الله بن أبي أوفى عند ابن ماجة « لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللهِ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا ». قال الشوكاني بعد ذكر قصة الحديث : ((وفي هذا الحديث دليل على أن من سجد جاهلا لغير الله لم يكفر)).

* المبحث الثالث: أنواع الجهل من حيث العذر به وعدم العذر به :

الجهل ينقسم إلى قسمين : جهل يعذر به الإنسان، وجهل لا يعذر به. ذكر أهل العلم هذا التقسيم، ومنهم العلامة العثيمين رحمه الله. ثم ذكر أن ما كان ناشئا عن تفريط وإهمال، مع قيام المقتضي للتعلم ؛ فإنه لا يعذر بالجهل، وسواء كان في الكفر أو في المعاصي. وهذه مسألة تطرّق لها أهل العلم وبينوها ؛ لأنه وُجد من يقول : " إنما العذر في الأمور التي هي دون الشرك دون الكفر، وأما العذر في الشرك والكفر فلا ". وهذا التقسيم ليس عليه دليل، بل سواء كان ذلك في الكفر أو في المعاصي. أما ما كان ناشئا

عن خلاف ذلك، لا يكون عند هذا الجاهل تفريط ولا إهمال، ولا يوجد هناك ما يقتضي التعلم، هو في بادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان، ولا يستطيع أن يصل إليهم، ولم يطلع على سوى ما هو عليه، أو كان حديث عهد بالإسلام، فلم يطلع على مثل هذه الأحكام والشرائع ؛ فهذا الذي يعذر بالجهل.

" الثالثة : أنه لم يعذر بالجهالة " : أخذ بعضهم من هذا الإطلاق - وغيره من الإطلاقات - أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لا يرى العذر بالجهل، أو لا يرى الجهل عذرا من الأعذار. ويُجاب عن هذا بأجوبة منها :

- أن حديث عمران في الشرك الأصغر لا الأكبر ، والمصنف قد ثبت عنه في أقوال كثيرة، وفي مواضع عديدة : القول بالعذر بالجهل، أن الجهل عذر من الأعذار ؛ لكن بالتقييد الذي ذكرناه. فإذا كان المصنف يعذر بالجهل في الأكبر ؛ فالعذر في الأصغر من باب أولى.
- أن هذا القول مقيد بأن ذلك بعد قيام الحجة ؛ فإنه لا يعذر بالجهل. أو لأن الحجة قائمة عليه، كان عارفا بذلك.
- أو أنه يقصد بقوله " لم يعذر بالجهالة " : أي أنه يغلظ عليه ؛ كما في الحديث « **اِنْزِعْهَا** »، وفي قوله « **لو مُتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَداً** »، ونحو ذلك. وكما في حديث ذات أنواط أيضا.

وبعض الناس يقول : إذا كان الرجل لم يعذر بالجهالة في أمر من أمور الشرك الأصغر، فكيف بالشرك الأكبر ؟! بمعنى أنه يريد أن ينفي العذر بالجهل في الشرك الأصغر، والأكبر.

فيقال : إن الوقوع في الشرك الأصغر - حتى لو قامت الحجة على صاحبه - ؛ لا يصير مرتدا أو خارجا عن الإسلام، بخلاف الوقوع في الشرك الأكبر - بعد قيام الحجة - ؛ فإنه يكون خارجا عن الإسلام. فلا يقاس هذا بذاك.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي العَاجِلَةِ ؛ بَلْ تَضُرُّ، لِقَوْلِهِ « **لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا** ». Σ

الشرح :

وهذا معاملة له بنقيض مقصوده. والمقصود بـ " العاجلة " قيل : **الوقت الحاضر**. وقيل : **الدنيا** ؛ فإنها تسمى بـ " العاجلة ". وسميت بذلك ؛ لسرعة زوالها وانقضائها ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ **مَنْ كانَ يُرِيدُ الْعاجِلَةَ عَجَّلْنا لَهُ فِيها ما نَشاءُ لِمَنْ نُرِيدُ** ﴾. والمقصود : أن هذا الرجل يظن أنه تنفعه في الدنيا ؛ لتدفع عنه الأمراض والمصائب. فهذا يُعدّ شركا بالله سبحانه وتعالى. والشرك وجميع الذنوب لا تنفع ؛ بل تضر في والعاجل

والآجل. بل إن ضرر الشرك بالله عز وجل - والذنوب جميعها - ضررها أعظم من ضرر السموم في الأبدان. ومن الأدلة على ضررها في العاجل والآجل :

- ما ذكره الله سبحانه وتعالى عمن كان يستعيذ بالجن، يطلب منهم الوقاية : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً ﴾ ؛ لم يزدهم ذلك إلا خوفا ووهما وقلقا واضطرابا وضعفا ووهنا، مع أنهم طلبوا المنفعة ؛ فلم ينتفعوا بالشرك بالله عز وجل في العاجل، ولا في الآجل في الدار الآخرة ؛ لأن الله عز وجل قد أخبر في آيات كثيرة عن وعيد المشركين بأنهم إلى النار ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾.

ومن الأدلة على أن الذنوب - والشرك بالله عز وجل في مقدمتها - لا ينفع في العاجل، وكذلك في الآجل :

- ما أخبر الله عز وجل عن الأمم الماضية، أهلكهم الله عز وجل في العاجل، هل انتفعوا بالشرك ؟ هل رد عذاب الله عز وجل عنهم أحد ؟ : لا. تحقق عليهم عذاب الله عز وجل ؛ فأهلكهم الله عز وجل، مع ما يكون لهم في الآخرة من العذاب، والعقاب الشديد.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : الإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

وهذه مأخوذة من قوله في الحديث « **انْزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا** » والمقصود من هذه المسألة : أن ينكر الإنسان إنكارا مغلظا على من فعل ذلك - لبس الحلقة أو الخيط - ؛ لرفع البلاء أو دفعه، كما ورد في الحديث. ومسألة الإنكار بالتغليظ ظاهر من وجهين في أثر حذيفة : الأول : الإنكار باليد. والثاني : الإنكار باللسان : (**لَوْ مِتَّ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْك**).

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وُكِلَ إِلَيْهِ. Σ

الشرح :

أما التصريح فلم يُذكر في هذا الباب ؛ التصريح : من تعلق شيئا وكل إليه ؛ وإنما ورد في الباب الذي يليه. والتصريح مأخوذ من " الصّريح "، والصّريح في الألفاظ الشرعية هو **اللفظ الذي ظهر معناه ظهورا تاما ؛ لكثرة استعماله**. والذي وُجد في هذا الباب هو التلميح والإشارة ؛ وذلك من قوله

في الحديث « فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا ». وقيل : من قوله في الحديث « فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ ». ومعنى المسألة : أن من تعلق شيئا، وكله الله عز وجل إلى ما تعلق به. ومن وُكل إلى غير الله ؛ فقد خُذل وهلك وخسر. ولذا يذكر ابن القيم رحمه الله تعالى : ((أن العارفين أجمعوا على أن الخِذلان : أن يَكِل الله العبد إلى نفسه. والتوفيق : ألا يَكِل الله العبد إلى نفسه)).

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيْمَةً ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ »؛ فهو لفظ صريح، ظهر معناه ظهورا تاما. والمعنى من ذلك : لكونه التفت إليها بقلبه في جلب النفع أو دفع الضر، وهذه التميمة لا تنفع ولا تضر.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : أَنَّ تَعْلِيقَ الخَيْطِ مِنَ الحُمَّى مِنْ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من أثر حذيفة. وقوله " من ذلك " : أي من الشرك ؛ لكون حذيفة لما قطع ذلك الخيط، قرأ قول الله عز وجل ﴿ وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾. ولا يختص التعليق بالخيط فقط. ولا يختص - أيضا - بسبب الحمّى فقط ؛ بل هو عام في جميع أنواع المرض، والضرر.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : تِلَاوَةُ حُذَيْفَةَ الآيَةَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِيْ فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ البَقَرَةِ. Σ

الشرح :

قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ : هذه نزلت فيمن أشرك الشرك الأكبر ؛ استدل بها حذيفة على الشرك الأصغر، على من لبس الخيط ؛ بسبب الحمّى. وهذه المسألة قد مرّ ذكرها ؛ وهي : هل يستدل بالآيات التي نزلت في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر ؛ أنه جائز، ومنه ما ورد عن حذيفة وعن ابن عباس كما ذكره المصنف هاهنا.

وآية البقرة هي قوله تعالى ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ ؛ استدل بها ابن عباس على الشرك الأصغر، مع أنها في الشرك الأكبر ؛ لكن استدل بها على الشرك الأصغر، على قول الرجل : " والله وحياتك، أو وحياتي "، " ولولا كليبة هذا - أي الكلب الصغير هذا - لأتانا اللصوص " ؛ وهذا شرك أصغر. وسبب الاستدلال بالآيات التي في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر ؛ لأن الشرك الأصغر : شرك، وإن كان لا يخرج من الملة.

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : أَنَّ تَعْلِيقَ الوَدَعِ مِنَ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

هذه المسألة مأخوذة من قوله « **وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدعَةً، فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ** ». وقوله " من ذلك " : أي من تعليق التمائم الشركية ؛ لأن تعليق الودع ليس بسبب شرعي ولا قدري.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيْمَةً أَنَّ اللهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ ؛ أَيْ : تَرَكَ اللهُ لَهُ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من حديث عقبة بن عامر، وذلك إذا حملنا جملة « **فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ** » ؛ أنها جملة خبرية دعائية. **وهل يجوز الدعاء على من خالف وعصى ؟**

بيّن أهل العلم هذه المسألة : بأن الدعاء على من خالف وعصى، يكتفى فيه ما جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما أخبر عليه

الصلاة والسلام في بعض الأعمال ؛ مثل : إنشاد الضالة في المسجد، من نشد ضالة في المسجد يقال له : « لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ ». وكذلك مثل : البيع والشراء في المسجد يقال له : « لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ ». فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الأمر بذلك.

ذكر المصنف بعد الآيات والأحاديث أثرا ؛ **فما هو الموجب والفائدة لذكر الآثار بعد الاستدلال بالآيات والأحاديث ؟**

هناك ثلاث فوائد :

- أن النصوص المذكورة من الآيات والأحاديث لم تنسخ ؛ بل هي محكمة باقية كما جاءت ؛ لذا فعلها الصحابة أو التابعون.
- أن الآثار تُعدّ تفسيرا وبيانا للنصوص.
- تحديد مفهوم السلف وأنهم كانوا يفهمون من هذه النصوص - كتابا وسنة - ما تدل عليه بوضعها، وبظاهرها.

******

المتن :

Γ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ Σ

الشرح :

المقصود من الترجمة : ما جاء في حكم الرقى والتمائم. ولم يجزم المصنف بكون الرقى والتمائم أنها من الشرك ؛ لأن في ذلك تفصيلا. بخلاف لبس الحلْقة والخيط ونحوهما ؛ فإن ذلك شرك مطلقا. أما الرقى : فمنها ما هو شرك، ومنها ما ليس بشرك. وأيضا التمائم : منها ما هو متفق عليه أنه شرك، ومنها ما هو مختلف فيه، وسيأتي معنا ؛ وذلك في مسألة تعليق الآيات القرآنية بدلا عن الخرز وغيره. وهذا يدل على دقة المصنف في التعبير ؛ فهو من حسن التأليف، ومن دقته، ومن الأدب الرفيع فيه.

ومناسبة هذا الباب للباب الذي قبله : ذكر أهل العلم أنه مكمّل للباب الذي قبله.

ومناسبته لكتاب التوحيد : أن المصنف استمر في ذكر الأشياء التي تخل بالتوحيد، من الرقى والتمائم الشركية.

تعريف الرقى والتمائم

" الرقى" : جمع "رقية"، وقد وردت لمادة "رَقِيَ " ثلاثة معان في اللغة :

المعنى الأول : **الصعود**. يقال : " رقيت في السلم أرقى، رقيا " ؛ بمعنى "صَعِدت "، ومنه قوله تعالى ﴿ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ

لِرُقِيِّكَ...﴾ إلى آخر الآية. وإذا كانت بمعنى الصعود ؛ فإنها تأتي بالياء "رَقِيَ ".

المعنى الثاني : **عُوذَة يتعوذ بها** ؛ تقول : " رقيت الإنسان " ؛ أي من "الرقية" ، جئت بـ " عُوذَة " يُتعوذ بها. وإذا كانت بمعنى القراءة، والعوذة فإنها تأتي بالألف "رَقى" ما تقول " رَقِيتُ "، تقول " رَقَيْتُ " : "رقَى عَلَيه " ؛ من القراءة. و " رَقِيَ عَلَيه " ؛ من الصعود.

المعنى الثالث : **البقعة من الأرض** : يقال لها "رَقْوَة" و"رَقْوٌ "، وأكثر ما يكون في جانب الوادي، البقعة بجانب الوادي يقال لها "رقوة".

وشرعا : ذكر ابن الأثير تعريفا لها فقال : ((الرقية : **العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة ؛ كالحمّى والصرع، وغير ذلك من الآفات**)).

" والتمائم " : لغة جمع " تميمة " ؛ وهي : **الخرز الذي يُتخذ عوذا، وهي مأخوذة من تمام الشيء**. ونقل بعض اللغويين عدم الخلاف أن التميمة هي **الخرَزة نفسها**، ومن جعل التمائم هي السيور فقط ؛ فغير مصيب. هذا في الاستعمال اللغوي، وإلا فإنها تشمل الخرز أو من غيره. وسميت " تميمة " ؛ لأنهم كانوا يعتقدون تمام الشفاء بهذه التميمة، وتمام المقصود من لبسها.

واصطلاحا : ذكر غير واحد من أهل العلم بأن التميمة أو التمائم : ((**خرزات كان الأعراب يعلقونها على أولادهم ؛ يتقون بها النفس والعين -**

بزعمهم - ؛ **فأبطله الإسلام**)). ولذا كان بعض الشعراء - وهو الهذلي - يقول :

*وإذا المنية أنشبت أظفارها *** ألفيت كل تميمة لا تنفع*

وقال آخر :

*إذا مات لم تفلح مُزينة بعده *** فنوطي عليه يا مُزين التمائم*

وهناك تعريف أعمّ من هذا، يشمل الخرز وغيره، قال بعض أهل العلم : ((هي **شيء يعلق على الأولاد وغيرهم من الخرز ونحوه اتقاء للضرر والعين**)).

******

المتن :

Γ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ؛ فَأَرْسَلَ رَسُولًا أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ, أَوْ قِلَادَةٌ, إِلَّا قُطِعَتْ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه الإمام البخاري، والإمام مسلم في [صحيحيهما]. وقول المصنف في " الصحيح " : يقصد به إما في الكتاب الصحيح، أو في الحديث الصحيح. والكتاب الصحيح في الأحاديث وفي رواية الآثار عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وعن الصحابة : هذا في [صحيح] الإمام البخاري، وكذلك الإمام مسلم. وأما الحديث الصحيح ؛ فهذا مطلق، وقد علمت أن الحديث أخرجه البخاري ومسلم.

ومناسبة الحديث للباب : أنه دل على تحريم تعليق القلائد ؛ لجلب النفع ودفع الضر ؛ وهذا يُعدّ شركا.

ومناسبته لكتاب التوحيد : فقد دل الحديث أن مثل هذا العمل شرك بالله سبحانه وتعالى ؛ وذلك ينافي التوحيد.

وصحابي هذا الحديث هو : **أبو بشير الأنصاري**، وأبو بشير الأنصاري ليس له في البخاري غير هذا الحديث، وهو مقلّ في الأحاديث. وقد اختُلِف في اسمه، بل قال ابن عبد البر : ((لا يوقف له على اسم صحيح

)). ومما ذكر بعضهم في تعيين اسمه : أن اسمه " قيس بن عبيد "، الأنصاري الساعدي، ويقال : المازني، ويقال: الحارثي. وهو صحابي من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، شهد الخندق، وكذا - أيضا - شهد الحديبية، وحسبك بذلك شرفا وفخرا وفضلا لهذا الصحابي. وليس هناك في الصحابة من اشتهر بكنيته - بهذه الكنية - غير هذا الصحابي، كما قال ذلك ابن عبد البر وغيره، مع أنه يوجد من الصحابة من يُكْنَى بـ " أبي بشير" : كالبراء بن معرور، وعَبّاد بن بشر، وأمثالهما. وقد مات بعد الستين، ويذكر عنه أنه ممن جاوز المائة. فرضي الله عنه وأرضاه.

« **أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : هذه المعية أفادت الصحبة.

« **فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ** » : يقول الحافظ : ((لم أقف على تعيينها، أي سفر كان، وفي أي زمن كان، ويكفي أنه بدأ مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يشهد معه المشاهد في الخندق، وما بعدها)). وأما الأسفار فهي : جمع " سفر". ومادة " سَفَر" ؛ تدل في لغة العرب على أصل واحد ؛ وهو **الانكشاف والجلاء**، ومنه " السَّفر " ؛ وهو **مفارقة محل الإقامة**. وقيل معناه شرعا : **الخروج عن عمارة موطن الإقامة ؛ قاصدا مكانا يبعد مسافة، يصح فيها قصر الصلاة**. وسمي " سفرا " لأمرين :

- لأن الناس ينكشفون ويخرجون عن أماكنهم.

- ولأنه يُسفر ويُظهر ويَكشف عن أخلاق الناس.

وأسفار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعد بعثته، كانت دائرة بين أربعة أسفار :

1- سفره للهجرة.
2- سفره للجهاد، وهذا أكثرها.
3- سفره للعمرة.
4- سفره للحج.

فلم يرد تعيين هذا السفر الذي ذُكر في هذا الحديث.

« **فَأَرْسَلَ رَسُولًا** » : الرسول في لغة العرب : **من بُعث برسالة**، وهو المقصود هنا : أي أن الرسول عليه الصلاة والسلام أرسل شخصا ؛ ليبلغ عنه. وقد يكون ذلك الشيء الذي يحمله الرسول من البلاغ إما شفهيا، أو كتابيا. والمقصود بهذا الرسول قد جاء توضيحه في [مسند الحارث ابن أبي أسامة] - كما ذكر الحافظ - بأنه : زيد بن حارثة.

« **أَلاَّ يبْقَيَنَّ** » : ضُبطت هكذا، وضُبطت بضم الياء وكسر القاف « **ألا يُبقِيّن** » ؛ أي أحدكم قلادة من وتر إلا قُطعت. وقد ورد أيضا في رواية « **لا تَبقَيَنَّ** »، وكلها تؤدي لمعنى واحد.

« **رَقَبَةِ بَعِيرٍ** »: البعير يقع على الذكر والأنثى من الإبل، وجمعه " أبعرة ". وذِكر البعير هنا ليس للتخصيص ؛ ولكن للغالب ؛ لأن هذا هو الذي كان

منتشرا آنذاك. ففي ذكر البعير ؛ إنما هو للتمثيل، وليس للتقييد والتخصيص ؛ أنه يخص رقبة البعير، فإذا عُلّق في رقبة غيره لا يؤثر ! لا. بل ذكر في هذا الحديث " البعير" كالمثال ؛ ليدل على غيره. وأيضا في ذكر الرقبة ليس للتخصيص ؛ وإنما هو ذكر للغالب في وضع التمائم والقلائد، أنها توضع في الرقبة. فلو وُضعت في الرِّجل أو اليد ؛ دخلت في الحكم .

« **قِلَادَةٌ** » : القلادة : مأخوذة من " قَلَدَ "، وهذه المادة في لغة العرب تُستعمل لأمرين :

الأمر الأول : **تعليق شيء على شيء، ولَيُّهُ به** ؛ كما في تقليد البدنة، ومنه قيل للسوار : " قَلْد " ؛ لأن اليد كأنها تتقلده. ويسمى ما يُشد به زمام الناقة " إقليدا ".

والمعنى الثاني : **الحظ والنصيب** ؛ فالقِلْد بكسر القاف هو **الحظ من الماء**.

« **مِنْ وَتَرٍ** » : والوَتر : واحد " أوتار القوس " ؛ وهو **معلَّق القوس، يُشد به إلى طرفي القوس، بحيث إذا ضغط عليه ؛ يدفع السهم بشدة**[50]. وكان

---

[50] وذكر الشيخ تعريفا آخر له أيضا، وذلك في هذا الشريط 53 ، ابتداء من د. 44 حيث قال : " الوَتر " : هو **الخيط الذي يُربط بين طرفي القوس، الذي يُستخدم لإطلاق السهم. ويكون إما من العصب أو من الجلد أو من الحرير أو من القطن أو من غير ذلك. وبعضهم كان يجعله من شعر ذيل الحصان.** (المفرّغ - ستر الله ذنوبه -).

أهل الجاهلية إذا اخلولق ذلك الوَتر ؛ استبدلوه بغيره، أتوا بوتر جديد ؛ ليقلدوا به هذه الدابة أو نحو ذلك ؛ يزعمون أنه يدفع العين ويصرفها.

« **أَوْ قِلَادَةٌ** » : « **أَوْ** » : هنا قيل : للشك. وقيل : للتنويع. الشك حصل من الراوي، شك فيما قال شيخه : هل قال شيخه حين روى الحديث : « **قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ** » ؛ فقيّد القلادة بأنها من وتر ؟ أو أنه قال : « **قِلَادَةٌ** »، سواء كانت من وتر أو غيره ؟ ولكن رجّح كثير من أهل العلم على أن الأول للشك هو الصحيح والراجح. ويؤيد ذلك عدة أمور منها :

- ما رُوي عن الإمام مالك أنه سئل عن القلادة فقال : ((ما سمعت بكراهتها إلا في الوَتر)). واحتُج بقول مالك ؛ لأن مدار أسانيد هذا الحديث عليه. وقد جاء في رواية أبي داود « **وَلاَ قِلاَدَة** » بدون شك ؛ يعني : « **لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ وَلاَ قِلَادَةٌ, إِلَّا قُطِعَتْ**. »، فليس في رواية أبي داود الشك ؛ بل فيها العطف ؛ يعني سواء كانت القلادة من الوتر أو من غيره. وقد ذكروا أن الرواية الأولى هي الأصح ؛ لأمور منها :
- لأن الرواية الأولى اتفق عليها الشيخان.
- للرخصّة في القلائد إلا في الأوتار.

- ما روى أبو داود والنسائي عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال « ارْتَبِطُوا الْخَيْلَ وَقَلِّدُوهَا وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ ». وقد حسنه بعض أهل العلم.

وفي المراد بذكر الأوتار : أقوال، لماذا نُهي عن تقليد القلادة من الوَتر ؟ :

- قال بعضهم - وهو الصحيح - : أنهم كانوا يقلّدون الإبل، يزعمون أنها إذا عُلّق في رقبتها الوتر لا تصيبها العين. وهذا هو الذي كان عليه أهل الجاهلية.
- أن النهي كان من أجل ألا تختنق الدّابة عند شدة الركض ؛ فنهي عن ذلك خشية الإضرار بالدابة.
- أن النهي منصرف إلى تقليد الوتر في رقبة البعير ؛ لأنهم كانوا يعلقون عليها الأجراس.

وقد علمت بأن القول الأول هو الأظهر في النهي ؛ ولذا ساق المصنف هذا الحديث تحت " باب التمائم ". فأمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقطع القلائد من الوتر - خصوصا - ؛ لأن العقيدة الفاسدة حدثت فيه.

أحوال وضع القلادة على البعير أو غيره من الدواب :

❖ الحالة الأولى : أن تكون القلادة من وتر، وإذا كانت من وتر ؛ فإنه لا يجوز بقاء هذا الوتر في رقبة البعير أو غيره من الدواب ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن ذلك. ولأن فعل ذلك فيه

مشابهة بالمشركين وبأهل الجاهلية ؛ حيث كانوا يعتقدون فيها أنها تنفع أو تدفع.

- ❖ الحالة الثانية : إذا لم يكن هناك اعتقاد في ذلك الوتر، ووضع الوتر عليه ؛ فإنه يحرم ذلك ؛ للتشبه بالمشركين، وبأهل الجاهلية وقد نهي المسلم عن التشبه بالمشركين، وأن يفعل أفعالهم.
- ❖ الحالة الثالثة : أن يقلّد البعير أو غيره غير الوتر، من أشياء أخرى، لكن مع وجود الاعتقاد في أنها سبب لدفع العين أو لصرفها ؛ فهذا يُعدّ - أيضا - شركا ؛ لوجود الاعتقاد الفاسد، ولدخول ذلك في قوله عليه الصلاة والسلام « **مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ** » سواء كانت التميمة من الوتر أو من غيره.
- ❖ إذا كانت للزينة من غير الوتر من الأشياء : فهذه المعلقات للزينة لا بأس بها.
- ❖ إذا كانت تلك القلادة للربط من غير الوتر : فهذا لا بأس به أيضا.
- ❖ تقليد الإبل للإشعار بأنها هدي : فهذا جائز ؛ كما ورد في ذلك أحاديث في إشعار الهدي وتقليده ؛ حتى يُعلم أنه هدي.

من فوائد هذا الحديث :

- تفقد الرّاعي لرعيته، والنظر في أحوالهم.
- تبليغ الناس ما يصون عقيدتهم، ويحفظها.

- سرعة إخبار رسول الرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بأوامر الرسول.
- أدب الصحابة في تنفيذ أوامر الرسول عليه الصلاة والسلام.
- إبطال اعتقاد النفع في القلائد، من أي نوع كانت.
- أنه يجب على من يستطيع تغيير المنكر باليد أن يفعل ؛ لأمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقطع التمائم.
- قبول خبر الواحد : فالرسول عليه الصلاة والسلام أرسل شخصا واحدا ؛ وهذا يدل على قبول خبر الواحد، خلافا للمعتزلة وغيرهم من المبتدعة.
- أن نائب الإمام يقوم مقامه فيما أسنده إليه.

******

المتن :

Γ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : حديث حسن. أخرجه أحمد وأبو داود كما قال المصنف، وكذا ابن ماجة. وفيه قصة اختصرها المصنف، واختصار الحديث جائز، بشرط عدم الإخلال بمعناه. والقصة عند أبي داود، عن زينب امرأة أبي عبد الله بن مسعود : « **أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَأَى فِي عُنُقِي خَيْطًا، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقُلْتُ : خَيْطٌ رُقِيَ لِي فِيهِ. قَالَتْ : فَأَخَذَهُ فَقطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ : أَنْتُمْ آلَ عَبْدَ اللَّهِ لَأَغْنِيَاءٌ عَنِ الشِّرْكِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ** « **إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ** ». **فَقُلْتُ : لِمَ تَقُولُ هَكَذَا ؟**[51] **لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تُقْذَفُ،**[52] **وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلَانٍ الْيَهُودِيِّ،**[53] **فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّمَا ذَلِكِ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخَسُهَا بِيَدِهِ،**[54] **فَإِذَا رَقَيْتِهَا كَفَّ عَنْهَا،**[55] **إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكِ أَنْ تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ** « **أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا** » . وطريق أبي داود وإن كانت

---

[51] أي لماذا تأمرني بعدم الاسترقاء وكذا التوكل، وقد وجدت في الاسترقاء فائدة ؟!.

[52] وضُبطت " تَقذف" ؛ بمعنى أنها ترمى بما يهيج الوجع...

[53] يعني أتردد عليه من أجل الاسترقاء.

[54] أي يطعن، ويحركها بيده ؛ بحيث تصير تلك العين تؤلمها، وتقذف الأوساخ من ماء، وغير ذلك.

[55] إذا ذهبت إلى اليهودي أو إلى الساحر أو إلى المشعوذ لترقيها ؛ يكف الشيطان عن ذلك.

ضعيفة، إلا أنه تقوى بطريق أخرى صحيحة، وهي عند الحاكم. وأما آخر الحديث، فقد أخرجه الشيخان عن عائشة.

مناسبة الحديث للباب : أنه ذكر فيه أن استعمال هذه الأشياء : الرقى، والتمائم، والتولة من الشرك، الذي يُخل بالتوحيد ؛ فناسب أن يذكره تحت هذا الباب للتصريح بذلك. وناسب أن يذكر في [كتاب التوحيد] ؛ لأن استعمال هذه الأشياء تخل بالتوحيد.

ولماذا صرّح في الحديث أن هذه الأشياء الثلاثة شرك ؟

يقول بعض أهل العلم : لعدة أمور :

- لما فيها من التعلق بغير الله سبحانه وتعالى، سواء في الرقى أو في التمائم أو في التولة : والله عز وجل هو القائل ﴿ **وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾.
- لما في هذه الأشياء من هضم لجناب الربوبية والتوحيد : وقد قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً** ﴾ ؛ فالنفع والضر من خصائص الله.
- لما في هذه الأشياء من التوكل على غير الله سبحانه وتعالى : والله جلا وعلا يقول ﴿ **وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** ﴾.

« إِنَّ الرُّقَى » : « إِنَّ » تفيد التأكيد ؛ يؤكد أن هذه الرقى وغيرها شرك. وأُطلقت هنا كلمة « الرُّقَى » ؛ فهي عامة، والمعروف أن هناك رقى مشروعة ؛ لكن هذا من العام الذي أريد به الخصوص : أي إن الرقى التي فيها شرك - هكذا يُقيَّد - . أما التي خلت من الشرك ؛ فإنها لا يُحكم عليها بأنها شرك. ويظهر كونها شرك بأمور :

- أن تكون كرقية أهل الجاهلية، يخلطون بها الأشياء التي فيها شرك بالله عز وجل : كالاستعاذة بغير الله، دعاء غير الله في أثناء الرقية وهو يرقي، ونحوه.
- ما كان منها بغير اللسان العربي : لأنه إذا لم تكن باللسان العربي ؛ يدخل فيها الكفر بالله سبحانه وتعالى، أو أن الشخص يقول قولا يدخله الشرك. وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : ((كل اسم مجهول ؛ فليس لأحد أن يرقي به، فضلا عن أن يدعو به)). كل اسم مجهول، ولو عُرف معناه ؛ لأنه يُكره الدعاء بغير العربية ؛ وإنما يُرخّص فيه لمن لا يعرف العربية، مع أن الأولى ترك ذلك. هذا إذا كانت ألفاظه مفهومة، معلومة بغير اللغة العربية ؛ وإلا فالواجب هو أن تكون الرقية باللغة العربية. فالمقصود أن الرقية إذا كانت بغير العربية ؛ يدخلها الشرك بالله تعالى.

******

المتن :

Γ وَ " الرُّقَى " : هِيَ الَّتِي تُسَمَّى العَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشِّرْكِ ؛ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ. Σ

الشرح :

" الرقى هي التي تسمى العزائم " : والعزائم : جمع " عزيمة "، وأصلها في لغة العرب مأخوذة من " عَزَمَ " التي تدل على **القطع**. يقال : " عزمت عليك إلا تفعل كذا " : أي هذا الأمر الذي عزم فيه، لا ينقطع ولا ينثني. والعزم **ما عُقد عليه القلب من أمر أنت فاعله** ؛ أي بيقين كما ذكر الخليل رحمه الله. ومن هذا الباب - باب مادة " عَزَمَ " - قولهم : عزمت على الجني ؛ أي هذا العزم بمعنى القراءة ؛ أن تقرأ عليه من عزائم القرآن، وهي **الآيات التي**

يرجى بها قطع المرض عن المريض. وسميت " عزيمة " ؛ لأنهم كانوا يعزمون بها على الجن عدم أذيتهم. وقيل سميت بذلك ؛ لأنها سبب عظيم لرفع المرض، وإزالة الآفة.

ومن صور العزيمة :

- ❖ أن تُقرأ الآيات من القرآن على المريض مباشرة.
- ❖ أن تُقرأ في ماء ويُسقاه المريض.
- ❖ أن تكتب في شيء وتُمحى تلك الكتابة بماء ونحوه، ثم يُسقاه المريض. وهذا الفعل سيأتي معنا بأنه خطأ وباطل.

" خص منها الدليل " : أي أخرج من عمومه، واستثناه من التحريم. والدليل هو **المرشد إلى المطلوب**. والمراد به قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ ».

" ما خلا من الشرك " : أي الأشياء الخالية من الشرك ؛ فإنها جائزة. وذلك بأن تكون بأسماء الله وصفاته، ودعاء الله عز وجل، والمأثور عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الأذكار والأدعية، بلسان عربي واضح.

شروط جواز الرقية :

أ- **أن تكون مفهومة معلومة :** وذلك بأن تكون بلسان عربي يُفهم معناه. فلو كانت غير مفهومة، أو دخلها إسم غريب من أسماء الجن

وغير ذلك..؛ فلا تكون جائزة ؛ بل تكون من الشرك بالله سبحانه وتعالى..

2- **ألا يعتقد أن العزائم تنفع بذاتها** : وإنما يعتقد النفع حاصلا بقضاء الله وقدره.

3- **أن تكون مما لا يخالف الشرع** : وذلك بكلام الله وأسمائه وصفاته، والأدعية والأذكار، والاستعاذة بالله سبحانه وتعالى.

أما إذا خالفت الشرع ؛ بأن تكون متضمنة دعاء غير الله من الجن - ولو لنفر منهم - ، أو استغاثة بهم ؛ فهذا يخرجها من الرقية الجائزة، إلى الرقية المحرمة الممنوعة ؛ التي هي من الشرك كما أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهذه الشروط متفق عليها عند أهل العلم، وقد نقل الإجماع على هذه الشروط الثلاثة، الحافظ ابن حجر رحمه الله.

" فقد رخص فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من العين والحمة " : هنا رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين والحمة، والرخصة هي : **الحكم الثابت على خلاف دليل شرعي لعذر**. مثاله : الأكل من الميتة للمضطر : الأكل من الميتة محرّم ؛ هذا الحكم الثابت. لكن جاء دليل شرعي يبين حِلّيَّة ذلك في بعض الأحايين وهي للمضطر : ﴿ **إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ** ﴾. فهنا الرخصة للمضطر، والعزيمة - الحكم الثابت، المستمر - هو حرمة أكل الميتة.

والأحكام على قسمين : إما أن تكون رخصة، أو عزيمة، كما ذكر أهل العلم. فالشيء الذي يستثنى من المحرم، بدليل شرعي يسمى " رخصة ".

والرخصة في الرقية عامة من العين والحمة وغيرهما من سائر الأوجاع والأمراض. وقد دل على ذلك عدة أدلة منها :

- ما أخرج مسلم في [صحيحه]، عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : **كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ , كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ ؟ فَقَالَ** : « **اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ** ». فهذا ترخيص مطلق ؛ إذا توفرت شروط الرقية الثلاثة.
- ما أخرج مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « **رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحُمَةِ، وَالنَّمْلَةِ** ». والنّملة هي **مرض يكون قروحا، تخرج من الجنب أو من غيره**. وسُميت " نملة " ؛ لأن المرض يتحرك في الجسم كدبيب النمل فيه، يحس بتآكل.
- وقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يَرقي، ويُرقى. أما رقيته لغيره ؛ فهذا كثير. وأما رقية غيره له ؛ فهذا كان من جبريل، ومن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

فمعنى قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ » : أنه لا رقية أنفع ولا أسرع في الشفاء مثل ما يكون في العين والحمة، إذا كان الإنسان صادقا، عنده يقين بالله، وهو مؤمن صالح.

تنبيه : أحيانا قد يأتي الشيطان إلى بعض الرقاة، الذين يرقون الناس - ولو كانوا من الصالحين - ، فيثني عليهم بإيمانهم وصدقهم، ويلبس عليهم الأمر حتى يصدقونه فيما يدعيه لهم، من خضوعه لهم وانصياعه لأوامرهم وما يطلبونه منه. فليتنبه لهذا الأمر.

******

المتن :

Γ " التَّمَائِمُ " : شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلَادِ مِنَ العَيْنِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ المُعلَّقُ مِنَ القُرْآنِ ؛ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُم لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ وَيَجْعَلُهُ مِنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ؛ مِنْهُم ابْنُ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. Σ

الشرح :

" التمائم شيء يعلق على الأولاد من العين " : هذا التعريف أحسن من قول من قيد التميمة بالخرز، وكذلك من قيّدها بما كان مصنوع من جلد أو قيّدها بالخرز والعظام. لكن قوله " على الأولاد " لا يفيد هذا التخصيص أن التميمة لا تكون إلا إذا كانت معلقة على الأولاد، فما عُلّق لدفع العين

وغيرها ؛ فهو تميمة من أي شيء كان، سواء كان من خرز أو جلد أو غير ذلك. وهذا هو الصحيح .

حكم التمائم :

لا بد فيه من التفصيل : فالتمائم على قسمين :

1- القسم الأول : ما هو ممنوع بالإجماع : وذلك في كل ما كان مشتملا على شرك، أو من غير القرآن وأسماء الله وصفاته. وهذا الممنوع منه ما يكون شركا أكبر، ومنه ما يكون شركا أصغر، ومنه ما هو محرم :

❖ أما ما كان شركا أكبر فيه : فأن يعتقد أن هذه التميمة تنفع وتدفع بذاتها أو نفسها. أو أن تشتمل التميمة - وإن لم يكن هناك اعتقاد - على الاستغاثة بالشياطين، مع العلم بذلك. هذا شرك أكبر.

❖ وأما ما يكون شركا أصغر : إذا اعتقد أنها سبب للنفع أو الدفع.

❖ وأما المحرّم من ذلك : فأن يعلق الشخص التميمة، ويقول : لا أعتقد أنها تنفع بذاتها، ولا أنها سبب في النفع أو الدفع. فهذا الفعل محرّم ؛ لمشابهة هذا الشخص لمن أشرك بالله في ذلك الفعل.

2- القسم الثاني : ما هو مختلف فيه - والراجح أنه ممنوع - : وهذه ما كانت من القرآن وأسماء الله وصفاته. وفي هذه المسألة قولان :

الأول : القول بالجواز. وهو قول أبي جعفر الباقر، وأحمد في رواية، ورُوي عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وعن غيرهم من أهل العلم. واستدل أصحاب هذا القول بأدلة منها :

- عموم قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفاءٌ ﴾، قالوا : هنا لم يذكر في الآية الوسيلة التي نتوصل بها إلى الاستشفاء بالقرآن ؛ فيدل أن أي وسيلة يتوصل بها إلى ذلك تكون جائزة.
- حديث أبي أمامة المروي عن النبي عليه الصلاة والسلام، وفيه « يَنْفَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ[56] مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُذَامِ وَالْبَطْنِ وَالسِّلِّ وَالْحُمَّى وَالنَّفسِ[57] أَنْ يُكْتُبَ بِزَعْفَرَانٍ : أَعُوَّذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ وَأَسْمَائِهِ العَامَّةِ مِنْ شَرِّ السَّامَّةِ وَالعَامَّةِ وَمِنْ شَرِّ الْعَيْنِ اللَّامَّةِ ». أخرجه الدارقطني.
- قد ورد عن بعض الصحابة والتابعين هذا الفعل : فقد روى أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم، من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه (وكان عبد الله بن عمرو يعلمها من بلغ من ولده،[58] أن يقولها عند نومه. ومن كان منهم صغيرا لا

---

56 أي القرآن.

57 أي العين.

58 أي كلمة : " أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرون ".

يعقل أن يحفظها ؛ كتبها له فعلقها في عنقه). وروى الحاكم عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت : (التميمة ما عُلّقت قبل البلاء، لا بعده). ورُوي عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن التعويذة من القرآن فقال : ((لا بأس إذا كان في أديم)) ؛ أي جلد. أخرجه ابن أبي شيبة. وروى ابن أبي شيبة عن مجاهد : ((كان يكتب للناس التعويذة ؛ فيعلقه عليهم)).

➢ القياس : فيقاس هذا الفعل على الرقية بالقرآن، وبأسماء الله وصفاته، وهذه مثلها.

وقال أصحاب هذا القول عن حديث ابن مسعود « **إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ** » أنه محمول على التمائم الشركية التي تشتمل على شرك. أما ما كان غير ذلك من القرآن ؛ فإنه لا يشمله الحديث. واشترط أصحاب هذا القول شروطا حتى تكون هذه التميمة جائزة :

❖ أن تكون من القرآن، لا من غيره من كلام الناس.

❖ أن تكون مكتوبة بلسان عربي، وبخط معروف - أي يُعرَف الكلام - ؛ فلا تُكتب بلفظ أعجمي، أو بخط لا يُقرأ.

❖ أن يعتقد أن الشفاء من الله، لا من هذه التميمة ؛ وإنما هذه التميمة التي هي من القرآن سبب فقط.

القول الثاني : المنع، وأنه غير جائز، ولو كانت من القرآن : وهو قول أكثر العلماء، وبه قال ابن مسعود وابن عباس. وهو ظاهر قول حذيفة وعقبة بن عامر وابن عُكَيْن. وبه قال جماعة من التابعين، منهم أصحاب ابن مسعود. وهو قول أحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه، وجزم المتأخرون بأن قوله هو المنع. وهو الذي رجّحه المحققون من أهل العلم، ومنهم : سليمان بن عبد الله وعبد الرحمٰن بن حسن - حفيدا المصنف - والعلامة السعدي وحافظ الحكمي والألباني وابن باز وغيرهم. وللشيخ ابن عثيمين كلام في ذلك ؛ فتارة يجزم، وتارة يتوقف، ويشترط يقول : ((فالأقرب أن يقال إنه لا يُفعل، أما أن يصل إلى درجة التحريم ؛ فأنا أتوقف فيه. لكن إذا تضمن محظورا ؛ فإنه يكون محرما بسبب ذلك المحظور)). وقيده هذا ؛ يدخله ضمن القول الثاني ؛ لأن هذا قد تضمن محظورا، فالشيخ العثيمين يقول به ؛ لأن التميمة بشيء من القرآن تعليقها - أيضا - فيها محظور. وهذا هو القول الصحيح ؛ لأمور كثيرة :

- عموم النهي في قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ** »، وأهل العلم يقولون لا مخصص لهذا العموم بأنها تمائم شركية أو غير ذلك ؛ بل أُطلق هذا الأمر.
- سد الذريعة : لأن هذا الفعل يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك. فتشتبه - حينئذ - التمائم التي من القرآن بالتمائم الشركية ؛ فلا ينكر على من علق تميمة ؛ لاحتمال أن تكون من القرآن.

- أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يفعل ذلك، ولم يأمر به مع طول الفترة التي مكثها نبيا رسولا، ومع أنه عليه الصلاة والسلام كان يرقي أصحابه بأنواع الرقى، ولم يقل يوما لبعض أصحابه : اكتبوا لهذا آية كذا ليعلقها على رقبته، أو اكتبوا لذلك الصغير آية كذا، أو سورة كذا ليعلقها على رقبته. بل وُجِد في زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من اشتد مرضه وزادت علته، ومع ذلك لم يأمره بتعليق التميمة من القرآن.
- أن هذا الفعل ينافي الحكمة من إنزال القرآن ؛ فما أنزل القرآن إلا للتدبر: قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **كِتابٌ أَنْزَلْناهُ إِلَيْكَ مُبارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آياتِهِ** ﴾.
- أنه يعرض القرآن للامتهان : فقد يدخل بها أماكن مستقذرة، يقضي حاجته وهي معه، أو يرقد ويتقلب عليها، أو قد توضع في أماكن مستقبحة كالإبط، وقد يتراكم عليها الوسخ. فهي معرضة للامتهان - لاسيما - عند الصغار.
- أن الصحابة لم يفعلوا ذلك، ولا أمروا به : فلم يثبت عن واحد منهم أنه علق تميمة فيها شيء من القرآن، أو دعا إلى ذلك ؛ بل صح عنهم خلاف هذا الأمر ؛ أنهم كانوا يكرهون التمائم سواء كانت من القرآن، أو من غيره كما رُوي عن إبراهيم النخعي أنه قال : ((كانوا

يكرهون التمائم كلها، من القرآن، ومن غير القرآن)). والكراهة عند السلف يراد بها التحريم.

وأما ما رُوي عن عبد الله بن عمرو بن العاص في ذلك : فهذا ليس بصحيح ؛ فالأثر عنه في ذلك ليس بصحيح ؛ فيه عنعنة محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب، ومحمد بن إسحاق مدلس.

وأما ما رُوي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : فليس فيه أن الشخص يعلق التميمة من القرآن، ليس في قولها التصريح بذلك ؛ وإنما تذكر حقيقة التميمة، بأن أكثر الناس يستعمل التميمة قبل أن ينزل به البلاء ؛ من أجل أن يدفعه.

- أن هذا الفعل سبب للاستغناء عن القراءة المشروعة : يقول : القرآن معلّق عندي، ما يحتاج لقراءته، ونحو ذلك. فيستغني عن المشروع وهو قراءة القرآن بغير المشروع ؛ وهو تعليق القرآن.
- أن هذا الفعل قد يحمل صاحب التميمة على الاعتقاد أن التميمة بذاتها تنفع وتدفع.
- أن ذلك يُجرّئ السّحرة والكهنة على إعطاء التعويذات المشتملة على الشرك للناس، ويدّعون أنها من القرآن، أو أن فيها أدعية نبوية.
- أن هذا الفعل سبب لإهمال الدعاء والتضرع إلى الله : يقول - مثلا - : ما أحتاج أن أدعو، التميمة موجودة هنا !

- أن هذا الفعل سبب لترك المحافظة على الأذكار الشرعية - أذكار الصباح والمساء - ونحوها.

الرد على أدلة أصحاب القول الأول :

- استدلالهم بقوله تعالى ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ ﴾ : قالوا لم تذكر هنا الوسيلة لهذا الاستشفاء بالقرآن ؛ فيجوز أي وسيلة.

يجاب عليه :

أن وسيلة ذلك وردت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فلو لم يرد ذلك عنه عليه الصلاة والسلام، وأُطلق الأمر ؛ لكان الأمر كذلك. فقد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه كان يرقي بقراءة القرآن، وأيضا رغّب بقراءته على المريض، أو قراءة تعويذات على الصغير ؛ كما كان يعوّذ الحسن والحسين « أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ ». وكان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا آوى إلى فراشه ينفث ويقرأ المعوذات الثلاث.

- أما استدلالهم بحديث أبي أمامة ؛ فإن هذا الحديث لم يصح ؛ بل فيه علل كثيرة منها : السَّري بن يحيى : منكر الحديث، وليث بن أبي سليم : ضعيف، والحسن لم يسمع من أبي أمامة.
- أما ما استدلوا به عن كون ذلك ورد عن بعض الصحابة، فقد تقدم أنه لم يرد.

- وما ذُكر عن بعض التابعين - كسعيد بن المسيب - ؛ فإسناده ضعيف جدا، بل موضوع ؛ حيث أن فيه نوح ابن أبي مريم، وقد كذبوه. وأما ما رُوي عن مجاهد ((أنه يكتب للناس التعويذة، فيعلقها عليهم)) ؛ فهو موضوع، مكذوب ؛ فيه ثُوَيْر وهو راوٍ كذاب.
- وأما ما استدلوا به على القياس على الرقية ؛ فيقال : أن هناك فرق بين الرقية وبين التميمة. فالرقية فيها قراءة، وليس فيها التعلق بشيء من الجلود أو من الخرز أو من غير ذلك ، بخلاف التميمة. وأيضا الرقية فعلها الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والتميمة لم يفعلها.

إذا اعتقد الشخص في هذا التعليق أنه ينفع أو يدفع بذاته من دون الله عز وجل فهذا شرك أكبر. وإذا تعلق قلبه بالتميمة، لا بالقرآن، ولا بأسماء الله وصفاته. فهذا - أيضا - من الشرك بالله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ وَ " التِّوَلَة " : شَيْءٌ يَصْنَعُوْنَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ. Σ

الشرح :

" التِّوَلة " : بكسر التاء تأتي بمعنى **التهييج** ؛ يهيج الشيء، وهي شبيهة بالسحر. وأما " التُّولة " بضم التاء فهي لغة فيها، يقال : " التِّولة " و" التُّولة ". وقد قال بعض اللغويين أنها بضم التاء معناها **الدّاهية**. وشرعا : فالتعريف الذي عرّفه بها المصنف، هو الذي ذكره جماعة من أهل العلم أنها : **شيء يصنعونه، يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته.** وقال بعضهم : هي **مَعاذةٌ تُعلّق على الإنسان؛ أي تجعل في عنق المرأة ؛ بحيث تتحسن عند زوجها، وتتحبب إليه بذلك** . وقال بعضهم : هي **ضرب من الخرز يوضع للسحر ؛ فتُحبب به المرأة إلى زوجها.**

والمعاني التي ذكرها أهل العلم متقاربة في مسألة تحبيب الرجل إلى امرأته، والمرأة إلى زوجها.

" يزعمون " : الزّعم هو : **حكاية قول يكون مظنة الكذب.** " يزعمون " : أي يكذبون. ولهذا جاء في القرآن في غالب المواضع مذموما، ذُم القائلين به ؛ كما في قوله تعالى ﴿ **زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا** ﴾، وقال ﴿ **بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا** ﴾، وقال ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ** ﴾.

وما حكم " التّولة " ؟

حكمها أنها ممنوعة بإجماع أهل العلم ؛ لأنها نوع من السحر. ونوع هذا المنع ؛ بحسب اعتقاد الإنسان فيها ؛ فقد يكون شركا أكبر، أو شركا أصغر : إن اعتقد أنها هي التي تجلب المحبة والألفة بذاتها ؛ فهو شرك أكبر. فالمحبة والألفة لله وحده ؛ كما قال تعالى ﴿ **لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلكِنَّ اللهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ** ﴾. بل جعل ذلك من آياته ؛ ألا وهو وضع المحبة والمودة بين الزوجين ﴿ **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً** ﴾. وإن اعتقد أنها سبب في ذلك ؛ فهو شرك أصغر.

ولماذا أطلق النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الرقى والتمائم والتّولة، أنها شرك ؟

قال أهل العلم، - ومنهم القاضي عياض رحمه الله - ؛ لأحد أمرين : إما لأن المتعارف منها في عهده صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كان مشتملا على ما يتضمن الشرك. أو لأن اتخاذها يدل على اعتقاد تأثيرها ؛ وهو يفضي إلى الشرك.

و "**الدُّبلة**" تشبه التّولة، وتأخذ حكمها ؛ إذا اعتقد فيها مثل الاعتقاد في التولة. وهي **حلقة من ذهب أو فضة توضع على الإصبع وتكون للزوجين ؛ يعتقدون أن بذلك الخاتم تحصل مودة، وتدوم العلاقة والمحبة.**

وإذا خُلِع دلّ على انتفاء تلك المحبة والمودة ! وهذا كما قال أهل العلم فيه ثلاثة محاذير :

1- اعتقاد سبب بقاء المودة بينهما : وهذا من الشرك الأصغر ؛ لأنه جعل ما ليس سببا شرعي، ولا قدري سببا.

2- أن في لبسها تشبه بالنصارى. وقد ذكر العلامة الألباني رحمه الله تعالى : أنها مأخوذة من النصارى ؛ حيث أن قسيسهم لما ينتهي بوضعه في الأصابع، يقول للزوجين : هذا الرباط بينك وبين زوجتك.

3- إن كان هذا الخاتم من الذهب ؛ فهو حرام على الرجال ؛ للأدلة التي وردت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في تحريم الذهب على الرجال.

أما إذا لبس هذا الخاتم وهو خالٍ من هذه الأمور التي ذُكِرت، وكان من فضة للرجل ؛ فهذا لا بأس به.

و**التّختم** ليس من الأمور المستحبة ؛ بل هو من الأمور التي إن دعت الحاجة إليها فعلت، وإن لم تدع الحاجة إلى ذلك لم تفعل. بدليل أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يكن قد اتخذ خاتما، لكن لما دعت الحاجة إلى ذلك، فقيل له يا رسول الله : إن الملوك لا يقبلون الكتاب إلا مختوما ؛ فاتخذ عليه الصلاة والسلام خاتما نقشه " محمد رسول الله ".

التنبيه على القصة التي وردت لزينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما « أن عينها كانت تُقذف، فإذا ذهبت إلى اليهودي، فإذا رقى سكنت » : هذه الزيادة ليست صحيحة في الحديث ؛ وإنما الحديث صح إلى قول الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ** ». والزيادة : « فقلت لقد كانت عيني تقذف، فكنت أختلف إلى فلانٍ اليهودي فإذا رقى... كفى عنها ». هذه الزيادة إلى آخر الحديث لم تثبت سندا، وهي منكرة متنا. فقد نبّه العلامة الألباني رحمه الله أن هذه القصة مستنكرة جداً ؛ من حيث أن هذه صحابية لا يليق أن يُذكر عنها بأنها كانت تختلف إلى فلان اليهودي ليرقيها ! ففي المتن نكارة، وفي السند ضعف.

" رواه أحمد، وأبو داود " : **وأبو داود** هو : الإمام المشهور صاحب [السنن]، سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر السجستاني. رحل وجمع وصنف، وبرع في هذا الشأن ؛ حتى قيل عنه بأنه ((أُلين له الحديث كما أُلين لداود عليه السلام الحديد)). وله مصنفات عظيمة، وأثنى أهل العلم على مصنفاته وعلمه. ومن أشهر مصنفاته [السنن]، وله فيها رسالة يبين شرطه ومقصوده فيها. توفي سنة 275 من الهجرة.

******

المتن :

Γ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوْعًا « مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : هذا الحديث الراجح فيه أنه ضعيف. أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما من طريق محمد بن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن عكيم عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وفيه ثلاث علل :

- محمد بن عبد الرحمٰن : ضعيف، سيء الحفظ.
- عيسى أخوه : لم يلق عبد الله بن عكيم ؛ ففي السند انقطاع بين عيسى، وعبد الله.
- عبد الله بن عكيم تابعي - على الصحيح من أقوال أهل العلم - لم يسمع من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فالحديث مرسل.

وقد ضعفه شيخنا الوادعي رحمه الله تعالى.

ومعنى هذا الحديث صحيح ؛ تدل عليه أدلة كثيرة من القرآن والسنة.

مناسبته للباب : أن فيه التحذير من التعلق بغير الله سبحانه وتعالى في جلب المنافع ودفع المضار، سواء كان ذلك التعلق بالتمائم أو التولة أو غير ذلك.

وأما **عبد الله بن عكيم** : فكنيته " أبو معبد " الجهني، الكوفي. أدرك زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بلا شك، ولكن لم يصح له سماع من النبي عليه الصلاة والسلام، كما ذكر ذلك أبو حاتم والبخاري رحمة الله عليهما. وقد سكن الكوفة، وكان ثقة، وقدم المدائن في إمرة حذيفة لها، كما ذكر الخطيب. وتوفي في ولاية الحجاج سنة 88 من الهجرة.

وهنا ذكر في هذا الحديث - الضعيف الإسناد، الصحيح في المعنى - ذكر التعلق بغير الله سبحانه وتعالى : « مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ » : أي التفت قلبه إلى ذلك الشيء، يعتقد أنه ينفع أو يدفع. والتعلق : يكون بالقلب، ويكون بالفعل، ويكون بهما معا.

« وُكِلَ إِلَيْهِ » : أي تُرِك أمره له، وأُسنِد إليه. وتعلق القلب، وكذا الفعل يأتي على أقسام :

❖ التعلق بالله سبحانه وتعالى، وإنزال الحوائج به، وتفويض الأمور إليه : هذا هو التوحيد ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾. ولأن من تعلق بالله وتوكل عليه دون غيره ؛ كفاه

الله عز وجل، وقرّب إليه كل بعيد، ويسر له كل عسير ؛ وفي ذلك يقول الله عز وجل ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾.

❖ القسم الثاني : التعلق بغير الله سبحانه وتعالى : وهذا يأتي على أقسام :

1- قسم ينافي التوحيد مطلقا من أصله وأساسه : وذلك أن يتعلق قلبه بغير الله عز وجل، تعلقا كليا، ويعتمد على غير الله، اعتمادا كليا، معرضا عن الله سبحانه وتعالى ؛ فهذا شرك أكبر ؛ كما يفعله عُبّاد الأصنام، وعُبّاد القبور عند حلول الشدائد.

2- قسم ينافي كمال التوحيد : وذلك بأن يعتمد ويتعلق قلبه بغير الله سبحانه وتعالى، في سبب من الأسباب التي لم يشرعها الله تبارك وتعالى، ليست سببا شرعيا، ولا قدريا ؛ فهذا شرك أصغر.

3- قسم ينافي كمال التوحيد أيضا : وذلك بأن يعتمد على سبب شرعي صحيح، لكن مع الغفلة عن المسبّب ؛ وهو الله. هذا نوع من الشرك - شرك خفي - ؛ لأنه يحسب أنه ما عمل شيئا، وهو قد تعلق قلبه بالسبب، ونسي الله سبحانه وتعالى.

4- قسم يتعلق فيه بالسبب، تعلقا مجردا ؛ لكونه سبب فقط، مع اعتماده الكلي على الله سبحانه، ويعتقد أن هذا السبب من الله، ولو شاء الله لأبطله : فهذا متعلق بالله لا بالسبب. وإنما تعلق قلبه بالسبب تعلقا

مجردا باعتبار أنه سبب فقط ؛ فهذا لا ينافي كمال التوحيد ، لا بأس به.

******

المتن :

Γ وروَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « يَا رُوَيْفِعُ ! لَعَلَّ الحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : إسناد الإمام أحمد ضعيف ؛ فيه ابن لهيعة. ولكن ابن لهيعة متابع كما عند النسائي، تابعه حيوة بن شريح، وهو ثقة، حجة، من رجال الشيخين. وإسناد النسائي صحيح، متصل بسماع شِيَيْمِ بْنِ بَيْتَان من رويفع. وليس عند النسائي إلا المرفوع منه، من غير القصة من قوله « يَا رُوَيْفِع » إلى قوله « فَإِنَّ مُحَمّداً بَرِيءٌ مِنْهُ ». فالحديث صحيح ؛ لورود عدة طرق محتملة للضعف، مع الطريق الصحيحة التي أخرجها الإمام النسائي رحمه الله.

والمعنى لهذا الحديث : أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذا الصحابي أن عمره سيطول، حتى يدرك أناسا يقعون في إحدى مخالفة من ثلاث :

1- يخالفون هدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في اللحى : فيتشبهون في ذلك بالأعاجم أو بأهل الترف أو بغير ذلك.
2- أنهم يخلون بعقيدة التوحيد : وذلك من خلال استعمال بعض الوسائل الشركية مثل : لبس القلائد من وتر ونحوه.
3- أنهم يرتكبون ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الاستنجاء بالروث والعظم.

فأوصى النبي عليه الصلاة والسلام صاحبه رويفع ؛ أن يبلغ أمته أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يتبرأ ممن يفعل شيئا من ذلك.

ومناسبة هذا الحديث للباب وللتوحيد : أن النبي عليه الصلاة والسلام نهى فيه عن تقليد الأوتار ؛ أن يتقلد الشخص وَترا يعلقه في رقبته أو رقبة بعيره أو في رقبة ولده ؛ لدفع المحظورات. ففي هذا الحديث البراءة ممن فعل هذا ؛ وهو دليل على أنه محرم، وأنه من الشرك بالله سبحانه وتعالى ؛ لأنه لا يقدر على ذلك - على دفع المحظور والضرر - إلا الله تبارك وتعالى.

وقوله " وروى" : كلمة "رَوَى" : أي **نقل الحديث بسنده**. وهي من " الرواية " ؛ التي معناها في اللغة : **خلاف العطش**. وشُبّه الراوي - الذي يأتي

القوم بالخبر والعلم - شُبّه بمن يحمل الراوية فيأتيهم ؛ كأنه أتاهم بريّهم الذي يذهب عطشهم وظمأهم. وأما معناها في الاصطلاح، فأحسن ما ذُكر تعريف ابن رجب رحمه الله : ((أنها **حفظ الأخبار عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأصحابه، وأتباعه، ونقلها كما سمعها السامع، ومعرفة حال الإسناد، ونقلته**)).

" والإمام أحمد " : قد سبقت ترجمته سابقا.

وأما معنى لفظة " الإمام " في اللغة، والشرع : **المؤتم به، إنسانا كان أو كتابا أو غير ذلك، محقا كان أو مبطلا**، وجمعه " أئمة " ؛ بحيث يقتدى به في الفعل، وفي القول. وقد ذكر الله عز وجل أن الكتاب يسمى " إماما " - على أحد التفسيرين - في قوله ﴿ يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ ﴾ ؛ أي بكتابهم، على أحد التفسيرين. و" الإمام " يطلق على العالم الكبير في العلم، المقتدى به في الخير والحق ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾. وقد يأتي هذا الوصف لمن كان مقتدى به في الشر ؛ كما قال الله تعالى ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾. لكن بعد ذلك صارت هذه الكلمة، كلمة " الإمام " تطلق على من يقتدى به في العلم والعمل من أهل العلم والإيمان. وإذا أُطلقت على الرجل الذي يقتدى به في الشر، وفي المنكر، وفي الباطل ؛ فلابد أن تقيّد، يقال : " إمام ضلالة " ؛ كما وصف النبي عليه الصلاة والسلام الأئمة الذين ضلوا : « أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِن بَعْدِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ ». وذُكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه لما وصف الأشياء التي تهدم الدين ذكر منها

: (زلة عالم، وجدال منافق، وأئمة مضلون) ؛ هنا وصف الأئمة أنهم مضلون ؛ بحيث يبقى الإطلاق لكلمة " الأئمة " في العلم والعمل، والخير والحق، وإن كانت تلك الكلمة تشملهم.

" رويفع " : هذا الصحابي اسمه : رويفع بن ثابت بن السكن النجاري، الأنصاري، مدني، ثم مصري. له صحبة، ورواية. الصحبة : بحيث إنه صحب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم زمنا طويلا. والرواية : له ثمانية أحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. نزل مصر، واختط بها - أي بنى بها دارا - ؛ فَعُدَّ من المصريين ؛ لأنه نزل مصر. وولي طرابلس في 46 من الهجرة. وغزا بلاد أفريقية في سنة 47 من الهجرة، ودخلها وفتحها الله على يديه. وتوفي ببلدة تسمى " بَرْقَة "، وكان أميرا عليها، وذلك سنة 56 من الهجرة. وهو آخر من مات من الصحابة بإفريقيا.

« **قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : أي خاصةً، وإن كان عاما من حيث التبليغ ؛ من حيث إنه سيبلغ. وأحاديث النبي عليه الصلاة والسلام على قسمين : عامة، وخاصة. ومن الأحاديث الخاصة هذا الحديث ؛ فهو من وجه خاص، ومن وجه حديث عام.

- أما الوجه الخاص : فكون النبي عليه الصلاة والسلام أخبره به دون غيره.
- والوجه العام : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمره أن يخبر الناس ؛ ليكون عاما لجميع الأمة.

« يَا رُوَيْفِعُ ! » : هذا نداء ؛ لجذب الانتباه، والتشويق إلى ما يلقى من الخبر والكلام ؛ بحيث يظل السامع متشوقا لما سيقول.

« لَعَلَّ الحَيَاةَ تَطُوْلُ بِكَ » : فيه التأكيد على أن الحياة تطول به جدا ؛ وذلك بحرف " السين " الذي يفيد التأكيد في الاستقبال ؛ أي مؤكد أن الحياة تطول بك. وهذا علَم من أعلام من النبوة، ودليل من دلائلها ؛ لأنه وقع كما أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإن رويفعا طالت حياته إلى سنة 56 من الهجرة، وقد كان كبيرا آنذاك ؛ أي وقت الخبر.

وكلمة " لعل " لم تأت هنا للتعليق والظن ؛ بل جاءت لليقين والجزم، لأمر مقطوع به. وكثيرا ما يأتي لفظ " لعل " ؛ للأمر المقطوع به في القرآن الكريم، وكذلك في السنة : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ؛ أي كي تتذكروا. فتأتي للأمر المقطوع به ؛ فلذا قال بعض العلماء : ((" لعل " في القرآن : واجبة)).

« فَأَخْبِرِ النَّاسَ » : " الفاء " هنا واقعة في جواب شرط محذوف، والتقدير : " فإذا طالت بك الحياة ؛ فأخبر الناس ". وكأن المعنى : لعل الحياة ستمتد حال كونها متصلة بك ؛ حتى ترى الناس قد ارتكبوا أمورا من المعاصي، يتجاهرون بها، فإذا رأيت ذلك ؛ فأخبرهم... وفي هذه الجملة « فَأَخْبِرِ النَّاسَ » إظهار للمعجزة ؛ بإخبار عن الغيب، بأن هناك أمورا ستحصل في الدين بعد القرن الأول، وأن هذه الأمور مهمة وعظيمة ينبغي أن يتنبه لها، وأن يحذر الناس منها. وفي هذا القول - أيضا - وجوب إخبار الناس وتبليغهم. وهو ليس مختصا بـ " رويفع "، بل كل من كان عنده علم، ليس

عند غيره، والناس يحتاجون إلى التذكير به ؛ وجب عليه أن يذكر، وأن يحذر، وأن يبلغ الناس. فإن اشترك هو وغيره في ذلك العلم ؛ صار التبليغ فرض كفاية.

« **أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ** » : العقد هو **الجمع بين طرفي الشيء**، ويستعمل ذلك في الأشياء الحسية غالبا : كعقد الحبل ونحوه. ويستعمل في الأشياء المعنوية : كعقد البيع.

« **لِحْيَتَهُ** » : بكسر " اللام " قولا واحدا، في المفرد. أما في جمعها ففيها لغتان : " لِحى" بكسر " اللام "، و" لُحى" بضم " اللام ". واللحية وهي **شعر الخدين والذَّقن**[59]. وهي في الشرع واجب إعفاؤها، محرّم حلقها وقصها ؛ لأن في ذلك مفاسد :

- تغيير خلق الله.
- مخالفة أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- التشبه بالكفار.
- التشبه بالنساء.
- مخالفة الفطرة.
- مخالفة هدي الأنبياء والصالحين.

---

[59] بعضهم يقول : " الذِّقن "، والصحيح " الذَّقن ".

وكانت اللحية عند العرب لا تحلق ولا تقص ، لكن كانت عندهم خصلة " العقد "، يعقدون اللحية ويربطونها ؛ لعدة أسباب، ذكر الخطابي سببين، وذكر العلامة العثيمين سببا مما لم يذكره الخطابي رحمه الله وغيره :

- السبب الأول : التكبر والعجب الافتخار والعظمة : وذلك فيما كانوا يفعلونه في الحرب، كانوا يعقدون لحاهم ؛ ليظهر أن هذا الرجل عظيم أو أنه سيد قومه أو أنه أشجع الفرسان. وهذه الطريقة أُخذَت من بعض الأعاجم ؛ فنهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن العقد لمثل هذا السبب ؛ لأن فيه الكبر والعجب، وفيه التشبه بالأعاجم ؛ وذلك منهي عنه.

وأما كيفية وصفة عقد اللحية : فقد ذكر أهل العلم :

- بأن يعقد الرجل بأطرافها : يأخذ طرفا من هنا، وطرفا من هنا، ثم يعقد ويربط.
- والصورة الثانية : أن يعقدها من الوسط.
- والصورة الثالثة : أن من كان متزوجا بزوجة واحدة ؛ يعقد عقدة واحدة. ومن كان له زوجتان ؛ يعقد عقدتين.

- السبب الثاني : أن معناه معالجة الشعر؛ ليتعقد ويتجعد، بدلا من أن يكون مسترسلا يتجعد : وهذا يقصدون به الجمال، وهو من فعل أهل التأنث، ومن الترف والإسراف. لا بأس أن ينظف الإنسان

لحيته ويكرمها ؛ لكن دون أن يصل إلى حد الإسراف والترف، وفعل بعض الأشياء التي يظهر من خلالها التأنث.

هذان السببان ذكرهما بعض أهل العلم الخطابي وغيره.

- السبب الثالث : الخوف من العين : وذكره العثيمين رحمه الله ؛ لأن اللحية إذا كانت جميلة وحسنة ثم عُقِدت ؛ صارت قبيحة أو غير مرغوبة.

ولأجل هذه الأسباب ؛ نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن عقد اللحية.

هل النهي عن عقد اللحية مخصوص بالصلاة أم هو عام مطلق ؟

بعض أهل العلم حمله على التخصيص - الخصوصية في الصلاة - ؛ لأن هناك أدلة ظهر منها أن عقد اللحية، وعقد الشعر يكون في الصلاة. وقائل هذا هو ابن العراقي " أبو زرعة "، واسمه أحمد بن عبد الرحيم بن حسين. قال : ((هناك رواية عن محمد بن الربيع، وفي الحديث : « **أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ فِي الصَّلَاةِ** ». وهذا القول موافق لحديث ابن عباس في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **أُمِرْنَا أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا نَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا** » ؛ وهذا من الشعر - أي داخل الصلاة - ، وعقد اللحية فيه كف للشعر وزيادة)). ولكن القول الراجح أن عقد

اللحية منهي عنه مطلقا، سواء كان في الصلاة أو خارجها. إلا أنه في الصلاة أشد إثما ؛ لورود الأحاديث التي فيها النهي عن ذلك.

والحكمة من النهي عن ذلك في الصلاة : أنه يصير الإثم أعظم ؛ لأن ذلك ينافي الخشوع، وهو من العبث، ومن التشبه بالمتكبرين ؛ لأن المتكبرين يترفعون عن مباشرة الأرض بثيابهم أو بشعورهم، سواء كان شعر الرأس أو اللحية. وأما بالنسبة للرواية التي ذكرها ؛ فهذه لم تظهر في رواية صحيحة معتبرة : أن من عقد لحيته في الصلاة. وأما الحديث « **أُمِرْنَا أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا نَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا** » ؛ فهذا ليس فيه الحصر بأن عقد اللحية في الصلاة ؛ وإنما هو عام، وهو في الصلاة آكد.

« **أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا** » : « **أَوْ** » هنا : للتنويع. « **تَقَلَّدَ وَتَرًا** » : أي جعله قلادة في عنقه أو عنق دابته أو عنق ولده ؛ من أجل الوقاية من العين.

« **أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ** » : « **اسْتَنْجَى** » : أي أزال " النَّجو "؛ وهي **العذرة** ؛ أزالها عن المخرج. والاستنجاء : **إزالة أثر الخارج من السبيلين البول أو الغائط.**

« **بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ** » : الدابة هي **اسم لكل شيء يدبُّ** ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ** ﴾.

وقوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَما مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ** ﴾ ؛ كل من دبّ على

الأرض، ويدخل في ذلك الإنسان ﴿ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُها ﴾. ولكن كلمة " الدابة " تستعمل في الحيوانات خاصة - أحيانا - وإن كانت في المفهوم اللغوي - وكذلك الشرعي - ؛ أنها لكل ما دبَّ.

« رَجِيعِ » : هو **الروث الذي يخرج من الدابة من الحيوان**. وسمي الروث " رجيعا " ؛ لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان علفا ؛ فتحول إلى شيء آخر، إلى روث.

« أَوْ عَظْمٍ » : العظم معروف، وجمعه " عظام ".

ما حكم الاستنجاء بالعظم والروث ؟

في المسألة أقوال، والراجح منها عدم الجواز ؛ والدليل هذا الحديث، وحديث سلمان كما في [صحيح الإمام مسلم] : « **لَقَدْ نَهَانَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بِبَوْلٍ**...» إلى أن قال « **أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ** » ؛ فهذا محرم، ومنهي عنه.

وماالحكمة من ذلك ؟

الحكمة قد ذكرها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وذلك بأن العظم من مطعومات الجن، والروث من علف دواب الجن : فقد ثبت في [صحيح الإمام البخاري] : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لأبي هريرة رضي الله عنه « **ائْتِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْجِي بِهَا، وَلاَ تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلاَ بِرَوْثَةٍ** ».

فقال أبو هريرة رضي الله عنه : **مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ يَا رَسُولَ اللهِ ؟**. فقال عليه الصلاة والسلام « **هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ وَنِعْمَ الْجِنُّ** [60] **فَسَأَلُونِي الزَّادَ فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا** » ؛ لا يمر جني مسلم بعظم إلا وجد فيه لحما. وكذلك الروثة تكون علفا لدواب الجن. وفي [صحيح الإمام مسلم]، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال للجن - حين سألوه الزاد - قال « **لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ** ». ثم قال عليه الصلاة والسلام للناس « **فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ** » ؛ أي ممن أسلم من الجن.

إذا استنجى بالعظم أو الروثة والمنهي عنه فهل يجزئه ؟

في المسألة أقوال من حيث الإجزاء، والراجح ما رجّحه جماعة من المحققين - ومنهم شيخ الإسلام - ؛ أنه إذا حصل الإنقاء أجزأ مع أنه آثم ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام ورد عنه النهي في كونهما طعاما للجن. وليس معناه أنها لا تطهر كما يطهر الحجر ؛ فهي تزيل الأذى، ولكن إنما نُهي عنه ؛ لأنها من طعام الجن.

---

60 يعني هؤلاء قد صدقوا وآمنوا بالنبي عليه الصلاة والسلام.

« **فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ** » : « **فَإِنَّ** » : هذه تفيد تأكيد البراءة ؛ أن الرسول عليه الصلاة والسلام أكّد براءته من هذا الصنف.

« **مُحَمَّدًا** » : هذا أشهر أسماء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وهو إسم منقول عن الحمد، وهو على زنة " مُفَعَّل"، وهذا البناء يفيد التكثير : أي أنه كثير الحمد. وسبب تسميته عليه الصلاة والسلام بـ " محمد "، ذكر أهل العلم ثلاثة أسباب :

- السبب الأول : لكثرة صدور الحمد منه لربه تبارك وتعالى,
- السبب الثاني : لما اشتمل عليه من مسماه وهو الحمد ؛ فإنه محمود عند الله، ومحمود عند الملائكة، ومحمود عند إخوانه المرسلين، ومحمود عند أهل الأرض.
- السبب الثالث : لما اشتمل عليه الصلاة والسلام من الصفات الحميدة، والمحامد العظيمة.

« **بَرِيءٌ** » : أصل البراءة، والبرء هو **التخلي مما يكره مجاورته، والتباعد عن الشيء ومزايلته ؛ أي قطع الصلة عن المُتبرَّأ منه، بخلاف الموالاة.**

وقوله عليه الصلاة والسلام « **مِنْهُ** » : فيه قولان :

- القول الأول : أي من الفعل : بريء من فعله : وهذا التأويل قاله النووي رحمه الله.

❖ القول الثاني : بريء من الفاعل وفعله : وهذا الذي ذكره الشيخ عبد الرحمٰن بن حسن ، حفيد المصنف.

وتأويل النووي بعيد، وخلاف الظاهر ؛ لأن الضمير في قوله « مِنْهُ » يعود على « مَنْ » : من عقد لحيته، من تقلد وترا، من استنجى برجيع دابة أو عظم ؛ يعني يعود على الفاعل. وإذا كانت البراءة من الفاعل ؛ كانت براءة من الفعل. فهذا هو الصحيح.

وفي هذه الجملة مسائل :

جواز ذكر اسم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم :

ولكن هذا في **باب الإخبار** -كما هاهنا - : « **فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيءٌ مِنْهُ** ». وأما في **مقام الإنشاء والمخاطبة والنداء** ؛ فإنه لا يستحسن ذكر اسمه عليه الصلاة والسلام، بل قد نهى الله عز وجل عن نداء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومخاطبته باسمه ؛ وذلك في قوله ﴿ **لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً** ﴾.

هل البراءة منه يدل على أن فعله كبيرة ؟

الجواب : نعم هذا ما قرّر أهل العلم، أنه إذا حصلت البراءة أو التبرء من قبل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من شخص ؛ فمعنى ذلك أن فعله كبيرة من كبائر الذنوب. وذلك لأن هذا الشخص بفعله وبحصول البراءة

منه ؛ قد شابه وشارك المشركين الذين قد تبرأ الله ورسوله منهم ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾. وممن ذكر هذا عبد الرحمٰن بن محمد بن قاسم الحنبلي، النجدي رحمه الله.

هل تدل هذه الجملة على كفر فاعلها ؟ إذا تبرأ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أشخاص يفعلون أفعال منكرة ؟

الجواب : لا، لا يدل على كفرهم، ولو دل على ذلك ؛ لأخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رويفعاً بأن يطلعهم بأنه لا حظ لهم في الإسلام. وإنما يؤتى بمثل هذه الكلمات ؛ مبالغة في الزّجر. وكما في الأحاديث التي فيها « لَيْسَ مِنَّا » : يقول النبي عليه الصلاة والسلام « مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي ». ويقول أيضا « مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا »، وغير ذلك. وهذا هو الذي فهمه الأئمة من أهل السنة ؛ خلافا للخوارج الذين أخذوا مثل هذه النصوص، وحكموا على من وقع في هذه الأفعال، أنه كافر خارج عن الإسلام، خالد في النار أبد الآباد. وليس لهم في هذا سلف من الصحابة والتابعين.

هل يُؤوَّل هذا القول : « فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيءٌ مِنْهُ » أم يبقى على ظاهره أحسن ؟

لأهل العلم في ذلك قولان :

القول الأول : أنه يُؤَوَّل : فالمعنى أنه بريء من فعله، أو أنه بريء منه في هذه الحال. فإذا رجع وتاب وأقلع عن ذلك الذنب ؛ فإن الرسول عليه الصلاة والسلام لا يكون بريئا منه. ثم يُفصّل في ذلك - أيضا - ويقال : إن هذه البراءة ليست براءة كلية أصلية، كما في شأن المشركين ؛ وإنما هذه البراءة من جزء معين.

القول الثاني : أنه لا يؤول، تبقى هذه النصوص كما وردت، مع الاعتقاد أن الفاعل لها لا يكون كافرا، ولا يكون خارجا عن الإسلام ؛ لأن في تأويلها محذورين :

1- الوقوع في الخطر : لأن المؤَوِّل إذا أوّل لا يدري مراد الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم من هذا، فإذا حدد كلاما أو تفسيرا معينا ؛ فقد يكون غير رسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فالأولى أن يبقى على ما جاء.

2- أنها إذا أُوِّلت لا يكون في ذلك الزجر البليغ، والنهي الأكيد عن ذلك الفعل. لكن إذا تُركت هذه النصوص على ظاهرها - مع اعتقاد عدم كفر أصحاب تلك الأفعال - ؛ فهذا يكون أدعى للزجر، والبعد عن الوقوع في مثل هذه الذنوب والمعاصي. وهذا قول وجيه.

******

المتن :

Γ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ : مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ، كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ. رَوَاهُ وَكِيْعٌ. Σ

الشرح :

توثيق الأثر : هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيبة في [مصنفه]، ولكنه ضعيف. والسبب في ذلك ليث ابن أبي سليم : ضعيف، مختلط.

" رواه وكيع " : هذا مما لم يوجد له إسناد عن وكيع، مع أن وكيعاً له مؤلفات منها : [الجامع]، و[كتاب الزهد]، وغيرها. لكن هنا لم يوجد هذا الأثر في مصنف لوكيع ، أو لم يُطلع على ذلك. وقد قال بعضهم : إن المصنف اطّلع عليه في بعض الكتب. وقيل : إن المصنف وهِم في العزو إلى وكيع. وفي [مصنف ابن أبي شيبة] نَقلٌ عن سعيد بن جبير : ((أنه رأى إنسانا يطوف بالبيت، وفي عنقه خرزة - تميمة - ؛ فقطعها)). وهذا إسناده صحيح. وهذا يغني عن الأثر الأول، ولكن لا بأس أن يذكر مع العلم أنه ضعيف.

و**سعيد بن جبير** هو : سعيد بن جبير بن هشام الأسدي، الوالدي، مولاهم، " أبو محمد ". إمام، فقيه، كان من جِلّة أصحاب ابن عباس. قتله الحجاج صبرا سنة 95 من الهجرة، وقد بلغ عمره 57، وقد مرّت ترجمته بأوسع من هذا.

((**مَنْ قَطَعَ تَمِيْمَةً**)) : ((**مَنْ قَطَعَ**)) : أي أزال. وهذا القطع ينبغي أن ينظر في حال الشخص الذي يقطعها، والذي قُطعت عنه : فمن كانت له ولاية ؛ كأن يكون أبا أو أميرا أو قاضيا فقطعها بشدة، ومباشرة، وبدون إذن ؛ فهذا مناسب وصحيح، إذا كانت له سلطة. فإن لم تكن له سلطة أو ولاية على ذلك الشخص المعلق تميمة ؛ فالأولى أن يذكره بخطئها، ثم يقطعها ؛ لأنه قد يحصل إذا قطعت بعنف وبشدة، أن ذلك الشخص يصر ويعاند.

((**مِنْ إِنْسَانٍ**)) : أيا كان ذلك الإنسان : صغيرا أو كبيرا، رجلا أو امرأة. وسمي الإنسان " إنسانا " ؛ لسببين : لنسيانه، ولأُنسه.

((**كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ**)) : أي ما يعادل الرقبة. وتأتي كلمة " عِدل " مفتوحة : " عَدل ". **والفرق بينهما** : أنها بالفتح تعني إذا كان من غير جنسه، وبكسرها إذا كان من جنسه ؛ أي ما يعادله من جنسه. والرقبة في الأصل **العنق**، لكنها جُعلت كناية عن جميع ذات الإنسان تسمية ؛ من باب تسمية الشيء ببعضه ؛ فإذا قيل : " أعتق رقبة " ؛ يعني أعتق عبدا أو أمة. وقوله ((**كَعِدْلِ رَقَبَةٍ**)) : إشارة إلى ما عليه ذلك العبد أو ذلك المملوك ؛ كأنه بالرّق صار مربوطا على عنقه، يُقاد هنا وهناك. فإذا ما أُعتق ؛ فُكَّ عنه ذلك الرباط الذي قيده هذا إذا قيل : " أُعتق ".

أيما أفضل أن يعتق الإنسان عبدا من رِقِّه، أو أن يعتق الإنسان عبدا من الوقوع في الشرك ؟

لاشك الذي يعتق الشخص ويزيل عنه الشرك، أفضل من الذي يعتق عبدا ؛ لأن الذي يعتق عبدا ؛ يعتقه لدنيا، عتق دنيوي. لكن الشخص الذي يجنب آخر الشرك ؛ هذا عتق أخروي، ولا شك أن أمر الآخرة أعظم من الدنيا.

هل الحرية الصحيحة في عبادة الله أم في الشرك ؟

الحرية في عبادة الله سبحانه وتعالى، لا في الشرك كما يدعيه أدعياء الحرية.

قال ابن القيم :

*هربوا من الرّق الذي خلقوا له *** فبُلوا برق النفس والشيطان*

ما وجه المناسبة أو الشبه بين من قطع تميمة من إنسان، ومن أعتق رقبة ؟

وجه الشبه : أن الذي كان معه تميمة كان مستعبدا، ابتلي برق الشيطان ؛ بسبب الوقوع في ذلك الشرك، وذاك في رق آخر.

هل هذا الأثر لو صح ، مما يقال بالرأي والاجتهاد ؟

الجواب : هذا الأثر لو صح ، مما يقال بالرأي والاجتهاد ؛ فإن المعنى فيه ظاهر : أن من قطع تميمة من إنسان ؛ فقد أنقذه من الشرك، وإذا أنقذه من الشرك ؛ فقد أعتقه من النار.

وهل للأثر هذا حكم الرفع إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لو صح ؟

الجواب : لا ؛ لأنه مما يقال بالرأي والاجتهاد.

إذا قال التابعي " من السنة كذا " هل له حكم الرفع أم لا ؟

هناك أقوال للمحدثين :

- ❖ أنه مرفوع مرسل : باعتبار أن هذا التابعي يريد بقوله : " من السنة " ؛ أي سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- ❖ أنه مقطوع موقوف على ذلك التابعي : لاحتمال أن هذا التابعي يعني بالسنة : السنة التي رآها في أهل بلده ، وليس سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهذا الذي رجّحه العلامة الألباني.
- ❖ وهناك تفصيل أن يقال : إذا وُجد أن هذا التابعي قال " من السنة كذا "، وهذا الأمر معروف من سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومشهور ؛ فهذا يقال عنه بأن له حكم الرفع ؛ لاتضاح الأمر بأنه يريد سنة النبي صلى الله عليه الصلاة والسلام. لكن إذا أطلق هذا الوصف " من السنة كذا "، ولم يكن هناك ما ينقل عن النبي

صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ويشهر عنه في ذلك الأمر ؛ فيقال أنه أراد بذلك سنة أهل البلد، وما رأى عليه الناس، وليست سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

" وكيع " : وكيع بن الجرّاح بن مليح الرُّئاسي، " أبو سفيان "، الكوفي. ثقة، إمام، روى عنه الإمام أحمد، وطبقته أيضا. وكان قوي الحفظ، متقنا حتى قال إسحاق بن راهويه : ((حفظي وحفظ ابن المبارك تكلف، وحفظ وكيع أصلي)) ؛ يعني أنه سجية وطبع، بدون تكلف. وكان الإمام أحمد يجلُّه إجلالا عظيما، بل قال : ((ما رأيت رجلا قط مثل وكيع، في العلم والحفظ والإسناد والأبواب، مع خشوع وورع)) ؛ كذا قال عنه الإمام أحمد. ووكيع له مصنفات منها : [الجامع] و[السنن] و[الزهد]، وغيرها. مات سنة 197 من الهجرة، رحمه الله.

******

المتن :

Γ وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ. Σ

الشرح :

توثيق الأثر : هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيبة من طريق المغيرة بن مِقسَم عن إبراهيم النّخعي. وهذه الطريق ضعيفة الإسناد ؛ فالمغيرة بن مِقسَم - وإن كان ثقة - إلا أنه كان يدلس، ولا سيما عن إبراهيم النخعي. وقد ظهرت في هذا الإسناد عنعنة المغيرة عن إبراهيم ؛ مما يجعل الأمر يقينا بأن هذا الأثر ضعيف في السند، وأن هذه الطريق معلولة. وبعضهم تَجَوَّزَ في رواية المغيرة عن إبراهيم ؛ لكونه كان من المكثرين عنه، وتسامح في تدليسه. والصحيح هو الأول.

وأما في عزو المصنف لهذا الأثر بأنه عند وكيع وكيع ؛ فهذا يحتمل أمرين :

- الأمر الأول : أنه اطّلع على إسناد وكيع : وهذا مما لم نطلع عليه ولم نعلمه.
- الأمر الثاني : أنه وهم في العزو ؛ أراد أن يعزو إلى ابن أبي شيبة ؛ فعزاه إلى وكيع : وذلك لأن المصنف نقل هذه الآثار عن ابن مفلح في [الآداب الشرعية]، وابن مفلح قد ساق آثارا وردت من طريق وكيع، وآثارا وردت من طريق ابن أبي شيبة ؛ فلعله حصل الوهم من ذلك. ولكن قد ثبت بإسناد صحيح أثران عن إبراهيم النخعي، عند ابن أبي شيبة :

الأثر الأول : أنه قال ((كانوا يكرهون التمائم والرقى والنُّشر)). والمقصود بـ ((الرقى)) ما اشتملت على شرك.

الأثر الثاني : (((أن إبراهيم النخعي كان يكره المِعاذة للصبيان [61] ويقول إنهم يدخلون به الخلاء)) ؛ بمعنى أن التميمة إذا جعل فيها شيء من القرآن أنه يتعرض للامتهان.

ومناسبة الأثر للباب : أنه ذكر المنع من تعليق التمائم مطلقا عن أجلة من التابعين، سيأتي ذكر بعضهم إن شاء الله.

" وله " : أي لوكيع ابن الجرّاح. وقوله " وله " : هذا مما لم يُطّلع على إسناده.

" عن إبراهيم " : أي إبراهيم **النخعي** وهو : إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو النخعي، اليماني، ثم الكوفي، وكنيته " أبو عمران ". كان ثقة، يُعدّ فقيه أهل الكوفة، بل قيل هو فقيه العراق، كان عجبا في الورع والخير، وكان رأسا في العلم. وكان بصيرا بعلم ابن مسعود ؛ فهو من أصحابه، كان واسع الرواية، كبير الشأن. وقد ذكر أنه كان في الكوفة مفتيان في زمانهما : إبراهيم النخعي، والشعبي. وقد كان حسن الحديث ؛ بمعنى أنه كان دقيقا في الحديث ؛ حتى لقبه الأعمش بـ " صيرفي الحديث " ؛ الذي يميز بين جيده، وما دون ذلك. وكان مهابا حتى قال عنه المغيرة بن مِقسم - الذي روى عنه هذا الأثر - قال : ((كنا نهاب إبراهيم كما نهاب

---

61 أي التميمة إذا كتب فيها شيء من القرآن.

الأمير)). وقد توفي وله من العمر 46 عاما، وكان ذلك في سنة 96 من الهجرة، فرحمه الله.

((**كَانُوا**)) : إذا قال إبراهيم النخعي : ((**كَانُوا**)) ؛ فالمقصود بهم قولان :

- ❖ أي الصحابة والتابعون عموما.
- ❖ أي أصحاب عبد الله بن مسعود : كعَلقمة والأسود وأبي وائل ومسروق، وغيرهم من سادات التابعين، الذين أخذوا العلم عن عبد الله بن مسعود. فعلى هذا القول، يقصد عبد الله بن مسعود، ومن أخذ عنه من التابعين. وهذا القول هو الأقرب والأرجح ؛ لسببين :
  - ▪ أن هؤلاء الأئمة - الذين هم أصحاب ابن مسعود - كانوا في الكوفة ، وكان منهم إبراهيم النخعي ؛ فهم قرناء. وقد أُثِر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (أنه كان يكره التمائم من القرآن وغير القرآن)، وصار على ذلك تلامذته من التابعين.
  - ▪ أن هذه الصيغة يستعملها إبراهيم النخعي في حكايته أقوال هؤلاء، هذا قد وجد عنه ؛ كما بين ذلك الحفاظ، ومنهم العراقي وغيره.

((**يَكْرَهُوْنَ**)) : الكراهة عند السلف ؛ المراد بها : **التحريم**، كما قرّر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، كما في [مجموع الفتاوى] وغيره.

وتلميذه وابن القيم في [إعلام الموقعين]. وقد ذكر ابن القيم كلاما نفيسا

في هذا : أن السلف إذا أطلقوا كلمة " مكروه " فالمراد كراهة تحريم. وذكر رحمه الله كلاما حول هذا فقال : ((فالسلف كانوا يستعملون الكراهة في معناها الذي استعملت فيه في كلام الله ورسوله، ولكن المتأخرين اصطلحوا على تخصيص الكراهة بما ليس بمحرم)) ؛ فالكراهة عند المتأخرين يقصد بها كراهة تنزيه. ثم ذكر ما هو أقبح من هذا الغلط ؛ ألا وهو حمل كلمة " كراهة " أو لفظ " لا ينبغي" في كلام الله ورسوله، على المعنى الاصطلاحي الحادث. قال : ((وقد اطرد في كلام الله ورسوله استعمال : " لا ينبغي " في المحظور شرعا وقدرا، وفي المستحيل الممتنع ؛ كقول الله عز وجل ﴿ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾)).

أما في اصطلاح المتأخرين ، فإن كلمة " المكروه " لغة معناها : **ضد المحبوب**. واصطلاحا : **ما طلب الشارع تركه لا على وجه الإلزام** .

((مِنَ الْقُرْآنِ)) : لغة : مصدر كالقراءة ؛ وهو **الجمع** .وسمي القرآن قرآنا؛ لأنه يجمع السور ويضمها. وشرعا : فهو **اسم للكتاب الذي هو كلام الله، أنزله على محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهو مكتوب في المصاحف، مبتدأ بسورة الفاتحة ومختتم بسورة الناس**. و"كلمة القرآن " تطلق على جميع الكتاب المنزل على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتطلق على الجزء منه ؛ كل ذلك قرآن.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ. Σ

الشرح :

وهذه قد سبقت من كلام المصنف، فسّر معنى الرقى قال : " وهي التي تسمى العزائم ".

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ التِّوَلَةِ. Σ

الشرح :

وهذا - أيضا - قد سبق تعريف المصنف لها. ويدخل في " التّولة " كل ما يعتقد فيه العطف والصرف بين الزوجين أو غيرهما من الأقارب أو الأباعد.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّ هَذِهِ الثَّلاثَةَ كُلَّهَا مِنَ الشِّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ. Σ

الشرح :

وهذا أخذه المصنف من حديث عبد الله بن مسعود : « إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ » ؛ وذلك أن الرسول عليه الصلاة والسلام أطلق وعمّم في الحكم ؛ فلذلك قال المصنف " من غير استثناء ". وقد علمنا أن في الرقى والتمائم تفصيلا ، والتولة ليس فيها تفصيل : فالرقى منها ما هو شرك أكبر، ومنها ما هو شرك أصغر، ومنها ما هو مشروع. والتمائم منها ما هو مجمع على تحريمه، وعدّه من الشرك - أكبر أو أصغر حسب اعتقاد صاحبها - . ومنها ما هو مختلف فيه، والراجح تحريمه. والتّولة محرمة مطلقاً.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّ الرُّقْيَةَ بِالكَلَامِ الحَقِّ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةُ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

وهذا استنباطا من حديث عمران بن حصين « **لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ** ». وقوله " ليس من ذلك " : أي ليست مما نهي عنه، إذا اجتمعت شروط الرقية. والكلام الحق هو **الثابت النافع**، بخلاف الباطل فإنه **الزائل الضار** ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ** ﴾.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ القُرْآنِ؛ فَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ؛ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ Σ

الشرح :

أي هي مما نهي عنه أم لا ؟ والراجح أنها داخلة في المنهي عنه لأمور تقدم ذكرها.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : أَنَّ تَعْلِيقَ الأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِ مِنَ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

لأنه نهى عنه، ويظهر ذلك في أمرين : الأمر بالقطع، والتوعد على من تقلده بالبراءة.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : الوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ وَتَرًا. Σ

الشرح :

لقوله « أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا » إلى أن قال « فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ ». وهذا الوعيد الشديد في براءة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ أنه تبرأ من هذا الفعل وفاعله. وبراءة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد تكون مخرجة للشخص الذي تبرأ منه عن الملة ، وقد تكون غير مخرجة : فإذا اعتقد أن الوَتر ينفع ويدفع بذاته ؛ فهذه البراءة تكون مخرجة له عن الملة. وأما إن اعتقد أنه سبب ؛ فالبراءة لا تخرجه عن الملة ؛ لكن ذلك يدل على أنه وعيد شديد، وأن ذلك من كبائر الذنوب.

والبراءة في الشرع تأتي على قسمين :

القسم الاول : ما يخرج الشخص عن الملة : كالبراءة من المشركين ؛ كما قال تعالى عن إبراهيم ومن معه ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ ﴾، وقال تعالى ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (1) فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ (2)

وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾.

القسم الثاني : ما لا يخرج الشخص عن الملة : كالمعاصي التي ذُكرت في حديث رويفع ؛ فإنه ذكر البراءة ممن استنجى برجيع دابة أو عظم، أو ممن عقد لحيته، أو تقلد وترا. فهذه لا تخرج عن الملة، ويبقى الوعيد الشديد في هذه الأعمال.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ. Σ

الشرح :

وهذا مأخوذ من قول سعيد بن جبير ((كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ)). وهذا الفضل لم يثبت ؛ لضعف أثر سعيد بن جبير ؛ ولكن يُستنبط هذا الفضل استنباطا من باب القياس : أن من أنقذ شخصا من الشرك ؛ كان كمن أنقذه من الرّق.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الِاخْتِلَافِ ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ. Σ

الشرح :

قول إبراهيم النخعي : ((**كَانُوا يَكْرَهُوْنَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا**))، لم يرد بذلك جميع الصحابة أو جميع التابعين أو جميع الأئمة ؛ وإنما أراد بذلك عبد الله بن مسعود وأصحابه. وهل ورد عن الصحابة أو عن أحد منهم بأنهم كانوا يعلقون التمائم من القرآن، أو دعوا إلى ذلك، أو حثوا الناس عليه ؟ : لم يرد كما بيّنا سابقا ؛ فيكون قول عبد الله بن مسعود بأن ذلك مكروه محرم ؛ قول عام مطلق، لم يوجد من الصحابة من خالفه في ذلك ؛ فيكون إجماع سكوتي، يُطّلَع عليه ؛ لكن يسكت الجميع. بل يقال أن هذا لم يرد أصلا عن الصحابة رضي الله عنهم.

******

مباحث متعلقة بالرقى

* المبحث الأول : هل كانت الرقى معروفة في الجاهلية أم أنها لم تُعرف إلا في الإسلام ؟

الجواب : كانت الرقى معروفة في الجاهلية من قبل الإسلام ؛ وقد دل على ذلك عدة أدلة منها :

- ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما : **أَنَّ ضِمَادًا، قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ، وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يَقُولُونَ : إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ، فَقَالَ : لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ، قَالَ فَلَقِيَهُ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، وَإِنَّ اللهَ يَشْفِي عَلَى يَدِي مَنْ شَاءَ، فَهَلْ لَكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ...»** إلى آخر الحديث. الشاهد أن ضماداً كانت عنده رقية، وكان يقول بأنه يُشفى على يديه من شاء الله سبحانه وتعالى من العباد ؛ وهذا دليل على أنها كانت معروفة قبل الإسلام.
- ما أخرج مسلم ـ أيضا ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنهما، قَالَ : « **نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرُّقَى** » ، **فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ**

إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقْيَةٌ نَرْقِي بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى، قَالَ : فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: « مَا أَرَى بَأْسًا مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ ».

➢ ما أخرج مسلم في صحيحه عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: **كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ**[62] **فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ ؛ فَقَالَ : « اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ ».**

* المبحث الثاني : أنواع الرقية :

الرقية لها أنواع من حيث وقوع البلاء وعدم وقوعه:

النوع الأول : الرقية لدفع البلاء بعد وقوعه : هذا النوع له أدلته :

➢ ثبت عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه : **أَنَّ جِبْرِيلَ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ ؟ فَقَالَ: « نَعَمْ » قَالَ : « بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ...»** إلى آخر الحديث. والشاهد أن الرقية جاءته بعد أن وقع به البلاء.

➢ ما أخرج مسلم في [صحيحه]، عن أم المؤمنينْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ : **كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا اشْتَكَى مِنَّا إِنْسَانٌ، مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ : « أَذْهِبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ**

---

[62] هذا الشاهد.

الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا ». الشاهد منه « إِذَا اشْتَكَى مِنَّا إِنْسَانٌ » : أي نزل به أو حل به مرض ؛ رقاه النبي عليه الصلاة والسلام.

➢ ما أخرج مسلم عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - معلما له رقية - : « ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ ».

النوع الثاني : الرقية لدفع البلاء قبل وقوعه : وله أدلة منها :

➢ ما أخرج البخاري عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ، وَيَقُولُ « إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لاَمَّةٍ ».

➢ أخرج البخاري عن عَائِشَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ،

يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ».

➢ ما أخرج مسلم عن خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ ».

هناك أسباب كثيرة وردت في الشرع ؛ لدفع البلاء قبل أن يحصل منها:

- تقوى الله عز وجل، وحفظ أمره ونهيه : لأن من حفظ الله حفظه.
- قراءة الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة في ليلة ؛ كما دل على ذلك حديث أبي مسعود في [الصحيحين] .
- قراءة آية الكرسي ؛ كما في قصة أبي هريرة مع ذلك الشيطان.
- الإكثار من قراءة المعوذتين، والتعوذات التي وردت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

*** المبحث الثالث : هل الرقى توقيفية ؟ أي لا يتعدى الشخص ما جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟ أم أنه يجوز الزيادة في الرقية إذا لم يكن فيها أي محظور؟**

لننظر أولا إلى أمرين :

الأمر الأول : الرقى والأدعية المأثورة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من حيث ذاتها : توقيفية في صفتها وزمنها وعددها ؛ فلا يجوز الزيادة أو النقصان فيها ؛ فمثلا : الرقية التي أعطاها النبي عليه الصلاة والسلام لعثمان بن أبي العاص قال له « **ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ** » ؛ يظهر فيها **الصفة والعدد**.

فالصفة : وصف عليه الصلاة والسلام ؛ قال « **ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ** »، لو قال الشخص : " ما أحتاج إلى هذه اليد ! " يقال : أخطأت ! هذا أمر توقيفي قد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فخذ به حتى تكون الرقية نافعة ؛ بهذا الوصف الذي وصفه النبي عليه الصلاة والسلام : « **ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ** ».

وأما من حيث **العدد** : لو أن شخصا قال : " سأقول : بسم الله عشر مرات ، وأقول : أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر سبعة عشرة مرة ! " يقال : هذا فعل ليس بصحيح، ولا يجوز لك أن تزيد على العدد الذي ذكره النبي عليه الصلاة والسلام ؛ حتى تكون الرقية نافعة. وكذلك - أيضا - من حيث **الوقت** ؛ فما أخبر به النبي عليه الصلاة والسلام أنه يقال في الليل ؛ لا يصح أن يُقرأ في الظهيرة - في وسط النهار - ؛ لأن الرسول

عليه الصلاة والسلام بيّن زمنه ووقته ؛ فلا يجوز الزيادة في ذلك لا من حيث **الصفة ولا الزمن ولا العدد** ؛ لأمرين :

- الأول : لأن الزيادة على ما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ كأن في ذلك استدراك على النبي عليه الصلاة والسلام أنه نقص، ونحن نأتي بالكمال!.
- الثاني : لأن الطب النبوي الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليس كطب الأطباء ؛ فإن طب النبي عليه الصلاة والسلام متيقن، قطعي، إلهي، صادر عن الوحي، ومشكاة النبوة ، وكمال العقل. بخلاف طب الأطباء ؛ فإنه أمر ظني محتمل ينفع، ومحتمل لا ينفع.

الأمر الثاني : الرقية بغير المأثور عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بما لم يرد من حيث الكيفية والصفة عن النبي عليه الصلاة والسلام ، وهو خالٍ من الشرك ، بل ومن أي محذور شرعي :

هناك كلام لأهل العلم، والراجح الجواز : كأن يأخذ آية من القرآن أو يدعو بدعاء وجد له نفعا وليس في هذا الدعاء أي محذور شرعي من المحاذير الشرعية، وظهرت فائدة هذا الدعاء، أو فائدة هذه الرقية ؛ فحينئذٍ يقال : لا بأس بذلك ؛ وذلك لأمور منها :

- أنه وردت عدة أحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام ؛ تدل أنه أقرَّ بعض الصحابة على رقية تعلموها من غيره، لكن بعد أن تبين له أنها خالية من الشرك، ومن ذلك : حديث جابر عند مسلم قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرُّقَى، فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقْيَةٌ نَرْقِي بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى، قَالَ: فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ : « مَا أَرَى بَأْسًا مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ ». وحديث : « لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ » ؛ هذا فيه دليل أن الرسول عليه الصلاة والسلام فتح الباب والمجال - بالجواز - والإباحة لمن رقى برقية ليس فيها شرك.
- أن التداوي بالرقى من جنس التداوي بالأدوية الطبيعية المركبة من الأعشاب ونحو ذلك، وهي مبنية على التجربة، فإن نفعت ؛ أخذ بها، وإن لم تنفع ؛ تركها.

* المبحث الرابع : هل يُرقى من كل داء أم يُخصص أمر الرقية بمرض دون مرض ؟ :

هذا تطرّق له أهل العلم، وقد ذكر بعضهم اختصاص الرقية ببعض الأمراض ؛ كالعين والحمَة ، واستدل بحديث عمران بن حصين « لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ » ، والصحيح خلاف هذا القول ؛ لأدلة كثيرة منها:

- حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : **كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا اشْتَكَى مِنَّا إِنْسَان [63] يمسَحُ بِيَمِينِهِ وَيَدْعُو لَهُ وَيَرْقِيهِ** : « **اللهم رَبَّ النَّاسِ،أذهب البأس وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا** ». فهذا عام في كل مرض وفي كل شكوى.
- رقية جبريل للنبي عليه الصلاة والسلام : « **يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ ؟ فَقَالَ** : « **نَعَمْ** » **قَالَ** : **بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ**...». فهذا عام ؛ أن الرقية من جميع الأمراض ، سواء عضوية أو نفسية أو غير ذلك.

وأما حديث عمران ؛ فالمعنى منه : أنه لا رقية أنفع ولا أنجع من العين والحمَة. و أيضا هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان قبل أن يذكر جواز الرقية، مما سواها.

* المبحث الخامس : ضوابط للرقية في الإسلام، نبّه عليها أهل العلم ؛ حتى لا يقع في الرقية الممنوعة، سواء كانت شركية أو مبتدعة أو محرمة :

---

63 اشتكى بأي شكوى، بأي مرض كان فيه...

الضابط الأول : ألا تكون الرقية رقية شركية : لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « **لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيها شِرْكٌ** ».

الضابط الثاني : ألا تكون الرقية رقية سحرية : لأن الله عز وجل حرّم السحر، وبيّن أنه ضلال وكفر ؛ كما في آية : ﴿ وَاتَّبَعُوا ﴾.

الضابط الثالث : ألا تكون الرقية من عرّاف أو كاهن، ولو لم يكن ساحرا : وذلك للأدلة التي ذُكِر فيها عدم جواز إتيان الكهنة والعرافين : « **مَنْ أَتَى كَاهِنًا، أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ».

الضابط الرابع : أن تكون الرقية بعبارات مفهومة : أما ما لا يُفهم معناه، فإنه مظنة الشرك ؛ فلا يجوز أن يتعطاه المسلم.

الضابط الخامس : ألا تكون الرقية بهيئة محرمة : يرقي وهو في حال هيئة..؛ يتقصد الهيئة الممنوعة التي فيها مشابهة بالسحرة والمشعوذين ؛ كأن يرقي في حال نظره إلى النجوم، أو يرقي في حال تلطخه بالنجاسات، أو انكشاف عورته، أو غير ذلك...هذا شبيه بفعل السحرة والمشعوذين.

الضابط السادس : ألا يظن الراقي والمرقي أن الرقية وحدها هي التي تستقل بالشفاء، وهي التي تدفع المكروه.

الضابط السابع : ألا تكون الرقية بعبارات محرمة : كالسب والشتم وغير ذلك ؛ لأن الله عز وجل لم يجعل الدواء فيما حرم.

* المبحث السادس : ما حكم التفرّغ للقراءة على المرضى والممسوسين، واتخاذ هذا الأمر حرفة للتكسب ؟

هذا الفعل لا يصح لعدة أمور :

- لأنه ليس من هدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإنه لم يفعل ذلك، ولم يحث عليه مع وجود المرضى والممسوسين والمصابين بالعين وغير ذلك. فلم يجعل النبي عليه الصلاة والسلام مكانا معلوما ؛ ليأتيه الناس إليه، وينشغل بهذا الأمر. وخير الهدي هدي النبي عليه الصلاة والسلام. ولو كان هذا الفعل خير ؛ لدل عليه النبي عليه الصلاة والسلام الأمة عليه.
- أن هذا ليس من فعل الصحابة الكرام، وليس من فعل الخلفاء الراشدين الذين حث النبي عليه الصلاة والسلام على التمسك بطريقتهم ؛ فالخلفاء الراشدون - مثلا - لم ينصبوا أحدا قارئاً، يقرأ على المرضى والممسوسين، كما نصبوا للفتوى والقضاء ، ولو كان خيرا لسبقونا إليه.
- أنه وُجد في الصحابة من كان مجاب الدعوة، ومع ذلك لم يفتح له محلا أو دكانا ليأتيه الناس، يوزع لهم الدعوات..! سعد بن أبي

وقاص كان مجاب الدعوة، ومع ذلك لم يفعل هذا الصنيع، مع وجود مرضى، ومع وجود مصابين بالعين أو السحر.

- أن الشياطين لها مكر كبير..، عندما ترى تعلق الناس بهذا الشخص الذي فتح محلا، قد تساعده وهو لا يشعر ؛ ليكون فتنة ؛ كأن يدّعون الخوف من قوة إيمانه، أو قد يخرجون من المرضى ؛ وذلك لتزداد ثقة الناس به أكثر من ثقتهم بالقرآن وبالأدعية، وبالرقية الشرعية، ولربما اعتقدوا فيه أن فيه سرا معينا. وهذا الأمر لا يعرفه من الرقاة إلا من كان صاحب فقه وعلم ؛ يعرف هذا المدخل من مداخل الشياطين عليه.
- أنه قد يُظن أن لهذا الراقي خصوصية على غيره ؛ لكثرة الزّحام عليه ؛ وكأنه من مجابي الدعوة.
- قد يتوهم الراقي بأنه من أولياء الله ! فيصاب بالعجب ، والعجب داء قتال - لاسيما - إذا رأى كثرة من يعافيهم الله بسبب رقيته.
- أن الرقاة الذين يفتحون محلات، أحيانا يعملون وسيلة للتكسب ؛ بجمع الفئام من الناس في مجلس واحد ، والرقية العامة لهم ؛ من أجل كسب الوقت وغير ذلك..؛ وهذا من الأخطاء والمفاسد.
- أن الرقاة قد يصلون إلى القول بغير علم : إذا لم يتكلم الجني - مثلا - على لسان ذلك الممسوس ؛ فيقول : أنت ليس فيك جني..! ما بك عين..! وقد يكون الأمر خلاف ذلك. فهذا خطأ !

- أنه قد يفتح الباب للمشعوذين ؛ فيتظاهرون بالقراءة ، وفي الحقيقة هناك ألفاظ ممنوعة ومحظورة، ثم يقول : أنا إنما أرقي، ليس غير !
- أن المتفرّغ للرقية فيه مشابهة بالذي يتفرّغ للدعاء للناس ؛ لأن الرقية دعاء ، والتفرّغ للدعاء لا يصح ، وكذلك التفرّغ للرقية.
- أن في ذلك تعطيلا لرقية المريض لنفسه ؛ فلربما لا يرقي نفسه ، ولا يدعو الله عز وجل ، ولا يلتجئ إليه...

وبعض الناس يقول : " أنا سأتفرغ لرقية الناس من دون أن آخذ نقودا، إن أعطاني وإلا فلن آخذ منه " : هو بذاته ذلك الغرض، لماذا فرّغت نفسك ؟! : أولا : مع المخالفة لهدي النبي عليه الصلاة والسلام، وهدي الصحابة، لماذا تفعل ؟! هل وصل بك بالحب والرغبة في منفعتهم، وإن تعطلت أعمالك ، وليس لديك أي عمل ؟! يقول : " لا " ؛ السر في ذاك.

- أنه لم يُعلم بعالم من علماء المسلمين عمل هذا العمل.

* المبحث السابع : حكم أخذ الأجرة على الرقية :

ذهب الأئمة الأربعة وغيرهم من العلماء إلى جواز أخذ الأجرة على الرقية، واستدلوا بأدلة أشهرها : حديث أبي سعيد في قصة النفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم «**كانوا في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يضيفوهم، حتى لُدغ سيد ذلك الحي. فطلبوا راقيا، فانطلق أحدهم - بعد أن اشترط عليهم جُعلا**

وأجرة - ؛ فكان الأمر أن رقى ذلك الرجل بسورة " الفاتحة " ؛ فقام فكأنما نشط من عِقال».

وهل هذا المعطى من الأجرة على الرقية من باب الإجارة أو من باب الجُعالة ؟

المسألة فيها تفصيل : يكون أحيانا من باب الإجارة، وأحيانا من باب الجُعالة :

يكون من باب الإجارة إن لم يشترط الشفاء ؛ فالإجارة لابد لها من مدة معلومة ومن عمل معلوم. لكن لو اشترط الشفاء : لم يكن هذا معلوما، ما يدري أشُفي أم لا ؟ أخرج منه الجان أم لا ؟ فهي مجهولة ؛ فتصير حينئذٍ - إذا اشترط الشفاء - من باب الجعالة ؛ لأن ذلك الشيء مجهول، والشيء المجهول تجوز فيه الجعالة.

وعلى كلٍّ ، يجوز أخذ الأجرة على الرقية بشرط عدم التفرّغ لها، واتخاذها حرفة ومهنة للتكسب ؛ فإن اتخادها كذلك محرم شرعا، وفيه مفاسد كثيرة، سبق ذكرها.

وفي قصة أبي سعيد كفاية في الاستدلال على من يفتح عيادات، ومحلات تجارية للرقية ؛ أنهم لم يعملوا لا بحديث أبي سعيد، ولا بغيره. من ذلك : أن هؤلاء النفر استضافوا أولئك القوم، طلبوا منهم حقا، لكن أولئك القوم منعوهم ؛ فأبوا أن يضيفوهم. فلما لُدغ سيد الحي طلبوا... فهنا جاءت

الحاجة للنفر في أن يشترطوا جُعلا، يشترطوا أجرة ؛ فاشترط : قرأ سورة " الفاتحة " ؛ فبرأ بإذن الله عز وجل. هذا الشرط الأول.

والثاني : أنه رقى على المريض ذاته، خلافا لما يفعله بعض الناس أنه يقول : يكفي أعمل لذلك المريض اتصالا ! أو يكفي أن أرقي عليه في حال غيابه ؛ لأني قد عرفت مرضه ! فهذا مخالف للشرع. وأيضا أبو سعيد وغيره من الذين رقوا ذلك الراقي ؛ لم يتخذ الرقية حرفة ، واتخذ محلا لذلك. وأيضا يقال : إنما فعل هذا الصحابي ذلك ؛ اتفاقا من غير قصد أن يلفت الأنظار أنه راقٍ. فإذا اشتد بالراقي الحاجة ، واتفق له الأمر كما حدث لأبي سعيد ومن معه ، ويشترط الأجرة ؛ فلا بأس عليه في ذلك. أما أن يستطيع أن ينفع أخاه بدون أي شيء ؛ فلا يجوز.

* المبحث الثامن : رقية أهل الكتاب للمسلمين :

هذه المسألة لها حالتان :

الحالة الأولى : إذا كان فيها شرك أو استغاثة بغير الله عز وجل ، أو تصرف اليهودي أو النصراني في رقيته للمسلم، بتصرف أخل بشروط الرقية الثلاثة ؛ فهذا بإجماع أهل العلم محرّم قطعا.

الحالة الثانية - وهي التي ورد فيها الخلاف - : إذا رقى أهل الكتاب بما في كتاب الله أو بذكر الله عز وجل، وسلمت رقاهم من الشرك ؟

في المسألة قولان :

القول الأول : أن ذلك جائز، إذا عُلم وتُيقن بأن هذا اليهودي أو ذلك النصراني رقى بذكر الله، وليس فيه أي شرك. واستدل أصحاب هذا القول :

- بما أخرج الإمام مالك في الموطأ وابن شيبة أن عمرة حدثت (أن بكر الصديق دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقيها ؛ فقال أبو بكر: ارقيها بكتاب الله).
- وقصة امرأة عبد الله بن مسعود عندما قالت : (كنت أختلف إلى فلان اليهودي ليرقي عيني فإذا رقاها سكنت...).
- والقياس : أنهم قاسوا رقية أهل الكتاب للمسلمين بنكاح المرأة الكتابية.

القول الثاني : أنه لا يجوز حتى ولو رقى ذلك اليهودي أو النصراني بما فيه ذكر الله ، وخلت رقيته من الشرك. وهذا هو الراجح، وهو الذي ورد عن الإمام مالك وعن كثير من أهل العلم، وقبل ذلك من السلف.

مناقشة أدلة أصحاب القول الأول :

- قصة عائشة رضي الله عنها : هذه القصة ضعيفة في السند، منكرة في المتن :

فالسند ضعيف ؛ للانقطاع بين عمرة، وبين أبي بكر ؛ فإنها لم تدرك أبا بكر، ولدت بعد وفاته بثلاثة عشرة سنة.

وأما المتن : فمنكر ؛ وذلك أنه لا يكون من أبي بكر أن يطلب من اليهودية أن ترقي، بل لقام بذلك بنفسه ؛ لأن الرقية دعاء، والله عز وجل يقول عن دعاء الكافرين : ﴿ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴾ ؛ فلا ينتفع بدعائهم. بل ويزداد المتن نكارة بقوله : (ارقها بكتاب الله) : فإن كان المقصود القرآن ؛ فكيف ترقي بالقرآن وهي لا تؤمن به ؟! وإن كان المقصود التوراة ؛ فكيف يطلب منها وأبو بكر الصديق يعلم أن التوراة حُرّفت وبُدّلَت ؟! فالقصة منكرة.

- وأما قصة امرأة عبد الله ابن مسعود أنها كانت تختلف إلى فلان من اليهود ؛ فلم تصح - كما سبق -[64] ضعيفة في السند، منكرة في المتن أيضاً.

فالصواب أن رقية أهل الكتاب للمسلمين محرمة ؛ لأمور منها : أن ذلك لم يكن من هدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فلا حث عليه ولا أمر به ، ولم يفعل الخلفاء الراشدون ذلك ، ولم يأت عن صحابي واحد أنه فعل ذلك، أو رخص في ذلك ؛ ولأن اليهود قوم أهل سحر وكهانة وتنجيم ؛ فكيف يؤتمنون على الرقية ؟!

وأما قياس الرقية على نكاح الكتابة ؛ فيقال : هذا قياس مع وجود الفارق ؛ ففرق بين النكاح، وبين الرقية.

---

64 نبّه الشيخ حفظه الله على ضعفها في الشريط :[54 / د.51:40].

* المبحث التاسع : كيفية الرقى أو طرق الرقية الشرعية :

ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم طرقا من ذلك :

أ- النفث مع الرقية : النفث هو **نفخ يسير**، **قد يكون بشيء يسير من الريق وقد لا يكون**. وما حكم النفث مع الرقية الشرعية ؟

فيه خلاف :

القول الأول : أن النفث جائز. وهو قول جماعة من الصحابة، بل وقول جماهير العلماء ودليلهم :

➢ حديث أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «... **فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَتَعَوَّذْ مِنْ شَرِّهَا** ». فهناك نفث مع استعاذة ؛ وتلك هي رقية.

➢ ما في [الصحيحين]، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: « **كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِ نَفْسِهِ** ».

القول الثاني : قول بالكراهة. وهذا أُثر عن إبراهيم النخعي وعكرمة والحكم بن عتيبة وحماد ابن أبي سليمان والضحاك وغيرهم. منهم من كرهه مطلقاً، ومنهم من كرهه عند قراءة القرآن. ودليلهم :

➢ أن الله عز وجل أمر بالاستعاذة من النفث، ومن فاعله ؛ وذلك في قوله عز وجل ﴿ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثاتِ فِي الْعُقَدِ ﴾ ؛ فلم يأت في القرآن إلا النفث المذموم. هنا أجاب أهل العلم بأن النفث نوعان : نفث مذموم، ونفث محمود.

فالنفث المذموم : ما كان للباطل وللسحر، والسحر باطل ومنكر. أما النفث الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فهو نفث محمود. وهم محجوجون بالأحاديث التي وردت عن النبي عليه الصلاة والسلام في [الصحيحين] .

2- التفل في الرقية : التفل **شبيه بالبُزاق وهو أقل منه** ، والراجح من أقوال أهل العلم أنه جائز. بل قد ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فعله ، وأقرّه النبي عليه الصلاة والسلام : فقد ثبت عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان النبي الله صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية : « **بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةِ بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا** ». فالشاهد قوله : « **بِرِيقَةِ بَعْضِنَا** » ؛ فيه دليل - كما قال الحافظ ابن حجر - على أنه كان يتفل عند الرقية. ولا يجمع في فمه ويصبها على المريض ؛ إنما شيء يسير من الريق على ذلك المريض.

وورد عن أبي سعيد في قصة اللديغ ، قال : فانطلق - أي الرجل الراقي - ؛ فجعل يتفل ويقرأ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ ﴾ ، وأقرّه الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم على ذلك.

مسألة تتعلق بالنفث والتفل : هل النفث أو التفل يكون قبل القراءة أو أثناءها أو بعدها ؟

كل ذلك جائز، وكل ذلك وارد :

❖ ما يدل على النفث قبل القراءة : حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: « **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا** ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾...». الشاهد أنه ينفث ، ثم بعد ذلك يقرأ.

❖ وأما أثناء القراءة : أنه ورد في بعض الروايات « أن الرسول عليه الصلاة والسلام نفث في كفيه بـ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ و" المعوذتين " جميعا ». قال الحافظ ابن حجر: ((أي يقرأها، وينفث حالة القراءة)).

❖ وأما بعد القراءة : ما ورد في قصة الرجل المعتوه : (أنه رُقي بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام، وكان الراقي يجمع بزاقه وتفله، بعد أن يقرأ عليه

بفاتحة الكتاب). قال بعض العلماء : ((الأظهر أن يكون النفث بعد القراءة)).

3- **رقية بدون نفث** : دل على ذلك أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان إذا عاد مريضا قال : « **اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَأْسَ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلا شِفَاؤُك، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا** » ، بدون أن ينفث. وأيضا رقية جبريل للنبي عليه الصلاة والسلام، لم يثبت أنه نفث فيها قال : « **اشْتَكَيْتَ** ؟ **قَالَ**: « **نَعَمْ** » **قال**: **بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ**...»، ولم ينفث لا قبل ولا بعد.

4- **خلط بعض التراب مع الريق** : **كيفية ذلك** : أن ينفث بريق على أصبعه - مثلا السبابة - ، ثم يضع أصبعه على التراب، ثم يمسح بأصبعه المرض الذي يتألم - لاسيما - في الجروح أو قروح داخلية ؛ هذا مناسب لها. هذا الفعل ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ ومما يدل على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها : أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقول « **بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةِ بَعْضِنَا**[65] **يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا** » : قال النووي رحمه الله تعالى: ((كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا الكلام حالة المسح[66])) ، ولا بأس عليه أن يكرر.

---

[65] يعني يكون ملتصقا ذلك التراب بالريق.

[66] يقول وهو يمسح.

وهل المقصود بـ « تربة أرضنا » أنها أرض المدينة أم أنها أي أرض ؟

جمهور أهل العلم على أنها أي أرض ؛ لعدم ورود دليل يخصص الأرض بأرض المدينة ؛ فهذا كلام عام للمسلمين أين كانوا وحيث وجدوا.

وفي التراب على الجروح أثر جيد في إيقاف الدم ؛ أن يرقأ ذلك الدم ويتوقف.

5- **مسح الجلد الجسدي باليد** : المسح أن يمسح على جسده ، أو أن يضع يده على الألم ويمسح ، أو يرقي غيره ثم يمسح. هذا أيضا مشروع وجائز ؛ يدل عليه عدة أدلة منها :

- حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ « اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَأْسَ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا ».**
- وكان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أيضا - ، يمسح نفسه عند النوم : ينفث ويقرأ، ثم يمسح رأسه ووجهه، وما أقبل من جسده. هذا رقية مع المسح باليد ، سواء اليمنى أو اليدين معا.
- ولما مرض النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تمسح النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بيده لبركتها.

وبعضهم حاول أن يأتي بحكمة المسح باليد ؛ فقال : الحكمة هي التبرك باليمين. قيل : والشمال ؟! كان الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يمسح بيديه ؟! قالوا : هذا على طريق التفاؤل ؛ لزوال ذلك الوجع. ويقال هنا : سواء عُلمت الحكمة أم لم تُعلم ؛ فإن هذا العمل مشروع ، طالما فعله النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، وثبت ذلك عنه ؛ فهو مشروع.

6- **وضع اليد وضعا على مكان الألم** : هذه أيضا طريقة شرعية ؛ دل عليها حديث عثمان ابن أبي العاص : أنه شكا وجعا يجده في جسده منذ أسلم فقال النبي عليه الصلاة والسلام « **ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ** ».

7- **الرقية في الماء ثم شربه أو الاغتسال به** : هذه مختلف فيها : منهم من قال جائزة ، ومنهم من قال مكروهة. وأكثر العلماء على الجواز واستدلوا بأدلة :

- حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : « **لَدَغَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقْرَبٌ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ « لَعَنَ اللَّهُ الْعَقْرَبَ، لَا يَدَعُ مُصَلِّيًا، وَلَا غَيْرَهُ » ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ عَلَيْهَا، وَيَقْرَأُ** : ﴿ **قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ** ﴾، وَ﴿ **قُلْ أَعُوذُ**

بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾، وَ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ». أخرجه الطبراني، وله شواهد ذكرها العلامة الألباني، وصحح الحديث بها.

➢ أخرج أبو داود في [سننه] عن ثابت بن قيس : « **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيض فَقَال** « **اكْشِفِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاس** » **ثُمَّ أَخَذَ تُرَابًا مِنْ بَطْحَان فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ ثُمَّ نَفَثَ عَلَيْهِ بِمَاءٍ وَصَبَّهُ عَلَيْهِ** ». الحديث بمجموع طرقه صححه العلامة الألباني رحمه الله كما في [الصحيحة].

وكان الإمام أحمد يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه. وكان أحيانا يعطى الماء أو الكوز من الماء وهو في المسجد ؛ فيقرأ عليه ويعوذ.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى : ((وَلَقَدْ مَرَّ بِي وَقْتٌ بِمَكَّةَ - قال - سَقِمْتُ فِيه [67]، وَفَقَدْتُ الطَّبِيبَ وَالدَّوَاءَ، فَكُنْتُ أَتَعَالَجُ بِالفاتحة آخُذُ شَرْبَةً مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَأَقْرَؤُهَا عَلَيْهَا مِرَارًا، ثُمَّ أَشْرَبُهُ فَوَجَدْتُ بِذَلِكَ الْبُرْءَ التَّامَّ، ثُمَّ صِرْتُ أَعْتَمِدُ ذَلِكَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْأَوْجَاعِ فَأَنْتَفِعُ بِهَا غَايَةَ الِانْتِفَاعِ)). قال هذا الكلام في [الزاد]، ونحوه في [المدارج].

وانتفاع المرضى بالماء المرقي أمر معلوم ؛ لما للماء من خاصية. فإذا وُجد النفع الحسي - وهو الماء -، والنفع المعنوي - وهو الرقية عليه - ؛ تمّ النفع بإذن الله سبحانه وتعالى. فالماء له أثر ؛ فلذلك أمر النبي عليه الصلاة

---

67 بمعنى مرضت.

والسلام ذلك العائن أن يغتسل لأخيه. أيضا يدخل في قول النبي عليه الصلاة والسلام : « لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيها شِرْكٌ » .

وهذا القول هو الذي رجّحه عدد من أهل العلم ؛ كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والعلامة ابن باز وابن عثيمين، وغيرهم من أهل العلم.

8 - كتابة بعض الآيات من القرآن، ثم محوها بالماء وشربها، وغسل البدن بها :

في المسألة قولان، والراجح عدم الجواز ؛ لعدم ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقد وُجد في زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما يقتضي ذلك ؛ ولكنه لم يفعل ، هناك الكتاب الذين كانوا يكتبون، ومع ذلك لم يأمر النبي عليه الصلاة والسلام به. فوجود المقتضي لذلك مع عدم اتخاذه ؛ يدل على أن هذا غير شرعي، وغير صحيح. ولم يثبت هذا الفعل عن أحد من الخلفاء الراشدين الذين قال النبي عليه الصلاة والسلام فيهم «... فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ ». ولم يأت عن أحد من الصحابة أنه فعل ذلك أو أمر بذلك ، ولكن رُوي عن ابن عباس في أثر ليس بصحيح ذلك الأثر عنه : (أنه كان يكتب آيتين من كتاب الله عز وجل - إذا عسر على المرأة ولادها بالجنين - يكتب هاتين ، ثم تُمحى بالماء، ثم تغتسل ؛ فإذا اغتسلت ذهب. وكان فيها : " بسم الله لا إله إلا هو الحليم الكريم، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم"،

ويذكر الآية : ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا ﴾).

أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عباس ؛ ولكنه لم يصح ؛ ففي إسناده ابن أبي ليلى، وهو ضعيف.

******

المتن :

Γ بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا Σ

الشرح :

معنى الترجمة : أي ما حكم ذلك، هل هو شرك أم لا ؟ وترك المصنف الحكم على التبرك بالشجر والحجر، ولم يحكم أنه شرك ؛ لعدة أسباب :

- ليأخذه الطالب مما ذكره من النصوص. والحكم أن من تبرّك بالحجر أو الشجر ؛ فقد أشرك.
- لأن الحكم ظاهر ؛ فهذا الفعل شرك.
- لأن من التبرك ما ليس بشرك، وما ليس بممنوع.

مناسبة هذا الباب لما قبله : أنه تكميل لما سبقه من الأبواب، " باب من لبس الحلقة والخيط لرفع البلاء أو دفعه "و" باب في الرقى والتمائم "، كل

هذه تجتمع من حيث الاعتقاد فيها من حيث النفع والضر. وهنا - أيضا - التبرك يعتقد فيه النفع ودفع الضر.

وأما مناسبة هذا الباب للتوحيد : فهو استمرار في ذكر الشركيات المنافية للتوحيد أو لكماله.

" من " : إسم شرط، والجواب محذوف ؛ تقديره : فقد أشرك بالله. ويحتمل أن تكون موصولة ؛ فيكون المعنى : باب بيان حكم من تبرك بالشجر والحجر ونحوهما، وما يترتب عليه من الوعيد.

" تبرّك " : أي طلب البركة. والتبرك مصدر " تَبَرَّكَ "، والتبرك بالشيء : **طلب البركة بواسطته، أو طلب حصول الخير بمقارنة ذلك الشيء، أو ملابسته، أو ملامسته**. والبركة لها معانٍ في اللغة :

- **الثبوت واللزوم** : يقال : " برك البعير " ؛ إذا ثبت ولزم في محله أو مكانه. وكل شيء ثبت وأقام ؛ فقد برَك.
- تطلق على **النماء والزيادة**، كما ذكر ذلك الخليل بن أحمد.

وشرعا تحمل معنيين :

- **ثبوت الخير ودوامه** : ومن ذلك قول الله سبحانه ﴿ **وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا** ﴾ ؛ أي التي جعلنا فيها الخير ثابتا، دائما لأهلها.

❖ **كثرة الخير وزيادته** : ومن ذلك قول الله عز وجل ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾ ؛ أي جعله مباركا لتضاعف العمل فيه.

وهناك توافق بين المعنى اللغوي، والمعنى الشرعي للبركة وهو ظاهر. وقد ذكروا في معنى ذلك : أن البركة مأخوذة من حيث المعاني والصفات من " البِرْكة " ؛ وهي **مجمع الماء**، وهذا الماء الذي اجتمع في مكان معين تميّز بصفتين : الكثرة والثبوت.

للتبرك أنواع :

ينقسم التبرك من حيث الحكم إلى قسمين :

1- تبرك مشروع : وهو ما ورد الشرع بجواز التبرك به، ولا ينافي ذلك التوحيد والسنة : كالتبرك بالرسول عليه الصلاة والسلام في حال حياته ؛ يُتبرك بذاته وآثاره كما كان الصحابة يتبركون بآثاره، وما اتصل بجسده من شعر ونحوه، ويطلبون من وراء ذلك البركة. وكذلك يُتبرك بسنة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ أي يطلب باتباع سنة النبي عليه الصلاة والسلام البركة.

2- تبرك ممنوع : وهو ما لم يرد في الشرع جوازه، أو أن الشرع ورد بخلافه. وهو على قسمين : تبرك شركي، وتبرك بدعي.

❖ التبرك الشركي : بأن يتبرك بشجرة إما بالتمسح بها، أو غير ذلك مما لم يشرع، يطلب من هذه الشجرة ، أو من ذلك الحجر النفع والبركة والفضل.

❖ التبرك البدعي : هو التبرك بما لم يرد دليل شرعي يدل على جواز التبرك به : كالتبرك ببعض الأيام أو ببعض الأماكن مما لم يرد في الشرع أن من هذه الأيام ، أو من هذه الأماكن بركة.

" بشجر" : كلمة " شجر " : المقصود بها **ما له ساق من النبات** ، وهو إسم جنس يشمل أي شجرة كانت. وقد ثبت بالأدلة على أن الله عز وجل جعل في بعض الشجر بركة ؛ مثل شجرة الزيتون. وقد ثبت فضلها وبركتها بالأدلة من الكتاب والسنة : قال تعالى ﴿ **يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ** ﴾. وروى الترمذي في [سننه] عن أبي أَسِيد الأنصاري : أن النبي صلى الله عليه الصلاة والسلام قال « **كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ** ». فجعل الله عز وجل في هذه الشجرة منافع ، فإذا أخذ الإنسان هذه الشجرة - أخذ زيتها - ، وطلب الله عز وجل أن يجعل بسببها البركة ؛ فلا بأس فيما ورد أنها شجرة نافعة أو مباركة. فمن منافع شجرة الزيتون : الأكل ؛ فهي معدودة من الفواكه، وزيتها يأتدم به ؛ أي يصير إيداما. وأيضا أن زيتها ينتفع به في الدهن والاصطباغ. وأيضا زيتها يسرج - أي يضاء به - ؛ فهو أضوء وأصفى الأدهان. وأيضا أن زيتها لا يحتاج في استخراجه إلى عصر شديد، كما في حال بعض الأشجار، بل يُستخرج

بسهولة. وأيضا أن حطبها يُستعمل للوقود. وأيضا أنها تُورِق من أسفل ومن أعلى.

فإذا أخذ الإنسان هذه الشجرة أو زيتها، وهو يعتقد بأن الله عز وجل قد جعل فيها البركة ؛ فيطلب النفع والبركة - لا بذاتها - ولكن لكونها سببا في ذلك ؛ فهذا جائز. فقول المؤلف " من تبرك بشجرة " : هذا الإطلاق يُقيَّد بما لم يذكر فيه أنه مبارك ؛ فإنه لا يجوز التبرك به.

وأيضا شجرة النخيل، فهي مباركة، ولها منافع يطول ذكرها.

" أو حجر" : وهذا إسم جنس يشمل جميع الأشجار، حتى الصخرة - كما قال بعض أهل العلم - التي في بيت المقدس، لا يُتبرك بها. والحجر الأسود كذلك، إلا من باب التعبد لله عز وجل ؛ بمسحه وتقبيله ؛ من باب بركة الاتباع. ولذا ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : « **وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ** » ؛ أي طالبا البركة في اتباع النبي عليه الصلاة والسلام. بخلاف ما عليه العامة ، يعتقد أن بركة الحجر الأسود بركة حسية ؛ لذلك يطلب البركة بالمسح عليه.

وهنا ذكر الشجر والحجر، ولم يذكر غيرهما ؟

قال أهل العلم : لشهرتهما وكثرة التبرك بهما.

" ونحوهما " : أي من البقاع والبيوت والمغارات والكهوف والحُجَر، ونحو ذلك. كل ذلك داخل في التبرك الممنوع.

مسائل :

• المسألة الأولى : أن تعلم أن البركة كلها من الله تعالى :

فلا تُطلب إلا من الله ؛ فهو الذي يهب البركة، كما أن الرزق والنصر والعافية من الله وحده. وقد دل على هذا عدة أدلة :

- أن الله وصف نفسه بـ " تَبَارَك "، وهذا الوصف لم يقع في القرآن إلا لله سبحانه وتعالى، ولا يصلح إلا له سبحانه ؛ فهو وصف خاص به : ﴿ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾، ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ ﴾، ﴿ تَبارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾، في كل المواضع يذكر الله سبحانه وتعالى وصف " تَبَارَك " لنفسه.
- ما أخرج البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « **كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا،[68] كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ ، فَدَعا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**

[68] أي الآيات والعلامات التي ظهرت على يد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، مما يدل على نبوته.

وَسَلَّمَ بِفَضْلَةٍ مِنْ مَاءٍ ، فَوَضَعَ أُصْبُعَهُ أَو يَدَهُ فِيهَا وَبَرَّكَ فِيهَا[69]، **فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَقَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ** « **حَيَّ على الطَّهورِ الْمُبَارك وَالْبرَكَة مِنَ اللهِ** ». فلما سمع ابن مَسْعُود هذا الكلام قال : « **مَا جَعَلْتُ هَمِّي إِلاَّ مَا يَدْخُلُ فِي بَطْنِي** » ؛ يعني طالبا البركة من الله. فإذا كانت البركة من الله وحده ؛ فمن طلبها من غيره أشرك بالله ؛ مثل الرزق والعافية والشفاء ، من طلبها من غير الله أشرك.

- ما أخرج الإمام مسلم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، في دعاء الاستفتاح : أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « **وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ** ». ومن معاني البركة ثبوت الخير الإلهي في الشيء.

- **المسألة الثانية : أن الله عز وجل اختص بعض خلقه بما شاء من الفضل والبركة :**

كالرسل والأنبياء وبعض الأماكن والأزمنة والأعيان، وغيره من مخلوقاته ؛ لحكمة يعلمها سبحانه وتعالى، وبصفات اختصت بها، أودعها الله في هذا الشيء ؛ فصار مباركا. فإذا كانت البركة كلها لله تعالى، ومن الله وحده ؛ فهو " المبَارِك ". وإذا ألقى بركته في شيء ؛ فهو " المبَارَك ". ومما جعله الله مباركا القرآن، والرسول عليه الصلاة والسلام، والبيت الحرام...

---

69 أي سأل الله البركة، فسأل النبي عليه الصلاة والسلام البركة من الله ؛ فأنت اطلبها من الله.

- **المسألة الثالثة : أن البركة لا تُثبَت في شيء إلا بدليل شرعي** : لأن الأصل النفي، أو لأنها عبادة من العبادات ؛ فهي توقيفية. ولذلك أدلة منها :
  - قول عمر وهو يخاطب الحجر : « **وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ** » ؛ فلولا أن الدليل الشرعي ظهر في الحجر الأسود ؛ لما أُعطي تقبيلا، وما أعطي استلاما.
  - حديث « **لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا وَصَلُّوا عَلَيَّ أَيْنَمَا كُنْتُم فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي** » ؛ أي لا تلتمسوا البركة عند قبري، وأن الصلاة عند قبره عليه الصلاة والسلام مباركة !
- **المسألة الرابعة : أن ما يُتبرك به من الأعيان وغيرها التي ورد الشرع بها إنما هي سبب للبركة :**

فليست هي ذاتها التي تعطي البركة ؛ ولكنها سبب للبركة. ولذلك ورد عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت في جويرية بنت الحارث : (ما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها) ؛ فليس معنى ذلك أنها هي التي وهبت لهم البركة، ولكن هي سبب ؛ حيث أنه أُطلِق مائة أهل بيت، وقد كانوا في الرّق ؛ فصاروا أحرارا بسبب جويرية بنت الحارث.

- **المسألة الخامسة : أن التبرك بالأشياء يكون غالبا بما كان سبب البركة فيه ليس من الأسباب المعهودة للناس :**

أي أن طلب البركة من الشيء ، إذا كان ذلك السبب الذي جعل الله فيه البركة لم يكن سببا معهودا عند الناس ؛ مثل ما حدث لابن مسعود رأى يد النبي عليه الصلاة والسلام حين وضعها في الماء القليل ؛ فصار الماء ينبع من بين أصابعه، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **حَيَّ على الطَّهورِ الْمُبَارك وَالْبركَة من اللهِ** ». فقال : « **بَقِيَ هَمِّي فِي ذَلِكَ الْمَاءَ كَيْفَ يَدْخُلُ إِلَى جَوْفِي** ». وكذلك - أيضا - فِعلُ أبو بكر الصديق ؛ فقد أكل من طعامه بعد أن حلف ألا يطعمه ؛ لأنه كان عنده ضيوف ؛ فأمر ولده أن يأمرهم بالأكل. ذهب أبو بكر ورجع ، وأولئك لم يأكلوا من الطعام ؛ فإذا به يتكلم على ولده..، ثم قال لهم : (كلوا ، والله لا آكل). فأكل الناس ، فرأى الطعام يزيد - يتبارك - ، أكلوا حتى شبعوا ولا يزال الطعام أكثر مما كان، فلما رأى هذه الصورة لم تكن معهودة عنده ؛ أكل من ذلك الطعام ؛ طلبا للبركة، لأنه مبارك.

- **المسألة السادسة : أن الكيفية في التماس البركة تكون بالطريقة الشرعية، لا يزاد على ذلك :**

فينظر كيف كان النبي عليه الصلاة والسلام يتعامل مع هذا الشيء - الذي يلتمس منه البركة - ؛ فيعمل مثله. فمثلا : الحجر الأسود فيه بركة ؛ حيث

إن الشخص يؤجر على استلامه وتقبيله. لكن لو أن شخصا لم يستلمه ولم يقبله فقط ، بل زاد أن يمسح على جسده ! فهذه كيفية زيادة على الذي ورد في الشرع ؛ فتكون هذه الزيادة بدعة ؛ بل ربما توصل صاحبها إلى الشرك بالله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالعُزَّى، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى ﴾. **الآيات**. Σ

الشرح :

" الآيات " : أثبت الشيخ سليمان بن عبد الله - حفيد المصنف - ؛ أنه وُجِد بخط المصنف قول " الآيات " ؛ يعني إلى قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى ﴾ ؛ أي أنه أشار إلى هذه الآيات كلها في شأن الأصنام والأوثان التي عُبدت من دون الله عز وجل، وتبرّك بها أصحابها، طلبوا منها البركة من دون الله سبحانه وتعالى.

ومناسبة هذه الآيات لما قبلها : فقد ذُكرت بعد أن ذكر الله عز وجل قوله ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾، ثم قال ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى ﴾ : أي أخبروني ما شأنها بالنسبة لما رأى من الآيات العظيمة.

وأما مناسبتها للباب : فإن عبادة المشركين لهذه الآلهة كانت لطلب النفع ودفع الضر ؛ وهذا معلوم أنه من التبرك. فكانوا يتمسحون بها، ويطوفون حولها ويذبحون ويعظمونها ويتبركون بها، تبركا شركيا.

﴿ **أَفَرَأَيْتُمُ** ﴾ : الهمزة هنا ؛ للاستفهام. وقيل أنه استفهام إنكاري ؛ ينكر الله عليهم عبادة اللات والعزى ومناة. و" الفاء " فيه : ﴿ **أَفَرَأَيْتُمُ** ﴾ ؛ حرف عطف - كما قيل - ؛ لترتيب الرؤية على ما ذكر من شؤونه سبحانه وتعالى المنافية لهذه الأصنام ، غاية المنافاة.

﴿ **رَأَيْتُم** ﴾ : الرؤية هنا تحتمل أمرين :

❖ أنها رؤية علمية : أي أفعلمتم. والمفعول الثاني محذوف تقديره : أفرأيتم هذه اللات والعزى ومناة ، قادرة على شيء ؟. فالرؤية هنا رؤية علمية باعتبار العلم الذي تحصل لهم.

❖ أنها رؤية بصرية، فلا تحتاج إلى مفعول ثانٍ : أي أفرأيتم بأبصاركم أن هذه اللات والعزى ومناة ؛ هذه ليست بشيء أمام هذه الآيات العظيمة.

وقد ذكر أهل العلم أن المراد من قوله ﴿ **أَفَرَأَيْتُمُ** ﴾ - كجملة تامة - ، ذكروا بأن لها معان :

❖ أي أخبروني ما شأنها، وما حالها بالنسبة إلى الآيات العظيمة ؛ تجدون أنها ليست بشيء.

❖ أفرأيتم هذه الآلهة التي تعبدونها، أوحينا إليكم شيئا كما أوحي إلى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

❖ أخبروني عن هذه الأصنام هل نفعت أو ضرت ؟ تجدون الأمر خلاف ذلك.

﴿ اللَّاتَ ﴾ : ذكر بعض الأصنام التي كانت مشهورة عند العرب، وكانت العرب تعبدها وتعظمها. وفي قوله ﴿ اللَّاتَ ﴾ : فيها قراءتان : بتشديد التاء : " اللاتَّ "، وهذه قرأ بها بعضهم مع المد المشبع. وأما الأكثرون فعلى قراءة التخفيف " اللاتَ ". وهاتان القراءتان لكل معنى :

❖ فقراءة التشديد مع المد ، تكون إسم فاعل من " اللّت "، وكل شيء يُلَت به سويق أو غيره من سمن، وما يشبهه، خبز مع سمن أو نحو ذلك ؛ هذا يسمى " لَت ". فيكون المعنى : أنه وصف لرجل ؛ كما قال ابن عباس رضي الله عنهما : (كان اللات رجلا يلت السويق للحاج). أخرجه البخاري. فلما مات - الذي كان يلت السويق للحجاج ويطعمهم إياه - لما مات عكفوا على قبره، وعبدوه من دون الله. وعلى هذا ؛ فهذا تبرك بالقبور.

❖ أن المقصود بـ " اللات " : أن هذا الرجل كان يبيع السَّويق والسمن عند صخرة، فلما مات ذلك الرجل ؛ عُبدت تلك الصخرة من دون الله ؛ إعظاما لصاحب السَّويق. وهذا يعد تبركا بالأحجار.

ولا خلاف ولا تعارض بين القولين : فمن قال إن " اللات " صخرة، لم ينف أن تكون تلك صخرة على القبر أو حواليه، فعظمت الصخرة تبعا لصاحب القبر ؛ فيكونوا هؤلاء قد عبدوا الصخرة، وعبدوا القبر تألها وتعظيما. هذا على قراءة التشديد " اللاتَّ ".

أما على قراءة التخفيف : فإن " اللاتَ " مشتق من إسم الله " الإله "، وقد كانت العرب تلحد في أسماء الله، تأخذ من أسماء الله أسماء للآلهة ؛ فأخذوا من إسم " الله " أو " الإله " اسما لهذا القبر أو لتلك الصخرة ؛ فسموها " اللات ". وهذه صورة من صور الإلحاد في أسماء الله ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾.

صفة " اللات " : ذكروا لها وصفا، منهم ابن كثير رحمه الله : أنها كانت صخرة بيضاء منقوشة، عليها بيت، ولها أستار وسدنة، وحولها فِناء بما يسمى " الحوش". والذي اشتهر بعبادتها ؛ هم أهل الطائف - ثقيف، ومن تابعها - ، يفتخرون بها على من سواهم من العرب، ما عدا قريش. وهذه العبادة كانت شبيهة بعبادة قوم نوح لـ " وَد وسواع ويغوث ويعوق ونسر".

وما مآل " اللات " ؟ : لم تزل تُعبد حتى فتح الله مكة على نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فأمر بهدمها ؛ فأرسل المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

الصنم الآخر : ﴿ **العُزَّى** ﴾ : مؤنثة " أَعَز " ؛ وهي شجرة من السمر، عليها بناء وأستار، في مكان يدعى " وادي نخلة " بين مكة والمدينة، وكان

فيها شياطين يكلمون الناس منها. وقد اشتق هؤلاء المشركون إسم " العزى " من اسم الله " العزيز " ؛ لأنهم كانوا يظنون أن من اعتز بالعزى ؛ عَزّ، ويتبركون بها. وكانت لقريش وبني كنانة. وكانت قريش تعظمها تعظيما كبيرا، ويظهر ذلك ؛ ما قاله سفيان يوم أحد حين حصل للمسلمين ما حصل - وكان آنذاك مشركا [70] - ، جعل يقول : « **لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « **أَجِيبُوه** ». **قَالُوا: مَا نَقُولُ ؟ قَالَ** « **قُولُوا : اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ** ». أخرجه البخاري عن البراء بن عازب رضي الله عنه. وكانوا يعلقون عليها السيور والعِهن - الصوف - ؛ يطلبون البركة منه. وهذا الفعل يشابهه فعل عبّاد القبور في هذا الزمان، يقولون : نضع بعض الأشياء ؛ لنأتي إليها بعد أيام وقد بُوركت ! صارت كثيرة في العدد أو عظيمة في النفع.

وما مآل العزى ؟ : فقد ذكر الإمام النسائي عن أبي الطفيل أنه قال : « ل **لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى نَخْلَةٍ،**[71] **وَكَانَتْ بِهَا الْعُزَّى، وَكَانَتْ عَلَى ثَلَاثِ سَمُرَاتٍ، فَقَطَعَ**[72] **السَّمُرَاتِ، وَهَدَمَ الْبَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ**

---

70 ثم منّ الله عز وجل عليه بعد ذلك بالإسلام، وسيأتي أنه ممن هدم بعض الأصنام.

71 أي وادي نخلة الذي فيه العزى.

72 أشجار.

وَسلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ « ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا ». فَرَجَعَ خَالِدٌ، فَلَمَّا بَصُرَتْ بِهِ السَّدَنَةُ وَهُمْ حَجَبَتُهَا، أَمْعَنُوا فِي الْجَبَلِ[73]، وَهُمْ يَقُولُونَ : يَا عُزَّى يَا عُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدٌ , فَإِذَا امْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ , نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا , تَحْتَفِنُ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا، فَعَمَّمَهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ « تِلْكَ الْعُزَّى ». فكانت الشياطين تدخل مع هذه الأوثان وتغري الناس ؛ حتى يأتوا إليها متبركين، عابدين، ناذرين، معظمين. ومما يُذكر أن خالد جعل يقول :

يا عزى كفرانك لا سبحانك *** إني رأيت الله قد أهانك

ثم ذكر الله عز وجل وثنا آخر ﴿ مَنَاةَ ﴾ : هي صخرة كبيرة في مكان يقع قريبا من جبل " قُدَيد "، بين مكة والمدينة. كان المشركون يحرمون من عندها بالحج، ويعبدونها من دون الله سبحانه وتعالى. وأصل اشتقاق كلمة " مناة " من المنّان. وهذه هي طريقة المشركين : الإلحاد في أسماء الله. وقيل مشتقة من " مَنَى الله الشيء " ؛ إذا قدَّره. ويظنون أنها كانت تُقدّر الأشياء ، كما أنهم كانوا يظنون أنها تمن عليهم بالخير والعطاء الكثير. وقيل : لكثرة ما يُمنى ؛ أي لكثرة ما يراق عندها من الدماء للتبرك بها ؛ فيذبحون عندها طلبا للبركة. ومن ذلك سميت " مِنى" بهذا الإسم ؛ لكثرة ما يُراق فيها من الدماء. وكانت " مناة " لخزاعة والأوس والخزرج. وكان هناك من يشاركهم

---

73 هربوا.

من غيرهم ؛ لكن هؤلاء هم الذين اشتهروا بتعظيم " مناة " ويعكفون عندها ويعبدونها من دون الله.

وما نهاية " مناة " ؟ : قد أرسل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عام الفتح علي بن أبي طالب - وقيل أبو سفيان بن حرب - ، فلما وصل إليها هدّمها وكسرها وحطمها، وما حولها من بناء وأستار. وانتهت حينئذٍ " مناة ". قال الله عز وجل عنها ﴿ **وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى** ﴾ ؛ أي هي الثالثة في العدد، ثالثة الصنمين في الذكر﴿ **الْأُخْرَى** ﴾. قيل هنا : وصفت بـ ﴿ **الْأُخْرَى** ﴾ ؛ للتحقير والذم ؛ لأنها متأخرة، وضيعة المقدار ؛ كما قال سبحانه ﴿ **وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ** ﴾ : أي رؤسائهم لوضعائهم. وقيل وصفت بذلك : لأنهم كانوا يعتقدون أن " مناة " ليست بدرجة اللات، والعزى ؛ بل هي أدنى منهما في التعظيم. وقد قال بعضهم أنها وصفت بذلك لقصد التعظيم ؛ لأنها كانت عند المشركين عظيمة. والقول الأول هو الأصح. وقال بعضهم : إن ﴿ **الْأُخْرَى** ﴾ هي وصف للعزى ؛ لأن العرب لا تصف بقولها " الأخرى" إلا الثانية. وهذا ليس بصحيح ؛ إذ جاء الوصف تبعا لـ " مناة الثالثة الأخرى "، وكل ثالث يقال له " آخر" وكل ثالثة يقال لها " أخرى " ؛ فلا إشكال في ذلك.

وقول المصنف " الآيات " : الآيات هنا : مفعول به منصوب لفعل محذوف تقديره : أكمل الآيات بعدها : ﴿ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى ﴾ إلى قوله ﴿ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى ﴾.

ولماذا خصت هذه الثلاثة بالذكر دون غيرها من الأصنام، مع أنه وُجدت أصنام عظيمة كان المشركون يعظمونها ؛ مثل " هُبَل " ؟

قال أهل العلم : لأن هذه الأصنام هي أشهر الأصنام التي عُبدت من دون الله عز وجل ؛ ولأنها أكثر الأصنام تعظيما عند العرب.

وهل تعبد اللات والعزى في آخر الزمان ؟

الجواب : نعم ستعبد اللات والعزى في آخر الزمان قبل قيام الساعة ؛ لما أخبر النبي عليه الصلاة والسلام عن ذلك كما في [صحيح مسلم]، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : قال عليه الصلاة والسلام « لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى ». فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ أَنَّ ذَلِكَ تَامًّا [74] ؟! قَالَ « إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ

---

74 أي لا يكون بعد أن هدمت العزى، وهدمت اللات، أن يكون هناك عبادة جديدة للات والعزى...

إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ ». وهذا تصريح من النبي عليه الصلاة والسلام بأن اللاّت والعزى ستعبد في آخر الزمان ؛ ولكن ليس بأعيانها التي عُبدت في الزمن الماضي ؛ ولكن محمول على أنه يسمونها بأسمائها، ويصنعونها كما صنع المشركون باللات والعزى القديمة.

ولا يشكل على هذا : كيف يعود الناس إلى عبادة غير الله تعالى، وقد قال عليه الصلاة والسلام « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ » ؟!

فيقال : أنه ستكون هذه العبادة للات والعزى عند أن ينتهي، ويختفي أمر الإسلام، وتقبض أرواح المؤمنين ولا يبقى - حينئذٍ - ، إلا شرار الخلق الذين يعبدون غير الله سبحانه وتعالى ؛ فعليهم تقوم الساعة.

ما حكم لو حلف الإنسان باللات والعزى ؟

هو محرم ، يوصل إلى الشرك بالله ؛ الشرك الأكبر إذا قصد تعظيم الصنمين : اللات، والعزى. لكن النبي عليه الصلاة والسلام أخبر أن من حلف باللات والعزى ؛ أن يقول " لا إله إلا الله ". فقد ثبت في [الصحيحين]، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ : وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ». قال أهل العلم : هذا له معنيان :

- ❖ أن يجري هذا القول على لسانه سهوا ؛ نظرا لأنه كان حديث عهد باللات والعزى ؛ فحينئذٍ يقول " لا إله إلا الله " ؛ فتكون هذه الكلمة - كلمة التوحيد - كفارة لتلك اليمين ؛ فهي توبة من الغفلة .
- ❖ أن يقصد تعظيم اللات والعزى ؛ فأمر النبي عليه الصلاة والسلام أن يقول " لا إله إلا الله " ؛ تجديدا لإيمانه.

******

المتن :

Γ وَعَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيّ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ - وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ -، وَلِلمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُم، يُقَالُ لَهَا : " ذَاتُ أَنْوَاطٍ "، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اللهُ أَكْبَرُ ! إِنَّهَا السُّنَنُ ! قُلْتُم - وَالَّذِيْ نَفْسِيْ بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿ اجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ Σ

الشرح :

توثيق الحديث : هذا الحديث أخرجه الترمذي وأحمد والنسائي في [الكبرى] وابن أبي شيبة بإسناد صحيح، عن أبي واقد الليثي. واللفظ الذي ساقه المصنف رحمه الله تعالى، يختلف عن اللفظ الموجود في [جامع الترمذي] ؛ فلفظ الترمذي عن أبي واقد الليثي : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ،[75] مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ

---

[75] وفي الكتاب « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ ».

كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ! »[76] هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى ﴿ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ». هذا هو لفظ الحديث عند الترمذي في [جامعه أو سننه].

مناسبته للباب : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ذكر تحذيره لأولئك الذين خرجوا معه وهم حدثاء عهد بالكفر، ونبّههم على مسألة مهمة وقعوا فيها ؛ وهي من الشرك بالله سبحانه وتعالى.

ومناسبته لكتاب التوحيد : أنه أفاد أن التبرك بالأشجار من الشرك بالله عز وجل ؛ فهؤلاء طلبوا من النبي عليه الصلاة والسلام أن يجعل لهم شجرة ينوطون بها أسلحتهم ، ويفعلون فيها كما يفعل أولئك المشركون بالله سبحانه وتعالى ؛ فهذا تبرك بالأشجار - طلب للبركة من الأشجار - ؛ وهذا هو الشرك بالله سبحانه وتعالى. فدل هذا الحديث على أن اتخاذ الأشجار والأحجار وغيرهما للتبرك ، والعكوف عندها ؛ يُعدُّ شركا بالله تعالى. وكذلك مثله العكوف عند القبر ؛ كما يفعله عُبّاد القبور، يعكفون عند القبور، ويطلبون البركة منها، وغير ذلك من الأعمال الشركية، والعياذ بالله.

---

76 وفيما سبق « اللَّهُ أَكْبَرُ ! ».

وأبو واقد الليثي : مختلف في اسمه ، وأشهر ما ورد في اسمه الحارث بن عوف، وممن رجّح ذلك البخاري، وغيره رحمة الله عليهم. وقيل : " الحارث بن مالك ". وقيل : " عوف بن الحارث "، وهو صاحب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. أسلم قبل الفتح، مختلف في زمن إسلامه : فقيل : قبل الفتح. وقيل : أسلم قديما. وكان ممن شهد بدرا، وسيأتي بيان الخلاف في ذلك، كما في الحديث. شهد الفتح - فتح مكة - ، وكان حامل لواء بني ليث وضمرة وسعد ابن أبي بكر يوم الفتح، ويوم حنين. وكان قد سكن مكة. وله عدّة أحاديث عن النبي صلى عليه وعلى آله وسلم. وقد حدث أيضا عن أبي بكر وعمر. وعداده - أيضا - في أهل المدينة ؛ لأنه مكث بها زمنا طويلا. عاش 75 عاما، وقيل أكثر من ذلك : 80 عاما. وقيل 85 عاما، وهذا أظهر وأشهر ما ورد في مدة عمره رضي الله عنه. وتوفي سنة 68 من الهجرة.

« **خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ** » : **هذه الجملة فيها عدة مسائل :**

- **المسألة الأولى** : أن هذا اللفظ يوهم التعارض مع حديث عمرو بن عوف قال : « **غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَومَ الْفَتْحِ، وَنَحْنُ أَلْفٌ وَنَيِّفٌ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بَيْنَ حُنَيْنٍ وَالطَّائِفِ** » إلى

آخر الحديث، وساق الحديث. وهذا الحديث لا يتعارض مع حديث الباب ؛ لأحد سببين :

- لأن حديث عمرو بن عوف ضعيف جدا ؛ فيه كثير بن عبد الله ؛ وهو شديد الضعف.
- ولو صح - وهو السبب الثاني - فلا مخالفة بينهما في المعنى ؛ فإن غزوة الفتح وحنين كانت في سفر واحد.

- **المسألة الثانية** : أن في هذه اللفظة ما يدل على تأخر إسلام أبي واقد الليثي ؛ لقوله « **خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ – وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ** ». فممن قال أنه أسلم قديما ابن عبد البر وابن سعد. وأنكر أبو نعيم أن يكون كذلك ؛ بل أسلم عام الفتح أو قبل الفتح ؛ لكونه شهد على نفسه بأنه كان في حنين، وهو قريب عهد بكفر. وذكر الحافظ بن حجر هذه الأقوال، وأيد القول بأنه أسلم قبل الفتح أو عام الفتح ؛ بدلالة هذا الحديث. وذكر دلالات أخرى على ذلك : أن غزوة حنين كانت بعد فتح مكة ، وفي العام نفسه.

و« **حُنَيْنٍ** » : هو واد إلى جنب ذي المجاز، قريب من الطائف ، بينه وبين مكة - من جهة عرفات - بضعة عشرة ميلا. وذكروا له سبب التسمية ؛ بأنه سمي باسم رجل اسمه " حنين ابن قابتة ". وكان خروج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى حنين في خمس خلت من شوال، في السنة الثامنة.

وبذلك قال عروة بن الزبير، واختاره أحمد وابن جرير في [تاريخه]. وقيل لليلتين بقيتا من رمضان ؛ أي في آخر رمضان. وجمع بين القولين بعض أهل العلم فقال : بدأ الخروج في أواخر رمضان، وسار حتى وصل إلى حنين في خمس من شوال. وكانت هذه الغزوة على هوازن وثقيف ؛ لكونهما تجمعت قبائل عدة معهما ؛ لمحاربة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقد كمنوا للمسلمين بكمين ؛ ولكن الله عز وجل سلّم ، وأيّد أولياؤه بالنصر المبين.

«**وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ** » : حدثاء : جمع " حديث " ؛ أي في وقت جديد : أي قريبي عهد بكفر. وهذا فيه إشارة إلى أهل مكة الذين أسلموا قريبا. وقد خرج مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم منهم ممن أسلم قريبا من مكة وما جاورها، عدد كبير إلى أن بلغ العدد إلى ألفين، مع عشرة آلاف، ممن قدم بهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى مكة فاتحا ؛ فصار العدد اثنا عشرة ألفا.

ولماذا ذكر هذا الصحابي قوله « **وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ** » ؟

قال أهل العلم : ليعتذر عن طلبهم وسؤالهم الذي سألوا فيه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « **اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ** » ؛ اجعل لنا شجرة نعكف عندها، أو نعلق بها أسلحتنا. فهو يعتذر عن هذا الطلب، وهذا السؤال ؛ أن السبب في ذلك أنهم قريبوا عهد بكفر، فلو كان الإسلام تقدم عندهم ؛ لما حصل عندهم ذاك السؤال.

وفي هذه الجملة عدة فوائد :

- أن غيرهم ممن تقدم إسلامه من الصحابة لم يكن ممن يجهل هذا الأمر ؛ لأنها مسألة خطرة من مسائل الشرك بالله سبحانه وتعالى. فالذين تقدم إسلامهم لم يسألوا هذا السؤال، بل كان من الذين حدث إسلامهم عن قريب.
- أن بعض مسائل الشرك قد تخفى على من كان جاهلا، وهي من مسائل الشرك العظيمة، المهمة.
- الحث على تعلم العقيدة والتوحيد ؛ خشية أن يقع في الشرك وهو لا يشعر.
- الرد على أولئك الذين يهونون من دراسة التوحيد والعقيدة، يقولون : " التوحيد، التوحيد ! قد فهمناه ! تعلمون الناس التوحيد وهم يعرفونه ! ". وهذا بلا شك مزلق خطر ؛ يؤدي بصاحبه إلى الشرك بالله سبحانه وتعالى، أنه ربما وقع الإنسان في الشرك وهو لا يشعر.
- أن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه، لا يؤمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة.

«وَلِلمُشْرِكِيْنَ سِدْرَةٌ » : السدرة : واحدة " السدر" ؛ وهي **شجرة النَّبِق**. وهذه هي عادة المشركين ؛ التعلق بالأشجار : أحيانا بنوع خاص من الأشجار ؛ كالسدر مثلا. وأحيانا بأي نوع ، أهم شيء أنه يوجد في قلوبهم عقيدة، وتعلق بالأشجار والأحجار، وغير ذلك ؛ يطلبون منها البركة. وهذا

هو سبب إيراد الحديث تحت " باب التبرك " ؛ أنهم يطلبون البركة من الشجرة، ويطلبون البركة من الحجر ؛ والبركة إنما هي الله ؛ فلتطلب من الله تعالى .

« **يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا** » : العكوف معناه : **الإقبال على الشيء وملازمته على سبيل التعظيم له** ؛ هذا هو المعنى الصحيح للعكوف. قد يقول شخص معناه : " الإقبال على الشيء " : هذا لا يكفي ؛ فالعكوف قد ورد معناه في اللغة والشرع على هذا المعنى : **الإقبال على الشيء وملازمته على سبيل التعظيم له**. ومن ذلك قول الله عز وجل عن قول إبراهيم لقومه ﴿ **مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ** ﴾ ؛ عاكفون على سبيل التعظيم. وقوله عن قوم إبراهيم ﴿ **فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ** ﴾. والعكوف نوعان في الشرع ، أو ما ورد في القرآن وغير ذلك : عكوف شرعي، وعكوف شركي.

- شرعي : قال الله تعالى ﴿ **وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ** ﴾ ؛ عكوف في بيوت الله عز وجل ، ملازمين للطاعة لله عز وجل في هذه البيوت. هذا عكوف شرعي. ومنه العكوف في بيت الله الحرام ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى آمرا إبراهيم وابنه إسماعيل ﴿ **وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ** ﴾.

❖ شركي : كالعكوف على الأصنام والأشجار والأحجار ؛ طلبا للبركة، وملازمة لها على سبيل التعظيم. قال الله عز وجل ﴿ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ ﴾. وقال عن موسى عليه السلام ﴿ وَانْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا ﴾ ؛ لازمته وعكفت عنده وأقمت ودعوت الناس لعبادة ذلك العجل، ﴿ لَنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا ﴾.

« **يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُم** » : ينوطون : من " النَّوطِ " ؛ وهو **تعليق شيء بشيء** ؛ ومعنى « **وَيَنُوطُونَ** » : أي يعلقون.

والمقصود من هذا التعليق : أن تنالهم البركة ؛ بركة تلك الشجرة في أسلحتهم، إما كمّاً أو كيفا : كمّاً : بحيث يظن أن هذه الشجرة إذا علق عليها السلاح ؛ أنها تزيد أضعافا مضاعفة. وكيفا : بمعنى أنه يصير ذلك السلاح قويا، صارما. وعبادة المشركين للسدرة، واعتقادهم فيها، كان بثلاثة أمور - كما ذكر أهل العلم - ، وهذه الأمور الثلاثة ؛ بسببها عُبدت الأوثان من دون الله عز وجل :

الأول : التعظيم لها : فوجود التعظيم في القلب لهذه الأشجار وهذه الأحجار يدعو إلى الاعتقاد فيها.

الثاني : العكوف عندها وملازمتها : وهذا - أيضا - يدعو إلى الاعتقاد فيها، وإلى عبادتها.

الثالث : التبرك ؛ طلب البركة.

وقد ذكر ابن إسحاق كما في لفظه، وعند غيره أيضا : أن قريشا كانت لهم شجرة خضراء عظيمة، يأتونها كل سنة ؛ فيعلقون عليها أسلحتهم، ويعكفون عندها، ويذبحون لها من دون الله عز وجل.

« **ذَاتُ أَنْوَاطٍ** » : أي صاحبة أنواط. والأنواط جمع " نَوْط "وهو مصدر سُمي به المنوط ؛ **ما يُعلق بالشجرة**. وسميت بذلك " ذات أنواط "؛ لكثرة ما يعلق بها، ويناط بها من السلاح من أجل التبرك. وهل كل ما يُعلّق عليه السلاح يكون داخلا في الحكم بالشرك عليه ؟ الجواب : لا ؛ لأن تعليق الأسلحة منه ما هو شرك ، ومنه ما هو جائز مباح.

أما الشرك فمعلوم : أن يعلق على شجرة أو حجر أو نحو ذلك ؛ يطلب من وراء ذلك التعليق البركة. أما تعليق السلاح على الشجر ؛ لغير ما قصد ؛ وإنما للحفاظ عليه ؛ فليس به بأس. وقد فعل ذلك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وصحابته ؛ ففي قصة ذلك الرجل الذي أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فاخترط سيفه، وكان معلّقا بشجرة التي نام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم تحتها، وقد علّق الصحابة سيوفهم ، فلما اخترطه استيقظ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : يا محمد من يمنعك مني ؟ فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **اللهُ** ». والتعليق الذي يكون شركيا يتفاوت : فمنه ما هو شرك أكبر، ومنه ما هو شرك أصغر ؛ بحسب اعتقاد البركة ، إما بذاتها أو لكون ذلك سببا.

« **فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ** » : لم يطلبوا من النبي عليه الصلاة والسلام أن تكون تلك السدرة - التي رأوا المشركين يعلقون أسلحتهم بها - لم يطلبوا من الرسول عليه الصلاة والسلام تلك السدرة، لكن مروا بسدرة أخرى. وهذه السدرة الأخرى لعلها أشبهت الأولى ؛ لذلك طلبوا وسألوا : « **اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ** ».

« **فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ** » : هذا هو النداء المشروع للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن ينادى " يا رسول الله " أو " يا نبي الله " ؛ لأن نداء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على قسمين :

❖ أما النداء المشروع : فهو ما ورد بوصف الرسالة والنبوة ، وهو الذي ورد به القرآن ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ** ﴾ ، ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ** ﴾.

❖ وأما النداء الممنوع : فهو ما كان باسم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، مجردا من وصف الرسالة والنبوة ؛ كأن يقال : " يا محمد ! " ؛ وهذا ورد النهي عنه : ﴿ **لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا** ﴾.

« **اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ** » : سألوا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يجعل لهم مثلها ؛ أي مثل تلك الشجرة العظيمة ؛ ظنا منهم - من هؤلاء الصحابة الذين كانوا حديثي عهد بكفر - أن هذا لا

يدخل في الشرك، وأنه أمر محبوب عند الله سبحانه وتعالى ؛ وإلا فهم أجل قدرا من أن يقصدوا مخالفة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لكن ظنوا هكذا.

« اللهُ أَكْبَرُ! » : هذه رواية أحمد وغيره. وأما لفظ الترمذي فهو : « سُبْحَانَ اللهِ ! ». قال بعض أهل العلم : والمقصود باللفظين واحد ؛ لأن المراد تعظيم الله عز وجل، وتنزيهه عن الشرك. وقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يستعمل التكبير والتسبيح في حال التعجب ؛ تعظيما لله سبحانه وتعالى، وتنزيها له إذا سمع من أحد ما لا يليق بالله سبحانه وتعالى، أو مما فيه نقص أو خلل في الألوهية أو الربوبية. والتعجب : **حالة نفسية تعرض للإنسان من شيء إذا عظم موقعه أو خفي سببه أو خرج عن نظائره**. وهذا كله راجع إلى استحسان الشيء والرضى به، أو استنكار الشيء والكره له.

مواضع التعجب :

- موضع نافى الاعتقاد الصحيح في الله عز وجل : كما في هذا الحديث.
- التعجب من المنكر بقول : " سبحان الله ! "؛ كما قال عز وجل ﴿ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾. وفي دعاء ذلك الرجل على نفسه : **اللَّهُمَّ مَا**

كُنْتَ مُعَاقِبِي فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعلى آلِهِ وَسَلَّمَ مُنْكِراً « سُبْحَانَ اللَّهِ ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ قَالَ لاَ تَسْتَطِيعُهُ - ».

❖ عند حصول العجائب الدّالة على عظمة الله عز وجل : كما قال الله عز وجل عن المؤمنين، إذا نظروا وتفكروا في السماوات والأرض ﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾.

❖ التعجب من الأشياء المهولة : ففي حديث أم سلمة : قال عليه الصلاة والسلام « سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الخَزَائِنِ، وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الفِتَنِ ».

❖ التعجب مطلقا : يقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأبي هريرة حين قال : **كَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، قَالَ** « سُبْحَانَ اللهِ ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يَنْجُسُ ».

ويكون في موضع " سبحان الله ! " : " الله أكبر ! "، كما في هذا الحديث : في شأن ما ينافي الاعتقاد الصحيح. وهذا الفعل أن تقول : "سبحان الله ! " أو " الله أكبر ! " في مثل هذه المواطن ، عند التعجب أو ذكر - مثلا - الشرك ؛ هذا هو الفعل الصحيح، خلافا لمن كره ذلك.

« إِنَّهَا السُّنَنُ ! » : وردت بضم السين. والمقصود بـ « السُّنَن » : **الطرق المسلوكة**. وهذا فيه الإشارة إلى معنى السنة ؛ بأنها **الطريقة**. والمعنى في قوله

عليه الصلاة والسلام « **إِنَّهَا السُّنَنُ !** » : أن السبب الذي أوقعكم في هذا ؛ هو التشبه بما عليه الناس من عقائد فاسدة أو أعمال باطلة. والتشبه بالكفار في عباداتهم وعاداتهم مضر وخطر ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام « **مَنْ تَشَبَّهَ بِقَومٍ فَهُوَ مِنْهُمْ** ». وأكثر ما أصاب المسلمين من أمور خطرة وحرجة وسيئة وباطلة ؛ إنما هو بسبب التشبه بأعداء الإسلام. وفي التمسك بالإسلام غنية، وكفاية عن سلوك طرق اليهود والنصارى، والكفار عموما.

« **قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوْسَى** : ﴿ **اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ** ﴾ » : أخبر الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن هذا الأمر الذي طُلب منه ؛ كالأمر الذي طُلب من موسى، فبنوا إسرائيل قالوا لموسى : ﴿ **اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ** ﴾ ؛ فهؤلاء قالوا : « **اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ** »، والجامع بين المقالتين : أن الكل طلب ما يألهه، ويعبده من دون الله سبحانه وتعالى، وإن اختلف اللفظ ؛ فالمعنى واحد. وبنو إسرائيل لم يفعلوا ذلك حين قالوا ﴿ **اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ** ﴾، قال أهل العلم : ولو فعلوا لكفروا بلا نزاع ولا خلاف. وهؤلاء الذين قالوا : « **اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ** »، هؤلاء لو فعلوا لكفروا، ولكنهم لم يفعلوا. بل لما أنكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ علموا المعنى الصحيح في جانب المعتقد. ولابد للمسلم أن يكون حذرا من مشابهة المشركين، وأن يكون داعيا إلى نبذ الشرك بالله سبحانه

وتعالى - خصوصا - الأشياء التي تكثر عند الناس، من طلب البركة ؛ يطلبون البركة من أشجار وأحجار ، يطلبون البركة من العيون...

وقد ذُكرت قصة لبعض الموحدين في أنه قطع وأزال ما يُعتقد فيه البركة : فقد ذكر العلامة أبو شامة الشافعي - رحمه الله - : ((أن رجلا، إماما من أئمة المالكية كنيته " أبو إسحاق "، كان في بلاد أفريقية في المائة الرابعة ، وحُكي عنه أنه كان إلى جانبه عين، تسمى هذه العين " عين العافية ". وكان العامة قد افتتنوا بها، وحصلت فتنة عظيمة بسبب ذلك ؛ حتى صار الناس يأتونها من الآفاق. والمرأة إذا تعذر عليها الولد قالت لأهلها : امضوا بنا إلى " العافية " !. قال صاحبه : فذات ليلة وأنا في السحر، إذ سمعت أذان أبي إسحاق نحوها - أي نحو تلك العين التي تسمى بـ " عين العافية " - ، فخرجت فوجدته قد هدمها ، وأذن الصبح عليها، ثم قال : اللهم إني هدمتها لك ؛ فلا ترفع لها رأسا. قال صاحبه : فما رفع لها رأس)). بل ذكر ممن جاء بعده أنه لم يرفع لها رأس إلى زمان متأخر. وهذه هي الطريقة الصحيحة ؛ أن الإنسان ينبغي أن ينكر، فإن استطاع أن ينكر بيده مما يعتقد الناس فيه البركة، فتفسد عقائدهم ؛ فعل. والنبي عليه الصلاة والسلام أنكر على من طلب منه شيئا يفسد المعتقد الصحيح، وينافي التوحيد.

وفي هذه الجملة « قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوْسَى »، ذكر أهل العلم **عدة فوائد** :

- أن ما يفعله من يعتقد في الأحجار والأشجار والقبور من التبرك بها ؛ هو الشرك بعينه.
- أن الاعتبار في الأحكام بالمعاني، لا بالأسماء. إذا حصل المعنى - وإن تغير اللفظ أو الأسماء - ؛ فلا يضر. فلو وُجد - مثلا - شخص من عباد القبور يقول: " هذه ليست عبادة للقبور ! هذا من تعظيم للأولياء ! " ؛ فهذا لا ينفعه ؛ لأن هذا خطأ ! غيّر الإسم واللفظ ؛ لكن المعنى حاصل : أن ذلك شرك، وإن سماه بغير اسمه ؛ كما في حال الخمر يشربون الخمر، ويسمونها بغير اسمها ؛ فلا ينفع ذلك ؛ لأن المعنى حاصل ؛ أنهم شربوا المسكر.
- أن ما عُبد من دون الله عز وجل ؛ فهو إله.
- أن معنى الإله هو المعبود.
- وأن من أراد أن يفعل الشرك جهلا ، ونهي عن ذلك فانتهى ؛ لا يكفر. وقد ذكر بعض أهل العلم أن مجرد ذلك القول ليس بشرك أكبر ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يطلب منهم الإسلام من جديد. وقيل : لما كان باعتبار الجهل ؛ عُفي عن ذلك.
- الإغلاظ والغضب ممن وقع منه ذلك ، ولو جهلا ؛ أن يغلظ عليه في القول. وانظر قوله عليه الصلاة والسلام « قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوْسَى : ﴿ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ

آلِهَةٌ ﴾ » ؛ هذا تغليظ في القول وفيه الغضب، والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كانت إذا انتهكت حرمات الله غضب.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ » : هذا قسم ؛ يدل على خطورة الأمر. وهذا من جملة الأقسام التي كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقسم بها. وفيه إثبات صفة اليد لله سبحانه، كما يليق بجلاله ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيْعُ البَصِيْرُ ﴾. وهنا ذكر أن النفس بيد الله عز وجل ؛ وذلك من عدة أمور :

- من حيث تقليب هذه النفس : فإن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد أخبر «« أَنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرحمٰن يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ ». والقلب ما سمي " قلبا " ؛ إلا لتقلبه.
- ومن حيث الإماتة والإحياء : فالذي يميت هذه النفس ويحييها ؛ هو الله سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (162) لَا شَرِيكَ لَهُ ﴾.
- ومن حيث التدبير لجميع شؤونها ؛ فالذي يدبر شؤون النفس هو الله.

إذاً المالك لهذه النفس هو الله ؛ فلا يجوز أن يتصرف الشخص في نفسه بغير ما أذن المالك به ؛ وهو الله عز وجل. يقول : " أقتل نفسي!" : لا ! " أفجر نفسي ! " : لا ! بغير ما أذن الله سبحانه وتعالى به على النفس، لا يجوز الاعتداء ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾.

« بَنُو إِسْرَائِيلَ » : المقصود بـ « إسرائيل » يعقوب عليه الصلاة والسلام " وبنوه ": ذريته ونسله. وقد كان له أولاد كثر، وكان من هؤلاء الأولاد النسل الكثير من بنيه ؛ فقد ذكر الله سبحانه وتعالى أنهم صاروا أسباطا أمما.

« لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » : الركوب : **المتابعة** ؛ أي لتتبعن أنتم أيها الأمة المحمدية - أمة النبي عليه الصلاة والسلام - : سنن من كان قبلكم. ومعنى « سَنَنَ » : أي طريق من كان قبلكم. وقد وردت بضم السين وفتحها : "سُنن" و"سَنن". فبضمها هي : جمع " سُنة ". والمقصود بـ " السُّنن " : **الطرق والمناهج والأفعال**. وقد وردت بفتح السين : "سَنن"، على الإفراد، أنه مفرد ؛ أي طريقهم. وهذا الذي أخبر به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد وقع كما أخبر ؛ فهو علَم من أعلام النبوة. وليس المراد من هذه الجملة : الإقرار ؛ وإنما المراد التحذير من هذا العمل : « لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » : أي احذروا ذلك ؛ فإن هذا الأمر سيكون في الأمة ؛ لأنه أتى بمؤكدات : قوله « لَتَرْكَبُنَّ » : هذه " اللام " موطئة لقسم أي : والله لتركبن سنن من كان قبلكم. ففي هذا التحذير، وليس الإقرار.

والمقصود بمن كان قبلنا : يأتي في الشرع التعبير به عن أهل الكتاب خصوصا، وعن الكفار عموما ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ ؛ أي من أهل الكتاب. ويأتي هذا اللفظ على جميع الكفار ؛ كما في هذا الموضع.

" رواه الترمذي وصححه " : وتقدم لفظ الترمذي ، بتغيير بعض الألفاظ.

وتصحيح الترمذي لهذا الحديث، صحيح. وليس كل ما صحّحه يكون صحيحا في ذاته ؛ بل لابد من النظر والحكم عليه بما يناسبه.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ. Σ

الشرح :

والمقصود بها قوله تعالى ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى (19) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى ﴾. وذكرها تحت هذا الباب ؛ تفسير لها. والتفسير يأتي على معنيين : تفسير بالإيضاح والبيان الظاهر، وتفسير بالإشارة والمعنى والتلميح.

والمقصود من قوله " تفسير آية النجم " : أنه لما ذكرها تحت" باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما " ؛ ظهر معنى هذه الآية : أن الله عز وجل أنكر

على هؤلاء القوم الذين يعبدون اللات والعزى ومناة، وهي أشجار وأحجار، ويطلبون منها البركة والنفع.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : مَعْرِفَةُ صُورَةِ الأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا. Σ

الشرح :

صورة ذلك أنهم طلبوا التبرك بهذه الشجرة، ولم يطلبوا عبادتها. ولكن مع هذا التبرك بهذه الشجرة وغيرها من الأشجار والأحجار محرم، ممنوع، ومن الشرك بالله سبحانه وتعالى، وهو من سنن وطرق المشركين.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا. Σ

الشرح :

أي لأنه لما نهاهم عليه الصلاة والسلام ؛ أطاعوه وتركوا ذلك. وقد ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب أنه لو فعلوا ؛ لكفروا.

وهل كان قولهم شركا أكبر أم أصغر ؟

هذا ما وقع فيه الخلاف : فبعضهم قال : أنه شرك أكبر ؛ لأنهم طلبوا التبرك بتلك الشجرة والعكوف عندها. ولأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوْسَى : ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾** ». قالوا : فهذا يدل على أن هذا القول شرك أكبر. وذهب آخرون إلى أن قولهم هنا من الشرك الأصغر ؛ لكونهم لم يفعلوا ؛ فقولهم هذا فيه نوع تعلق بغير الله سبحانه وتعالى، ولأنهم لم يرتدوا بهذا القول. وأما الاستدلال على الشرك الأصغر بأدلة الشرك الأكبر ؛ فهذا شيء معلوم وقد مرّ أمثلة على ذلك، ومنها هذا الموضع. وبنحو هذا قال العلامة ابن باز رحمه الله، وجماعة. وهو القول الذي ذكره صاحب [التوضيح المفيد]، عبد الله الدويش رحمه الله. وهو قول سليمان بن عبد الله - حفيد المصنف - رحمه الله.

وعل كلٍّ أيا كان ذلك الشرك، أيا كان نوعه : أكبر أو أصغر ؛ نأخذ الفائدة، مع أن الذي يظهر أن قولهم هذا من الشرك الأصغر.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذَلِكَ ؛ لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ. Σ

الشرح :

وذلك لما طلبوا من النبي صلى اله عليه وعلى آله وسلم ، علم أنهم قصدوا التقرب بذلك مع الجهل بالحكم ؛ إذ لا يظن بهم بأنهم يطلبون مع علموا أنه معصية أو شرك.

ومسألة التقرب إلى الله عز وجل فيها قاعدة : " أنه لا يجوز التقرب إلى الله عز وجل بشيء إلا بما شرع ". أما لو أحدث الإنسان حدثا ؛ فإنه قد يبلغ به إلى الشرك بالله ؛ بسبب أنه تجاوز الحد في ذلك، ولو كان قصده حسنا ؛ فإنه لا يبرر له ذلك ؛ أنه فعل أو قول صحيح، سواء كان شركا أو بدعة أو معصية. وأيضا هناك قاعدة في مجال العبادات : أن " **الأصل في العبادات المنع والتحريم** "، بخلاف الأمور المباحة ؛ مثل المعاملات

والمأكولات والمشروبات وغير ذلك ؛ فإن **الأصل فيها الإباحة**، وليس المنع والتحريم.

******

المتن :

Γ **الخَامِسَةُ : أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا ؛ فَغَيْرُهُمْ أَولَى بِالجَهْلِ**. Σ

الشرح :

أي أنهم لما جهلوا مثل هذا، وهو أنهم طلبوا التقرب إلى الله بالشرك بجهلهم مع كونهم مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فغيرهم أولى بالجهل : أي أن الجهل يقع في غيرهم أكثر، هذا إذا حدث الجهل عند بعض الصحابة، وهو مع النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فالجهل يحدث أكثر مع غيرهم - خصوصا - في الأزمنة المتأخرة ؛ لبعد الناس عن عهد النبوة والرسالة، ولكثرة الجهل ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام أخبر « **إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ** » ؛ فالجهل ينتشر ويكثر ويَعُمُّ ، والعلم يرفع شيئا فشيئا. فسيحصل الجهل بأمور التوحيد أكثر في هذه الأزمنة المتأخرة.

والمراد من هذا كله : أن الإنسان لا يغتر فيقول : " أنا فهمت التوحيد، أنا عرفت التوحيد، أعرف أمور العقيدة لا حاجة إلى دراستها ! " ؛ لأن الجهل بأمور العقيدة حاصل ؛ فليتنبه لذلك أيضا.

******

المتن :

Γ **السَّادِسَةُ : أَنَّ لَهُمْ مِنَ الحَسَنَاتِ وَالوَعْدِ بِالمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ.** Σ

الشرح :

الكلام في هذه المسألة عن الصحابة ؛ أن لهم حسنات عظيمة، وأنهم موعودون بالمغفرة من الله عز وجل ؛ بل موعودون بالجنة، وهذا ليس لغيرهم على وجه التخصيص. وتأمل قول الله سبحانه وتعالى ﴿ **لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى** ﴾، ولحق بالنبي عليه الصلاة والسلام وآمن واتبعه ؛ أن الكل موعود بالحسنى وهي الجنة. وهذا الشرف، وهذا الفضل ؛ كان بسبب الصحبة للنبي عليه الصلاة والسلام. الشاهد أن مع كونهم أصحاب حسنات، ومع كونهم موعدين بالمغفرة وموعدين الجنّة ؛ أنكر عليهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فالإنكار على غيرهم أولى.

وهنا مسألة : **هل إذا جاء الإنسان بالشرك ومات عليه حبط عمله ولو كان عنده شرف الصحبة ؟**

إذا مات عليه يزول شرف الصحبة : قال الله عز وجل لأنبيائه ورسله ﴿ **وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴾، وقال الله لنبيه ﴿ **وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ** ﴾. فهذا يدل على خطورة أمر الشرك، وأن أي أمر من الفضائل والأعمال والأقوال مع الشرك ؛ فالشرك يحبطه، يحبط ذلك العمل. لكن إذا وقع الإنسان في مخالفة ؛ فقد يكون معذورا. وقد مرّت معنا مسألة " العذر بالجهل"، وفيها مباحث. فقد يكون لم يبلغه الأمر ؛ يكون جاهلا - فحينئذٍ - يقال : هذا معذور. ومرَّ أن من الجهل ما يعذر صاحبه به، ومنه ما لا يعذر صاحبه به.

******

المتن :

> Γ **السَّابِعَةُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْذِرْهُمْ بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ : « اَللَّهُ أَكْبَرُ ! إِنَّهَا السُّنَنُ ! لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » ؛ فَغَلَّظَ الأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ.** Σ

الشرح :

أنكر النبي عليه الصلاة والسلام على هؤلاء الصحابة، وإنكاره عليهم ؛ يدل على أنه لم يعذرهم، لم يسكت النبي عليه الصلاة والسلام على ذلك. وهذه الثلاثة التي غلّظ الأمر بها : الأولى : قوله « **اللَّهُ أَكْبَرُ** »، والثانية : قوله « **إِنَّهَا السَّنَن** »، والثالثة : « **لَتَتَبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ** ». في الأولى : استعظام « **اللَّهُ أَكْبَرُ** » ؛ هذا يدل على استعظام الأمر. وفي قوله « **إِنَّهَا السَّنَن** » : تحذير من الذي جاءوا به. وفي قوله « **لَتَتَبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ** » : تحذير أيضا. هذه الثلاث التي قصدها المصنف. لكن يزاد رابعة هي أغلظ من هذه الثلاث ؛ وذلك قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى** » هذا أغلظ ؛ فشبه النبي عليه الصلاة والسلام قولهم بقول بني إسرائيل لموسى : ﴿ **اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ** ﴾ ؛ وهذا يدل على تغليظ الأمر.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ: الأَمْرُ الكَبِيرُ - وَهُوَ المَقْصُوْدُ - أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَب بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا لِمُوْسَى: ﴿ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا ﴾. Σ

الشرح :

والمقصود أن كلاًّ طلب أن يجعل له شيء يألهه ؛ هذا هو الجامع بينهما : بين قول بني إسرائيل لموسى، وبين قول هؤلاء للنبي عليه الصلاة والسلام ؛ فصارت المشابهة ظاهرة، والحقيقة واحدة. ووصفه بأنه " أمر كبير" ؛ وهذا يدل على أن القول غليظ.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى " لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ " مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ. Σ

الشرح :

نفي اعتقاد البركة في الأشجار والأحجار وغيرها ؛ هذا من معنى " لا إله إلا الله ". فلو اعتقد الإنسان فيها البركة ؛ كان ذلك منافيا لقول " لا إله إلا الله " ؛ لأن البركة من الله، وطلبها من غير الله عز وجل : شرك.

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ. Σ

الشرح :

في قوله عليه الصلاة والسلام « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ » ؛ هذا قسم وحلف، والمقام مقام فتوى. فالنبي عليه الصلاة والسلام أفتى هؤلاء بأن هذا القول شرك، وحلف على ذلك. وهنا في قوله : " وهو لا يحلف إلا لمصلحة " : وهذه المصالح كثيرة منها : التأكيد للأمر. ومنها : التغليظ على من حدث منه أمر ما . ومنها : تعليم الأمة ألا تحلف إلا بالله ؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام ما حلف إلا بالله. وهناك مصالح أخرى في يمينه وقسمه عليه الصلاة والسلام.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ الشِّرْكَ فِيْهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا. Σ

الشرح :

نستفيد من هذه المسألة ؛ على أن المصنف ممن قال أن قول هؤلاء النفر من الصحابة « « **اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ** »، أن هذا القول شرك أصغر ؛ لأنه علّل ؛ فقال : " أنهم لم يرتدوا بهذا ".

وهل يكون التبرك شركا أصغر أم يكون شركا أكبر ؟

الشرك في التبرك على قسمين : شرك أكبر، وشرك أصغر.

فالشرك الأكبر يكون على أوجه :

- ❖ أن يعتقد أن هذا الشجر أو الحجر أو القبر أو أي شيء..؛ هو الذي يجلب البركة بذاته ونفسه.
- ❖ إذا اعتقد أن هذا الشيء الذي يتبرك به ؛ أنه واسطة بينه وبين الله في حال تبركه.
- ❖ أن يقرن مع التبرك - ولو اعتقد أنه سبب - بعبادة من العبادات لذلك الشيء المتبرَّك به من شجر أو حجر أو قبر...

وأما الشرك الأصغر في التبرك : فأن يخلو مما سبق، مع اعتقاده أنه مجرد سبب، وأن البركة من الله عز وجل، وأن الذي ينفع ويدفع ؛ هو الله سبحانه، ولكن هذا سبب.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُهُمْ « وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ » ؛ فِيهِ أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

المقصود : أن الذين قالوا ذلك كانوا قريب عهد بالشرك، لم يسلموا إلا من قريب. بخلاف السابقين الأولين ؛ فإنه لم يصدر منهم ذلك ؛ دل على أن قولهم : « **وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ** » ؛ أن من سبق إلى الإسلام وإلى الإيمان أنه لم يحصل منه ذلك، ولم يجهل هذا الأمر. وهذا القول منهم - كما قال أهل العلم - ؛ من باب الاعتذار لما حصل منهم. وينبغي للإنسان أن يقدم عذره إذا حصل منه قول أو فعل، يخشى من وراءه الذم أو الظن فيه بما ليس فيه. ومنه قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّهَا صَفِيَّةَ** » : أسرع رجلان لما رأيا النبي عليه الصلاة والسلام، وزوجته صفية، فقال النبي عليه الصلاة والسلام مباشرة قبل أن يتكلم أولئك الرجلان، قال « **إِنَّهَا**

صَفِيَّةَ ». قالا : « سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟! » ؛ يعني ما نشك فيك يا رسول الله. فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا، أَوْ قَالَ : شَرًّا ». إذاً قد يكون من جهة الشيطان ؛ أن الشيطان يوقع الظن السيء على أخيه من جهة الشيطان. فإذا حصل أن يوجد هناك شخص حصل منه قول أو فعل، ظن بعض الناس به سوءا ؛ أن عليه أن يقدم ما ينفي تلك التهمة عنه ؛ كما حصل للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ - خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ -. Σ

الشرح :

التكبير عند التعجب منه ؛ إذا تعجب الإنسان من شيء قال: " الله أكبر ! ". والتكبير عند التعجب : سنة ؛ لورودها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وأما من كره ذلك ؛ فلا دليل معه.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : سَدُّ الذَّرَائِعِ. Σ

الشرح :

أن الرسول عليه الصلاة والسلام سد الذريعة إلى الشرك الأكبر. والذرائع هي : **الوسائل والطرق الموصلة إلى الشيء**. فبادر الرسول عليه الصلاة والسلام بالإنكار عليهم أول ما قالوا ذلك، ولم يصبر على الإنكار إلى أن يفعلوا، يقول : " هذا مجرد قول، إذا فعلوا أنصح لهم وأنكر عليهم " : لا ! بل بادر إلى الإنكار عليهم ؛ بمجرد القول، قبل أن يفعلوا ؛ خشية أن يكون بعد القول الفعل. فسد النبي عليه الصلاة والسلام ذريعة الوصول إلى الشرك الأكبر بالإنكار : « **قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوْسَى** ». وتنقسم الذرائع إلى قسمين :

❖ ذرائع إلى أمور مشروعة ومطلوبة ومحمودة : فهذه لا تُسد ، ومنها ما هو واجب، ومنها ما هو مستحب. فكل ذريعة أو وسيلة موصلة للواجب ؛ فلابد من فتح الباب ؛ لكي يصل إلى الواجب دون أن نقول : سد الذرائع. وهناك قاعدة عند الأصوليين " **ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب** ". ويندرج تحتها : " **ما لا يتم المستحب إلا به فهو مستحب** ".

❖ وذرائع موصلة إلى أمور ممنوعة : فهذه تُسد ، وهي - كما قسمها أهل العلم قسمين : منها ما يوصل إلى الشرك، ومنها ما يوصل إلى المحرم.

فالذرائع التي توصل إلى الشرك معلومة ؛ كما في هذا الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام أنكر، لأنه لو لم ينكر ؛ معناه أنه أقر، وسيفعلون ذلك ؛ سيتخذون ذات أنواط. هذا في باب الشرك.

وأما في باب التحريم : فقال الله تعالى ﴿ وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَى ﴾، نهى الله عز وجل عن القرب إلى الزنا، ولم يقل " ولا تزنوا " ؛ لأن النهي عن القرب إلى الزنا، نهي عن الوسائل موصلة إليه من نظر ونحوه. وقال تعالى ﴿ وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ ؛ هذا دليل على المنع من الجائز ؛ إذا كان يؤدي إلى محرم. وقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا راعِنا وَقُولُوا انْظُرْنا وَاسْمَعُوا ﴾ ؛ لأن ذلك ذريعة لليهود من أن يطعنوا في النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بكلمة "راعنا "، من " الرعونة " ؛ وهو **ثقل السمع**.

ومن السنة حديث عمرو بن العاص في [الصحيحين] : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ** ». **قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ أَبَوَيْهِ ؟ قَالَ** « **يَسُبُّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ الرَّجُلُ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ** ».

******

المتن :

Γ الخَامِسَةَ عَشْرَةَ : النَّهْيُ عَنْ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ. Σ

الشرح :

أي لما نهاهم عن اتخاذ ذات أنواط ، وأخبر أنه من سنن الذين قبلهم ؛ دل ذلك على النهي عن التشبه بهم. والجاهلية معناها لغة : مأخوذة من " الجاهلي"، نسبة إلى الجاهل ، والجاهل مشتق من " الجهل "؛ الذي هو **خلاف العلم ونقيضه**. واصطلاحا معناها ـ كما قال بعض أهل العلم ـ : **الحالة التي تكون عليها أمة من الأمم، قبل مجيئها هدى الله**. وقيل : **الفترة التي تكون قبل الإسلام** ، كما ذكر النووي وغيره.

وما حكمها ؟

قد تكون كفرا، وقد تكون معصية :

- فتكون كفرا : كما في قوله سبحانه ﴿ **أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ** ﴾، وقوله ﴿ **يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ** ﴾.
- وأما التي هي معصية : فكما ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وهي التي تكون بترك واجب أو فعل محرم ؛ كما في حديث « **أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي لَا يَتْرُكُونَهُنَّ...** »، ثم ذكر منهم : الطعن في

الأنساب، والفخر بالأحساب، والاستسقاء بالأنواء، والنياحة. هذه أربع معاصي لا تخرج العبد من الإسلام، ولكنها من المعاصي والذنوب ؛ فدل على أن الجاهلية قد تطلق على ما هو معصية. وأهل الجاهلية هؤلاء متعددون، وكثير : فمنهم المشركون، ومنهم المجوس، ومنهم اليهود، ومنهم النصارى. والأصل في إطلاقها على الوثنيين .

" والتشبه ": من " المشابهة ". والمشابهة بين الشيئين : **الاشتراك بينهما في معنى من المعاني**. فلا تتشبه بهم في عاداتهم وعباداتهم، وما هو من خصائصهم، وما هو من طرقهم وسننهم.

وهذه المسألة مأخوذة من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ** » ؛ فأنكر النبي عليه الصلاة والسلام عليهم.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ. Σ

الشرح :

وهذا مأخوذ من قوله « **اللهُ أَكْبَر !** ». وجاء في بعض الروايات أنه كررها « **اللهُ أَكْبَر ! اللهُ أَكْبَر !** ». قالوا هذه قرينة تدل على غضب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. لكن المصنف زاد كلمة " الغضب عند التعليم "، وهذا لابد له من ضابط : الغضب عند التعليم ليس أن تعلم الشخص وأنت غضبان ؛ ولكن المقصود - هاهنا - أن الغضب عند التعليم في **حالة إذا انتُهكت محارم الله** ؛ فكان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يغضب لذلك، وكان غضبه عليه الصلاة والسلام لله ؛ فهؤلاء طلبوا منه أن يجعل لهم ذات أنواط ؛ كما للمشركين ذات أنواط. ويدل على ذلك - أيضا - قصة المرأة المخزومية التي سرقت، فجاء أسامة يشفع لها ؛ فغضب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وجعل يقول « **أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ...وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا** ». أما إذا لم تنتهك حرمات الله ؛ فإن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان لا يغضب، بل لم يُرى معلما أحسن منه. ويدل على ذلك قصتان :

- قصة الأعرابي الذي بال في ناحية المسجد ؛ قام الناس فزجروه، وهموا أن يقعوا به. فالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهاهم عن ذلك ، ثم إنه علمه - ما غضب عليه - علمه ؛ فقال له « **إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدُ لاَ يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْقَاذُورَاتِ** »، وفي بعض الروايات أن الرجل لما رأى من النبي عليه الصلاة والسلام تلك المعاملة الحسنة في مقام التعليم ؛ قال: « **اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا !**

». هذا يدل على أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان رفيقا في مقام التعليم ، سهلا في ذلك.

- وقصة معاوية بن الحكم السُّلمي حين عطس رجل من القوم في الصلاة، فقال : « **الْحَمْدُ لله** ». فقال له هذا الصحابي : « **يَرْحَمُكَ اللهُ** ». الناس ضربوا بأيديهم على أفخادهم، وجعلوا ينظرون إليه، يتعجبون : هذا الأمر غريب ! جئت بأمر مخالف !. لكن النبي عليه الصلاة والسلام أتى إليه ، ثم قال « **إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدُ لاَ يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلاَمِ النَّاسِ** ». قال هذا الصحابي : « **وَاللهِ مَا رَأَيْتُ مُعَلِّماً مِثْلَهُ قَطُّ ، وَاللهِ مَا نَهَرَنِي وَلَا زَجَرَنِي وَلَا** ...» ؛ يذكر عن النبي عليه الصلاة والسلام رفقا، ولينا في مقام التعليم.

******

المتن :

Γ **السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : القَاعِدَةُ الكُلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ** « **إِنَّهَا السُّنَنُ** ». Σ

الشرح :

القاعدة لغة هي : **أصل الأُس أو الأساس** ؛ كما يقال : " قواعد البيت " ؛ أي أساسه. ومن ذلك قوله تعالى ﴿ **وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْراهِيمُ الْقَواعِدَ مِنَ الْبَيْتِ** ﴾. وقال تعالى ﴿ **فَأَتَى اللَّهُ بُنْيانَهُمْ مِنَ الْقَواعِدِ** ﴾. واصطلاحا :

هي الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة، تُفهم أحكامها منها.

والمقصود هنا : القاعدة الكلية في قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « إِنَّهَا السَّنَنَ » ؛ وذلك أن هذه الأمة ستتبع طرق من كان قبلها، وأن كل ما كان من سنن الكفار ؛ فهو مذموم. وليس المقصود من هذا الكلام الحل والإباحة ؛ بل المقصود منه التحذير.

******

المتن :

Γ اَلثَّامِنَةِ عَشْرَةَ : أَنَّ هَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ. Σ

الشرح :

لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « لَتَتَبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » ؛ فوقع ما أخبر به النبي عليه الصلاة والسلام.

وهنا تنبيه : هل كل ما ورد من أشراط أو علامات الساعة ؛ قد يكون محرما ؟

الجواب : لا، قد يكون محرما، وقد يكون مباحا ؛ فمثلا : قوله عليه الصلاة والسلام « لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ » ؛ هذا يدل على التحريم، ويفهم هذا من قوله « يَسْتَحِلُّونَ »، ومن أدلة أخرى تبين على أن الزنا وشرب الخمر والمعازف محرمة. وأيضا ذكر النبي عليه الصلاة والسلام من أن المال سيفيض وسيفشو ويكثر، وأنه من أشراط الساعة ؛ فهذا لا يدل على أن كثرة المال حرام ؛ وإنما أخبر النبي عليه الصلاة والسلام عن علامة تتقدم الساعة.

هل يقع الشرك في جزيرة العرب بعد بعثة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟

الجواب : نعم. وأما حديث جابر عند مسلم « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ » ؛ فليس المعنى أنه لا يقع الشرك في هذه الأمة بعد بعثة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم :

- لأن إخبار الرسول عليه الصلاة والسلام بيأس الشيطان لا يدل على عدم الوقوع ؛ وإنما يدل اليأس من الشيطان على زمن انتشر فيه الإسلام، وعموم التوحيد، ونبذ الشرك.

- أن هذا باعتباره عاما : أي يعبد عبادة عامة من الناس في جزيرة العرب ؛ بحيث يذهب التوحيد، ويبقى الشرك. وهذا لا يكون إلا عند قيام الساعة وخراب العالم وانتهاء كل شيء من الدين.

******

المتن :

Γ **التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللهُ بِهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي القُرْآنِ ؛ أَنَّهُ لَنَا.** Σ

الشرح :

أي أنه لما ذم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قولهم : « **اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ** »، وجعله كقول بني إسرائيل ؛ قاصدا بذلك ذم ذلك القول؛ دل ذلك على أن ما ذُموا به فهو لنا ؛ لنحذر من الوقوع فيه ؛ فيحصل لنا الذم بسبب ذلك. وليس مقصود المصنف رحمه الله أن كلما ذم به اليهود

والنصارى فهو لهذه الأمة ؛ أن هذه الأمة مثلهم عموما ؛ وإنما بعض هذه الأمة ممن وقع في مثل وقع فيه اليهود والنصارى، والذم لا يكون إلا على شيء قبيح. فقوله : " لنا " : لبعض من وقع فيما وقع فيه اليهود والنصارى ؛ فيلحقهم الذم كما لحق اليهود والنصارى من الذم ؛ فكل من وقع فيما وقع فيه اليهود والنصارى يلحقه الذم. والذم لا يكون إلا على شيء قبيح .

******

المتن :

Γ العِشْرُونَ : أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ القَبْرِ أَمَّا « مَنْ رَبُّكَ ؟ » ؛ فَوَاضِحٌ. وَأَمَّا « مَنْ نَبِيّكَ ؟ » ؛ فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الغَيْبِ. وَأَمَّا « مَا دِينُكَ » فَمِنْ قَوْلِهِمْ « اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا... » إِلَى آخِرِهِ. Σ

الشرح :

قوله " أنه متقرر عندهم أن العبادات مبناها على الأمر" : أي لما أنهم لما استحسنوا مثل هذا، ولم يقدموا عليه حتى سألوا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ دل هذا على أن العبادات مبناها على أمر الشارع مبناها على التوقيف. فـ " **الأصل في العبادات الحظر والمنع** " ؛ هذه قاعدة كلية ، ولها

أدلة منها : قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ** ». وأيضا هناك آثار عن السلف في أن الشخص لا يأتي بعبادة إلا وله فيها دليل ، من ذلك : قصة سعيد بن المسيب مع ذلك الرجل الذي كان يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين ؛ فقال له : ((يا أبا محمد أترى أن الله يعذبني ؛ أن أصلي له على صلاتي هذه ؟! قال : لا ؛ ولكن يعذبك على خلاف السنة)). ونقل شيخ الإسلام اتفاق السلف على هذه القاعدة ؛ أن " **الأصل في العبادات المنع والحظر** ".

وهناك قاعدة بجوارها هي : أن " **الأصل في العادات الإباحة** " ؛ كما قال السعدي :

*والأصل في عاداتنا الإباحة *** حتى يجيء صارف الإباحة*

والدليل على هذه القاعدة قول النبي عليه الصلاة والسلام « **أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ** ». ونقل النووي وابن قدامة الإجماع والاتفاق على هذه القاعدة.

التنبيه على مسائل القبر الثلاث : وجه ذلك من هذا الحديث : أنهم لما لم يدعو تلك الشجرة أو يطلبوها ؛ ليعبدوها من دون الله، هم لم يعبدوها ؛ لأنهم يعلمون أن الله سبحانه هو المعبود الحق، وأن عبادة هذه الشجرة لا شك أنه شرك، ولكن طلبوا التبرك بها. فالذي يخلق ويرزق هو الله، والذي يحيي ويميت هو الله، وهم يعتقدون ـ الذين قالوا : « **اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ**

كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ » - أن هذه الشجرة، أو هذه السدرة لا تخلق ولا تحيي ولا تميت ؛ فدل على تحقيق كلمة " من ربك ".

وأما دلالتها على النبوة ؛ فإنه أخبر أنهم يفعلون كفعل بني إسرائيل ؛ فوقع كما أخبر ؛ فدل على نبوته عليه الصلاة والسلام.

وأما دلالته على قوله " ما دينك " ؛ فهذا يؤخذ من إنكار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على قولهم ؛ لأن فيه طلب البركة من غير الله، وفي ذلك تعلق بغير الله عز وجل. وهذا ينافي دين الإسلام.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ : أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ المُشْرِكِينَ. Σ

الشرح :

هذه المسألة مأخوذة من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ** ». فطريقة أهل الكتاب - وإن كانوا أهل كتاب - طريقة مذمومة، كما أن طريقة المشركين مذمومة. ولهذا ورد الذم، وذكر الوعيد في القرآن مشتركا بين المشركين، وأهل الكتاب : قال الله تعالى ﴿ **لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ** ﴾، وقال الله عز وجل في بيان الوعيد ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ**

﴿وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا﴾. فسنة أهل الكتاب مذمومة معنى ذلك ؛ أنه لا يجوز لك أن تتبع طريقتهم وأن تتشبه بهم.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ : أَنَّ المُنْتَقِلَ مِنَ البَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ العَادَةِ ؛ لِقَوْلِهِ « وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ ». Σ

الشرح :

الذي ينتقل من الباطل إلى الحق، ربما بقيت في قلبه بعض الرواسب من ذلك الباطل ؛ وكذلك من انتقل من المعصية إلى الطاعة، وكان اعتادها ؛ تبقى في قلبه رواسب من تلك المعصية، وإن انتقل إلى الطاعة. والسبيل للخلاص من ذلك كله :

- العلم : أن يتعلم الإنسان أمر دينه ؛ فيعرف الحلال من الحرام، والحق من الباطل، والطاعة من المعصية. وهؤلاء الذين كانوا حدثاء عهد بكفر لما تعلموا من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لم تبقى هذه الرواسب في قلوبهم، بل زالت بالتعلم.

❖ البعد عن مواطن الشرك والمعصية، وعن مواطن الباطل ؛ حتى لا يقع في القلب شيء من ذلك ؛ فيقع فيما وقع فيه من قبل : ويدل عليه قصة الرجل الذي قتل تسعة وتسعون نفسا، وكمّل المائة براهب لما سأله فقال له : هل لي من توبة ؟ قال : لا ! فقتله. وقال له العالم : اخرج من أرضك ؛ فإنها أرض سوء، واذهب إلى أرض كذا وكذا ؛ فإن بها أناسا يعبدون الله، فاعبد الله معهم.

إذاً البعد عن البيئة التي تكون فيها الشرك، تكون فيها المعاصي، تكون فيها الباطل، تكون فيها البدعة ؛ هذا سبب لإزالة الرواسب بإذن الله عز وجل. ولذلك شُرعت الهجرة، أن يهاجر المسلم من دار الكفر إلى دار الإسلام ؛ حتى لا يبقى في قلب المسلم رواسب، ربما وقع في شيء مما كان فيه من قبل.

******

مباحث متعلقة بالبركة

* المبحث الأول : ما هي الأمور المباركة التي ورد في الشرع أن الله جعل فيها البركة ؟

❖ **القرآن والسنة** : ذِكرٌ مبارك، قال الله عز وجل ﴿ **وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ** ﴾. فهو كثير البركات والخيرات ؛ لأن فيه خير الدنيا والآخرة ؛ فلكثرة خيره وبركته ومنافعه ؛ وصفه الله عز وجل بهذا الوصف ؛

لأنه رحمة، ولأنه هدى، ولأنه حق، ولأنه فرقان، ولأنه بشير، ولأنه شفاء.

❖ **الأشخاص** : والمقصود بهم ما يلي :

• الأنبياء والرسل : جعل الله سبحانه وتعالى فيهم البركة العظيمة، قال الله عز وجل ﴿ قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلى أُمَمٍ مِمَّنْ مَعَكَ ﴾. وقال عز وجل عن إبراهيم ﴿ وَبارَكْنا عَلَيْهِ وَعَلى إِسْحاقَ ﴾. وقال عن عيسى ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ ﴾. فالأنبياء والرسل جعل الله فيهم البركة ، فخير الدنيا والآخرة إنما ناله العباد على أيديهم ؛ فبهم عُرف الله، وعُبِد، وأُطِيع سبحانه وتعالى. وخير أنبياء الله ورسله محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم والرسول عليه الصلاة والسلام، بركته على نوعين : بركة معنوية، وبركة حسية.

فالبركة المعنوية : ما يحصل من بركات رسالته عليه الصلاة والسلام على اتباعه في الدنيا والآخرة، جاء برسالة عظيمة؛ فهو رحمة للعالمين، أخرج الله به الناس من الظلمات إلى النور، يدعو إلى كل خير، وينهى ويحذر من كل شر، وهداية للخلق. وصارت أمته ببركته خير الأمم، وصارت شريعته أسهل الشرائع. هذه بركات معنوية.

والبركة الحسية على نوعين : بركة في أفعاله، وبركة في ذاته وآثاره.

أما البركة في أفعاله : فكتكثير الطعام والشراب، كان النبي عليه الصلاة والسلام يضع يده على الطعام ؛ فيبارك الله في ذلك الطعام، ونبع الماء من بين أصابعه، وضع يده في الماء ؛ فجعل الماء ينبع من بين أصابعه يكفي الفئام من الناس. وأيضا رقيته للمرضى وأصحاب العاهات : كان إذا وضع يده على شخص برأ بإذن الله سبحانه وتعالى، وأيضا إجابة الله لدعائه.

وأما البركة في ذاته وآثاره الحسية، المنفصلة منه، سيأتي بيانه.

- الصالحون من البشر من غير الأنبياء : فكل رجل صالح أو كل مؤمن ؛ جعل الله سبحانه وتعالى فيه بركة. وهذه البركة ليست بركة في الذات ؛ ولكنها بركة في الصفات، بركة في الأعمال، وسيأتي بيان ذلك - إن شاء الله - . قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في بيان بركة الصالح أو المؤمن أو المسلم « **إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ** » ؛ أي أن هذا المسلم أو المؤمن مبارك في أعماله في اتباعه للنبي عليه الصلاة والسلام، وفي صفاته. فبصلاح المؤمنين ينتفع الناس بأعمالهم ؛ كالدعوة إلى الله، وتعريف الناس بدينهم، والدعاء لهم، وحصول الخير والأرزاق في العيش، والنصر على الأعداء ؛ بسبب طاعتهم لله عز وجل ودعائهم..؛ كل هذه منافع وكل هذه بركات، بركات عملية، وليست بركات ذاتية. وكذلك ما يقع على أيديهم من الكرامات ؛ كأصحاب الكهف، وأصحاب الغار،

وأصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فالبركة في البشر قسمين :

1- بركة ذات : وأثرها أن يكون ما اتصل بتلك الذات مباركا. وهذا النوع في للأنبياء والمرسلين، لا يَشْرَكُهُم غيرهم، حتى أكابر الصحابة.

2- بركة عمل واتباع : وهذه عامة لكل من وافق عمله سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. كل من وافق في عمله سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ ففيه بركة. معنى ذلك : أن كل سني مبارك في عمله واتباعه. وهل المبتدع فيه بركة ؟ : ليس فيه بركة ؛ لأنه ليس متبعا للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهذه البركة إنما تنتج عن اتباع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

- الملائكة : جعل الله سبحانه وتعالى فيهم البركة ؛ لطاعتهم : يتنزلون بالخير، ويجد المؤمن بركةً بدعائهم واستغفارهم وشهودهم ونصرهم ومحبتهم له.

❖ ما ورد في **الأمكنة** : وهي على ما يلي :

- المساجد : فهي عموما مباركة، فيها بركة ؛ لكونها أحب البلاد إلى الله. إلا أن بعض المساجد تزداد البركة فيها ؛ مثل : المسجد الحرام ، والمسجد النبوي ، والمسجد الأقصى، ومن بركتها أن الصلاة تضاعف فيها. وكذلك مسجد قباء - على وجه الخصوص - ؛ فالصلاة فيه بركعتين كأجر عمرة.

- المشاعر المقدسة : جعل الله فيها البركة ، وأمر بقصدها ؛ فمن ذلك : الكعبة ومقام إبراهيم والصفا والمروة ومنى وعرفات ومزدلفة.
- مكة والمدينة والشام واليمن : أما بالنسبة لمكة والمدينة ؛ فأمرها معلوم من حيث البركة. وبالنسبة للشام واليمن : دعا رسول الله صلى عليه وعلى آله وسلم لهما بالبركة « **اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا ويَمَنِنَا** ».

❖ **الأزمنة :** فهناك أزمنة، وأوقات مباركة ؛ جعل الله فيها البركة، منها :

- شهر رمضان : وفيه فضائل عظيمة وبركات كثيرة، وفيه ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر.
- العشر الأوائل من ذي الحجة : وفيها يوم عرفة - يوم مبارك -، أيام التشريق. والأشهر الحرم ، الجمعة ، والاثنين والخميس، وقت النزول الإلهي...

والتماس البركة في هذه الأزمنة يكون بالطرق المشروعة، وليس بحسب الهوى. ولو التمس عبد بركة هذه الأزمنة المباركة بعمل غير مشروع ؛ فإنه لا يوفَّق لتلك البركات، وما يُعطاها ؛ لأن عمله مبتدع، والتماس البركة عبادة، والعبادة لها شروط منها : أن تكون موافقة للسنة.

❖ **الأعيان :** وهذه الأعيان كثيرة نذكرها إجمالا منها :

- المطر : كما ذكر الله عز وجل عنه ﴿ **وَنَزَّلْنا مِنَ السَّماءِ مَاءً مُبارَكاً** .

- شجرة الزيتون : ﴿ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ ﴾.
- اللبن : ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ ﴾، وهو مبارك.
- الخيل : قال الرسول عليه الصلاة والسلام « الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ ».
- الغنم : لحديث أم هانئ « اتَّخِذِي غَنَمًا » ؛ فإن فيها بركة.
- النخل : « إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ ».
- العسل : قال الله عز وجل ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾.
- ماء زمزم : قال عليه الصلاة والسلام « إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ ، طَعَامُ طُعْمٍ ».
- الحبة السوداء ، تمر العجوة ، السُّحور : « هَلُمَّ إِلَى الْغَذَاءِ الْمُبَارَكِ ».

وهذه الأعيان من مطعومات ، ومشروبات ؛ فيها وغيرها بركة، لكن لا يُتعدى بها الوجه الشرعي.

* المبحث الثاني : أنواع التبرك المشروع :

والتبرك المشروع هو **ما ورد به الشرع**، وقد يكون ذلك التبرك المشروع واجبا، وقد يكون مستحبا، وقد يكون مباحا. فمن أنواع التبرك المشروع:

❖ **التبرك بذكر الله، وتلاوة القرآن** : أما ذكر الله عز وجل ؛ فذلك بالأذكار المشروعة في الصلاة والأذان والحج، وغيرها من العبادات.

وبأذكار الصباح والمساء، والتسمية عند ابتداء كل قول أو عمل.

وكذلك الصلاة على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فذلك من الذكر. وكذلك الدعاء والرقية. فإذا حافظ الإنسان على أذكار الصباح والمساء ؛ كان له في ذلك بركة ؛ أن يدفع الله عنه الشر، وأن يجلب له الخير.

وأما التبرك بالقرآن الكريم ؛ فليس معناه التمسح بأوراقه، أو على الصور المبتدعة والمخالفة للشرع، ومنها :

- تقبيل المصحف : يظن أن المصحف مبارك بالذات ؛ فيقبله ويمسح على وجهه ! فهذا محدث لم يأت عن السلف.
- وضع المصحف في مكان بين النقود - مثلا - أو في السيارة..؛ طلبا للبركة.
- تعليق الآيات القرآنية وغيرها على الجدران ؛ طلبا للبركة، أو تعليق التمائم على الصغار ؛ طلبا للبركة، أو أن يبارك ذلك الصغير ، أو دفعا للعين.
- كتابة آيات القرآن على عضو المريض ؛ يطلب من وراء ذلك البركة.
- كتابة آيات قرآنية في إناء، ثم محوه بالماء، ثم شربه أو الاغتسال به، سواء كان مريضا أو غير مريض. هذا مخالف للشرع.

ويكون التبرك المشروع بالقرآن الكريم ؛ بتلاوته وتدبره والعمل به والاستشفاء به ؛ كالرقية به على الطريقة المشروعة.

❖ التبرك المشروع بالأشخاص :

- التبرك بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : وهو إما أن يكون في حال حياته أو بعد وفاته. والصحابة الكرام تبركوا بذات النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وآثاره في حياته، وأقرهم على ذلك ؛ بحيث لا يصاحب ذلك شيء مما يناقض التوحيد، أو مما يعارضه. ولم يكن ذلك من باب الغلو المذموم، وإلا لنهاهم النبي عليه الصلاة والسلام عن ذلك. فهذا التبرك من باب التكريم والتشريف للنبي عليه الصلاة والسلام ؛ حيث وضع الله عز وجل فيه البركة ذاتا ومعنى.

أسئلة :

هل تشرع القراءة في الماء لقصد الرقية ؟

هذه المسألة قد مرت معنا، وذكرنا الخلاف فيها، والراجح فيها من أقوال أهل العلم. وقلنا أن الراجح هو الجواز، جواز الرقية على الماء. وهذا القول له مستند من سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فقد قرأ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الماء، ومسح على ثابت بن قيس بن شماس. والحديث هو في [سنن أبي داود]، وصححه العلامة الألباني. وذكرنا - أيضا - حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حين لعن النبي صلى الله

عليه وعلى آله وسلم العقرب بأنها لا تدع مصليا ولا غيره، ثم دعا بماء وملح وجعل يمسح ويقرأ. وهذا قد فعله بعض الأئمة ووجدوا له أثرا. فمن هؤلاء الإمام أحمد، وابن القيم رحمه الله، يذكر عن نفسه أنه كانت تعتريه أمراض لا يجد لها طبيبا ولا معالجا ؛ فيلجأ إلى ماء زمزم، فيأخذ شربة ، ثم يقرأ عليه سورة الفاتحة مرارا. قال : ((فوجدت به البرء التام)) ؛ يعني الشفاء التام ؛ وهذا شيء مجرب، جرب من هؤلاء الأئمة والعلماء. وهذه المسألة تدخل في قول النبي عليه الصلاة والسلام « **لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا** ». وهذا القول رجّحه شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والشيخ محمد بن إبراهيم وابن باز والعثيمين، وعدد من المتأخرين.

درسنا اليوم : كل من عُبد من دون الله إله : هل هذا بشرط أن يكون راضيا أم بدون شرط ؟ أي هل عيسى عليه السلام الذي يُعبد من دون الله إله ؟

هذا من حيث ما ادّعاه أولئك يقال له : " إله ". والله عز وجل قد ذكر لعيسى أنه اتخذ إلها ﴿ **أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ** ﴾ ؛ لكن عيسى غير راضٍ - عليه السلام - ؛ لكن أطلق من حيث اللفظ، وعلى حد زعم أولئك الذين ادّعوا له الألوهية. وكذلك الحديث الذي مرّ معنا ؛ قول بني إسرائيل لموسى ﴿ **اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ** ﴾ ؛ فثبت وصف " الإله " لمن عُبد من دون الله عز وجل من هذا المعنى.

نرى في بعض السيارات لزقات : " ما شاء الله " أو " تبارك الله " ؛ دفعا للعين، ما الحكم في هذا ؟

الحكم أنه غير مشروع. وقد مرّ معنا أن تعليق الآيات القرآنية - فضلا عن أي ذكر من الأذكار - أن ذلك غير مشروع، ولم يأت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الأمر بذلك ، ولا حث عليه. ولم يفعله السلف ، وفيه مفاسد كثيرة..، مرّ معنا ذكرها في مسألة تعليق الآيات القرآنية.

تتمة الدرس ومباحث التبرك

ومن الأدلة على تبرك الصحابة بذات، وآثار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم :

- ما روى البخاري عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، قالت : « **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ وَأَمْسَحُ بِيَدِ نَفْسِهِ لِبَرَكَتِهَا** ». كانت تمسح بيد النبي عليه الصلاة والسلام نفسه ؛ لبركتها، تطلب بركة الذات من النبي عليه الصلاة والسلام ، وأقرّها النبي عليه الصلاة والسلام.
- ما ثبت في [صحيح الإمام مسلم]، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « **كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ، فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ**

إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا، فَرُبَّمَا جَاءُوهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ، فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا » ؛ طلبا للبركة الذاتية من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

- ما ثبت - أيضا - في [صحيح الإمام مسلم]، في ما ورد في حجة الوداع، عن أنس بن مالك : « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى مِنًى، فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنًى وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ « خُذْ »، وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ » : أي يعطيهم شعره ؛ لأنه مبارك.
- قصة الحديبية في تعامل، وتعظيم الصحابة للنبي عليه الصلاة والسلام ؛ من التماس البركة من ذاته، وآثاره صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

ما ثبت في [صحيح الإمام البخاري]، من حديث سهل بن سعد في قصة الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم البردة ، فقال : « يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحْسَنَ هَذِهِ، فَاكْسُنِيهَا ». فأعطاه النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فأنكر عليه الناس. فقال : « رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا حِينَ لَبِسَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَعَلِّي أُكَفَّنُ فِيهَا ». هذا فيه التماس البركة الذاتية من النبي عليه الصلاة والسلام ؛ من آثاره عليه الصلاة والسلام.

- ما ثبت في [الصحيحين]، عن أبي جُحَيفة أنه قال : « خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالهَاجِرَةِ، فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ

فَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ

» ؛ يطلبون بركة ذلك الوضوء.

تنبيهات تحت هذا المبحث :

⇦ كل هذه الأحاديث تدل على أن ذات النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، وما انفصل من جسده من شعر أو عرق أو لباس أو آنية ؛ جعل الله فيها من البركة ما يستشفى به، وما يرجى بسببه الفائدة في الدنيا والآخرة. ولابد من اعتقاد أن تلك الذات ليست مباركة بنفسها، مستقلة عن الله عز وجل ؛ ولكنها سبب، والواهب للبركة هو الله سبحانه وتعالى.

⇦ هذا التبرك الذي حصل من الصحابة بالنبي عليه الصلاة والسلام لم يكن مختصا بغزوة دون أخرى، أو بوقت دون آخر، كما ادّعاهم محمد رشيد رضا حين قال : ((إن ذلك مخصوص بيوم الحديبية)) ؛ أي أنهم ما تبركوا به إلا في هذا اليوم ؛ إلا لإظهار تعظيم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمام تلك الرسل من قريش.

والجواب : أنه لم يختص تعظيم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بزمن دون آخر، أو بغزوة دون أخرى. وأيضا يقال : أن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقي من التبرك بآثاره شيء ؛ مثل : الشعر. فكان بعضهم يدّخر تلك الشعيرات، من شعرات النبي صلى الله عليه وعلى آله

وسلم، أو ثوبا أو آنية استعملها، أو نعلا..؛ فالتبرك بآثاره استمر بعد وفاته، ولم يكن خاصا بزمن حياته ؛ ودليل ذلك :

ما روى مسلم من حديث أسماء بنت أبي بكر أنها أخرجت جبة طيالسة، وقالت : « **هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ، فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهَا، فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا** ».

وأخرج البخاري عن محمد بن سيرين أنه قال : ((**قُلْتُ لِعَبِيدَةَ : عِنْدَنَا مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَبْنَاهُ مِنْ قِبَلِ أَنَسٍ أَوْ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ أَنَسٍ. فَقَالَ : لَأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعَرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**)).

⇦ أن هذا التبرك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بذاته وآثاره - كما ذكر العلامة الألباني - له شروط :

1- الإيمان الشرعي المقبول عند الله عز وجل : فمن لم يكن مسلما صادق الإسلام ؛ فلن يحقق الله أي خير بتبركه ذاك، هو يطلب البركة ؛ لكن لن يعطاها. فقد طلب عبد الله بن أُبَي من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بردة يكفنه فيها رجاء بركتها ؛ فلم يحصل له إلا الخزي العظيم.

2- أن يكون حاصلا من آثاره ويستعمله : **وهل يوجد شيء من آثار النبي عليه الصلاة والسلام في الوقت الحاضر ؟**

الجواب : قال الإمام الألباني، كما في كتابه [التوسل] : ((ونحن نعلم أن آثار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من ثياب أو شعر أو فضلات قد **فُقِدت**، وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين)) ؛ وذلك لعدة أمور :

- لبعد العهد بيننا وبين النبي عليه الصلاة والسلام ؛ وهذه الأزمنة سبب لذهاب تلك الآثار.
- أن ما خلفه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أدواته قليل، كما هو واضح في الأحاديث.
- قد ثبت عند الصحابة والتابعين بأنهم كانوا يتحدثون عن فقدان آثار النبي عليه الصلاة والسلام، وفي ذلك عدة أحاديث يطول المقام بذكرها.
- إمكان الكذب في ادعاء نسبتها إلى النبي عليه الصلاة والسلام.

فما بقي إلا التبرك باتباع النبي عليه الصلاة والسلام ؛ بما أُثِر عنه من قول وفعل، والسير على منهاجه في الظاهر والباطن. ذلك تبرك مشروع.

هل يقاس على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم غيره من الصالحين ؟

الجواب : لا. وسيأتي التعليق على ذلك في " التبرك بآثار الصالحين ".

هل هناك تبرك مشروع بالصالحين ؟

الجواب: نعم، التبرك بمجالستهم، الانتفاع بدعائهم وبعلومهم، وبوعظهم وبمحبتهم. لكن بشرط أن يكون هذا الصالح متبعا لسنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لأن البركة في هذا الصالح ؛ إنما هي بسبب بركة طاعته لله، واتباعه لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

- التبرك بالأمكنة : أن تتبرك بالأمكنة التي ورد فيها أحاديث ؛ أن فيها البركة على الطريقة المشروعة : فالتبرك بالمساجد - مثلا - ؛ فلا يتمسح بجدرانها وأتربتها ؛ وذلك لأن التبرك عبادة، ويشترط في العبادة المتابعة للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وإنما يكون التبرك الشرعي بالمساجد ؛ بالاعتكاف فيها ؛ وبانتظار الصلوات ؛ وبصلاة الجماعة ؛ وبحضور مجالس الذكر والعلم. وكذلك مكة أو المدينة أو الشام أو اليمن، إذا التمس الشخص البركة في هذه الأماكن من حيث زيادة الرزق، والسلامة من الفتن ؛ فهذا تبرك مشروع، ويرجى له ذلك ؛ لأن هذه الأراضي التي ذُكرت في حديث النبي عليه الصلاة والسلام مباركة. أما إذا تعدى هذا الحال إلى حال آخر ؛ وهو التبرك الممنوع بها ؛ كأن يتمسح بترابها، يقول : هذه أرض مباركة، أتمسح بترابها، بأشجارها، بأحجارها، أو يأخذ شيئا من ترابها طلبا للبركة ؛ فهذا ممنوع. وأما المشاعر المقدسة ؛ كعرفة ومزدلفة يكون التبرك المشروع بها ؛ بالوقوف فيها بعرفة في الوقت المشروع ؛ طالبا البركة في

ذلك اليوم. فلو تعدى ذلك اليوم فوقف في غير يوم عرفة ؛ فلا تحصل له بركة ؛ لمخالفته للسنة.

- التبرك بالأزمنة : كرمضان وليلة القدر ؛ ويكون على الطريقة المشروعة.
- التبرك بالأعيان على الطريقة المشروعة : كالتبرك بماء زمزم ، فيكون مشروعا بعدة أمور :
  - بالشرب منه.
  - بالوضوء والغسل به، على الصحيح من أقوال أهل العلم ، وهو مذهب الجمهور.
  - بنقله إلى بلاد أخرى خارج الحرام. فهذا جائز بالاتفاق ؛ فقد قال شيخ الإسلام : ((ومن حمل شيئا من ماء زمزم جاز فقد كان السلف يحملونه)).
- التبرك بالأفعال والصفات :

- كالاجتماع على الطعام.

- التسمية عليه.

- الأكل من جوانب الإناء ؛ لتبقى البركة في وسط ذلك الإناء.

- لعق الأصابع بعد الأكل.

- أكل اللقمة الساقطة.

- كيل الطعام عند إخراج النفقة منه ، كما جاء في الحديث « **كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ** ». ولكن هذا مقيد عند إخراج النفقة منه ؛ لأن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ذكرت أنها كالت شطر شعير ففني عليها ؛ لأن ذلك لم يكن للإخراج للنفقة ؛ وإنما للعدِّ والنظر كم بقي هذا ؟ فإذا كان كذلك ؛ ربما تذهب البركة. لكن الكيل عند إخراج النفقة منه تبقى البركة ، بغض النظر عن الباقي كم هو ؟.

- الصدق في المعاملة.

- السخاء في أخذ المال : « **فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ** ».

- التبكير في طلب الرزق : « **اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا** ».

* المبحث الثالث : أنواع التبرك الممنوع :

❖ **التبرك بقبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم** : زيارة قبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مشروعة بدون شد الرحل إليه، وأن من فعل ذلك يثاب ؛ كما أن ذلك الشخص الذي يزور المقابر يثاب على فعله. ولابد أن تكون هذه الزيارة للقبر على الوجه المشروع ، لكن قد تتعدى إلى تبرك ممنوع. فمن صور التبرك الممنوع بقبره صلى الله عليه وعلى آله وسلم :

- التمسح به أو تقبيله : يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : ((وليس في الدنيا من الجمادات ما يشرع تقبيلها إلا الحجر الأسود)).

- أداء بعض العبادات عند قبره ؛ طلبا للبركة : وهذا من المنكرات والبدع باتفاق أئمة الدين، كما نقل شيخ الإسلام.

- طلب الدعاء عند قبره أو الشفاعة منه : وهذا - أيضا - من البدع باتفاق المسلمين.

شبهة حول مسألة التبرك بالقبر :

وأما ما ثبت في [صحيح البخاري] ، عن عمر بن الخطاب : لما حضرته الوفاة ، أنه طلب أن يدفن بجوار قبر النبي عليه الصلاة والسلام. قالوا [77] فهذا دليل أن عمر يطلب التيرك بقير النبي عليه الصلاة والسلام، والنبي عليه الصلاة والسلام قد صار ميتا ؟!

أجاب أهل العلم عن هذا :

- بأن هذا العمل أو هذا التصرف ليس تبركا بقبر النبي عليه الصلاة والسلام ؛ لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يصرح بذلك، فلم يقل : " أنا أطلب البركة من قبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فاعلموا أنها بركة ".
- أن قصده من ذلك أن يكون قريبا من النبي عليه الصلاة والسلام بعد وفاته، كما كان قريبا منه في حياته. ولذلك عبّر بهذا التعبير حين أرسل ولده إلى أم المؤمنين عائشة ؛ لأن المكان، مكان حجرة أم

---

[77] أي أصحاب الشبه الذين يجوزون التبرك بقبر النبي عليه الصلاة والسلام.

المؤمنين عائشة، أرسل ولده عبد الله ؛ أن يقول لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : (يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه، أتأذنين له ؟). فأشار إلى الصحبة ، ولم يشر إلى التبرك. فقصد الصحبة والقرب منهما، كما كان قريبا منهما في حال حياته.

❖ **التبرك بالمواضع التي جلس ، أو صلى فيها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ اتفاقا لا قصدا** : أي أنه عليه الصلاة والسلام مَرَّ على مكان، فجلس في ذلك المكان، وصلى - اتفاقا - ؛ لأنه وصل إليه، صلى، ثم مشى. بخلاف المكان الذي قصد الصلاة والجلوس فيه. فهذا الذي قصده النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من المواضع للجلوس، أو للصلاة ؛ فإنه يُشرع قصده وتحري الصلاة فيه والتبرك به ؛ اقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام، وطلبا للأجر. وهذا النوع لا خلاف فيه.

أما النوع الثاني : ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام، ذهب إلى مكان جلس فيه، أو صلى فيه بدون قصد ؛ وإنما اتفاقا، صلى ثم انصرف. فهذا لا يشرع قصده، ولا تحريه على سبيل القصد والتعبد والتقرب والتبرك. والأدلة على منع هذا الأمر كثيرة منها :

- عدم وجود دليل شرعي يفيد جواز هذا الفعل، والعبادة توقيفية.
- لم ينقل عن الصحابة عموما أنهم تبركوا بهذه المواضع التي جلس فيها النبي عليه الصلاة والسلام، أو صلى عليها.

➢ أن السلف نهوا عن هذا الفعل وعلى رأسهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كما أورد ذلك ابن أبي شيبة ، يقول بعض الرواة : (عُرِض مسجد فابتدره الناس، يصلون فيه. فقال عمر: ما شأنهم ؟! فقالوا : هذا مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فقال : أيها الناس، إنما هلك من كان قبلكم باتباعهم مثل هذا ؛ حتى أحدثوها بِيعاً ، فمن عرضت له فيه صلاة فليصل، ومن لم تعرض له فيه صلاة ؛ فليمضي) ؛ أي لا يتحرى ولا يقصد.

➢ أن منع هذا الأمر هو من باب سد الذريعة التي توصل إلى الفتنة وإلى البدعة، بل وإلى الشرك بالله سبحانه وتعالى، وإلى التشبه بأهل الكتاب.

شبهتان :

الأولى : قد يقول قائل : عبد الله بن عمر - كما في [صحيح الإمام البخاري] - كان يتحرى قصد أماكن من طرق المدينة فيصلي فيها، ورأى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يصلي فيها ؛ ففعل عبد الله بن عمر يدل على الجواز ؟!

الجواب : قد نبّه أهل العلم على فعل ابن عمر هذا ؛ أنه لا يقصد التبرك بالصلاة في المواضع التي صلى فيها النبي عليه الصلاة والسلام ؛ وإنما يقصد الاقتداء والاتباع والتأسي. وأيضا لم يصرح بأنه يتبرك ؛ بل كان يصرح

باتباعه للنبي عليه الصلاة والسلام. وأيضا هذا مما انفرد به عبد الله بن عمر عن بقية الصحابة، وقد خالفه سائر الصحابة ومنهم أبوه. هذا لو حُمِل على أنه قصد التبرك. فهذا من فعله وقد خالفه بقية الصحابة.

الثانية : وأما قصة عِتبان بن مالك - كما في [الصحيحين] - : أنه طلب من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يصلي له في بيته ؛ لعذر العمى والمطر، السيول كانت تحول بينه وبين الجماعة، ما كان يصلي بأولئك القوم إذا جاء السيل فإذا العارض، يريد موضعا يحدده للنبي صلى الله عليه وسلم ليصلي فيه. قالوا هذا دليل على التبرك بالموضع الذي صلى فيه النبي عليه الصلاة والسلام ؟!

أجاب أهل العلم عن ذلك :

- بأن هذا لم يكن قصدا من عتبان التبرك بالموضع الذي صلى فيه النبي عليه الصلاة والسلام ؛ وإنما قصده أن يُقرّه النبي عليه الصلاة والسلام على الصلاة جماعة في بيته ؛ لأن الصلاة جماعة في البيت تحتاج إلى دليل ؛ فهو طلب من النبي عليه الصلاة والسلام إقرارا بذلك. فلذلك أول ما وصل النبي عليه الصلاة والسلام قال « أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّي ؟ » ؛ يعني لأقرك على أن يكون ذلك الموضع موضع جماعة، يصلي فيه عتبان جماعة.

- أن المقصد من ذلك إصابة عين القبلة، وذلك أن عتبان لم يكن له معرفة بعين القبلة ؛ فأراد من النبي عليه الصلاة والسلام بمجيئه وصلاته تحديد عين القبلة ؛ لأن هذا المكان سيصير مسجدا.
- أنه لو كان قصد عتبان التبرك بموضع مصلاه ؛ لبقي هذا الموضع يُتبرك به، وكان أول من يتبرك به عتبان، ولأوصى أولاده بالتبرك به.

❖ **التبرك بذوات الصالحين وآثارهم ومواضع عبادتهم وإقامتهم وقبورهم وموالدهم ؛ إحياء لذكراهم وغير ذلك :** وهذا ممنوع لعدة أمور :

- أن إجماع الصحابة قام على ترك التبرك بذوات الصالحين وآثارهم ، مع غير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ مما يدل هذا على أن التبرك بالذات خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام. وأنه لو كان مشروعا لسارع إليه الصحابة ؛ فأول ما يتبركون، يتبركون بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، بكبار الصحابة ؛ لكن كل هذا لم يكن ، ولو كان خيرا لسبقونا إليه.
- أنه لم يرد دليل شرعي على أن غير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هو مثل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في البركة، ذاتا وآثارا.
- أنه لا يجوز أن نقيس الصالحين في الذات والآثار بالنبي عليه الصلاة والسلام ؛ من باب سد الذريعة ؛ لأن هذا يفضي إلى الغلو في

الصالحين ؛ مما يؤدي هذا الغلو إلى الشرك بالله عز وجل، وعبادة الصالحين من دون الله وذلك خطر عظيم.

- للمحافظة على سلامة عقيدة المتبرِّك، والمتبرَّك به ؛ الذي قد يحصل له الكبر والعجب من ذلك.

❖ **التبرك بالأمكنة** : الكعبة مباركة، فهل يجوز التمسح بجدرانها ؟ يقال : لا يجوز التمسح بجدرانها أو تقبيلها، ما عدا الحجر الأسود ، والركن اليماني :

الحجر الأسود : استلاما وتقبيلا أو مسحا. والركن اليماني : مسحا. وما عد ذلك - باتفاق أهل العلم - لا يُمسح ولا يُقبّل.

❖ **التبرك بالأزمنة** : وذلك بتعظيم أزمنة معينة لم يأت الدليل على أنها مباركة، وتخصيصها بنوع من أنواع العبادات، أو الاحتفالات ؛ مثل يوم ميلاد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو ليلة المعراج، أو يوم الهجرة، أو أيام المعارك الكبيرة ؛ كيوم بدر ويوم فتح مكة، يقول : نحن نطلب البركة من خلال هذه الأزمنة ؛ فهذه الأزمنة مباركة ! أنظر إلى بعض أهل البدع يزعم أن ليلة مولد النبي عليه الصلاة والسلام أفضل من ليلة القدر ! أنظروا إلى هذا الغلو، مع أنه ليس هناك يوم محدد وقع فيه ميلاد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيه، ما هناك تحديد، وليس مع أحد دليل في أن الرسول عليه الصلاة والسلام وُلد في يوم كذا، في شهر كذا، سنة كذا وكذا..، بالتحديد،

لم يرد ذلك. فطلب البركة من هذه الأزمنة المخترعة التي لم يأت فيها دليل عن النبي عليه الصلاة والسلام أنها مباركة، كما ثبت في شهر رمضان، وكما ثبت في ليلة القدر، وثبت - أيضا - في العشر من ذي الحجة وغيرها..؛ أنه ممنوع وغير مشروع ؛ لعدة أمور :

- أنه لو كان الاحتفال بهذه الأزمنة ، وتخصيصها بنوع من أنواع العبادات ؛ طلبا للأجر، والتماسا للبركة ؛ لبينه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم للأمة. فالرسول عليه الصلاة والسلام قد بيّن بيانا شاملا ، كاملا لهذا الدين.
- أن هذا داخل في قوله عليه الصلاة والسلام « **مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ** ». فلم يحتفل النبي عليه الصلاة والسلام بشيء من هذه الأزمنة.
- لو كان خيرا لما تركه الصحابة، وأصحاب القرون المفضلة ؛ لأنهم أحرص الناس على الخير.
- أن هذا الفعل لم يُعرف إلا عن شرار الفرق ؛ كالباطنية بنو عبيد القدّاح الذين تسموا بـ " الفاطميين "، ولا ينتسبون إلى فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بشيء ؛ بل أثبت المؤرخون أن جدهم مجوسي، لكن دخلوا إلى بلاد لا يعرفون حالهم ؛ فادّعى زعيمهم أنه من آل بيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم !.

- أن في هذا الصنيع مشابهة للنصارى ؛ فإنهم يتخذون أحداث الأنبياء أعياد.
- أن التبرك بهذه الموالد من الغلو الذي نهانا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عنه.
- أن وراء ذلك من المفاسد والخرافات والبدع والشركيات، ما الله به عليم.

أسئلة [78] :

ما هي الكتب التي ألفت في التبرك ؟

هناك كتب منها ما هو صغير، ومنها ما هو كبير : فيما ألف في التبرك من الكتب الصغار : كتيب ؛ لكنه مفيد، لعلي بن نُفيع العلياني. وهناك كتاب كبير، وحاول صاحبه أن يجمع أكثر مادة الموضوع للجديع [79]، وهو أيضا

---

[78] ذكرت هذه الأسئلة في آخر الشريط 69 من باب : " ما جاء في الذبح لغير الله " ؛ فأضفتها هنا تحت : باب التبرك " ؛ لتعلقها به. (المفرّغ - ستر الله ذنوبه -).

[79] تنبيه : قال الشيخ يحي حفظه الله : ((عبد الله بن يوسف الجديع : له رسالة في اللحية، يجيز فيها حلقها ؛ فجدع الله أنفه ! فهو مخذول ! وله مبحث فيما إذا أسلم أحد الزوجين قبل الآخر، ولم يوفق فيه. وهو يبيح الأغاني، وكشف المرأة لوجهها، ويفتي بأن السوق إن كان كبيرا وفيه زاوية فيها خمر ؛ فيجوز بيعة ! وأحسن ما كتب [العقيدة السلفية]، ولعله كتبه قبل أن ينحرف)). اهـ من كتاب : [فأذن مؤذن أيتها العير إنكم لسارقون]، للشيخ أبي معاذ حسين الحطيبي.

مشهور، متداول. وهكذا تجد بعض الرسائل في الدراسات العقدية، رسائل جيدة في بابها، وأكثرها يعتريها قصور : إما من الناحية الحديثية، أو من ناحية أخرى.

هل البركة منفية عن المبتدع كليا ؟

نحن ذكرنا في باب اتباع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : ليس في المبتدع بركة ؛ من هذه الحيثية. أما إذا كانت بدعته غير مكفرة ؛ فإنه يبقى معه من بركة الإسلام ؛ بحسب ذلك. وأما من حيثية اتباع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإنه لا تظهر فيه بركة الاتباع.

******

وقال أيضا : ((الجديع كان من الله أعلم بحاله، فلما كان في ذلك المجمع في بلاد الكفار، انظروا إلى كتبه الآن كتب نسأل الله السلامة من فتنتها ! :
يأتي إلى اللحية، يأتي إلى بحوث فيها مليئة بالشبه في الأخذ من اللحية، بل ويزهد في إطلاقها تزهيداً شديداً، لا يصدر إلا عن إخواني قح قليل التقوى ؛ وهكذا يأتي ما يتعلق إلى المرأة إذا أسلم زوجها والأغاني ووو..). اهـ
من شريط " أسئلة أهل إمريكا "، الدقيقة 22.
قلت (المفرّغ - ستر الله ذنوبي وعفا الله عني -) : إذا كان هذا حال الجديع ؛ فالمرجو منكم يا شيخ عبد الباسط إلغاء الإحالة إلى كتابه المذكور ؛ حتى لا يغتر به مغتر ؛ ففي كتب أهل السنة غنية. والله أعلم.

تتمة لباب التبرك لكونه من الأبواب المهمة التي حصل الإشكال فيها

ذكرنا قواعد مهمة في التبرك :

أولا : أن البركة من البركة الله عز وجل فلا تطلب إلا منه.

ثانيا : أن الله اختص بعض خلقه بما شاء من البركة، ومن ألقى الله عليه البركة ؛ فهو المبارَك.

ثالثا : أن البركة لا تثبت في شيء إلا بدليل شرعي.

رابعا : أن الذي وضع فيه البركة إنما هو سبب ؛ وليس معنى ذلك أنه واهب البركة ومعطيها.

خامسا : أن الكيفية في التماس البركة تكون بالطريقة المشروعة.

وقد وردت لفظة " **تبارك** " في القرآن في تسعة مواضع، وكلها جاءت مسندة إلى الله عز وجل ؛ فلا يوصف بها إلا الله، وهي صيغة تفيد أن أعظم أنواع البركة من الله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ Σ

الشرح :

ومعنى هذا الباب : أي باب ما جاء في الذبح لغير الله من الوعيد، وفي بيان حكمه أيكون شركا أم لا ؟ فيقصد المؤلف بهذا الباب أمرين : بيان الوعيد الشديد لمن ذبح لغير الله، بيان حكمه أيكون شركا أم ماذا ؟ وبالأدلة التي ساقها المصنف من القرآن والسنة والآثار ؛ تدل على هذين الأمرين : الوعيد وحكمه.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد : أن فيه بيانا لنوع من أنواع الشرك ؛ وهو الذبح لغير الله عز وجل، وهو منافٍ للتوحيد. فالباب استمرار من المصنف في ذكر الشركيات المنافية للتوحيد ؛ حتى يكون الموحد على بينة من أمر التوحيد.

وأما مناسبة هذا الباب للأبواب قبله : هو مثلها في بيان أنواع الشرك التي أدركها المصنف، ومارسها الناس على اختلاف الأزمان. فلا يزال الشرك من الذبح لغير الله وغيره موجودا منذ زمن الجاهلية إلى زماننا هذا، ولله عز وجل الحكمة في ذلك ؛ وهي : أن يميز الخبيث من الطيب. ولماذا لم يجزم المصنف في الحكم في الترجمة ، لم يقل : " باب من الشرك الذبح لغير الله " إنما قال : " باب ما جاء في الذبح لغير الله " ؟

ذكر أهل العلم أسبابا منها :

- لتمرين الطالب على أخذ الحكم من الدليل كما هو عادة المصنف ؛ وهي طريقة من طرق العلماء. والحكم في هذا أنه شرك ؛ لما سيذكره من الأدلة. ولذلك جزم كثير من الشرّاح بأن المقصود بالذبح لغير الله هنا : الشرك بالله سبحانه وتعالى، ومنهم عبد الرحمٰن بن حسن - حفيد المصنف - والسعدي ؛ حيث قال معلقا على الترجمة : ((" باب ما جاء في الذبح لغير الله " : أنه شرك ؛ لأن نصوص الكتاب والسنة صريحة في الأمر بالذبح لله ، وإخلاص ذلك لوجه الله))، وذكر أنه شرك أكبر. وكذلك العلامة ابن باز رحمه الله، ذكر أنه شرك أكبر. ومنهم من فصّل القول في المسألة كابن عثيمين فقال : ((الذبح لغير الله على قسمين :

❖ أن يذبح لغير الله تقربا وتعظيما ؛ فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة.

❖ أن يذبح لغير الله فرحا وإكراما - قال - ؛ فهذا لا يخرج من الملة ؛ بل هو من الأمور العادية التي قد تكون مطلوبة أحيانا، وغير مطلوبة أحيانا. فالأصل أنها مباحة)). ثم جزم وقطع بأن المصنف أراد الحكم الأول من الترجمة ؛ أي " ما جاء في الذبح لغير الله " : على وجه التقرب والتعظيم، والذبح على وجه التقرب والتعظيم عبادة، وصرفها لغير الله شرك بالله عز وجل يخرج العبد عن الملة، كما قرر ذلك شيخ الإسلام.

- السبب الثاني : لأن الحكم ظاهر فيه - الذبح لغير الله - للموحد ؛ أنه شرك بالله.
- السبب الثالث : لأن هناك استثناءات : فمن الذبح ما يكون شركا، ومنه ما يكون مباحا، كما فصّل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله.

" باب ما جاء " : " ما " هنا موصولة ؛ بمعنى " الذي ". والمقصود بهذا الذي جاء : نصوص القرآن والسنة والآثار. وقد ذكر هاهنا آيتين وحديثا وأثرا. وقوله " في الذبح " : أي هذه النصوص وردت في الذبح لغير الله.

والذبح لغة : أصله **شق حلق الحيوانات**. ويدخل في هذا الذبح النحر ؛ فإنه يسمى على وجه الإطلاق " ذبحا ".

وهناك فرقا بين " الذَّبح " و " الذِّبح " : أما على الفتح فقد سبق التعريف. وأما على الكسر " الذِّبح " ؛ فهو **المهيأ لأن يذبح أو المذبوح** ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ** ﴾.

واصطلاحا : **إزهاق الروح بإراقة الدم على وجه مخصوص**. " إزهاق الروح " : يعني إذهابها. " بإراقة الدم " : بإسالة الدماء . " على وجه مخصوص " : كأن يقطع الحلقوم والمريء ، ونحو ذلك.

وهناك فرق في الشرع بين الذبح والقتل : ذكر أهل العلم أن الذّبح فيما يؤكل، والقتل فيما لا يؤكل. ولذلك ورد الحديث « **فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا**

الْقِتْلَةَ » ؛ أي قتلتم شيئا لا يؤكل. « **وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ** » ؛ أي ذبحتم شيئا يؤكل.

" لغير الله " : " اللام " : للتعليل ؛ أي من أجل غير الله. وكلمة " غير الله " : عامة ، يدخل فيها الذبح للأصنام والأحجار والأشجار والقبور والجن، وغير ذلك.

******

المتن :

Γ ﴿ **قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ** ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب : أن الله عز وجل أمر نبيه عليه الصلاة والسلام أن يخبر الناس بأن الذبح له، فإذا صُرِف لغير الله عز وجل فهو شرك. وهاتان الآيتان هما من سورة الأنعام، وهذه السورة ذكر أهل العلم بأنها وردت في بيان أمور كثيرة من التوحيد، وأصناف عديدة من الشرك. وفيها بيان ما كان المشركون يفعلونه مع الأصنام في شأن الذبائح والنذور ؛ فكانوا يذبحون ما شاءوا، ويتركون ما شاءوا : يذبحون للأصنام، ويُسَيّبون شيء من الذبائح لها ؛ من باب النذر. وختم الله عز وجل هذه السورة بالتوحيد فهذه الآيات من

أواخر ما ذكر من سورة الأنعام، كما أن أمر هذه السورة بدأ بالتوحيد ؛ ذلك لتعلم أن أمر التوحيد أمر عظيم، ولتعلم - أيضا - أن غالب السور المكية في بيان التوحيد والشرك ؛ فهذه السورة - سورة الأنعام - سورة مكية. والمكي من السور هو **ما نزل قبل الهجرة** على الراجح من أقوال أهل العلم. والمدني **ما نزل بعد الهجرة، ولو كان خارج المدينة**. والغالب في السور المكية هذا الأمر ؛ يبين الله فيها التوحيد، ويناقش فيها الشرك بالله عز وجل، ويخاطب فيها المشركين، ويأمر نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يحاججهم وأن يجادلهم في أمر التوحيد وأمر الشرك.

في هذه الآية أمر الله عز وجل نبيه عليه الصلاة والسلام أن يقول للمشركين بقوله ﴿ قُلْ ﴾ : **وهل الخطاب يصلح لغير النبي عليه الصلاة والسلام ؟**

الجواب : نعم ؛ فقد ذكر أهل العلم بأن الأمر الموجه إلى النبي عليه الصلاة والسلام بقول الله عز وجل ﴿ قُلْ ﴾، صالح لمن يصلح له الخطاب ؛ فكل موحد يصرّح بهذا الأمر ؛ بأن صلاته ونسكه ومحياه ومماته - أيضا - لله سبحانه وتعالى، لا شريك له.

﴿ إِنَّ صَلَاتِي ﴾ : والصلاة معناه في اللغة : **الدعاء بخير** ؛ ولذا يوجد في ألفاظ الشرع - من القرآن والسنة - أنها تدل على هذا المعنى - الدعاء بخير - : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ ؛ أي ادع لهم ، والدعاء هذا ؛ دعاء بخير ، ولا يكون

الأمر بالصلاة دعاء بشر. وشرعا معناها : **التعبد لله سبحانه بأقوال وأفعال مخصوصة، مفتتحة بالتكبير، ومختتمة بالتسليم.**

وهنا بدأ الله عز وجل بها ؛ لأنها أفضل العبادات البدنية، وأحب الأعمال إلى الله عز وجل. فقد سئل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أي الأعمال أحب إلى الله، وسئل عن أي العمل أفضل ؛ فذكر « **الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا** » ؛ وهذا يدل على عظم شأن الصلاة. وأضافها هنا إلى المخاطب ﴿ **قُلْ إِنَّ صَلَاتِي** ﴾ ؛ لكونه هو الفاعل والمباشر لها. والإضافة إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من شأن الصلاة ؛ إضافة تدل على التشريف والتكريم ؛ لأن صلاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هي أكمل صلاة. ويدخل في قوله ﴿ **إِنَّ صَلَاتِي** ﴾ : ما ذُكر من الأقوال ؛ لأن بعض المفسرين قال : المقصود بالصلاة هنا : صلاة الليل. وقال آخرون : بل صلاة العيد. والصحيح أن اللفظ عام، وأن الصلاة جنس، يشمل جميع أفراده ؛ يدخل تحت " الصلاة " صلاة الليل، وصلاة العيد.

ومناسبة اقتران الصلاة بالنسك : أن فيها إشارة إلى صلاة العيد ؛ ولذلك يستدل بعض الفقهاء على شرعية صلاة العيد ؛ لأن الله عز وجل قرن بين الصلاة والنسك ، وهذا حاصل في يوم الأضحى .

﴿ **وَنُسُكِي** ﴾ : النسك معناه في لغة العرب : **العبادة**. ولذا يسمى العابد " ناسكا " أو " متنسكا " ؛ يعني يعبد الله عز وجل. واختصت هذه

الكلمة " النسك " بأعمال الحج ؛ فقيل لكل أعمال الحج " مناسك ".

وأما معنى النسك في الشرع : **ذبح ما يُتقرب به إلى الله عز وجل**. ولكن المراد من النسك - هاهنا - عدة أقوال ، أشهرها : أن المقصود بالنسك الذبائح، وهذا مروي عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم. وقيل : الدين. وقيل : العبادة، على التعريف اللغوي. والصحيح أنه يشمل الجميع، وإن كان يخص أمر الذبائح، وإن كان يدل عليها دلالة واضحة وظاهرة ؛ إلا أن اللفظ عام يدخل فيه ما ذُكر من هذه الأقوال. وثنى بالنسك بعد الصلاة ؛ إشارة إلى أن النسك من أفضل العبادات المالية. وقيل : من أفضل العبادات البدنية بعد الصلاة. واقتران النسك بالصلاة يدل على شرفه وفضله.

﴿ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي ﴾ : في هاتين الكلمتين معانٍ :

- أن حياتي وموتي لله سبحانه وتعالى : أي أصل الحياة، وأصل الموت لله سبحانه وتعالى ؛ فهو الذي يملك ذلك تصرفا وتدبيرا.
- ما آتيه في حياتي وأموت عليه من الإيمان، والعمل الصالح ؛ هو لله لا شريك له.
- أن طاعتي في حياتي هي لله، وجزائي بعد مماتي من الله.
- ما أعمله في حياتي ومماتي من أعمال الخير لله، ومن أعمال الخير في الممات : الوصية بالصدقات، وأنواع القربات. وقد ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قوله « **إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا**

مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ ».

وفي قوله ﴿ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ : فيه إثبات توحيد الألوهية والعبادة ؛ فالصلاة والنسك عبادتان جليلتان لا تنصرفان إلا لله. وفي قوله ﴿ مَحْيَايَ وَمَمَاتِي ﴾ : إثبات توحيد الربوبية ؛ من حيث التصرف في الحياة والموت ، وأن الله يملكهما، وأنه يدبر ذلك. وفي قوله ﴿ لِلَّهِ ﴾ : هذا هو الخبر، خبر " إن "، وهي من المؤكدات. ويؤتى بالمؤكد ؛ لإفادة أحد أمرين :

- مخاطبة المنكِر لذلك الشيء .
- أن ينزل المخاطب منزلة المنكِر.

و" اللام " في قوله ﴿ لِلَّهِ ﴾ تأتي لمعانٍ في لغة العرب منها : الملك والاستحقاق والاختصاص. ولكن هاهنا أتت لمعنيين : للملك، والاستحقاق. فالاستحقاق في قوله ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ ؛ هذه لله استحقاقا ؛ أن الذي يستحق أن يصلى له، وأن يذبح له ؛ هو الله عز وجل، كما أنه سبحانه مستحق لجميع أنواع الحمد، في قول " الحمد لله ". وأما الملك : ففي قوله ﴿ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ ﴾ ؛ ملكا وتصرفا وتدبيرا.

﴿ رَبِّ العَالَمِينَ ﴾ : هذا الإسم اسم " رب العالمين " لا يطلق إلا على الله. وكلمة " رب " إذا عُرِّفت بـ " أل " : " الرب " ؛ فإنها - أيضا - لا تطلق إلا على الله سبحانه وتعالى. هناك قاعدة في كلمة " رب " : **إذا**

أطلق غير مضاف، فلا يكون إلا على الله سبحانه وتعالى. وإذا أطلق مضافا : " رب المنزل "، " رب الدار " ؛ فهذا قد يطلق على غير الله سبحانه وتعالى، وتأتي بمعنى صاحب : " رب المنزل " ؛ يعني صاحب المنزل. أما إذا أطلقت كلمة " الرب "، ولم تأت مضافة : " الرب " ؛ فهذه لا تطلق إلا على الله. ولذا ورد في حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ».

ومعنى الرب : له معنى شامل، يذكر أهل العلم أنه : **ذو الربوبية على خلقه أجمعين خلقا وملكا وتصرفا وتدبيرا.** وهو إسم يدل على جملة معانٍ، أساسها ثلاثة في لغة العرب ؛ فتطلق كلمة " الرب " على : السيد المطاع في قومه، والرجل المصلح للشيء، والمالك للشيء. فهذه الثلاثة ترجع إليها المعاني كلها. والله هو موصوف بذلك : هو السيد الذي لا مثل له في سؤدده. وهو المصلح لأمر الخلق أجمعين ؛ بما أعطاهم من النعم. وهو المالك الذي له الخلق والأمر.

والربوبية تنقسم إلى قسمين : ربوبية عامة، وربوبية خاصة.

- الربوبية العامة : هي تربية جميع الخلق بالرزق والعطاء والتدبير ؛ وهذه تشمل كل المخلوقات.
- والربوبية الخاصة : وهي التربية لأوليائه سبحانه وتعالى ؛ بأن يوفقهم لكل خير ويعصمهم من كل شر.

﴿ الْعَالَمِينَ ﴾ : جمع عَالَم ؛ والعالم هو **ما سوى الله**. وسمي بذلك ؛ لأنهم علم على موجدهم وخالقهم ؛ وهو الله سبحانه وتعالى. وفي ذلك يقول الشاعر :

*وفي كل شيء له آية *** تدل على أنه واحد*

ولكن في القرآن الكريم تطلق كلمة " العالمين " على معنيين :

- على ما سوى الله - كما ذكرنا - ؛ ومن ذلك قوله سبحانه ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾.
- أنها تطلق على العالمين في زمن معين ؛ كقوله سبحانه وتعالى عن بني إسرائيل ﴿ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ ؛ أي عَالَم زمانهم.

﴿ لَا شَرِيْكَ لَهُ ﴾ : أي لا شريك له في كل ما مرَّ ؛ لا تشرك مع الله أحدا : لا في صلاتك ولا في ذبحك ولا في حياتك ولا في مماتك. فكما أن الله عز وجل متفرد بالخلق والرزق ؛ فهو متفرد - أيضا - في أفعال العباد ؛ بأن لا يصرفوا شيئا من العبادات لغيره. وهذا القول ﴿ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴾ **فيه فوائد :**

- أنه دليل على أن جميع العبادات يؤديها العبد على الإخلاص، لابد أن يؤديها على الإخلاص لله سبحانه.

- أن فيه دليل على أن جميع العبادات لا تؤدى إلا على وجه التمام والكمال ؛ لأن الذي يكون لله لا ينبغي أن يكون إلا أن يكون كاملا.
- أن جميع أفعال العباد مخلوقة ؛ لأن الله عز وجل هو خالق ذلك العبد، وخلقه له ؛ يدل على خلقه لأفعاله. ولأن الله عز وجل خلق في العبد إرادة وقدرة، ولا يقوم العمل إلا بهما ؛ فخالق السبب هو خالق للمسُبَّب.

﴿ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ﴾ : المشار إليه الإخلاص والتوحيد، ونفي الشرك. وفيه دليل على أن التوحيد والإخلاص هو أعظم الواجبات والمأمورات. وفيه إفادة الحصر : ﴿ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ﴾ ؛ قدم الجار والمجرور، وتقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر. فكأنه ما أمر النبي عليه الصلاة والسلام إلا بالتوحيد والإخلاص لله، ونفي الشرك ؛ لأنه قدم الجار والمجرور. وإلا فتقدير الكلام : أمرت بذلك. وفيه دليل على أن العبادات توقيفية ؛ فلا تصلح أي عبادة إلا بأمر من الله سبحانه وتعالى.

والأمر معناه في لغة العرب : **الشأن**، وهو مصدر " أمرته " : إذا كلفته أن يفعل شيئا. وشرعا : **اللفظ المستعمل ؛ لطلب الفعل على وجه الاستعلاء**. وأشار الله عز وجل بإشارة البعيد في قوله ﴿ وَبِذَلِكَ ﴾، مع أنه

ذكره في سياق القريب ؛ ليدل على عظم منزلة التوحيد، وأن منزلته عالية.

وأتى بالفاعل مبهما ﴿ أُمِرْتُ ﴾ ؛ وذلك :

- للعلم به : لأنه معلوم أن الآمر هو الله تعالى.
- أنه يفيد التعظيم والتفخيم ؛ وكأن القارئ يبحث عن الآمر العظيم الذي أمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

﴿ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ : هذه الأولية تحتمل أمرين : أولية مطلقة، وأولية نسبية : أي هل الرسول أول المسلمين على الإطلاق من البشر ؟ أم أنه أول المسلمين بالنسبة لزمان دون آخر ؟ هذا يحتمل الأمرين. فأما بالنسبة للأولية النسبية أو الإضافية ؛ فالمراد ـ كما قال قتادة ـ : ((أنه أول المسلمين من هذه الأمة)). قال ابن كثير : ((وهو كما قال ؛ فإن جميع الأنبياء قبله كلهم كانت دعوتهم إلى الإسلام، قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾. وقد أخبر الله عن نوح ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾)). فهذه أولية نسبية ؛ أي بالنسبة لزمان دون زمان.

وأما الأولية المطلقة : فذلك باعتبار المعنى ؛ لكون الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم هو أعظم الناس إسلاما، وأولهم مبادرة. فمن صفاته أنه

يكون في أول المبادرين ؛ بمعنى أنه لا يتأخر عن المبادرة إذا أمره الله عز وجل بشيء.

﴿ الْمُسْلِمِينَ ﴾ : هذه الكلمة تأتي لمعنيين :

❖ الإسلام العام : وذلك بالاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله.

❖ الإسلام الخاص : وهو ما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهذا الإسلام الخاص، تأتي مرتبة الإسلام دون الإيمان ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾.

واستدل الشافعي رحمه الله على مشروعية افتتاح الصلاة بهذا الذكر ؛ وذلك أن الله عز وجل أمر نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم بذلك، وأنزله في كتابه. وذكر حديث علي بن أبي طالب في [صحيح الإمام مسلم] : « وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ». ولكن كما قال أهل العلم أن هذا الدعاء - دعاء الاستفتاح - في حديث علي رضي الله عنه هو مقيد بصلاة الليل ؛ كما في الروايات الصحيحة. وأصح الأدعية في الاستفتاح حديث أبي هريرة، والذي كان يلازمه الرسول صلى الله عليه

وعلى آله وسلم، ويرشد إليه « **اللهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ** ».

******

المتن :

Γ ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب : فالله أمر نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يخلص له في النحر والصلاة ؛ فلا يصرف هاتين العبادتين إلى غير الله عز وجل ؛ بل لله سبحانه وتعالى. و" الفاء " في قوله ﴿ فَصَلِّ ﴾ : هي عاطفة تفيد السببية ؛ لأن الله عز وجل ذكر نعمة عظيمة أعطاها للنبي عليه الصلاة والسلام ؛ وهي الكوثر : ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ ؛ أي الخير الكثير ، ثم أمره بالصلاة والنحر ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ ؛ شكرا لله عز وجل. والمراد بالصلاة هنا : جميع الصلوات، وأول ما يدخل فيها الصلاة المقرونة بعبادة الذبح ؛ وهي صلاة العيد، عيد الأضحى. وبهذا استدل بعض الفقهاء على أن صلاة العيد واجبة ؛ لأن الله أمر نبيه عليه الصلاة

والسلام بقوله ﴿ فَصَلِّ ﴾، والأمر يقتضي الوجوب. وهذا الأمر هو أمر لأمته، ما لم يخص بدليل.

﴿ وَانْحَرْ ﴾ : أي تقرب إلى الله بالنحر. والنحر يأتي في الإطلاق على معنيين :

- ❖ معنى خاص : وهو **الطعن في " اللَّبَّة " ؛ وهي منتهى اتصال رقبة الناقة بجسمها**، النحر يكون طعنا. وهذا المعنى الخاص يكون للإبل فقط، ولا يكون للبقر والغنم. وذكر النحر هنا : قيل : لأن الإبل أنفع من غيرها بالنسبة للمساكين ؛ ولهذا أهدى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حجة الوداع مائة ناقة وتصدق بها، إلا شيئا يسيرا أكل من لحمه، وشرب من مرقه. نحر بيده ثلاثة وستين ناقة، ثم ترك البقية لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه. والثلاث وستون ناقة فيها موافقة لعمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. أما الذبح فهو **إمرار السكين على العروق**، وهذا للبقر والغنم.
- ❖ معنى عام : يشمل النحر والذبح ؛ فإن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد ذكر « **أَنَّهُ رَأَى فِي الْمَنَامِ بَقَراً تُنْحَرُ** » ؛ فاستعملت لفظة " النحر " على الذبح ؛ هذا من باب التوسع في الإطلاق.

وهاتان العبادتان - الصلاة، والذبح - ؛ تدلان على التواضع والافتقار، وحسن الظن واليقين، وطمأنينة القلب إلى الله سبحانه وتعالى. وهو خلاف

ما عليه أهل الكبر والغرور ؛ فإنهم لا يفعلون ذلك. ويدخل في كلمة " النحر" كل ما يُذبح مما ثبتت مشروعيته، وهي ثلاثة : الأضاحي، والهدايا، والعقيقة.

أما الهدي : فمنه ما هو واجب، ومنه ما هو مستحب. والواجب : كهدي المتمتع والمحصر. والمستحب : ما كان تطوعا.

أما الأضحية : فسنة مؤكدة داوم عليها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، على الراجح من أقوال أهل العلم.

والعقيقة : سنة، في أكثر قول أهل العلم.

وأما من قال أن المراد بقوله ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ : صلّ الفجر، وبعد الفجر انحر. هذا لا يلتفت إليه. وأيضا من قال : اجعل يدك اليمنى على اليسرى عند النحر. فهذا ضعيف أيضا ؛ بل المقصود ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ : جميع الصلوات. والنحر : جميع الذبائح.

******

المتن :

Γ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدّثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ « لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : هذا الحديث أخرجه الإمام مسلم من طرق عدة، وأخرجه غيره أيضا. وفي هذا الحديث قصة وسبب ؛ ففي الإسناد عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال : « **كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرُّ إِلَيْكَ، قَالَ : فَغَضِبَ، وَقَالَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ** » ؛ لأنه كان قد نشأت تلك الفرقة المارقة، التي تقول : أن علي أفضل من أبي بكر وعمر ؛ بل وصل بها الحد إلى أن ألهته ! وكان من آثار ذلك ما يذكره بعض الناس ؛ أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يُسّر إليه بأشياء من الدين، ومن غير ذلك، يكتمها عن الناس. فهنا أنكر علي بن أبي طالب هذا الأمر ؛ فأخبر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حدثه بكلمات أربع، وذكر الحديث.

والمعنى الإجمالي للحديث : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم حذّر أمته من أربع جرائم، وأخبر أن هذه الجرائم والكبائر والموبقات من ارتكب واحدة منها ؛ وقع في الطرد من رحمة الله سبحانه وتعالى، وأولها:

- التقرب بالذبح إلى غير الله سبحانه وتعالى ؛ لأنه صرف للعبادة لغير مستحقها.

❖ والوصف الثاني : من دعا على والديه باللعنة أو سبهما أو تسبب في ذلك ؛ فإنه - أيضا - يدخل في هذا الوعيد.

❖ والوصف الثالث : من حمى جانيا مستحقا للحد الشرعي ؛ فمنعه من أن يقام عليه الحد، أو رضي ببدعة في الدين وأقرها ؛ فهو داخل في هذا الوعيد.

❖ والوصف الرابع : أن من تصرف في مراسيم الأرض وحدودها، فأخر أو قدم ؛ فإن ذلك اقتطاع لشيء من الأرض بغير حق ؛ وهذا يُعدّ ظلما يدخل صاحبه في هذا الوعيد.

ومناسبة الحديث للباب : أن فيه دليلا على الوعيد الشديد، وتغليظ حرمة الذبح لغير الله سبحانه وتعالى ؛ ففاعله ممن يستحق لعنة الله تعالى.

" عن علي بن أبي طالب " : **علي بن أبي طالب** هو " أبو الحسن " علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهو زوج ابنته فاطمة رضي الله عنها. وهو من السابقين الأولين ؛ فهو أول من أسلم من الصبيان، كما هو معلوم. وهو ممن شهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، إلا " تبوك " بأمر من النبي عليه الصلاة والسلام ؛ أن يخلفه في أهله. وهو أيضا أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وهو رابع الخلفاء الراشدين. وُلد قبل البعثة بعشرة أعوام أو نحوها، ومناقبه كثيرة. قُتل في شهر رمضان سنة 40هـ من الهجرة، والذي قام بذلك هو ذلك الخارجي عبد الرحمٰن بن ملجم، وكان عمر علي بن أبي

طالب رضي الله عنه 63 سنة. وكانت له خلافة مشهورة، شهدها أربع سنوات وثمانية أشهر واثنين وعشرين يوما.

« **حَدّثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : كلمة " حدّث " : لغة من " حَدَثَ " : وهو **كون الشيء حصل بعد أن لم يكن ، أو يحصل شيئا فشيئا**، ومنه الحديث ؛ لأنه كلام يحدث منه الشيء بعد الشيء. ومعنى حدَّث بالشيء : أي تكلم به وأخبر. وهذه الصيغة هي عند المحدثين من صيغ الأداء، وهي من أرفع أنواع التحمل ؛ وهو السماع، فهو تحت نوع السماع. واختلف المحدثون فيما هو أبلغ في السماع قول : " سمعت " أو "حدثني " ؟ : قرّر الحافظ الأولى، وابن الصلاح. وأقرّ ابن كثير الثانية.

وكلمة " حدثني " أبلغ من " حدثنا " ؛ لأن فيها معنى التخصيص ؛ أنه خصّه بالحديث قال له كذا وكذا... وفي هذا إشارة إلى أن أهل الحديث قد سلكوا طريق السلف، طريق الصحابة في مقام التحديث ؛ حيث يعبرون بمثل هذه الكلمات " حدثني رسول الله ". وكما قال - أيضا - عبد الله بن مسعود « **حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ** ». وهذه السلسلة - سلسلة أهل الحديث - ، وهذه الصيغ ستستمر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، إلى قيام الساعة ؛ أي جماعة الحديث ستحفظ ؛ ليستمر الإسناد إلى قيام الساعة ؛ كما في قصة الشاب المؤمن الذي يخرج على الدجال ؛ فيقول : « **حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّكَ الدَّجَّالُ** ».

« **بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ** » : **ذكر الأربع فيها فوائد :**

- التنشيط على معرفتها، والإلمام بها.
- لجذب الانتباه إليها، ولفت النظر إليها.
- تسهيل الحفظ والفهم على من سمعها.
- تقريب العلم.

« **كَلِمَاتٍ** » : جمع " كلمة " : وهو جمع مؤنث سالم من جموع القلة عند سيبويه، وقد يأتي للكثرة. والكلمة في اللغة، وفي الشرع : تطلق على **الجملة المفيدة**. ومما يدل على ذلك قول الله سبحانه وتعالى، عن ذلك العبد الذي يقول ﴿ **رَبِّ ارْجِعُونِ (99) لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ** ﴾، قال كلاما ؛ فقال الله ﴿ **كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ** ﴾ ؛ فأفادت هذه الآية أن الكلمة تطلق على الجمل المفيدة. وأيضا يدل على ذلك ما ثبت في [الصحيحين]، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ** ». وهذا أمر معلوم في لغة العرب ؛ أنهم يقولون : " ألقى فلان كلمة أو كلمته " ؛ والمقصود بها الخطبة أو الجمل المفيدة. فالمقصود هنا « **بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ** » : أي بأربع جمل. وأما في اصطلاح النحاة - وهو خاص بهم - ، الكلمة هي : **القول المفرد**.

« **لَعَنَ اللَّهُ** » : اللعن لغة : **الطرد والإبعاد**. وشرعا : **الطرد والإبعاد عن رحمة الله تعالى**. واللعين والملعون : **من حقت عليه اللعنة أو دُعي عليه**

بها. وهي تأتي من الله عز وجل، ومن الخلق : فإذا وردت من الله سبحانه وتعالى ؛ فهي الطرد والإبعاد من رحمته. وإذا وردت من الخلق ؛ فمعناها الدعاء باللعنة أو السب. فالدعاء باللعنة ؛ كما في قول النبي عليه الصلاة والسلام « **لَعَنَ اللهُ** » ؛ أي اللهم اللعن ؛ فهو يدعو عليه باللعنة أو السب. وقد يسمى السب أحيانا " لعنا "؛ كما دل عليه قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ، وَالِدَيْهِ** ». **قَالُوا** : **يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ أَبَوَيْهِ ؟ قَالَ** « **يَسُبُّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ الرَّجُلُ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ** ». وكلمة " اللعن" أبلغ في القبح من السب المطلق، كما ذكر ذلك العز بن عبد السلام. والله عز وجل يلعن من استحق اللعنة، كما أنه يصلي على من استحق الصلاة ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا** ﴾، ﴿ **هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ** ﴾. وجملة « **لَعَنَ اللهُ** » : تحتمل أمرين :

- ❖ أن تكون خبرية : بمعنى أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يخبر عن الله سبحانه تعالى ؛ بأنه لعن وطرد وأبعد من رحمته من ذبح لغير الله.
- ❖ أن تكون إنشائية دعائية بلفظ الخبر ؛ فالمعنى : اللهم العن من ذبح لغير الله.

وأيما أبلغ الخبر أو الدعاء ؟ : الأبلغ الخبر -كما قال العثيمين - ؛ لأن الدعاء قد يستجاب، وقد لا يستجاب. ويشهد لهذا الكلام حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا**»، **فَأَنْزَلَ اللَّهُ** : ﴿ **لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ** ﴾ ». وهذا اللعن الوارد هنا، وفي غير هذا الدليل ؛ هل يدل على أن هذا الفعل من كبائر الذنوب أم لا ؟ : الجواب : نعم، يدل على أنه من كبائر الذنوب. ولذا ضبط بعض العلماء أن كل ما ورد فيه اللعن في الأحاديث، أو في الآيات لشيء أو لذنب ؛ فإنه يدل على أنه كبيرة من كبائر الذنوب. وهذه الكبائر تتفاوت : فمنها ما يخرج من الإسلام، ومنها ما لا يخرج من الإسلام. فمن الكبائر المخرجة من الإسلام : الذبح لغير الله، والشرك بالله سبحانه وتعالى هو أكبر الكبائر ؛ كما ورد في [الصحيحين] « **أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ،** ». وهذا اللعن في الحديث، لعن بوصف ؛ أي من اتصف بهذه الصفات أو بإحدى هذه الصفات ؛ فهو ملعون على لسان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

ما حكم لعن المسلم المصون [80] بالعين أو بالوصف ؟

---

80 أي الذي لم يعرف عنه المجاهرة بالمعاصي.

لا يجوز ذلك، لا عينا ولا وصفا. والأدلة على ذلك من القرآن والسنة والإجماع :

أما من القرآن : فإن اللعن يُعدُّ أذية لذلك المسلم المصون المؤمن، والله يقول ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾.

أما من السنة : حديث ثابت بن الضحاك في [الصحيحين] « لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ ».

أما الإجماع : فقد نقل غير واحد من أهل العلم الإجماع على ذلك. يقول النووي رحمه الله تعالى : ((إعلم أن لعن المسلم المصون حرام بإجماع العلماء)). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : ((الإجماع منعقد على تحريم لعنة المعين من أهل الفضل)).

اللعن الصادر من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكروا له قسمين :

- ما يراد به الزجر عن الشيء الذي وقع اللعن بسببه : وهذا إشارة إلى أن ذلك من كبائر الذنوب، وهو مخوف ؛ يخاف على صاحبه الذي وقع في لعنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- أنه يقع في حال الجرح ؛ وذلك غير مخوف بل هو رحمة في حق من لعنه ؛ بشرط ألا يكون الذي لعنه مستحقا لذلك : وفي هذا حديث

أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كما في [صحيح الإمام مسلم] : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما جاءه رجلان فسبهما ولعنهما، فسألته عن ذلك ؟! فقال « **أَوَ مَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي ؟ قُلْتُ : اللهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ، أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا** ». وفي حديث أبي هريرة « **زَكَاةً وَرَحْمَةً** » ؛ تطهيرا لما حصل منه، ورحمة لذلك الشخص. وإذا قيل : كيف يدعو النبي صلى الله عليه وسلم على من ليس هو أهل ذلك ؟!

أجاب أهل العلم عن هذا الإشكال فقالوا : إن ما وقع من دعاء النبي عليه الصلاة والسلام أو سبه أو لعنه ؛ فليس بمقصود، بل هو مما جرت به العادة في وصل الكلام بلا نية، وبلا قصد ؛ كقولهم : " تربت يمينك "، وهذه دعوة عليه بإلصاق يده بالتراب، والافتقار، ومع ذلك لا يراد به هذا الأمر.

الأمر الثاني : أن المراد ليس بأهل لذلك عند الله، أو في باطن الأمر، لكنه في الظاهر مستوجب لذلك.

« **لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ** » : هذه الجملة فيها ثلاثة عمومات أو إطلاقات :

- العموم الأول : قوله « **مَنْ** » : إشارة إلى الذابح. والأمر في الذابح على وجه العموم، سواء كان رجلا أو امرأة مسلما أو كافرا.

❖ العموم الثاني : في الذبيحة، في قوله « ذَبَحَ »، أي ذبيحة كانت ؛ من حيث حجمها : صغيرة أو كبيرة. من حيث نوعها : بعيرا أو ناقة أو بقرة أو شاة أو دجاجة... ومن حيث مقدارها : ثمينة أو رخيصة.

❖ العموم الثالث : قوله « لِغَيْرِ اللهِ » : وهذا في المذبوح له، أيا كان ذلك المذبوح له : صنما أو وثنا أو جنا أو بشرا أو شجرا أو حجرا أو قبرا أو نبيا أو ملكا، أو غير ذلك.

وفي الذبح لغير الله تفصيل :

الحالة الأولى : إذا وقع الذبح منه على وجه التقرب والتعظيم لغير الله : فهذا شرك أكبر.

الحالة الثانية : إذا وقع الذبح منه خوفا من الجن ؛ فذبح لهم : فهذا - أيضا - شرك أكبر.

الحالة الثالثة : إذا ذبح عند استقبال السلطان تقربا إليه، وتعظيما له : فهذا شرك أكبر. وأما إذا ذبح استبشاراً بقدومه ؛ فلا يدخل في هذا الحديث، وهو - كما قال بعض أهل العلم - كذبح العقيقة ؛ لولادة المولود.

الحالة الرابعة : إذا وقع الذبح لغير الله على سبيل الإكرام : كإكرام الضيف - مثلا - ؛ فهذا لا شيء فيه، بل مما يؤمر به المسلم ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ».

الحالة الخامسة : أن يذبح لغير الله ؛ لقصد الأكل : فهذا لا شيء فيه، ولا يدخل تحت هذا الحديث ؛ بل هو من أمور العادة.

ولماذا قدّم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لعن من ذبح لغير الله ؟

قدم ذلك لعدة أسباب، منها : لأنه أكبر الكبائر ؛ ولأنه هدم لأصل الإسلام، بخلاف غيره مما ورد في الحديث ؛ فإنه ليس فيه الخروج من دائرة الإسلام.

« لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ » : المراد بالوالدين : الأم والأب ، وإن عَليَا ؛ لأن الأجداد والجدات بمنزلة الآباء والأمهات. وكيفية هذا اللعن له ثلاث صور :

- الصورة الأولى : الدعاء عليهما باللعنة.
- الصورة الثانية : سبهما من غير لفظة " لعَنَ ".
- الصورة الثالثة : التسبب في ذلك ؛ بأن يلعن والد رجل، فإذا بذلك الآخر يسب والده، أو يلعن والده. فالنهي عن السبب احترازا عن التسبب ، ومنه قوله تعالى ﴿ وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾.

وثنى بهذه الجملة بعد ذكر من ذبح لغير الله ؛ لعظم حق الوالدين، وخطر عقوقهما. وليس اللعن مخصوصا بلعن الوالدين معا، بل لو حصل ذلك أحدهما كان داخلا في هذا الحكم « لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ».

« لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا » : معنى كلمة " آوى" ؛ أي ضمه إليه ، ومنه قوله تعالى ﴿ آوَى إِلَيْهِ أَخَاهُ ﴾. والمراد هنا أن يضمه إليه ، وأن يحميه ؛ بحيث لا يؤخذ الحق منه.

« مُحْدِثًا » : يذكر ابن الأثير بأنها رُويت بفتح الدال وكسرها : « مُحدَثاً »، و« محدِثاً ». والأشهر في هاتين الروايتين : الكسر. ولكن بُيّن معنى الكسر، ومعنى الفتح. فمعنى الكسر « مَنْ آوَى مُحْدِثًا » : أي من نصر جانيا وآواه وأجاره من خصمه ؛ فالذي حماه ملعون. وأما بالفتح « مَنْ آوَى مُحْدَثًا » : فالمحدَث هو الأمر المبتدع نفسه ؛ أي البدعة. ويكون إيواؤه للبدعة ؛ بالرضى بها أو إقرارها، وعدم إنكارها إذا رآها. والرواية بالكسر هي الأشهر، وهي تعم صنفين من الناس، كلامهما محدِث :

- الصنف الأول : من وقع في جناية.
- والصنف الثاني : من وقع في بدعة من البدع. فإن لفظة " الإحداث " تدخل هذين الصنفين : أحدث في الدين ببدعة، أو جنى جناية ؛ لأن " المحدِث " في لغة العرب معناه : **من يأتي بفساد**.

وأخطر هذين الصنفين : المحدث بدعة ؛ لأنها تؤثر في الدين ؛ ولأن الجناية خاصة، ولها مطالب وينتهي أمرها، وينقطع. بخلاف البدعة ؛ فإنها في الدين، وعامة، وربما ليس لها نهاية...

وفي هذا التحذير من إيواء المبتدعة : لا تأوي مبتدعا، لا تضمه إليك، لا تدافع عنه، لا تنصره في بدعته. هذه أمور ينبغي أن يتجنبه لها المسلم ؛ لأن أهل البدع إذا وجدوا من الزجر ما يكون كافيا بإذن الله في رجوعهم إلى الحق ؛ وجب أن يفعله المسلم تجاههم، وكذلك الذي يجني جناية ينفر الناس عن الأول، لكنهم لا ينفرون عن الثاني ؛ إلا من بصره الله سبحانه وتعالى.

فهناك ثلاثة أمور يحذر المسلم من إيوائها :

- ❖ الذي يأتي بجناية، ويريد حماية وإيواء ونصرة، وهو مفسد.
- ❖ الذي يأتي ببدعة في الدين، يكون مبتدعا لا يجوز إيواؤه ؛ وإلا دخل المؤْوي له في اللعنة.
- ❖ البدعة نفسها لا يجوز إيواؤها.

وفي هذه الجملة ثلاثة عمومات :

- ❖ العموم الأول : في قوله « مَنْ » : سواء كان رجلا أو امرأة، سلطانا أو غير سلطان، أميرا أو مأمورا. فهذا ليس خاصا بمن كانت له قدرة على الإيواء، بل قادر وغير قادر ؛ إذا آواه فإنه يدخل في هذا.
- ❖ العموم الثاني : في قوله « آوَىَ » : هذا الإيواء يكون فعليا، وقوليا. أما الفعلي : أن يضمه إليه، وأن يحميه... وأما القولي : فأن يدافع عنه بلسانه : " هذا بريء ! "، وهو محدث، مفسد، " هذا لا شيء عليه..! "

❖ العموم الثالث : في قوله « **مُحدِثاً** » : سواء كان ذلك المحدث محدث في الدين أو في شؤون الناس.

« **لَعَنَ اللهُ مَنْ غيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ** » : المنارة : " مَفعَلة " من الاستنارة. والأصل " مَنوَرَة "، ومنه : منار الأرض ؛ أي **حدودها وأعلامها**. وسميت " منارا " ؛ لبيانها وظهورها. وتغييرها يكون بأمور : إما بإزالتها كليا، وإما بتقديمها أو تأخيرها. ولأهل العلم أقوال في المراد بـ « **مَنَارَ الْأَرْضِ** » الذي ورد في الحديث « **لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ** » :

❖ القول الأول : المراسيم التي تفرق بينك وبين جارك : أنت لديك أرض لها حدود، وجارك أيضا. هذه الحدود لو غيّرتها - قدمت، أخرت - ظلما ؛ فهذا فيه وعيد شديد، مع دخوله في هذا الحديث، يكون صاحبه ملعونا على لسان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ويكون ظالما. والرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول - كما في [الصحيحين] - « **مَنْ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** ».

❖ القول الثاني : أن المراد بذلك : المعالم التي يُهتدى بها في الطريق : مثلا : هذا علَم ؛ يدل على أن بلدة كذا من هنا، جاء شخص أخذ هذا العلم ورمى به ؛ من أجل أن يضلل على المارة من الناس ؛ فما يهتدون أين الطريق..؟!

❖ القول الثالث : أن المراد بذلك أعلام الحرم : ومعلوم أن للحرم المكي أعلام من كل جانب، من جهة التنعيم والحديبية وعرفات ونمِرة وجِعرانة. لكن لو أن شخصا أتى ليزيل تلك الأعلام ؛ التي هي عُلم بها أن هذا المكان حدود للحرم ؛ فغيرها، قال بعض أهل العلم : هذا داخل في قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ ».

هذه أقوال العلماء، وإن كان القول الأول هو الأظهر في الحديث.

مسائل متعلقة باللعن :

اللعن ورد في القرآن وفي السنة. فقد ذكر الله في مواضع من كتابه لعنا ؛ فصارت صفة فعلية ثابتة لله سبحانه. من ذلك : قوله ﴿ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ ﴾. وقوله ﴿ لَعْنَةَ اللهِ ﴾. وقوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾. وغيرها من الآيات.

وفي السنة وردت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يذكر فيها لعن الله عز وجل على قوم عملوا أشياء منكرة، من ذلك : حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه هذا. وحديث « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ».

فالله عز وجل يلعن من يستحق اللعن. والرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يخبر ، ويدعو على من يستحق اللعن. وقد وردت عدة معانٍ للعن، ذكرنا هذه المعاني على سبيل الإجمال :

- ❖ المعنى الأول : اللعن على سبيل الإخبار : يلعن على سبيل الإخبار ؛ أن الله لعن ذلك شخص ؛ على سبيل الإخبار بالطرد والإبعاد عن رحمة الله ؛ كقول القائل : " الكفار ملعونون " ؛ أخبر بأنهم ملعونون : أي في القرآن، وكذلك على لسان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- ❖ المعنى الثاني : اللعن على سبيل الإبعاد بالطرد والإبعاد عن رحمة الله : كقول القائل : " لعن الله الظالمين " ؛ والمقصود : " اللهم العن الظالمين ".
- ❖ المعنى الثالث : اللعن على سبيل الشتم والسب، وليس على إرادة معنى الطرد والإبعاد عن رحمة الله عز وجل.

- **مسألة لعن الكفار :**

لعن الكفار على قسمين :

1- اللعن على سبيل العموم : " لعن الله الكفار "، فإذا حصل اللعن إجمالا على الكفار فهذا جائز ؛ لأدلة القرآن والسنة والإجماع. فالله عز وجل يقول ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ ﴾. ويقول ﴿ إِنَّ الَّذِينَ

كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾، ويقول ﴿ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾، ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾.

ونظائر ذلك كثير. وأما من السنة ما ورد في [الصحيحين] : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ». ونقل ابن الملقن، وغيره : إجماع أهل العلم على جواز لعن الكفار عموما وإجمالا، سواء عُلّق اللعن بوصف الكفر، أو بصنف من أصنافهم ؛ كاليهود والنصارى.

حالات لعن طائفة من الكفار الأحياء أو صنف منهم :

❖ الحالة الأولى : اللعن على معنى الدعاء عليهم ، بما يدفع شرهم ، ويزيل أثرهم، ويشغلهم عن أذية المسلمين : فهذا جائز إذا كانوا محاربين، وليس مسالمين ؛ يرجى تأليفهم على الإسلام. ودليل ذلك حديث أنس في [صحيح الإمام مسلم] : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَنَتَ شَهْرًا يَلْعَنُ رِعْلًا، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ ». جاء في بعض الروايات « يَلْعَنُ ». قال النووي رحمه الله : ((فيه جواز لعن الكفار وطائفة معينة منهم))، هذه الطائفة تكون مؤذية محاربة ؛ فهو يلعنها من باب إزالة الشر والأذية عن المسلمين.

❖ الحالة الثانية : إذا كانت تلك الطائفة من الكفار الأحياء مسالمين، ويُسعى في تأليفهم، ويرجى هدايتهم : فهؤلاء لا يلعنون ؛ لما في لعنهم من نفورهم واستعدائهم. ويدل على هذا عدة أحاديث منها : « اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ ». وحديث « أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ ». وحديث ، لما طلب منه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يلعن بعض المشركين، قال « إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً ». قال الحافظ رحمه الله : ((إن الدعاء على المشركين بالقحط ؛ ينبغي أن يخص بمن كان محاربا، دون من كان مسالما)).

2- لعن الكافر المعين : في المسألة قولان شهيران :

❖ القول الأول : أنه لا يُلعن : وقد ذهب إلى هذا جمهور أهل العلم ؛ لأن حاله عند الموت لا تعلم. وقد شرط الله سبحانه في الآية التي لعن فيها الكفار : الموت على الكفر : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ ﴾. وأن اللعن - أيضا - يكون على سبيل الإخبار ؛ وهذا غيب لا يُعلَم إلا بنص ؛ لأنه قد يسلم. وإذا كان على سبيل الدعاء ؛ فهذا دعاء بالطرد والإبعاد، وهو مستلزم لطلب بقاءه على الكفر. وهذا غير صحيح ؛ أن يُطلب بقاؤه على الكفر.

❖ القول الثاني : أنه يجوز لعنه : وهو قول جماعة من أهل العلم، وصحّح ذلك ابن العربي واحتج بحديث منكر - كما وصفه بذلك

الذهبي - : « اللهُمَّ إنَّ فُلَانًا هَجَانِي وَهُوَ يَعْلَمُ أَنِّي لَسْتُ بِشَاعِرٍ فَأَهْجُوَهُ، فَالْعَنْهُ » ؛ هذا على وجه التعيين، ولكنه حديث منكر.

واستدل بعضهم بقصة الرجل السكران حين لعنه بعض القوم، فقال: لَعَنَهُ اللَّهُ ! مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَا تَلْعَنْهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ». ومفهومه أن من لا يحب الله ورسوله، يُلعَن.

وهناك أحوال يجب مراعاتها في لعن الكافر المعين :

❖ أن يكون ممن ورد لعنه بالنص، أو بموته على الكفر : مثال ذلك : إبليس، قال الله عز وجل ﴿ وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا (117) لَعَنَهُ اللَّهُ ﴾. ومن مات على الكفر : كفرعون وأبو لهب.

ومن أدلة ذلك : ما ذكر البخاري رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « قَالَ أَبُو لَهَبٍ - عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ - لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا ؟ فَنَزَلَتْ : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴾ ».

❖ أن يعلم موته على الكفر : فهذا يجوز لعنه ، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. ويموت على الكفر إما حقيقة أو حكما.

حقيقة : كأن تعلم أن هذا الكافر مات على الكفر.

وحكما : كأن يأتي نص يثبت أنه سيموت على الكفر ؛ مثل حال أبي لهب ؛ فهذا جائز.

❖ ألا يتيقن من خاتمته : هل هو مات على الكفر أم لا ؛ فهذا يُلعن بالتقييد، وهو صنيع العلماء، منهم ابن كثير، إذا لم يعلم موته على الكفر ؛ يقول : " لعنه الله إن مات على الكفر ".

3 . الكافر الحي : وهذا هو الذي ورد فيه الخلاف.

والصحيح من القولين السابقين هو : أنه لا يجوز لعن الكافر المعين، لا على سبيل الإخبار، ولا على سبيل الدعاء. ومما يدل على ذلك : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لعن أشخاصا بأعيانهم قال « **اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا**»، **فَأَنْزَلَ اللَّهُ** : ﴿ **لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ** ﴾ » ؛ فترك عليه الصلاة والسلام - بعد ذلك - لعن أعيان الكفار.

- **مسألة لعن عصاة وفساق المسلمين :**

ينقسم ذلك إلى قسمين :

أ- أن يلعنوا على سبيل العموم : كأن يلعن الكذابون أو الظالمون، أو المتلبسون لبعض الذنوب والكبائر. والأدلة على جواز ذلك من القرآن والسنة والإجماع. أما من القرآن : فقوله تعالى ﴿ **ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ** ﴾. وأما من السنة : فهذا الحديث،

وحديث « **لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ** »، وحديث « **مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ** ». ويدخل في هذا القسم من العصاة والفساق المبتدعة أيضا.

وأما الإجماع : فقد نقل الإجماع على ذلك أبو بكر ابن العربي. لكن هذا اللعن ينبغي أن يقتصر فيه على ما ورد في النصوص ؛ لأن اللعن حكم يثبت بدليل. مثلا : ذنب تغيير منار الأرض، هذا قد ورد به النص ؛ أن صاحبه ملعون ؛ فيلعن ما ورد فيه النص. وإذا لُعِن الفساق والعصاة على وجه العموم ؛ فإنه لا يعني ذلك أن كل فرد من الأفراد هو يستحق أن يُلعن ؛ ولكن اللعن العام يكون بمنزلة الوعيد العام : توعد الله بعض العصاة بالنار، وهم تحت المشيئة ؛ وكذلك اللعن.

وينبه على أمر وهو : ما ورد عن بعض السلف من لعن لبعض الفرق بعينها ؛ كما ورد عن عبد الله بن أبي أوفى، وحسّن الأثر الألباني رحمه الله : (لعن الله الأزارقة [81]). وورد عن سالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، أنهما كانا يلعنان القدرية. ولعن الإمام أحمد، وغيره الجهمية. ويجاب على ذلك بوجهين :

---

[81] وهم فرقة من الخوارج.

أ- أن تكون الفرقة مما جاء تكفيرها عن السلف : كغلاة الجهمية والقدرية. فيجوز لعنهما ؛ لأنها داخلة في لعن طائفة من الكفار ؛ وهذا يجوز.

ب- أن لا تكون تلك الطائفة كافرة : فيكون اللعن لها من باب اللعن العام لأصحاب المعاصي، ليس على وجه الخصوص.

وأهل البدع - أيضا - يُلعنون على وجه العموم ؛ دل على ذلك الأدلة السابقة من ذلك : قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا** »؛ هذا في المأوي، فكيف بالمحدث نفسه ؟! وفي حديث آخر « **مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ** ».

2 - لعن المعين من العصاة أو الفساق : هذا ورد فيه الخلاف أكثر، في المسألة ثلاثة أقوال :

أ- أنه جائز : واختاره ابن الجوزي، وغيره. واستدلوا بأدلة منها : النصوص الواردة في لعن بعض أصحاب المعاصي ؛ مثل ما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام « **لَعَنَ اللهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ** »، « **لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ** »، « **لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ** »، « **لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ** »، وهكذا. واستدلوا أيضا بأن لعن الفاسق من باب

البغض في الله والبراءة منه ، والتعزير له، وحديث « **إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ** »، وحديث « **الْعَنُوهُنَّ، فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ** » ؛ في شأن النساء الكاسيات العاريات.

ب- يجوز لعن بعض المعينين، دون بعض ؛ تفريقا بين أحوالهم : فمثلا قال بعضهم : لعن المعين جائز ؛ إذا لم يُقم عليه الحد، فإذا أقيم عليه الحد لا يجوز. وقال آخر : بل لعن المعين جائز مادام مقيما على المعصية ، أما إذا تاب ؛ فإنه لا يجوز. وقال آخرون : إن لعن المعين من العصاة إنما يجوز مطلقا في حق المجاهرين، أما من لم يجاهر ؛ فلا يجوز لعنه.

ت- لا يجوز : وهذا قول جماهير أهل العلم، واختاره شيخ الإسلام رحمه الله. بل نقل بعضهم - كابن العربي - الاتفاق على ذلك. ولكن الصحيح وجود خلاف ؛ إلا أن هذا القول هو الصحيح، والراجح لعدة أمور :

- أنه الموافق لنصوص الشرع : فذلك الرجل الذي كان يجلد بسبب الخمر، قال رجل : **مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « **لَا تَلْعَنْهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ** ».
- أن لعن الفاسق أو العاصي المعين، إذا كان على سبيل الإخبار ؛ فلا يجوز : أي تخبر أن الله بأن لعنه ؛ فهذا لا يجوز ؛ لأن فيه مجازفة ورجم بالغيب. وإذا كان على سبيل الدعاء ؛ فلا يجوز - أيضا - ؛

لأن في بعض الروايات قال الرجل: « **اللَّهُمَّ الْعَنْهُ** ». وإن كان على سبيل الشتم والسب والتحقير ؛ فذلك لا يجوز ؛ لأن فيه إعانة للشيطان عليه، وقد ورد في الحديث « **لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ** ».

- ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن القول بالجواز ؛ سيفتح الباب حتى يُلعن أكثر موتى المسلمين.
- أن ضرر لعن الفاسق المعين أكبر من نفعه ؛ فإنه ربما حمله على العصيان والتمرد أكثر.
- لأن ذلك يخالف قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا بِالْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِي** ». وقوله « **لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا** ». وقوله « **لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** ».

وأما ما ورد عن بعض السلف من لعن لبعض المعينين من أهل البدع، فقد ذكروا أن هذا حاصل في الجهم بن صفوان، والجعد ابن درهم، وأمثالهما، ممن كانت بدعته منكرة وخطرة. وهذا محمول على أحد أمرين :

❖ إما لكونه يرى تكفير ذلك الشخص - أنه كافر - ؛ لقيام الحجة عليه، ويرى جواز لعن الكافر المعين.

❖ أو أنه يقصده من باب الانتصار للدين، والتحذير للمسلمين، والإظهار للنقص والعيب في هذا المعين.

أما الأدلة التي استدل بها من قال : إنه يجوز لعن المعين من المسلمين ؛ فهي لا تقوم بها حجة :

- أما حديث أبي هريرة « **إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ** » : فهذا وصف عام ، ليس على وجه الخصوص - تُلعن المرأة التي تأبى من زوجها - . وهو - أيضا - ليس بوحي ؛ لأن الملائكة لا تلعن إلا بأمر الله سبحانه ﴿ **لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ** ﴾.
- أما حديث « **الْعَنُوهُنَّ، فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ** »، هذا ضعيف.
- أما النصوص الواردة على سبيل العموم : فهذا يكفي أنهم قالوا : على سبيل العموم، وليس على سبيل التعيين.

******

المتن :

Γ وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « دَخَلَ رَجُلٌ الجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ »، قَالُوا : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا, فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا : قَرِّبْ. قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ. فَقَالُوا لَهُ : قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا, فَقَرَّبَ ذُبَابًا فَخَلَّوْا سَبِيْلَهُ. قَالَ : فَدَخَلَ النَّارَ, وَقَالُوا لِلْآخَرِ : قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا. قَالَ : مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ : فَضَرَبُوا عُنُقَهُ قَالَ فَدَخَلَ الجَنَّةَ ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه الإمام أحمد في كتاب [الزهد] من طريق الأعمش عن سليمان بن مَيْسَرة عن طارق بن شهاب عن سلمان، موقوفا على سلمان. وإسناد هذا الحديث صحيح ؛ فرجاله كلهم ثقات - رجال الشيخين - ، غير سليمان بن ميسرة، وقد وُثِّق. وأخرج الحديث أبو نعيم في [الحلية]، وابن أبي شيبة في [مصنفه]، لكن موقوفا. وقد أورده المصنف - هاهنا - مرفوعا، والصحيح أنه موقوف. وقد تبع المصنف ابن القيم في عزوه للإمام أحمد، مع أن هنا خطأ في العزو ؛ ألا وهو إطلاق القول بأنه

رواه أحمد ؛ لأنه سيتبادر إلى الذهن أنه في [المسند]، وليس كذلك، وإنما هو في كتاب [الزهد] كما علمت.

والخطأ الثاني : أنه ورد - هاهنا - مرفوعا، ولم يرد عن أحمد إلا موقوفا، من قول سلمان الفارسي رضي الله عنه ؛ فيصبح هذا أثرا من الآثار.

لكن هل الموقوف هذا - بما أنه صحيح موقوف على سلمان - هل لهذا الحديث الموقوف له حكم الرفع أم لا ؟

والجواب : وإن كان في خبر من أخبار من مضى ، لكنه يظهر أنه من الإسرائيليات ؛ لأخذ سلمان الإسرائيليات عن أهل الكتاب، قبل إسلامه.

ويشترط في الحديث الذي له حكم الرفع شرطان :

- ❖ أن يكون مما لا يقال فيه بالرأي والاجتهاد.
- ❖ أن لا يكون ذلك القائل ممن أخذ عن الإسرائيليات، أو عن أهل الكتاب.

طارق بن شهاب : هو طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي الأحمسي، " أبو عبد الله "، الكوفي. سكن الكوفة ؛ فصار في عداد أهل الكوفة. ورأى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهو رجل. ومختلف في صحبته، والراجح أنه صحابي، رأى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ويقال إنه لم يسمع منه شيئا. وقد غزى في خلافة أبي بكر وعمر ما يقارب ثلاثة وثلاثين غزوة. وقد روى عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعدد من الصحابة.

وكان معدودا من العلماء، مع كثرة جهاده رضي الله عنه. وكانت وفاته سنة 83 من الهجرة، كما جزم بذلك ابن حبان.

« دَخَلَ رَجُلٌ الجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ » : هذا الرجل من بني إسرائيل، كما هو واضح وبيّن. والرجل هنا ليس للتخصيص، بل يدخل في حكمه المرأة، وإنما يذكر الرجل في النصوص الشرعية ؛ لكون الأحكام غالبا توجه إليه، والمرأة تبع له.

« فِي ذُبَابٍ » : « فِي » هنا : تفيد التعليل والسببية، وليست للظرفية. وهي تأتي في القرآن الكريم بهذا المعنى ؛ أي بالسببية والتعليل. مثاله قوله تعالى ﴿ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ ﴾ ؛ أي بسببه ؛ أو من أجله. وقوله تعالى ﴿ لَمَسَّكُمْ فِيما أَفَضْتُمْ ﴾ ؛ أي بسبب ما أفضتم. وحديث « دَخَلَتِ النَّارَ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ » ؛ أي بسبب هرة. فقوله في الحديث « دَخَلَ رَجُلٌ الجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ وَدَخَلَ رَجُلٌ النَّارَ فِي ذُبَابٍ » ؛ أي بسبب الذباب. والذباب **يقع على المعروف من الحشرات الطائرة، ويقع على النحل، ونحو ذلك.**

وقول الصحابة : « **وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟!** » : يسألوا عن كيفية ذلك ؛ استغرابا وتعجبا ؛ كأنهم تقالُّوا هذا العمل، واستغربوه، وتعجبوا منه : كيف بلغ الذباب إلى هذه الغاية، التي بسببه دخل رجل الجنة، ودخل رجل النار ؟! وهذا على القول بأن الحديث مرفوع، وليس كذلك. ولكن يبقى -

هاهنا - من عند قوله « مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ » : الصنم **ما كان منحوتا على صورة، وعُبِدَ من دون الله**. ويطلق عليه - أيضا - " الوثن "، كما مرّ معنا.

« لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا » : أي لا يمر به أحد، ولا يتعداه حتى يقرب له شيئا. والتقرب هو **التحدي بما يقتضي حَظْوَة**. والقربان : **ما يتقرب به إلى الله**. وصار في التعارف **إسما للنسيكة ؛ التي هي الذبيحة**، يقال لها " قربان ".

« يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا » : أي ولو كان قليلا ؛ لذلك رضوا منهم بالذباب، مع أنه شيء حقير.

« فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا : قَرِّبْ. قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُ » : هنا احتج هذا الشخص بعدم وجود شيء ؛ وإلا فإنه موافق لهم. فلما اعتذر لهم بذلك ؛ طمعوا فيما هو أكبر ؛ فقالوا : « قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا » ؛ لأن القصد منهم موافقتهم على هذا الشرك.

« قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ » : أي تركوه ؛ فدخل النار. ففي هذا بيان عظمة الشرك - ولو في شيء قليل - ؛ وأنه يوجب النار، مع أنه قرّب شيئا هو من أرذل، وأخس الحيوانات ؛ وهو الذباب. لكن كان جزاءه النار ؛ لأنه أشرك في عبادة الله سبحانه تعالى. وهذا الذي فعله كان على سبيل القربة والتعظيم ؛ وهو عين الشرك بالله سبحانه وتعالى.

وفيه الحذر من الذنوب وإن كانت صغيرة في نظر الناس ؛ فقد قال أنس بن مالك رضي الله عنه : « **إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا، هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعَرِ، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ المُوبِقَاتِ** ». أخرجه البخاري. وفي هذا الحذر من الوقوع في الشرك، وأن الإنسان قد يقع فيه، وهو لا يشعر. فالشرط دقيق ينبغي الحذر منه

هل ذبح هذا الشخص كان بقصد التقرب ؟ أو بقصد التخلص من شر أصحاب الصنم ؟ وما الفرق بينهما في الحكم ؟

الجواب : أما الأولى وهي : هل كان ذبحه تقربا أو تخلصا : فظاهر القصة أنه فعل ذلك تقربا ؛ لذلك لما قيل له : « **قَرِّبْ , قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّب** » ؛ أي أنه مستعد أن يقرّب - على وجه التعظيم والقربة - ، ولم ينكر عليهم، ولم يمتنع كما فعل الآخر. وأما الثانية : ما الفرق بينهما في الحكم ؟ : إذا فعله على وجه التقرب والتعظيم ؛ أنه يعد شركا أكبر، يخرج عن الملة. وأما إذا فعله تخلصا من شرهم - لأنهم قد حكموا ألا يجوزه أحد إلا بالتقرب أو بالقتل - ؛ فهذا لا يكفر ؛ لعموم قوله سبحانه ﴿ **مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا** ﴾.

« **وَقَالُوا لِلْآخَرِ : قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا. قَالَ : مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُوْنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ : فَضَرَبُوا عُنُقَهُ قَالَ فَدَخَلَ الجَنَّةَ** » : في هذا :

- بيان فضيلة التوحيد، والصلابة في الدين.
- التنبيه على سعة مغفرة الله.
- فيه أن الأعمال بالخواتيم.
- فيه معنى قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيمن وجد حلاوة الإيمان ؛ أن من علاماته « **أَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ** ».

مباحث في الإكراه :

* المبحث الأول : تعريف الإكراه :

هو **حمل الإنسان على ما يكرهه** ؛ لذلك سمي " إكراها ". والمراد به : **الإكراه الملجئ التام**.

* المبحث الثاني : شروط الإكراه :

- أن يكون المكرِه قادرا على تحقيق ما أوعد به.
- أن يكون المكرَه عاجزا عن الدفع عن نفسه ؛ بهرب أو نحوه.
- أن يغلب على ظن المكرَه، المستضعف، وقوع الوعيد إن لم يفعل ما طُلب منه.

* المبحث الثالث أنواع الإكراه :

الإكراه ينقسم إلى قسمين :

أ- إكراه بباطل : وهو أن يحمل الإنسان على شيء يخالف الشرع.

2- الإكراه بحق : كإكراه ولي الأمر صاحب الزكاة بإخراجها، وكإكراه الحاكم للشخص على بيع ماله ؛ ليوفي بدينه، وكإكراه القاضي المؤلي ؛ الذي حلف ألا يقرب أهله بعد مدة الإيلاء ؛ وهي أربعة أشهر، كما في قوله تعالى ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ﴾، يكرهه على الفيئة، أو الطلاق - إذا امتنع من الفيئة، من الرجوع إلى أهله - ؛ يكره على أن يطلق.

* المبحث الرابع على ما يقع الإكراه :

❖ القلب : أجمع أهل العلم على أن الإكراه لا يعتقد في القلب ؛ لأنه لا يطّلع عليه أحد ؛ لذلك لا يعذر فيه الشخص.

❖ القول : وقد نقل بعض أهل العلم الاتفاق بصحة الإكراه على القول، واستدل بعضهم بقصة عمّار رضي الله عنه. وأما ما رُوي « لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ وَإِنْ قُطِّعْتُمْ وَحُرِّقْتُمْ » ؛ فهو ضعيف. وعلى القول بتحسينه ؛ فإن المراد الشرك بالقلوب ؛ كما قال الله تعالى ﴿ وَلَكِن مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ ﴾. وقال ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾.

❖ الفعل : اختُلف في صحة الإكراه فيه : فذهب الحسن والأوزاعي والشافعي وغيرهم، إلى أن الرّخصة المذكورة في الآية، إنما جاءت في القول، ولم تأت في الفعل ؛ فالفعل لا رخصة فيه. مثل : أن

يكره على السجود لغير الله، وإلا قُتل : قال جماعة من أهل العلم : لا يجيب، ولو قُتل. لماذا، والله عز وجل قد ذكر الآية ؟! قالوا : لأن الآية خاصة بالقول، أما يفعل، فعلا : لا. واستدلوا - أيضا - بقصة الذباب ، وفيه : أنه ما قرّب ، ما فعل فعلا، ما ذبح - والذبح فعل - ؛ حتى قُتل وضُربت عنقه، ولم يحصل منه شيء.

وذهب آخرون - وهم الكثير - إلى صحة الإكراه في الأفعال ؛ وذلك لعموم الآية المحكمة، وهي قوله سبحانه وتعالى ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ﴾ ؛ سواء كان في القول أو في الفعل ﴿ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ ؛ يكره على القول بكلمة الكفر، أو يكره على الفعل ، فعل شيء من الكفر بالله ﴿ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ ؛ الرّخصة حاصلة في القول والفعل.

وأما القول الأول ؛ بأن الآية خاصة بالقول ؛ فهذا ليس بصحيح ؛ لأن العبرة بعموم اللفظ، فاللفظ عام ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ﴾ : أي سواء كان الإكراه في القول، أو في الفعل. وليس فيه التخصيص : " إلا من أكره بالقول ". فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ؛ حتى ولو قالوا بأن سبب نزولها في عمّار - مع أن القصة في سبب النزول بيّن بعض أهل العلم ضعفها - ؛ لكن العبرة مع هذا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. وقد بيّن ذلك العلامة الشوكاني رحمه الله. وأما بالنسبة لقصة الذباب، فعلى القول بأنه أكره، ومع ذلك الإكراه لم يُجب ما طلبوا منه، أن يفعل ذلك الذبح لغير الله سبحانه

وتعالى ؛ فإن هذا شرع من كان قبلنا، كما أجاب بذلك بعض أهل العلم.

أما بالنسبة لهذه الأمة ؛ فقد رُخّص للشخص إذا أكره على أن يقول كلمة الكفر، أو يفعل فعل الكفر، وقلبه مطمئن بالإيمان، كاره ؛ فإنه جائز، لا يكفر.

* المبحث الخامس : حالات المُكرَه على الكفر :

ذكر الشيخ محمد بن إبراهيم حالات ، وهناك تفصيل حسن للعلامة العثيمين رحمه الله ؛ أنها ثلاث :

1- أن يوافق ظاهرا وباطنا : وهذا كفر بالله سبحانه وتعالى، وردة عن الإسلام.

2- أن يوافق ظاهرا لا باطنا ؛ يقصد التخلص من الإكراه : فهذا جائز.

3- ألا يوافق لا ظاهرا ولا باطنا ؛ فيقتل : وهذا جائز. ولكن الأولى هنا ما ذكر العثيمين من تفصيل حسن قال : ((إذا كان موافقة الإكراه لا يترتب عليه ضرر في الدين للعامة ؛ فإن الأولى أن يوافق ظاهرا، لا باطنا ؛ آخذا بالرخصة ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾، ولا سيما إذا كان بقاؤه فيه مصلحة للناس ؛ كأن يكون صاحب خير في المال ؛ يتصدق وينفق، أو أن يكون عالما والناس في حاجة إلى علمه، حتى - قال العلامة العثيمين - حتى وإن لم يكن في بقائه مصلحة ؛ فإن بقاؤه على الإسلام فيه زيادة عمل ؛ وهو خير. وأما

إذا كان في موافقته، وعدم صبره ضرر على الإسلام ؛ بحيث يكون شخصا متبعا، والناس يثقون بعلمه، ولربما لو أجاب بكلمة الكفر لفتن الناس ؛ فالأولى هنا أن يصبر، وصبره هو من باب الصبر على الجهاد في سبيل الله. ودليل ذلك فعل الصحابة، فلو حصلت منهم موافقة للمشركين - وهم قلة - ؛ لحصل بذلك ضرر عظيم على الإسلام. وأجاب بعضهم ؛ أخذا بالرخصة، ولكن أكثرهم لم يوافقوا. وأيضا ما حصل للإمام أحمد من المحنة)).

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾. Σ

الشرح :

قد سبق معنا معنى التفسير، وهو يأتي على قسمين : تفسير مجمل، وتفسير مفصل. والذي ذكره المصنف - هاهنا - هو تفسير مجمل ؛ وذلك أنه ذكر له عنوانا " باب ما جاء في الذبح لغير الله "، ثم ذكر هذه الآية ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾. والشاهد منها قوله تعالى ﴿ وَنُسُكِي ﴾ : أي ذبحي ؛ أن يصرف ذلك لله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾. Σ

الشرح :

أي أخلص لربك صلاتك ونحرك. والشاهد من هذه الآية قوله ﴿ وَانْحَرْ ﴾. وقد دلت هذه الآية على أن النحر عبادة من وجهين :

- ❖ أن الله عز وجل أمر بإخلاصه له، وما أمر به أن يُجعل له خالصا ؛ يدل على أنه عبادة.
- ❖ أن النحر قُرن بالصلاة، والصلاة هي من أعظم العبادات ؛ فاقترانه بها دل على أنه عبادة.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : البَدَاءةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ. Σ

الشرح :

أي في حديث علي بن أبي طالب ؛ لأنه أعظم الذنوب ؛ فهو شرك بالله سبحانه وتعالى. ولأن فيه إخلالا بأعظم الحقوق. والذي ينبغي للمسلم أن يبدأ بذكر التوحيد في ثلاثة أمور : الحقوق، والوصايا، والمأمورات. كذلك ينبغي أن يبدأ بذكر الشرك في المنهيات والعقوبات ؛ لأن أعظم الذنوب هو الشرك، كما أن أعظم الحسنات التوحيد.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَي الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ. Σ

الشرح :

أي على سبيل العموم ؛ كما ورد في الحديث. ويكون لعنهما إما مباشرة، أو تسببا. فلا يجوز لعن الوالدين لا على سبيل الإخبار، ولا على سبيل الدعاء، ولا على سبيل السب والشتم والتحقير، ولا على سبيل التسبب في ذلك.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : لَعْنُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيْهِ حَقُّ اللهِ ؛ فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

" يجيره من ذلك " : أي يمنعه من أن يقام عليه الحد ؛ مثل حد الزنا أو السرقة أو نحو ذلك. ويدخل في كلمة " المحدث " : المجرم الذي أتى جريمة تستوجب الحد أو المبتدع، لا يجوز إيواؤهما ؛ وإلا دخل في اللعنة المذكورة في الحديث.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ، وَهِيَ المَرَاسِيمُ الَّتِيْ تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ وَحَقِّ جَارِكَ مِنَ الأَرْضِ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ. Σ

الشرح :

المقصود بـ " المراسيم " : **علامات الحدود** ، وهي عامة، سواء كانت في الدور والمساكن، أو في أرض الزراعة، أو في مكان التجارة.

******

المتن :

Γ **السَّابِعَةُ : الفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ المُعَيَّنِ وَلَعْنِ أَهْلِ المَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ العُمُومِ.** Σ

الشرح :

الفرق بينهما واضح ؛ من حيث الاتفاق والخلاف. فلعن أهل المعاصي على سبيل العموم - وهو الثاني الذي ذكره المصنف - ؛ جائز باتفاق أهل

العلم ؛ كما في هذا الحديث، وأمثاله مما مرّ معنا. وأما لعن المعين ؛ ففيه خلاف، والراجح هو المنع.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : هَذِهِ القِصَّةُ العَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ. Σ

الشرح :

يشير إلى أنها صحيحة، ولكن صحتها باعتبار الوقف على سلمان الفارسي رضي الله عنه، وأما الرفع فلم يثبت. ووجه كونها عظيمة ؛ أنها صارت - الذبابة - سبب لدخول أحدهما النار، والآخر الجنة.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِيْ لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ. Σ

الشرح :

قوله " لم يقصده " : أي لم يقصده قبل أن يطلبوا منه، فلما خاف من شرهم ؛ تقرب حينئذٍ، على قول من قال بأنه فعل ذلك تخلصا. وقد ذكرنا

بأنه فعله تقربا - على الصحيح - ؛ لما في القصة من أوجه تدل على ذلك. وقد ذكرنا أن من فعل ذلك تقربا أشرك بالله، وأن من فعله تخلصا لا يكفر بذلك ؛ لأنه في حكم المكره، وقد رُفِع الأمر والحرج في ذلك ؛ لعموم الآية.

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِيْنَ ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى القَتْلِ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا العَمَلَ الظَّاهِرَ ؟! Σ

الشرح :

قول المصنف : " معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين " : أي عظمه وخطره. فالشرك عظيم يخاف المؤمنون منه وقد مرّ معنا شيء من ذلك في " باب الخوف من الشرك "، وهنا قال : "كيف صبر ذلك على القتل ولم يوافقهم على طلبهم مع كونهم لم يطلبوا إلا العمل الظاهر

" : هذا يدل على شدة كراهته للشرك ؛ لأنه كان سيوافقهم في الظاهر، ويخالفهم في الباطن ؛ وذلك لا يضر به، لكن هذا يدل على شدة كراهته للشرك بالله تعالى.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا ؛ لَمْ يَقُلْ : « دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ ». Σ

الشرح :

المقصود أنه مسلم قبل أن يقرب الذباب، لا بعده، وإلا لما دخل النار.

وأما بعد تقربه فقد صار مشركا، استوجب له الشرك دخول النار ؛ لأنه لو كان كافرا قبل أن يقرب الذباب، لكان دخوله النار لكفره أولى من تقريبه الذباب ؛ أي بسبب كفره لا بتقريبه الذباب. لكن العلامة الألباني رحمه الله استنكر هذه المسألة من المصنف، وأظهر وجه استنكاره، وذلك في كتابه [

السلسلة الضعيفة]، قال : ((وجه الاستنكار [82]: أن هذا الرجل لا يخلو حاله من أمرين :

الأول : أنه لما قدم الذباب للصنم ؛ إنما قدمه له عبادة وتعظيما. فهو في هذه الحالة لا يكون مسلما ؛ بل هو مشرك، وهو ظاهر كلام الشارح الشيخ سليمان رحمه الله. هذا الإنكار الأول.

الثاني : أنه فعل ذلك خوفا من القتل، وهو في هذه الحالة لا تجب له النار ؛ فالحكم عليه بأنه مسلم دخل النار في ذباب، يأباه قوله تعالى ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾)). والمسألة واضحة ؛ أنه كان مسلما قبل أن يتقرب ؛ فالمصنف قصد هذا، ثم كفر بتقربه - استهان بأمر الشرك - ، فقرّب الذباب ؛ فأشرك بالله. فلا إشكال حينئذٍ.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : « **الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ** ». Σ

الشرح :

---

82 بعد أن ذكر أنه قد استنكر هذه المسألة من المصنف.

المراد من هذه المسألة : أن الوقت قريب، فمجرد أن قرب ذلك الذباب ؛ دخل النار. وذاك مجرد ما ضربت عنق الآخر ؛ دخل الجنة. والحديث أخرجه الإمام البخاري من حديث ابن مسعود، وهو شاهد للحديث من حيث المعنى والدلالة ؛ فهو دليل واضح على ذلك، وعلى أن الطاعات الموصلة للجنة، والمعاصي المقربة للنار ؛ قد تكون في أيسر الأشياء. وهو دليل واضح - أيضا - أن نيل الجنة سهل ؛ وذلك بتصحيح القصد، وفعل الطاعة. وأن النار قريبة ؛ بموافقة الهوى، وفعل المعصية.

وقوله « **شِرَاكَ نَعْلَيْهِ** » : هو **السير الذي تدخل فيه إصبع الرجل**، ويطلق - أيضا - على **كل سير وُقِيَ به القدم**. ويقول أهل العلم ينبغي للمؤمن ألا يزهد في قليل من الخير، ولا يَستقلَّ ؛ فإن المؤمن لا يعلم الحسنة التي يرحمه الله بها، وهو - أيضا - لا يعلم السيئة التي يسخط الله عليه بها.

وهناك مناسبة ذكر شراك النعل، بدخول الجنة ودخول النار : يقول بعض أهل العلم : إن سبب حصول الثواب والعقاب ؛ إنما هو بسبب سعي العبد، والسعي هذا يكون بالأقدام التي فيها الشراك.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ القَلْبِ هُوَ المَقْصُودُ الأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأَصْنَامِ. Σ

الشرح :

أي لكونهم قالوا : « قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا » ؛ فقصدوا استمالة قلبه، ولو لم يريدوا ذلك، لما اكتفوا منه بالذباب ؛ لأن عندهم المقصود الأعظم هو تعظيم القلب لهذا الصنم.

وبين هذه المسألة، والمسألة التاسعة تناقض ! لأنه في هذه المسألة أحال الحكم على عمل القلب، قال : " العبرة بعمل القلب "، وأما في المسألة التاسعة ، فأحال الحكم على الظاهر ؛ لأنه قال في المسألة التاسعة : "كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده ". وهنا قال : " المقصود الأعظم هو عمل القلب ". فكان فيه تناقض، أو شبه تناقض ؛ كما ذكر ذلك العثيمين وغيره. ولا شك أن العمل مرتبط بالقلب، ارتباطا وثيقا.

******

أقسام الذبح من حيث التسمية والقصد

ما حكم التسمية عند الذبح أولا ؟ : التسمية واجبة ؛ لقوله سبحانه تعالى ﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴾. ونهى الله عز وجل عن الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه، قال تعالى ﴿ وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾، وهو محرم ؛ لأنه مما أهل به لغير الله، وقد قال الله ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾.

وحكم القصد - القصد لله في الذبح - : واجب ؛ للآيتين في الباب ولقوله ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ ؛ قاصدا ربك.

القسم الأول : أن يذبح بذكر اسم الله ؛ قاصدا ربه ومولاه : وهذا هو التوحيد.

القسم الثاني : أن يذبح باسم الله لغير الله ، كأن يذبح للقبر ويقول : " باسم الله " : فهذا شرك في العبادة، والقصد ؛ لأنه قصد غير الله بذلك الذبح، وإن سمى الله عليه.

القسم الثالث : أن يذبح باسم غير الله ؛ قاصدا الله ؛ كأن يقول : " باسم المسيح "، والذبيحة يقصد بها الله : فهذا شرك في الاستعانة ؛ لأنه استعان

في ذبحه بغير الله، والاستعانة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله : شرك. أو فيما هو من خصائص الله ؛ فهو شرك.

القسم الرابع : أن يذبح باسم غير الله ؛ قاصدا غير الله : " باسم المقبور الفلاني " - مثلا - ، ويجعلها له : فهذا شرك في الاستعانة، والعبادة ؛ وقد قال تعالى في هذين البابين ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ : أي لا نعبد إلا إياك، ولا نستعين إلا بك. وهذا قد نقض أمر الاستعانة، وأمر العبادة.

******

المتن :

Γ بَابُ لَا يُذبَحُ لِلهِ فِي مَكَانٍ يُذبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ Σ

الشرح :

ذكر أهل العلم مناسبة لهذا الباب لما قبله : أن المصنف رحمه الله ذكر أولا الباب الذي قبله وهو في المقاصد، وأما هذا الباب ففي الوسائل.

المقاصد : معلوم أن الذبح لغير الله شرك ؛ وهذا من المقاصد الواضحة الجلية. وهناك وسيلة إلى الشرك بالله سبحانه وتعالى - ألا وهي - الذبح لله، لكن في مكان يذبح فيه لغير الله. هذا هو الذي يراد به هاهنا.

والمراد من الترجمة : بيان أنه لا يجوز هذا العمل ؛ فهو وسيلة من وسائل الشرك بالله سبحانه وتعالى. ولأنه موضع تهمة فمن ذبح لله في مكان يذبح المشركون فيه لغير الله ؛ يُتهم ذلك الشخص بأنكر المنكر، يُتهم بأمور خطرة في دينه وعقيدته ؛ بأنه من المشركين. ولأن الرائي إذا رآه - وكان جاهلا - اقتدى به ؛ فيفشوا الشرك بالله تعالى. ولأن في هذا العمل - ألا وهو الذبح لله في مكان يذبح لغير الله - مشابهة للمشركين، وقد نهي المسلم عن التشبه بهم.

فحكم هذا العمل محرم، ووسيلة من وسائل الشرك بالله تعالى.

" لا يذبح " : " لا " هنا : نافية. ولكن هذا النفي مشتمل على النهي ؛ فكأنه ينهى القارئ والسامع عن هذا العمل. والنفي الذي اشتمل على النهي، أبلغ من النفي المجرد ؛ فكأنه يقول : " لا يصح أن يقع هذا أصلا ". وهذا النفي المشتمل على النهي، قد ورد في القرآن والسنة ما يدل عليه. ففي القرآن قول الله سبحانه وتعالى ﴿ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ ﴾ ؛ وهذا نفي يشتمل على النهي : أي لا ترفثوا أيها الحجاج ولا تفسقوا ؛ فهو ينفي وينهى. ومن السنة قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ ». هذا نفي، لكنه مشتمل على النهي ؛ أي أنه لا يجوز لأحد أن يشد الرحل، إلا إلى هذه الثلاثة المساجد. هذا القول الأول في " لا " في هذا الموضع.

والثاني : أنه يحتمل أن تكون للنهي ؛ فيكون الفعل المضارع بعدها مجزوما : أي " لا يذبحْ " ؛ بالجزم.

" لله " : المراد أن الذبيحة تكون لوجه الله سبحانه وتعالى، فقد يكون الشخص مخلصا من حيث النية، يقصد بهذه الذبيحة وجه الله ؛ لكنها في موضعٍ قال :

" بمكان " : " الباء " هنا ؛ بمعنى : في أي في مكان ؛ فهي تفيد الظرفية. ولكن تأتي " الباء " بمعنى زائد على الظرفية ؛ وهو المجاورة ؛ كما يقال : " مررت بزيد " : أي بمكان مجاورٍ لمكانه. بخلاف الظرفية فقط ؛ فهي تفيد

أنه في المكان نفسه، لكن ليس مجاور أو قريب منه. فـ " الباء " تأتي للمجاورة، وللقرب من الشيء. والمعنى في هذا : لا يذبح لله، بمجاورة المكان الذي يذبح فيه لغير الله. أو لا يذبح لله في المكان الذي يذبح فيه لغير الله. وهنا أتى بكلمة " مكان " نكرة ؛ لتعم : أي سواء كان ذلك المكان مشهدا أو صنما أو وثنا أو قبرا أو أي مكان يشرك فيه، ويذبح فيه لغير الله. " يذبح فيه لغير الله " : أي أنه أُعدّ لذلك، وقُصِد من أجله.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ Σ

الشرح :

ما معنى هذه الآية ؟ : هذه الآية فيها أن الله سبحانه وتعالى نهى نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يقوم في مسجد ضرار ؛ من أجل الصلاة فيه. ثم بعد هذا النهي ؛ حثه الله عز وجل أن يقوم في المسجد الذي أسس على التقوى من أول اليوم ؛ وذلك من باب الطاعة لله عز وجل، وجمعا لكلمة المؤمنين.

قال ﴿ لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ ﴾ : أي إذا كان هناك مكان تريد أن تقوم فيه ؛ فأحق مكان في ذلك هو مسجد قباء أو مسجده عليه الصلاة والسلام. ثم أثنى الله عز وجل على أهل هذا المسجد، وذكر أنهم يحرصون على التطهر، وبيّن سبحانه أنه يحب المتطهرين من النجاسات الحسية والمعنوية.

ومناسبة هذه الآية لهذا الباب : هي أن المصنف قاس الأمكنة المعدة للذبح لغير الله، على المسجد الذي أُعدّ لمعصية الله. والجامع بينهما : المنع من عبادة الله في ذلك المكان. فكما أن هذا المسجد - الذي هو مسجد الضرار - لا يجوز أن تقوم فيه، وأن تعبد الله فيه، وأن تصلي لله فيه ؛ فكذلك الموضع والمكان الذي يذبح فيه لغير الله، لا يجوز لك أن تذبح أيها المسلم فيه.

﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ ﴾ : هذا النهي، نهي عن القيام في هذا المسجد، والنهي عن القيام فيه ؛ يستلزم النهي عن الصلاة فيه، وكأنه قال : " لا تصلي فيه ". وقد يُعبَّر عن الصلاة بالقيام، يقال : " فلان يقوم الليل " ؛ يعني يصلي. ومن هذا حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في [الصحيحين] : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » ؛ فمعنى القيام هنا : الصلاة. وفيه معنى زائد أيضا ؛ ألا وهو : " لا تحضر، لا تشهد ذلك المسجد، حتى ولو لغير الصلاة ". وإن كان المعنى للصلاة أقرب، لكن إنه نهي عن شهوده وحضوره ؛ لأن في حضور النبي عليه الصلاة والسلام في

مسجد الضرار، وحضور المؤمن في مسجد الضرار ؛ فيه مفاسد سيأتي ذكرها. وهذا النهي الموجه للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، نهي لأمته، إلا ما خصه الدليل. ويعود الضمير في قوله ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ ﴾ إلى مسجد الضرار ؛ الذي بُني لأغراض فاسدة، ومقاصد سيئة، ذكرها الله عز وجل في قوله ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِراراً وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصاداً لِمَنْ حارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ؛ هذه أربع مقاصد سيئة :

المقصد الأول : المضارة لغيرهم. ولذا سماه الله " ضرارا " ؛ لأن فيه الضرر على المسلمين.

المقصد الثاني : الكفر بالله والمباهاة لأهل الإسلام ؛ لأنهم أرادوا ببناء المسجد تقوية النفاق، وتقوية أهله.

المقصد الثالث : التفريق بين المؤمنين ؛ لأنهم أرادوا ألا يحضروا مسجد قباء ؛ فتقل جماعة المسلمين فيه. وهذا لا يخفى أن فيه اختلاف للكلمة، وإبطالا للألفة والمحبة.

المقصد الرابع : الإرصاد لمن حارب الله ورسوله. والإرصاد معناه : **الإعداد** ؛ أنهم يعدونه من أجل الذين يحاربون الله ورسوله، من اليهود والنصارى والمشركين ؛ فلذلك وُجد من المشركين من كان يؤيد هؤلاء، ويدعم هؤلاء.

﴿ أَبَداً ﴾ : أي في أي وقت من الأوقات. وفي هذا إشارة إلى أن هذا المسجد سيبقى مسجد نفاق، وسيظل مسجد ضرار. ونُهي المسلم عن الحضور، والصلاة في مسجد الضرار ؛ لأن فيه مفاسد منها :

- أن في ذلك إقرارا لأهل الضرار ؛ أن يضروا الإسلام وأهله.
- أن فيه تكثير لسوادهم.
- أن فيه إغراءً للناس للصلاة فيه.

وفي قوله ﴿ أَبَداً ﴾ : مسألة أصولية ؛ أنها وإن كانت ظرفا مبهما لا عموم فيه، ولكنها **إذا اتصلت بـ " لا " النافية، أو " لا " الناهية ؛ تفيد العموم** : ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ ﴾ ؛ أي في أي وقت. ولو قال ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ ﴾ دون قوله ﴿ أَبَداً ﴾ ؛ لكان فيه الانكفاف عن ذلك من دون التأبيد ؛ أي الانكفاف في وقت معين. لكن قد يأتي حال من الأحوال وزمن من الأزمان يجوز أن يقوم فيه. لكن لما جاء بالتأبيد دل على العموم. وأما **إذا جاءت " أبدا " في سياق الإثبات ؛ فلا تفيد العموم**. وهذا ما فهمه أئمة اللغة، وفقهاء الإسلام، كما ذكر القرطبي رحمه الله. فلو قال رجل لامرأته : " أنت طالق أبدا " ؛ فليس معنى ذلك أنها تحرم عليه أبدا ؛ ولكن طُلّقت طلقة واحدة.

إذاً : **إذا جاءت " أبداً " في سياق النفي ؛ فتفيد العموم، وإذا جاءت " أبداً " في سياق الإثبات بدون نفي أو نهي ؛ فلا تفيد العموم.**

﴿ لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ﴾ : " اللام ": لام موطئة للقسم : والله المسجد أسس على التقوى أحق أن تقوم فيه. وقيل هي لام الابتداء. ونُكّر هنا المسجد - أي لم يعين أي مسجد هو - ؛ للتعظيم، ويدل على عظمه قوله تعالى ﴿ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ ؛ بمعنى أن التقوى جعلت أساسا له ؛ فقام على ذلك. والتأسيس للبناء معناه -كما قال أهل اللغة - : **تثبيته ورفعه**. ومعنى تأسيسه على التقوى : أي تأسيسه على الخصال التي تتقى بها العقوبة وهذا مأخوذ من لفظة " التقوى ". وقيل التقوى : الطاعة. وعرّف عبد الله بن مسعود كلمة " التقوى " وصح عنه ذلك، وأيضا طلق بن حبيب، وصح عنه أيضا : فتعريف عبد الله بن مسعود : (**أن يطاع فلا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يكفر**). أما تعريف طلق بن حبيب : ((**أن تعمل بطاعة الله، على نور من الله ؛ ترجو ثواب الله. وأن تجتنب معصية الله، على نور من الله ؛ تخشى عقاب الله**)).

ما المقصود بالمسجد الذي أسس على التقوى ؟

هناك ثلاثة أقوال، قولان مقبولان صحيحان، وقول ضعيف : القولان المقبولان : أنه مسجد قباء. والثاني : أنه مسجد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وأما القول الثالث : أنه كل مسجد بني في المدينة. وهذا ليس بصحيح.

والقول الأول رُوي عن جماعة من السلف منهم : ابن عباس والضحاك والحسن والشعبي وعروة وغيرهم. وذلك لأن الله سبحانه وتعالى ذكر أن هذا المسجد ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا ﴾، وهذا الوصف وُصِف به أهل قباء ؛ فقد كانوا يجتهدون في الطهارة والتنزه ، حتى كانوا يغسلون بالماء النجاسات من بول أو غائط أو نحو ذلك. وهذا يدل على كمال تنزههم وتطهرهم. ولأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر في فضل مسجد قباء « أَنَّ الصَّلاَةَ فِيهِ كَعُمْرَةٍ »، وهذا ثابت عن أسيد الأنصاري، أخرجه الترمذي وغيره. وثبت « **أَنَّ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَانَ يَزُورُ مَسْجِد قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا** ». والحديث ثابت في [الصحيحين] ، عن عبد الله بن عمر.

أما القول الثاني : فمروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعن زيد بن ثابت، وعن أبي سعيد، وعبد الله بن عمر، وابن المسيب وغيرهم. وذلك استدلالا بحديث أبي سعيد في [صحيح الإمام مسلم]، **قَالَ : تَمَارَى**[83] **رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ، فَقَالَ رَجُلٌ هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ، وَقَالَ آخَرُ هُوَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « **هُوَ مَسْجِدِي هَذَا** ». ولا تعارض بين القول الأول : الذي استدلوا بالآية ؛ أنها نزلت في أهل قباء،

---

83 اختلف.

والقول الثاني ؛ الذي فيه نص الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه مسجده : فقد ذكر الحافظ ابن كثير ألا تعارض بين الآية والحديث ؛ فإنه إذا كان مسجد قباء الذي حوى هذه الصفات : أسس التقوى من أول اليوم ؛ فمسجد الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم - من باب أولى - أسس على التقوى من أول يوم. فذِكر فضيلة مسجد قباء ؛ يدل على فضيلة مسجد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ولأن الحكم في المسجد جاء نكرة ﴿ لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ﴾ ؛ فكلاهما أسس على التقوى من أول يوم. وقد دُعي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم للقيام في مسجد قباء، وفي مسجده من باب أولى. فالقولان صحيحان.

﴿ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ : أي أسس على التقوى من أول أيام تأسيسه. وقد قال بعض النحاة إن ﴿ مِنْ ﴾ هنا : بمعنى " منذ ". ومن هذه الجملة أفاد بعض أهل العلم ؛ أن الصحابة أخذوا التاريخ للهجرة من هذه الآية ﴿ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ ؛ إشارة إلى يوم الهجرة. فأرّخ الصحابة التأريخ الهجري، باعتبار النظر إلى هذا اليوم.

﴿ أَحَقُّ أَنْ تَقُوْمَ فِيْهِ ﴾ : ﴿ أَحَقُّ ﴾ : إسم تفضيل يدل على أن هناك شيئين اشتركا في صفة، وفَضَل أحدهما على الآخر. فهل هناك حق في مسجد الضرار ؟ : الجواب لا. وقد ورد في القرآن ما يدل على أن صيغة التفضيل تأتي لا اعتبار وجود المشاركة بين الشيئين ؛ ولكن تأتي لانتفاء أن

يشارك الشيء الآخر. قال الله عز وجل ﴿ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَراً ﴾ ؛ قال خير وهذا من صيغ التفضيل ؛ فلا يدل ذلك أن في النار خير. وكذلك هنا قال ﴿ أَحَقُّ ﴾ : يعني هل هناك نسبة حق في مسجد الضرار ؟ : لا، لا يدل على ذلك. والمعنى من هذه الجملة : لو كان القيام في غيره جائزا ؛ لكان هذا أولى لقيامك فيه للصلاة، ولذكر الله ؛ وذلك لأنه اشتمل على خصلتين :

الأولى : كونه أسس على التقوى من أول يوم.

الثانية : لأن فيه رجالا يحبون أن يتطهروا.

﴿ فِيْهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا ﴾ : هنا وردت كلمة " رجال " وصفوا بـ " الرجولة "، ولم يوصفوا بـ " الذكورة " ؛ وفي ذلك معنى جليل من معاني الرجولة ـ ألا وهو ـ : الحرص على الخير، وحبه أيضا، وأمثال هذه الصفات. ونُكّرت كلمة " الرجال "؛ تعظيما لهؤلاء. وقوله ﴿ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا ﴾، فيه ثلاثة أقوال :

- ❖ أنهم يؤثرونه ويحرصون عليه عند عروض موجبه ؛ أي موجب الغسل والتطهر : وذلك لما ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ، فَمَا طُهُورُكُمْ ؟ » قَالُوا : نَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَنَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَنَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ. قَالَ «فَهُوَ ذَاكَ، فَعَلَيْكُمُوهُ ». أخرجه ابن

ماجة. فكانوا يستعملون الماء في التطهير ؛ وهذا بلا شك أبلغ في التطهر.

❖ القول الثاني : أنهم يحبون التطهر من الذنوب ؛ بالتوبة والاستغفار.

❖ القول الثالث : أنهم يحبون أن يتطهروا بالحمى المطهرة من الذنوب. وهذا القول ضعيف جدا، كما ذكر بعض أهل العلم.

والمعنيان الأوليان صحيحان ؛ لأن الآية تتحدث على التطهر، والتطهر على قسمين : تطهر من نجاسات حسية، وتطهر من نجاسات معنوية. فالأول : بالماء. والثاني : بالتوبة والاستغفار من الذنوب. ولهذا قال أبو العالية: ((إن الطهور بالماء لحسن، ولكنهم المتطهرون من الذنوب)) ؛ يشير إلى أن المعنى الأول صحيح : التطهر بالماء من النجاسات، والثاني - أيضا - معنى صحيح ؛ أنه تطهر من الذنوب ؛ فهم جمعوا التطهر من وجهين : تطهر من النجاسات الحسية، ومن النجاسات المعنوية. وفي هذا تعريض بأهل مسجد الضرار ؛ أنهم ليسوا كذلك ؛ فهم رجس ؛ لأن في مسجد الضرار المنافقون، والله سبحانه وتعالى يقول عنهم ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ﴾.

﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِيْنَ ﴾ : المطهرون هم : المتطهرون من النجاسة الحسية، والمعنوية. وتأمل قوله ﴿ يُحِبُّ ﴾ : قال بعض السلف : ((الشأن كل الشأن أن يحبك الله، وليس أن تدعي محبة الله)). فكل أحد قد ادّعى ذلك، حتى اليهود والنصارى ادّعوا أنهم أحباء الله ؛ ولكن الشأن أن يحبك

الله. وهذه المحبة ؛ محبة حقيقية ثابتة لله سبحانه، كما يليق بجلاله وعظمته، من غير تمثيل، ولا تعطيل.

فوائد الآية :

- فيها دليل على استحباب صلاة الجماعة مع الجماعة الصالحة، المتنزهة عن ملابسة النجاسات، المحافظة على إسباغ الوضوء.
- منع الذبح لله سبحانه وتعالى في المواضع المعدة للذبح لغير الله ؛ قياسا على منع الصلاة في المسجد الذي أُسس على معصية الله.
- الحث على إسباغ الوضوء، والتطهر من النجاسات.
- أن النية تؤثر في البقاع ؛ لأن مقاصد المنافقين كانت سيئة ؛ فأثرت في ذلك المسجد.
- مشروعية سد الذرائع المفضية إلى الشرك. وهنا سدت ذريعة الذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله ؛ لأن ذلك موصل للشرك بالله تعالى.
- تحريم التشجيع على الباطل.
- وجوب إنكار المنكر، وذلك سبب لإخذال أهله.
- بيان خطر المنافقين على الأمة، ووجوب الحذر منهم.
- إثبات صفة المحبة لله كما يليق بجلاله، من غير تمثيل ولا تعطيل، خلافا للأشاعرة ونحوهم الذين أنكروا صفات الله سبحانه وتعالى.
- فضل مسجد قباء وأهله، وأن هذا المسجد يقصد من أجل العبادة، والصلاة فيه كعمرة.

- حرص الإسلام على النظافة.
- أن الاعتبار بالمقاصد لا بالمظاهر ؛ فالمنافقون ادّعوا أنهم ما بنوا إلا مسجدا ؛ لكن مقاصدهم كانت سيئة.
- تحريم الصلاة في مسجد الضرار، أو في مكانه إلى يوم القيامة.

ما حكم الصلاة في الكنيسة ؟

هناك أقوال لأهل العلم في المسألة، وأرجّحها كراهة دخول الكنيسة التي فيها تصاوير، والصلاة فيها، وفي كل مكان فيه تصاوير يكون مكروها، أشد كراهة. وقد قال عن هذا القول شيخ الإسلام ؛ بأنه هو الصواب الذي لا ريب فيه ولا شك. وقد صح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : (إنا لا ندخل كنائسكم) ؛ لما فيها من التصاوير. وأما ما نُقل عن بعض أهل العلم من ترخيص ذلك ؛ فقد قال ابن رجب رحمه الله : ((وأكثر المنقول عن السلف في ذلك قضايا أعيان لا عموم لها ؛ فيمكن حملها على ما لم يكن فيه صور)). يعني كنيسة مجردة من الصور، مع أن الغالب في الكنائس وجود الصورة فيها، وربما التماثيل، لكن من ذكر عنه من السلف الترخيص في ذلك ؛ إنما هو في كنيسة لا تصاوير فيها، ولا أصنام ولا أوثان . وأيضا الصور التي يؤمر المسلم بإزالتها ؛ ما كان في بيته، فيما يستطيع إزالته ؛ هذا هو الذي شرع طمسه. وأما إذا وُجد من اليهود لهم معبد، أو النصارى لهم كنيسة ؛ فإنه يغلب أن تكون فيها تصاوير ؛ إذاً الصلاة فيها مكروهة. ولو قال شخص بجواز الصلاة في الكنيسة التي ليس فيها صور -

كما ثبت عن بعض أهل العلم، وورد عن بعض السلف - ؛ فهل هذه الصلاة فيها مشابهة عن الصلاة في النهي عن الصلاة في مسجد الضرار ؛ لأن الله عز وجل قال في مسجد الضرار ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾ ؟

هنا يظهر الفرق : نهي الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الصلاة في مسجد الضرار ؛ لأن صورة الفعل أو العبادة واحدة، لكن اختلفت من حيث المقاصد. فلو قام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيه ؛ لكانت تزكية، لا يظهر الخلاف بين المنافقين والرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه ؛ لأن الفعل واحد إلا أن المقصد مختلف. أما الكنيسة فإن صورة الفعل مختلفة : فصلاة المسلمين تختلف عن صلاة النصارى ؛ فلا تحصل في ذلك الفتنة ؛ مثل ما يحصل فيمن تساوت العبادة في أفعاله. وكذلك في مسألة الذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله ؛ فلا خلاف في صورة الفعل، وإن كان المقصد مختلف بين من يذبح لله، وبين من يذبح لغير الله.

******

المتن :

Γ وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ ؟ ». قَالُوا : لَا. قَالَ : « فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ ؟ » قَالُوا : لَا. قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «

أَوْفِ بِنَذْرِكَ ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيْمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا. ∑

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه أبو داود عن ثابت بن الضحاك بإسناد صحيح. وقد صححه العلامة الألباني، والوادعي رحمة الله عليهما.

وفي هذا الحديث يذكر ثابت بن الضحاك أحد الصحابة أن رجلا التزم لله سبحانه وتعالى أن ينحر إبلا في موضع معين اسمه " بوانة " ؛ على وجه القربة والطاعة لله سبحانه وتعالى، وجاء ليسأل النبي عليه الصلاة والسلام هل ينفذ أم لا ؟ هو نذر أن ينحر إبلا في ذلك المكان، طيب : لماذا خص ذلك المكان ؟ هنا الرسول عليه الصلاة والسلام استفصل ؛ خشية أن يكون ذلك المكان مما أُشرك فيه مع الله سبحانه وتعالى ؛ فسأله هل سبق أن وجد فيه شيء من معبودات المشركين ؟ هناك وثن، صنم في ذلك المكان من قبل - وإن لم يكن موجودا آنذاك - ؟ قال : لا. ثم استفصل النبي عليه الصلاة والسلام : هل سبق أن المشركين كانوا يعظمون ذلك الموضع، ويحتفلون فيه، ويجتمعون ؟ قال الرجل : لا، ليس فيه لا هذا ولا ذاك. فلما علم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعدم حصول هذا وذاك ؛ أمره بالوفاء بنذره، ثم بيّن له ما لا يجوز الوفاء به ؛ وهو ما كان المنذور فيه معصية لله تعالى، أو فيما لا يملكه.

ومناسبة الحديث للباب : أنه دل على أنه لا يجوز فعل الطاعة في مكان يعصى الله فيه، ولو بعد زواله، ومن ذلك الذبح في مكان ذبح فيه لغير الله.

ومناسبته للتوحيد : أنه دل على تحريم ما يؤدي في النهاية إلى الشرك بالله سبحانه وتعالى.

و**ثابت بن الضحاك** : ابن خليفة وهو من بني عبد الأشهل أنصاري أوسي أشهلي، وكنيته " أبو زيد المدني ". سكن البصرة، وكان ممن بايع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم تحت الشجرة، وكان رديف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوم الخندق. وكان دليل الرسول عليه الصلاة والسلام إلى حمراء الأسد. وروى عن النبي عليه الصلاة والسلام أحاديث، وليست بالكثيرة. وثابت بن الضحاك ليس هو أبو زيد بن ثابت المشهور؛ فزيد بن ثابت هو : زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد. أما هذا فهو ثابت بن الضحاك بن خليفة من بني عبد الأشهل. أما زيد بن ثابت ؛ ذاك الذي جمع القرآن بأمر من أبي بكر الصديق رضي الله عنه ؛ فهو من بني عمرو بن عبد عوف، وهو نجاري خزرجي، وهذا أوسي. وقد توفي ثابت بن الضحاك رضي الله عنه سنة 64 من الهجرة.

« **نَذَرَ رَجُلٌ** » : النذر كما يعرفه أهل اللغة هو : **العهد والإلزام**. وشرعا : **إلزام المكلف نفسه بشيء من القول أو الفعل لله عز وجل** ؛ كقوله : " لله علي كذا وكذا "، ونحو ذلك.

« **رَجُلٌ** » : هذا الرجل جاء مصرحا به في بعض الروايات كما في [سنن أبي داود] ؛ بأنه كَردم ابن سفيان ؛ وهو والد ميمونة، وليس بنت الحارث زوجة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وإنما هي راوية هذا الحديث.

قالت : « **خَرَجْتُ مَعَ أَبِي فِي حِجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** - قالت - : **فَدَنَا إِلَيْهِ أَبِي ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ وُلِدَ لِي وَلَدٌ ذَكَرٌ أَنْ أَنْحَرَ عَلَى رَأْسِ بُوَانَةَ فِي عَقَبَةٍ مِنَ الثَّنَايَا عِدَّةً مِنَ الْغَنَمِ** [84]. **قَالَ** - أي الراوي - : **لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهَا قَالَتْ : خَمْسِينَ** » ؛ أي من النعم.

« **أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا** » : ونحر الإبل هو **طعنها في منحرها حتى يبدو الحلقوم من أعلى الصدر**. والمنحر هو **الموضع الذي يُنحر فيه الهدي وغيره**.

ويكون النحر للإبل خاصة، والذبح للبقر والغنم.

وقوله « **إِبِلًا** » : ورد في الرواية السابقة عدد هذه النَّعم ؛ أنها خمسون. وورد - أيضا - في رواية أخرى، في حديث ميمونة أنها قالت : « **فَجَمَعَهَا ؛ فَجَعَلَ يَذْبَحُهَا، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ شَاةٌ ؛ فَطَلَبَهَا وَهُوَ يَقُولُ : اللهُمَّ أَوْفِ عَنِّي نَذْرِي ؛ فَظَفِرَ بِهَا، فَذَبَحَهَا** ». فكيف يجمع بينهما ؟ في هذه الرواية فيها النص على الإبل دون الغنم ، والنص - أيضا - على النحر دون الذبح ؟

---

[84] كذا في [سنن أبي داود]، بواسطة المكتبة الشاملة. بينما قال الشيخ في الصوتية " النعم " بدل " الغنم " !. (المفرّغ - ستر الله ذنوبه -).

أجاب أهل العلم بأن هذا يحتمل أمرين :

- ❖ أن يكون نذر إبلا وغنما، فدخلت الغنم مع الإبل ؛ لكونها كانت أكثر منها، الإبل أكثر من الغنم.
- ❖ أن يكون ذلك قصتين : قضية يتحدث فيها رجل عن نحر الإبل، وقضية يتحدث عن ذبح الغنم، وأنه قد نذر إبلا، ونذر - أيضا - غنما.

و" الإبل ": إسم جمع لا واحد له من لفظه ؛ بل من معناه. ومن معناه : بعير، جمل ؛ هذا مفرد من معناه.

« **بِبُوَانَةَ** » : " الباء " في قوله « **بِبُوَانَةَ** » ؛ بمعنى " في "، وهي للظرفية ؛ وتفيد المجاورة والإلصاق. و« بُوانة » : بضم الباء، وقيل بفتحها " بَوانة " : يقول البغوي رحمه الله : ((هو موضع في أسفل مكة دون " يَلَمْلَم ")). وقد جاء بحذف التاء " بَوان "، أو " بُوان "، ولكن المشدد منه " بوَّان " موضع في بلاد فارس.

« **فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : وهذا السؤال يُعدُّ - كما يبين أهل العلم - مفتاحا للعلم ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ **فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ ؛ دل على أن السؤال مفتاح، سيعلم بعد أن يسأل. وهو - أيضا - شفاء للعِي. وهو على قسمين : محمود، ومذموم.

❖ فالمحمود منه : ما كان استفسارا على مشكل أو عن بيان حكم أو غير ذلك.

❖ وأما المذموم : فما كان من قبيل التعنت والاستنكاف، والخوض في أمور لا يجوز له الخوض فيها.

« هَلْ كَانَ فِيْهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيّةِ يُعْبَدُ ؟ » : الوثن - كما سبق - يطلق على **كل ما عُبد من دون الله سواء كان له صورة منحوتة أو ليست له صورة** ؛ وذلك لأن الله عز وجل قال عما كان صورة ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ﴾، وقد كان قوم إبراهيم يعبدون الأصنام المنحوتة. وأما الصنم فهو **ما كان على صورة** ؛ فكل صنم وثن ولا عكس.

النبي عليه الصلاة والسلام يستفصل في هذا الموضع الذي حدده في نذره " بُوانة " : « هَلْ كَانَ فِيْهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيّةِ يُعْبَدُ ؟ » ؛ هذا فيه إشارة إلى أنه لو كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؛ فإنه لا يجوز له الوفاء بنذره، فلا يذهب هناك لينحر تلك الإبل في ذلك الموضع الذي كان فيه، في قوله « كَانَ » : أنه لو وُجِد هذا الموضع ؛ الذي سينحر فيه الإبل وثن من أوثان الجاهلية، وكان موجودا ؛ هذا أشد حرمة. لكن النبي عليه الصلاة والسلام يذكر « هَلْ كَانَ » : يعني في الزمن الماضي، والآن غير موجود ؛ لكن كان، وقد أزيل الوثن من ذلك الموضع، هل في ذلك

المكان « **وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيّةِ يُعْبَدُ ؟** ». فالنبي عليه الصلاة والسلام سأل عما كان ؛ يدل على خطورة الأمر عما هو كائن، وحاصل، فلو وُجد الوثن ؛ كان أشد حرمة ونهيا.

" الجاهلية " : لغة مأخوذة من " الجاهلي"؛ نسبة إلى الجاهل. والجاهل مشتق من " الجهل "وهو **خلاف العلم** ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ **يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ** ﴾. ويطلق الجهل ويراد به **الخفة والطيش** ؛ ومنه قول عمرو بن كلثوم :

ألا لا يجهلن أحد علينا *** فنجهل فوق جهل الجاهلينا

ويراد به في هذا الموضع : خلاف الطمأنينة، وهي الخفة والطيش.

وأما في الاصطلاح : فهي **الحالة التي تكون عليها أمة من الأمم قبل مجيئها هدى الله عز وجل**. وهي هنا : ما كان قبل الرسالة. وهي إما أن تكون عامة، أو خاصة.

فأما الجاهلية العامة : فقد زالت وانتفت ، وذهبت ببعثة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وتبقى الجاهلية الخاصة في بعض الأشخاص، في بعض الأماكن ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام « **إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ** ». وكما قال أيضا « **أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ** ».

ولا يقال : " جاهلية القرن العشرين ! "، كما فعل قطب ؛ لأنه يعمم الجاهلية، وقد جاء نور الإسلام، ونور الرسالة إلى الأرض ؛ فلا يمكن أن

تعم الجاهلية في الأرض، إلا في آخر الزمان، في قيام الساعة ونهاية الدنيا، ربما بقي شرار الخلق ؛ فعليهم تقوم الساعة عند أن يرفع القرآن من الصدور والسطور.

وفي هذه الجملة « هَلْ كَانَ فِيْهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيّةِ يُعْبَدُ ؟ » : دليل على أن مكان الوثن يجب أن يُهجَر ؛ كما يُهجَر الوثن، قال الله عز وجل ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾، ﴿ وَالرُّجْزَ ﴾ : الأصنام، وهجرها : أي تركها، وترك المكان الذي كانت فيه.

« قَالُوا : لَا »: السائل كان واحدا، لكنه جُمِع - هاهنا - في الجواب ؟ وهذا يدل على اشتراك غيره معه ؛ أنه قد شاركه غيره في الجواب عن سؤال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولا مانع من ذلك.

« فَهَلْ كَانَ فِيْهَا عِيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ » : يستفصل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أمر آخر مما يحدث كثيرا ؛ أنه ربما دعا إلى ذلك المكان بعض الدواعي :

الداعي الأول : وجود وثن أو أنه مكان وثن.

الداعي الثاني : أنه مكان ومحل عيد للمشركين.

« فَهَلْ كَانَ فِيْهَا عِيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ » ؛ فيه إشارة، لو كان في هذا الموضع عيدا ؛ فلا يجوز له الوفاء بنذره. والعيد لغة مأخوذ من " العَوَد "، وهو **الرجوع** ؛ وهو **اسم لكل ما يعود ويتكرر**. وهو نوعان: زماني، ومكاني.

❖ فالزماني : كيوم الفطر والأضحى والجمعة، ربما عاد في السنة، أو في الأسبوع.

❖ والمكاني : المكان الذي يجتمع فيه الناس للعبادة : كعرفة ومزدلفة ومنى وأمثالها. وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله تعالى أن العيد : ((**إسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد**)). وهو يطلق على ثلاثة أمور :

- على الزمان، واليوم الذي يعود على الناس، وقد مرّ معنا يوم الفطر، ويوم الأضحى. وفي يوم الجمعة يقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم « **إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا لِلْمُسْلِمِينَ** ».
- ويطلق على الاجتماع والأعمال التي تُعمَل في ذلك الزمن ؛ كقول ابن عباس : « **شَهِدْتَ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » ؛ والمقصود أنه شهد اجتماع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالناس، وشهد الأعمال التي عملها الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم مع الناس.
- ويطلق على المكان " عيد " ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام « **لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا** ».

وفي قوله عليه الصلاة والسلام « **هَلْ كَانَ ؟** » : إشارة إلى أنه لو وُجِد في ذلك الوقت ؛ لكان أشد حرمة، وأعظم إثما.

« **أَوْفِ بِنَذْرِكَ** » : **وما حكم الوفاء بالنذر ؟**

واجب ؛ لصراحة قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في هذا الحديث « **أَوْفِ بِنَذْرِكَ** ». ولأن هذه عبادة من العبادات، وطاعة من الطاعات ؛ أن ينحر لله عز وجل إبلا. ويدل على الوجوب : حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها « **مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ** ». وهي أوامر من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ تقتضي الوجوب.

« **فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ** » : المعصية لغة : **المخالفة**، كما أن الطاعة هي **الموافقة**. وشرعا : **المخالفة فعلا للمحظور وتركا للمأمور**.

وما حكم الوفاء بنذر المعصية ؟

الجواب : لا يجوز بإجماع أهل العلم ؛ ويدل عليه هذا الحديث « **لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ** »، وحديث أم المؤمنين عائشة رضي عنها « **وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ** ».

هل ينعقد نذر المعصية ؟ أو هل تجب فيه الكفارة أو لا تجب ؟

في المسألة قولان :

- أن الكفارة تجب، وأن النذر يكون منعقدا.
- والقول الثاني : الكفارة لا تجب.

والصحيح أو الذي يؤيده الدليل هو الأول. وقد أفتى بذلك عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود ؛ وذلك لأن النذر له شبه باليمين. وأما الحديث الذي ورد فيه نصا، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ »، هذا لو صح ؛ لكان نصا حاسما للخلاف في هذه المسألة، ولكنه لم يصح.

« وَلَا فِيْمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » : هذا نوع آخر، لا يجوز الوفاء به ؛ أن ينذر ما لا يملك. والذي لا يملكه كما قال العلامة العثيمين رحمه الله : قد يكون ما لا يملك فعله شرعا، وقد يكون ما لا يملك فعله قدرا. والذي لا يملك فعله قدرا : كأن ينذر أن يطير بيديه. وأما ما لا يملك شرعا : فهو أن ينذر ما في ملك غيره، يقول : نذرت لله إن شفى مريضي أن أعتق عبد فلان، أو أن أتصدق بمائة ألف من مال فلان، أو أتصدق بعشرين سلة من بستان فلان ؛ يعني من ملك غيره. وهذا لا يجوز الوفاء به.

وبقي حالة ينبه عليها وهي : أن ينذر ما لا يملك حالا، وسيملكه مآلا ؛ كأن يقول : " نذرت لله، أو لله عليَّ إن شفى الله مريضي، أن أتصدق بمائة ألف "، وهو فقير لا يملكها ؛ فهذا الوفاء يكون عند حصول هذا المال الذي يُملَك، إن وصل إليه ؛ وجب عليه الوفاء بنذره. فإن لم يصل إليه ؛ فلا يجب عليه ذلك ؛ كما في قوله « وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ».

" رواه أبو داود ولإسناده على شرطهما " : **أبو داود** هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي ، السجستاني. وهو صاحب الإمام أحمد، حتى كان يُشبَّه به. وهو إمام ثقة، وحافظ، ومصنف. صنف [السنن]، وغيرها، وقد عرض [سننه] على الإمام أحمد ؛ فاستحسنه. وهو - كما قال أهل العلم - من فرسان الحديث، بل كما قال أبو بكر الصغاني، وإبراهيم الحربي، قالا لما صنّف أبو داود كتاب [السنن] : ((أُلين لأبي داود الحديث ؛ كما أُلين لداود عليه السلام الحديد)).

" إسناده على شرطهما " : الإسناد : **سلسلة الرواة الموصلة إلى المتن.** وقوله " على شرطهما " : الضمير المقصود به هنا البخاري ومسلم. وأضمرهما هنا ؛ للعلم بهما. وشرطهما يُطلَب فيه سائر شروط الصحة، إضافة إلى ذلك أن يكون الراوي - التلميذ - ، قد روى عن ذلك الشيخ بعينه في [الصحيحين] ؛ كل راو قد روى عن شيخه في [الصحيحين] . ومن يظن أن الراوي إذا كان من رجال [الصحيحين] فهو على شرطهما ؛ فليس بصحيح. وأيضا إذا روى للراوي الشيخان في غير الأصول، في المتابعات - مثلا - ؛ فلا يقال - أيضا - : صحيح على شرطهما.

مسائل الحديث :

المسألة الأولى : ينبغي للمؤمن أن لا يفعل الطاعة في مكان من أماكن الجاهلية والشرك والمعاصي، إلا إذا غُيِّر ذلك المكان وصار مسجداً أو بيتا - مثلا - ، وزالت عنه آثار الجاهلية، ونُسيت ؛ فلا بأس كما ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من حديث طلق بن علي، عند الإمام النسائي : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « فَإِذَا أَتَيْتُمْ أَرْضَكُمْ فَاكْسِرُوا بِيعَتَكُمْ وَاتَّخِذُوهَا مَسْجِدًا ». وهذه البِيَّع التي كانت معابد لليهود والنصارى تتخذ مسجدا ؛ هذا يدل على أنها تزال آثارها.

وأما ما استدل به العلامة ابن باز على هذه المسألة، بأمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بهدم اللات، وبناء مسجد مكانه، وجعله دليلا للمسألة : هذا الحديث لم يثبت ؛ ففي إسناده محمد بن عبد الله بن عياض، وهو مقبول إذا توبع، وإلا فلين الحديث، ولم يتابعه أحد ؛ فالحديث ضعيف ، ويغني عنه حديث طلق بن علي.

المسألة الثانية [85] : أنه إذا حصل شرك أو بدع عند القبور ؛ فهذا لا يمنع من زيارتها الشرعية ؛ لأن بعض الناس ربما يقول : زيارة هذه القبور ربما تؤثر، مادام أنه يحدث فيها البدع. هذا لا يؤثر، أو لا يحول، ولا يمنع من زيارة القبور، زيارة شرعية، لا بدعية، ولا شركية. وهذا مثله ؛ كمثل ما

[85] وهذه أيضا ذكرها العلامة ابن باز رحمه الله تعالى.

يحصل في المسجد - مثلا - من معاصٍ، أو من غير ذلك ؛ فلا يمنع من الصلاة فيه.

المسألة الثالثة : الحكمة من النهي عن الذبح لله، في مكان يذبح فيه لغير الله، أو كان يذبح فيه لغير الله :

هنا خمس حكم يمكن تلخيصها :

- أن في ذلك إقرارا للمشركين ، وتقوية لشوكتهم وحالهم ؛ بل ويفرحهم، وإن كان قصده أن يكون الذبح لله تعالى. ومما ينبغي للمسلم أن يغيظ المشركين، لا أن يفرحهم ؛ وذلك لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ﴾. فالذي يعمل عملا فيه إغاضة للمشركين ؛ هذا عمله عمل صالح.
- أن ذلك يؤدي إلى التشبه بهم، والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول « مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ ».
- أن هذا الفعل - وهو الذبح في مكان يذبح فيه لغير الله - يؤدي إلى الاغترار بهذا الفعل ؛ فيُظن أن فعل المشركين جائز ولا شيء فيه !.
- أنه وسيلة إلى الشرك بالله سبحانه وتعالى، ووسائل الشرك يجب أن تجتنب ؛ لأنها محرمة.
- أنه موضع تهمة ؛ أن يُتهم الشخص في عقيدته ودينه.

فوائد هذا الحديث :

- سد الذريعة المفضية إلى الشرك.
- أن الذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله يُعدُّ معصية.
- أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.
- أن النذر الذي لا يملكه الناذر، لا وفاء له، بل هو باطل.
- جواز تعيين الزمان أو المكان في النذر.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾. Σ

الشرح :

المقصود بتفسيرها : أن الآية وضعت تحت ترجمة ؛ تدل على تفسيرها وتبيّن معناها ؛ وذلك من خلال القياس بين من يصلي في مسجد الضرار - وإن كان يقصد الصلاة لله تعالى - ؛ فإن هذا الفعل يشبه فعل الذي يذبح في المكان، الذي يذبح فيه المشركون.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : أَنَّ المَعْصِيَةِ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ. Σ

الشرح :

هذا له أدلته منها :

- ما ذُكر في الآية في مسجد الضرار : لما قصد المنافقون المعصية، أثرت ذلك فيه، وإن كانت من حيث المظهر خيرا (مسجد) ؛ فصارت تلك البقعة شرا ؛ لذلك نُهي النبي عليه الصلاة والسلام عن الصلاة فيه. وفي المقابل، في جانب الطاعة لما كان أهل قباء أهل طاعة ؛ أثرت تلك الطاعة في ذلك المكان، في مسجد قباء ؛ فأمر الله نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يقوم فيه، ولم يمنعه من ذلك .
- لما كانت الأرض مكانا للشرك ؛ حُرِّم على المسلم أن يتعبد في ذلك المكان.
- ما ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما في حديث أبي هريرة عند مسلم، قال عليه الصلاة والسلام « **أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا** ». فالمساجد لما عُمل فيها الطاعة ؛ صارت الأرض متأثرة، وصارت أحب البقاع إلى الله. ولما كانت الأسواق يحصل فيها اللغط، وفيها الفجور ؛ صارت أبغض البقاع إلى الله.

➢ قصة قاتل المائة نفس ؛ حيث دلّه العالم أن يخرج من أرضه - التي هي أرض سوء - ، إلى أرض طيبة ، فيها قوم يعبدون الله.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : رَدُّ المَسْأَلَةِ المُشْكِلَةِ إِلَى المَسْأَلَةِ البَيِّنَةِ ؛ لِيَزُولَ الإِشْكَالُ. Σ

الشرح :

وهذا يظهر في أمرين :

❖ أن هذا الرجل لما نذر أن ينحر ببوانة، احتُمِل أن يكون فيه محظور أو لا يكون ؛ هذه هي المسألة المشكلة. فسأله عن ذلك، فلما أجابه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ ظهر أن ليس فيه محظور. وهذه هي المسألة البينة. ومن الأدلة على رد المشكل إلى البيّن : حديث الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ** ».

وورد أيضا بضم الياء « **يُرِيبُكَ** ».

❖ المنع في الذبح في هذا المكان أمر مشكل ؛ لكن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم بيّن ذلك لما استفصل منه.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي إِذَا احْتَاجَ إِلَى ذَلِكَ. Σ

الشرح :

المفتي **هو الذي يأتي بالفتوى ويبيّن الحكم الشرعي**. لأن الفتوى معناها في اللغة : **بيان الحكم**. واصطلاحا : **بيان الحكم الشرعي**. ويشترط في المفتي : أن يكون عالما بما يفتي به، وصادقا في ذلك. ومعنى المسألة : أنه لما كان هذا المكان محتملا لكونه محل وثن من أوثانهم أو عيد من أعيادهم، أو لم يكن ؛ استفصل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لأن الموضع موضع احتمال.

والاستفصال هل يكون إذا وُجد الاحتمال، أم يجب في كل مسألة ؟

والصحيح أنه يستفصل إذا وُجد الاحتمال، وعُدَّ هذا من آداب المفتي ؛ أنه إذا كان السؤال محتملا ؛ يستفصل السائل عنه. وإن لم يكن فيه احتمال، لا يحتاج إلى استفصال ؛ يأتي بالحكم الشرعي. مثاله : لو أن شخص سأل في

مسألة من مسائل الفرائض ؛ ليس بلازم على المفتي أن يذكر له شروط الإرث، وموانع الإرث، وأركان الإرث، ليس بلازم أن يستفصل منه ؛ إلا إذا وُجد الإشكال : مثاله : أن يسأل على فريضة فيها أخ يقول : هذا الأخ هل هو لأم ؟ لأب ؟ شقيق ؟ لأن لكلٍّ حكم، فإذا وُجد الاحتمال ؛ ثبت الاستفصال للمفتي. وإذا لم يوجد الاحتمال ؛ لا يلزمه أن يستفصل.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : أَنَّ تَخْصِيصَ البُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ المَوَانِعِ. Σ

الشرح :

لكون النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم ينكر عليه ذلك، وأمره بالوفاء : « أَوْفِ بِنَذْرِكَ ». فلا بأس بتخصيص البقاع إذا خلت من الموانع.

والموانع على قسمين ، كما ذكر العثيمين : واقعة، ومتوقعة.

- الواقعة : كأن يكون فيها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية.
- والمتوقعة : هي التي يُخشى من الذبح في ذلك المكان تعظيمه ؛ فلا يفعل.

وهل يجب الوفاء بالنذر في تلك البقعة التي حددها، أم للإباحة ؟

الصواب : أن الأمر بالنسبة للمكان للإباحة، وأهل العلم يقولون : إذا كان المقام يحتمل النهي والترخيص ؛ فالأمر فيه للإباحة. فهذا المكان احتمل النهي ؛ وذلك حين سأل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، واحتمل أن يرخص له. ورجّح هذا عدد من أهل العلم، ومنهم العلامة العثيمين رحمه الله.

أما إذا كان المكان يتميز بفضل شرعي - كما في المساجد الثلاثة - ؛ فهذه يتقيد بذلك النذر ؛ كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين نذر أن يعتكف ليلة في المسجد الحرام في الجاهلية ؛ فقال النبي عليه الصلاة والسلام « **أَوْفِ بِنَذْرِكَ** ». لكن الأمر في قوله « **فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ** » ؛ يتعين للإيجاب بالنسبة لعبادة النحر أو الذبح، وليس للإباحة أو الاستحباب.

******

المتن :

Γ **السَّادِسَةُ : المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ ؛ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.** Σ

الشرح :

وهذا مأخوذ من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَهَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ ؟** » وأهل العلم يقولون : لو لم يكن ذلك مؤثرا ؛ لما حسُن السؤال عنه. ولم يفرّق بين كونه موجودا الآن، أو فيما مضى : سواء كان الوثن قديما أو حديثا، زال أو لم يزل ؛ فإن الحكم باقٍ ؛ وهو عدم جواز الذبح في ذلك المكان.

******

المتن :

Γ **السَّابِعَةُ : الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؛ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.** Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله عليه الصلاة والسلام « **وَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ ؟** ». وفي قوله : " ولو بعد زواله " ؛ إشارة إلى أن المسألة على حالين : قبل زواله، وبعد زواله. وأشدها إثما، وأعظم خطرا قبل زواله ؛ لأن المشابهة جلية وبيّنة، والمفاسد فيها أعظم مما لو كان بعد زوال ذلك الوثن من ذلك المكان، وإن كان الكل محرم.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ البُقْعَةِ لِأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ.
Σ

الشرح :

ولو لم يكن ذلك معصية لما حسُن التعقيب به في قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ». وذكر النبي عليه الصلاة والسلام نذر المعصية ؛ لأن الاحتمال في وجودها في الذهن - أثناء الاستفصال - حاصل. وفي زيادة قوله « وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » ؛ هذا باب من باب الزيادة في بيان الأحكام الشرعية إذا احتيج إلى ذلك.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : الحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ المُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ؛ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ. Σ

الشرح :

يعني أنه لما جعل نذر الذبح في مكان عيد المشركين نذر معصية، ومنع الوفاء به مع كون الناذر لم يقصده ؛ دل ذلك على الحذر من مشابهتم.

فالتشبه أو المشابهة للمشركين في الظاهر ؛ تجلب المشابهة لهم في الباطن. ولا يشترط في التشبه حصول القصد، كما نص كثير من المحققين من أهل العلم، لكن لو وُجِد القصد مع التشبه ؛ كان الإثم أشد. ومن الأدلة على ذلك : عموم قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ** »، ولم يذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم شرط القصد. ومن ذلك : النهي عن الصلاة عند غروب الشمس، وعند شروقها، نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن ذلك مع أن الصحابة لم يقصدوا المشابهة للمشركين ؛ لأن في الصورة والظاهر المشابهة لأولئك، بقطع النظر عن كونهم قاصدين أو غير قاصدين.

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ. Σ

الشرح :

المراد من قوله « لاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَّةٍ » ؛ أي لا وفاء بنذر في معصية الله.

ولكن التعبير بهذا ؛ يدل على أن نذر المعصية لا ينعقد ؛ هذا الذي يدل عليه كلام المصنف. والصحيح أن نذر المعصية ينعقد، لكنه لا يُنفَّذ. ولذا ورد في قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : « وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ »، فقوله « وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ » ؛ دل على أن النذر انعقد، ولو كان لم ينعقد ؛ لقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم " من نذر أن يعصي الله ؛ فلا نذر له " ؛ ينفي النذر. لكن عليه الصلاة والسلام أثبت النذر ؛ فدل على أنه منعقد. فالأولى في هذا أن يُعبَّر بما عبر به الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ». وهل للشخص الذي نذر نذر معصية أن يحول نذره إلى طاعة ؟ كأن ينذر أن يذبح في مكان يذبح فيه لغير الله، فلما سأل نُهي عن ذلك فقال : إذاً سأذبح في مكان كذا وكذا، في مكان غير ذلك المكان طاعة لله سبحانه وتعالى. فهل له هذا التحويل ؟

الذي يظهر أن له ذلك ؛ ويدل على ذلك : ما قاله النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شأن الحلف « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ ». وكذا في قوله صلى الله

عليه وعلى آله وسلم « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ : وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ».

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ. Σ

الشرح :

وهذا مأخوذ من نص حديث النبي عليه الصلاة والسلام « لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ». والخلاف في انعقاد نذر ما لا يملك ؛ كالخلاف في انعقاد نذر المعصية : هل ينعقد، هل تلزم الكفارة فيه أم لا ؟

******

المتن :

Γ بَابُ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ Σ

الشرح :

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد : أن النذر لله عز وجل هو من أنواع العبادة ؛ فصرفه لغير الله سبحانه وتعالى شرك ينافي التوحيد. وكان النذر عبادة ؛ لأن الله أمر بالوفاء به ؛ ولأن الله مدح الوافين به، قال تعالى في الأمر بالوفاء به ﴿ **وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ** ﴾. وقال في مدح الوافين به ﴿ **يُوفُونَ بِالنَّذْرِ** ﴾. فصرف النذر لغير الله يكون شركا.

والفرق بين النذر والذبح : أن النذر أعم ، والذبح أخص. فالنذر قد يكون منه الذبح، وقد يكون غير ذلك.

ومناسبة الباب لما قبله : أن هذا من باب ذكر العام، بعد الخاص. فذكر الذبح أولا - مع أنه أخص من النذر - ؛ لكونه أكثر شهرة، وأعم عملا في الناس. ثم ذكر بعده النذر ؛ حتى لا يظن الشخص أن المسألة فقط في الذبح لغير الله.

تعريف النذر

النذر لغة : يطلق على أمرين :

- **على كل تخويف أو تخوف**، من ذلك : الإنذار ؛ الذي هو **الإبلاغ**، ولا يكاد يكون إلا في التخويف. ومنه النذر سمي بذلك ؛ لأنه يخاف إذا أخلف ذلك النذر.
- المعنى الثاني في اللغة : أنه بمعنى **الإيجاب** : " نذر نذرا " ؛ أي أوجب على نفسه شيء.

واصطلاحا : **إلزام الإنسان نفسه شيئا لله من قول أو فعل**. وبعضهم عرّفه بأنه : إلزام المكلف نفسه شيئا غير واجب. وهذا التقييد بقوله " غير واجب " انتقده بعض أهل العلم ؛ لأنه لو حصل أنه نذر نذرا في واجب ؛ كان ذلك المنذور واجبا من جهتين : من جهة النذر، ومن جهة الشرع. قال : " نذرت أن أصوم رمضان " : هو واجب عليه هذا النذر الذي نذره، هو منعقد، ويصير صوم رمضان واجبا عليه من جهة الشرع ؛ لأن الله فرضه ابتداءً، ومن جهة النذر ؛ أنه يجب الوفاء به.

ما حكم النذر ؟

النذر مختلف في حكمه على قولين :

- القول الأول : أنه مكروه : وإلى هذا القول ذهب جمهور أهل العلم، وذلك لعدة أدلة منها : حديث عبد الله بن عمر في [الصحيحين] ، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن النذر، وقال « **إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ** ». وورد بنحوه عن أبي هريرة في [صحيح الإمام مسلم]. ولأن النذر إلزام للنفس بما جعله الله سبحانه وتعالى في حلٍّ منه ؛ فهو يزيد في التكليف على نفسه. ولأن الغالب أن الذي ينذر يندم على فعله ؛ لوجود المشقة في ذلك.
- القول الثاني : التحريم : واستدلوا بالأحاديث السابقة التي استدل بها الجمهور ؛ بأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن النذر.

والراجح هو القول الأول، والصارف للنهي - الذي يقتضي التحريم - إلى الكراهة ؛ هو أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يذكر لمن نذر شيئا من الأعمال أن نذره كان محرما، بل من جاء ليسأله عن النذر ؛ يأمره بالوفاء به، إذا كان طاعة. ومن ذلك ما ورد في [صحيح الإمام مسلم]، فعن عمران بن حصين : « **أَنَّ امْرَأَةً مُسْلِمَةً أُسِرَتْ، فَهَرَبَتْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَذَرَتْ إِنْ نَجَّاهَا اللهُ ؛ لَتَنْحِرَنَّ النَّاقَةَ** [86] ». فأنكر النبي عليه الصلاة والسلام نذرها في ملك غيرها، ولم ينكر عليها نذرها من أصله. ومن ذلك - أيضا - ما ثبت في [سنن أبي داود]، عن ابن عباس : « **أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَتِ الْبَحْرَ فَنَذَرَتْ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، فَنَجَّاهَا اللَّهُ، فَلَمْ تَصُمْ حَتَّى مَاتَتْ فَجَاءَتْ، ابْنَتُهَا أَوْ أُخْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَأَمَرَهَا أَنْ تَصُومَ عَنْهَا** ». ولم يذكر عليه الصلاة والسلام أن النذر محرم. دل على أن النذر في أصله مكروه ويجب الوفاء به إذا كان نذر طاعة.

كيف يكون النذر عبادة، وقد ذكرنا أن الصحيح من أقوال أهل العلم أنه مكروه ؟!

الجواب : أنه عبادة من جهة أنه تعظيم لله سبحانه وتعالى، وهذا كالحلف تماما فهو عبادة ؛ لذا لا يُحلَف إلا بالله، وفيه تعظيم لله.

---

[86] وهي ناقة النبي عليه الصلاة والسلام.

الفرق بين نذر المعصية، والنذر لغير الله : أن نذر المعصية يكون لله، لكن في معصية. وأما النذر لغير الله ؛ فهو في أصله لغير الله.

هل ينعقد النذر لغير الله ؟ وهل تلزم فيه الكفارة ؟

الجواب : لا ينعقد، ولا تلزم فيه الكفارة ؛ بل هو من الشرك بالله الذي يجب الاستغفار والتوبة إلى الله عز وجل منه ؛ وذلك لأنه شبيه بالحلف بغير الله، لا ينعقد يمينه ولا تلزمه الكفارة. قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ : وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ : لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** » ؛ فيه الإشارة أنه ينبغي أن يصحح توحيده، وأن يتوب إلى الله من الحلف بغير الله ؛ وكذلك النذر لغير الله.

" باب من الشرك " : المراد به الشرك الأكبر : " باب من الشرك الأكبر النذر لغير الله ". وفي قوله " لغير الله " : عام : سواء كان شجرا أو حجرا أو قبرا أو وليا أو صنما، أيا كان ذلك الذي نذر له. وفي قوله " لغير الله " ؛ إشارة إلى انعدام الإخلاص في هذا العمل، وأنه وجه بالكلية إلى غير الله.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ **يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا** ﴾.

Σ

الشرح :

هذه الجملة جزء من آية.

ومناسبة الآية للترجمة : أنها تدل على أن النذر عبادة، ودلالة ذلك من وجهين :

❖ أن الله مدح الوافين بالنذر، وجعل ذلك من صفات الأبرار ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا (5) عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا (6) يُوفُونَ بِالنَّذْرِ** ﴾. والأبرار جمع " بار "، أو " بر" : والمقصود بهم : **الذين برّت قلوبهم ؛ بما فيها لمحبة لله سبحانه وتعالى، ومعرفته. وبرّت أفعالهم أو جوارحهم**. ويأتي ذكر الأبرار في القرآن على معنيين : معنى عام، ومعنى خاص.

أما المعنى العام : فهو يشمل المقربين وأصحاب اليمين.

والمعنى الخاص : أنه يخص أصحاب اليمين. هذا الوجه الأول في كون هذه الآية دلت على أن النذر عبادة.

❖ الوجه الثاني : أن الله عز وجل رتّب جزاء عظيما للوافين بالنذر - ألا وهو - : الجنة.

وهذه الجملة ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ ﴾ ؛ هي كلام مستأنف، ويسمى هذا الإستئناف : " استئنافا بيانيا " ؛ لأنه يأتي في موضع سؤال ؛ كأنه قيل : بما استحقوا هذا النعيم ؟ فالجواب : ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ ﴾. وفي هذه الجملة قولان لأهل التفسير :

- ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ ﴾ : أي إذا نذروا في طاعة الله. وهذا قاله مجاهد وغيره.
- القول الثاني : يوفون بما فرض الله عليهم. وإن كان القول الأول هو الأظهر في معناها، مع كونه يحتمل القول الثاني.

وقوله ﴿ يُوفُونَ ﴾ : من " الإيفاء " ؛ وهو : **الإتيان بالشيء وافيا** ؛ هذا يسمى " إيفاء "، أو " وفاء ". وهذه الآية في ظاهرها ؛ تدل على استحباب الوفاء بالنذر ؛ بذكر الفضيلة والأجر والثواب. ولكن يمكن أن يُستدل بها على وجوب الوفاء بالنذر ؛ وذلك أن الله سبحانه وتعالى ذكر عقب هذه الجملة قوله ﴿ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴾ ؛ وهذا يقتضي أنهم إنما وفوا بالنذر ؛ خوفا من شر ذلك اليوم. والخوف من شر ذلك اليوم ؛ لا يتحقق إلا إذا كان الوفاء بالشيء واجبا في الغالب. ويتأكد هذا بآيتين :

الآية الأولى : قوله تعالى ﴿ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾، ومن ذلك النذر؛ لأن بين النذر واليمين شبها واضحا.

والآية الثانية : قوله تعالى ﴿ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ ﴾ ؛ وهذا يفيد الأمر. **وهل هذه الجملة تدل على الوفاء بالفرائض ؟**

الجواب : نعم ؛ فإن هؤلاء إذا كانوا يوفون بالنذور التي هي واجبات أوجبوها على أنفسهم، دون أن يوجبها الله عليهم ؛ فما فرض الله عليهم من واجبات أصلية من باب أولى.

******

المتن :

Γ وقَوْلِهِ ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللهَ يَعْلَمُهُ وَمَا للظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب : أن الله سبحانه وتعالى أخبر عن علمه بما يصدر منا من نفقات ونذور، وأنه سيجازي كلاًّ على حسب قصده ونيته ؛ وهذا يدل - بما أنه ترتب الجزاء عليه - فإنه يدل على أن النذر عبادة ؛ لأن الجزاء الحسن لا يترتب إلا على عبادة وطاعة. وما كان عبادة لله تعالى ؛ فصرفه لغير الله تعالى شرك. ومما يدل - أيضا - على أن النذر عبادة في هذه الآية :

اقترانه بالنفقة ؛ التي هي طاعة. ولقوله تعالى ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾ ؛ وهذا من باب الحث على النفقة، وعلى الوفاء بالنذر.

وقوله ﴿ مَا ﴾ : هاهنا شرطية، ويجوز أن تكون موصولة. والنفقة هي **إخراج المال وبذله**، وهذا يكون في الخير، ويكون في الشر. وقد تكون النفقة مقبولة، وقد تكون غير مقبولة. فالله سبحانه وتعالى نكَّر كلمة " النفقة " ؛ لتشمل الجميع. فإن كانت في الخير ؛ فسيجازيه الله بالخير والحسنى. وإن كانت في الشر ؛ فإن الله سيجازي على ذلك بمثلها.

وقوله ﴿ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ ﴾ : نُكِّر النذر ؛ ليفيد العموم : سواء كان النذر لله أو لغيره، الله يعلمه ؛ سيجازي عليه : في طاعة أو في معصية.

قوله تعالى ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾ : هذا يفيد الوعد للمطيعين، والوعيد الشديد للمتمردين ؛ وذلك من وجوه :

- ❖ الوجه الأول : أنه سبحانه وتعالى عالم ما في قلب المتصدق، أو الناذر من نية الإخلاص أو نية الرياء. فإن كانت النية، نية خالصة لله سبحانه وتعالى ؛ فنعم ذاك. وإن كانت سيئة - لرياء أو لسمعة - ؛ فالوعيد الشديد على ذاك.
- ❖ الوجه الثاني : أن علمه سبحانه وتعالى بكيفية نية المتصدق ؛ هذا يقتضي قَبول تلك الصدقة الخالصة، وقَبول نذر الطاعة الذي وفى به صاحبه.

❖ الوجه الثالث : أنه يعلم سبحانه وتعالى القدر الذي يستحقه صاحبه من الثواب والعقاب.

وهنا قال سبحانه ﴿ **يَعْلَمُه** ﴾، ولم يقل " يعلمهما "، أو " يعلمها "، وُحِّد الضمير، ولم يأت به مثنى : " فإن الله يعلمهما " : أي النفقة والنذر ؛ يذكر أهل العلم : بأن أحدهما حُذف استغناءً عنه بالآخر.

والقول الثاني : أن ما كان العطف فيه بـ " أو " : ﴿ **وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ** ﴾ ؛ فإنه يجوز فيه الأمران[87] : يعني توحيده، ذكره واحدا ﴿ **فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ** ﴾. ويجوز تثنيته : " فإن الله يعلمهما ". أما توحيده فقد ورد في القرآن كثيرا، أحيانا يرجع الضمير إلى مؤنث أو مذكر. هاهنا رجع الضمير إلى النذر وهذا واضح، ولم يرجع إلى النفقة. وأما في قوله تعالى ﴿ **وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا** ﴾، الضمير يعود على التجارة. **وهل لذلك سر أو معنى ؟**

الجواب : نعم. إذا أشير الضمير إلى أحدهما دون الآخر ؛ فإنه يشمل الأمرين، ويزداد الأمر الذي رجع عليه الضمير تأكيدا وفضلا وقدرا وأهمية. والنذر الذي ذُكر في القرآن ؛ إنما ذكر الله الوفاء به، وأن هذا النذر ينبغي أن تجعله لله طاعة ؛ لأنك ستعاقب إذا جعلته لغير الله تعالى.

---

[87] وبعضهم ذكر أنه يجوز فيه التذكير.

******

المتن :

Γ وَفِيْ الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ الله فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهِ فَلَا يَعْصِهِ ». Σ

الشرح :

مناسبة الحديث للترجمة : أنه دل على وجوب الوفاء بالنذر، إذا كان طاعة لله سبحانه وتعالى. وهذا يقتضي أن يكون عبادة، وصرف هذه العبادة لغير الله شرك.

" وفي الصحيح " : هذه الكلمة يستعملها بعض أهل العلم، وهي تحتمل أحد أمرين : إما أن يكون المعنى في الكتاب الصحيح ؛ كـ [صحيح البخاري]، و[صحيح مسلم]. أو أن يكون بمعنى في " الحديث الصحيح ". وهذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في [صحيحه]. وغالبا يؤتى بهذا إذا لم يُستحضر أين مخرج الحديث.

" عن **عائشة رضي الله عنها** " : هي أم المؤمنين، زوج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وابنة الصديق الأكبر. تزوجها النبي عليه الصلاة والسلام وهي صغيرة في السن، وكانت أفقه نساء الأمة على الإطلاق، وأفضل أزواج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إلا خديجة - ؛ ففيهما خلاف أيهما أفضل عائشة، أو خديجة ؟ والأرجح التفصيل في ذلك ؛ أن لكل منهما فضيلة : فخديجة من جهة النصرة، والتأييد للنبي عليه الصلاة والسلام، والسبق بالإيمان. وعائشة من جهة العلم والفقه وبأحوال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وبنزول القرآن وبالحلال والحرام. فقد كان الصحابة يرجعون إليها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فيما أشكل عليهم من أحواله وأحاديثه. وقد ماتت سنة 57 من الهجرة - على الصحيح - من أقوال المؤرخين.

« **مَنْ نَذَرَ** » : « **مَنْ** » : هنا شرطية تفيد العموم ؛ فتشمل الذكور والإناث. وهل تشمل الصغير ؟ : فيه قولان لأهل العلم، أقربهما إلى الصواب أنها لا تشمله ؛ لأن الصغير ليس مكلفا ؛ فلا يلزمه أن يقوم بالواجبات، لكنه يؤجر إن فعل شيئا من ذلك. ودليله حديث علي « **رُفِعَ الْقَلَمُ** »، وذكر منهم « **الصَّبِي حَتىَ يَحْتَلِمَ** ».

« **أَنْ يُطِيعَ الله فَلْيُطِعْهُ** » : أي فليفعل ما نذره من طاعة الله سبحانه.

والطاعة هي **الموافقة ؛ فعلا للمأمور، واجتنابا للمحظور**. وقد تأتي مفردة،

وقد تأتي مجتمعة مع المعصية. ففي الغالب أن الطاعة إذا أطلقت - أي جاءت مفردة - ؛ فالمقصود بها : فعل الأوامر، واجتناب النواهي. وإذا اشتركت في اللفظ مع المعصية ؛ فإن غالب ما ينصرف إليه الذهن أنها تعني : فعل الأوامر.

ونذر الطاعة على قسمين : مطلق، ومعلق.

- النذر المطلق : أن ينذر طاعة لله سبحانه وتعالى ؛ يقول : " لله علي أن أصوم كذا، وكذا..." من دون شرط : أن أصوم ثلاثة أيام، أن أصوم شهرا...
- وأما المعلق : فهو المعلق بشرط ؛ يقول : " لله علي إن شفى الله مريضي أن أصوم كذا وكذا..."

فنذر الطاعة سواء كان مطلقا أو معلقا ؛ يجب الوفاء به. وهو على حالين : إما في حال حياته، وإما في حال وفاته.

- أما في حال حياته : فإنه مطالب بذلك، ولن تبرأ ذمته حتى يأتي بما أوجب على نفسه.
- وأما بعد وفاته : فله حالات في وفاء وليّه بالنذر الذي نذره :
  - إن كان النذر بالصلاة : فجمهور أهل العلم على أنه لا يصلي عنه وليّه؛ لعدم ورود الدليل في ذلك.

- وإن كان النذر بالصدقة : فهذه تؤدى عنه من ماله قبل قسمة التركة. فإذا لم يكن له مال ؛ سقط عنه ذلك. ويجوز أن ينوبه غيره ؛ فيتولى ذلك.
- وإن كان النذر بصوم أو حج : وفى عنه وليّه ؛ لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في [الصحيحين] : « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ». وهذا هو قول جمهور أهل العلم.

شروط النذر لله : يشترط فيه خمسة شروط :

1- أن يكون طاعة : لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ ».

2- أن يكون مما يطيقه العبد : وذلك لحديث عقبة بن عامر في [الصحيحين]، قال : نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ ، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَيْتُهُ، فَقَالَ « لِتَمْشِي وَلْتَرْكَب » ؛ فهذا مما لا يطاق. ولحديث ابن عباس قال : « بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فِي الشَّمْسِ فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا : هَذَا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ وَلَا يُفْطِرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ ». ففي هذا الإشارة إلى أنه إذا كان لا يطيقه ؛ لا

يكون هذا النذر لله سبحانه وتعالى متعبدا به ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام أمر بخلاف ذلك النذر، إذا كان لا يطيقه.

3- أن يكون فيما يملك : لحديث ثابت بن الضحاك، كما في [سنن أبي داود] : « **لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ** ».

4- ألا يكون في موضع كان يُعبد فيه غير الله، أو يكون ذريعة إلى عبادة غير الله : لحديث ثابت بن الضحاك.

5- ألا يكون معلقا بحصول شيء : فلا يعتقد الناذر تأثير النذر في حصوله.

تنبيه على اعتقاد فاسد يقع عند كثير من الناس :

يظن بعض الناس أنه لا تحصل حاجاته، ولا تتوفر مطالبه، إلا بالنذر ؛ أي لا يعطيه الله إلا بمقابل : هذا - كما قال شيخ الإسلام - اعتقاد فاسد ؛ ففيه سوء ظن بالله سبحانه وتعالى ؛ فالله يعطيك من دون مقابل، وليكون النذر خالصا لله تعالى ؛ ينبغي أن يُحسن الظن بالله تعالى. وهذا يدل عليه حديث عبد الله بن عمر « **أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَهَى عَنِ النَّذْرِ وَأَنَّهُ لاَ يَرُدُّ شَيْئاً، وَقَالَ** « **إِنَّهُ لاَ يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ** ». وهذا هو البخيل، يريد مقابل، ويظن أنه لن ينتفع إلا بمقابل من بخله.

وهل يكون بخيلا من نذر نذرا مطلقا من دون تعليق بشرط ؟

بعض أهل العلم يرى أنه ليس بخيلا. وبعض أهل العلم يرى أنه بخيل ؛ لأنه ما حمله على مثل ذلك ؛ إلا ما كان على وجه المقابلة، أو نحو ذلك.

وشروط النذر ذكرها الحافظ الحكمي رحمه الله في [معارج القبول].

« وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهِ فَلَا يَعْصِهِ » : وفي هذا النهي عن نذر المعصية. والنهي يشمل نهي التحريم، ونهي التنزيه ؛ أي الكراهة. ويدخل هنا أمران:

الأمر الأول : النهي عن المعصية ذاتها، قبل النذر أو بعده.

الأمر الثاني : النهي عن الوفاء بهذا النذر، نذر المعصية.

أقسام النذر :

- نذر الطاعة : وهذا يجب الوفاء به، سواء أكان معلقا أو مطلقا ؛ لقول الله سبحانه ﴿ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ ﴾ : أي نذر الطاعة. ولحديث أم المؤمنين عائشة في الباب. ويدخل في ذلك النذر على الواجب، والنذر على المستحب. **فالنذر على الواجب هل ينعقد ؟** الصحيح من أقوال أهل العلم، وهو اختيار شيخ الإسلام ؛ أنه ينعقد، ويصير وجوبه من جهتين : من جهة الشرع، ومن جهة النذر. ومثال النذر الواجب : " نذرت لله أن أصلي صلاة الظهر ". وأما النذر على المستحب : أن يقول - مثلا - : " نذرت لله أن أصوم ستة من شوال "، وصيامها مستحب. فهذا ينعقد، ويصير واجبا ذلك الأمر، بعد أن كان مستحبا.

وأما إذا أطلق النذر وأبهمه، بدون أن يقيده بصلاة أو صيام أو صدقة ؛ كأن يقول : " لله علي نذر " ؛ فهذا فيه كفارة يمين، عند جماهير أهل العلم ، وقد ثبت ذلك عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

ومما يدل على هذا ؛ حديث عقبة بن عامر كما في [صحيح مسلم] : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ** ».

ويدل عليه - أيضا - حديث ابن عباس . ورد مرفوعا وموقوفا، ورجّح بعض الحفاظ الوقف - كما في [سنن أبي داود] : « **مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسَمِّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ** ».

❖ نذر المعصية : وهذا لا يجوز الوفاء به ؛ لحديث ثابت بن الضحاك « **لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ** ». وحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها « **وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهِ فَلَا يَعْصِهِ** ». والصحيح أنه ينعقد، وفيه كفارة يمين ؛ لأنه يشبه اليمين. وقد أفتى بذلك عبد الله ابن عباس، وقد ورد عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها فعلته ؛ كما في [صحيح الإمام البخاري]، ولا يُعلم لهما مخالف.

وهنا إشكال، سئل عنه ابن عباس : (كيف يكون في هذا كفارة مع كونه معصية ؟! فأجاب - كما في [الموطأ] بإسناد صحيح - قال : إن الله عز وجل قال ﴿ **الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا** ﴾) ؛

وهذا معصية. قال : (ثم جعل الله فيه من الكفارة ما قد رأيت). ورجّح هذا القول ابن باز وابن عثيمين رحمهما الله. ويدخل في هذا أمران : النذر على المحرم، والنذر على المكروه. إلا أن النذر على المحرم، يكون محرما. والنذر على المكروه، يكون مكروها.

❖ النذر المباح : والصحيح من أقوال أهل العلم أنه نذر منعقد، وفيه كفارة يمين، إذا خالف ذلك النذر ؛ لحديث بريدة كما في [مسند أحمد] : « **أَنَّ جَارِيَةً نَذَرَتْ أَنْ تَضْرِبَ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الدُّفَ** »، ولما كان هذا الأمر مباحا للمرأة، وليس فيه معصية من مزمار، أو آلة أخرى غير مباحة، كان في ألفاظ ذلك الغناء مجون أو نحو ذلك ؛ لم يُرد نذرها.

❖ النذر على ما لا يطيقه : وله ثلاثة أحوال :

1- أن يكون عاجزا عجزا يرجى زواله : فهذا ينتظر حتى يزول عجزه، فإن لم يزُل ؛ كفّر عن نذره بكفارة يمين.

2- وإن كان عاجزا عجزا لا يرجى زواله : فهذا في نذره كفارة يمين ؛ لحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه « **كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ** ». ولقول ابن عباس رضي الله عنهما : (من نذر نذرا لا يطيقه ؛ فكفارته كفارة يمين). أخرجه أبو داود.

3- إذا كان النذر مستحيلا : كأن يقول : " نذرت أن أصوم أمس "؛ فهذا لا ينعقد أصله.

❖ نذر الغضب : وحكمه حكم اليمين ؛ لأنه خرج مخرج اليمين من حيث الحث والمنع.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : وُجُوبُ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ. Σ

الشرح :

والمقصود بالنذر هاهنا : نذر الطاعة. والمصنف أطلق، ولكن يُقيد بنذر الطاعة ؛ لحديث عائشة رضي الله عنها « **مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ** ».

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً للّهِ ؛ فَصَرْفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ. Σ

الشرح :

وذلك أن الله عز وجل لما مدح الله الوافين بالنذر، وجازاهم بأحسن جزاء ؛ دل على أن هذا النذر عبادة، والعبادة لا تصرف لغير الله سبحانه وتعالى، وصرفها لغير الله شرك.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّ نَذْرَ المَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ. Σ

الشرح :

وهذا مأخوذ من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها « **وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ** ».

هل يكون النذر لغير الله تعالى شركا أكبر أو أصغر ؟

الجواب : يكون النذر لغير الله تعالى إلا شركا أكبر، وليس هناك نوع من الشرك الأصغر فيه.

******

المتن :

Γ بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ ِ Σ

الشرح :

مناسبة الترجمة لكتاب التوحيد : من خلال أمرين :

❖ الأمر الأول : أن التوحيد يعرف بضده ؛ كما قال القائل :

... وبضدها تتبين الأشياء

والاستعاذة بغير الله عز وجل من أضداد التوحيد التي تنافيه.

❖ الأمر الثاني : أن الاستعاذة بالله عبادة، وصرفها لغير الله شرك ينافي التوحيد.

وأما مناسبة هذه الترجمة لما قبلها : فقد ذكر السعدي رحمه الله : أنه متى فهم المسلم الضابط في حد الشرك الأكبر - وهو أن من صرف شيئا من العبادة لغير الله ؛ فهو مشرك - ؛ فهم هذه الأبواب التي والى المصنف بينها. فقد والى المصنف، وتابع بين ثلاثة أبواب : النذر والاستعاذة والاستغاثة ؛ وكلها عبادة. فإخلاصها لله تعالى ؛ إيمان وتوحيد. وصرفها لغير الله تعالى ؛ شرك وتنديد.

" من " : هنا : تبعيضية ؛ أي بعض الشرك الاستعاذة بغير الله. وهذه الترجمة ليست على إطلاقها ؛ فليس كل استعاذة بغير الله شركا ؛ فمنها ما يكون جائزا ؛ كأن يستعيذ بشخص فيما يقدر عليه.

" الشرك " : المراد به هاهنا : الشرك الأكبر ؛ أي أن الاستعاذة لما كانت عبادة، وصرفت لغير الله ؛ صار صرفها لغير الله شرك أكبر. وذلك لأن الألف واللام في قوله " الشرك " : تفيد العهد ؛ فتكون عائدة إلى الشرك المعهود ؛ وهو الشرك الأكبر.

" الاستعاذة بغير الله " : الاستعاذة لها معنى لغوي، ومعنى شرعي، وبينهما اقتران.

❖ أما المعنى اللغوي : الاستعاذة مصدر " استعاذة "، وهي مأخوذة من مادة " عَوَذَ " ؛ التي تدل على **الالتجاء على الشيء**، ثم حُمِل على ذلك كل شيء لصق بشيء أو لازمه ؛ يقال : هذا " عياذ "، أو " معاذ ". ولابن القيم كلام قيّم في هذا المعنى ؛ حيث قال رحمه الله : ((لفظ " عاذ " وما تصرف منه ؛ تدل على **التحرز والتحصن والنجاة**))، قال : ((وفي أصل لفظ " عاذ "، قولان : أحدهما أنه مأخوذ من الستر. والثاني : أنه مأخوذ من المجاورة والالتصاق. فمن الأول : قولهم للذي في أصل الشجرة " عُوَّذ "، سمي بذلك ؛ لأنه عاذ بالشجرة، واستتر بأصلها. وكذلك العائذ قد استتر بعدوه، بمن استعاذ به منه. ومن المعنى الثاني : قولهم للحم إذا لصق بالعظم، فلم يتخلص منه : " عُوذٌ "، سمي بذلك ؛ لأنه استمسك به والتصق به. وفي المثل عند العرب : " أطيب اللحم عوذُه ". وكذلك العائذ قد استمسك بالمستعاذ به، واعتصم به ولزمه)). قال ابن القيم رحمه الله معلّقا على القولين : ((والقولان حق، والاستعاذة تنتظمهما جميعا ؛ لأن المستعيذ مستتر بمعاذه، مستمسك به)).

ويقول بعض أهل العلم : الاستعاذة **طلب الإعاذة ؛ والإعاذة هي طلب الحماية من المكروه**. وتأتي كلمة " عياذ "و" لياذ ". وتأتي كلمة " معاذ " و " ملاذ "، **والفرق بينهما :** " العياذ " : يطلق على دفع الشر، وهذا حال المستعيذ ؛ أنه ما استعاذ إلا ليدفع عنه الشر. وأما " اللياذ " : فطلب الخير. ولذا قال الشاعر مبينا الفرق بينهما :

*يا من ألوذ به فيما أؤمله *** ومن أعوذ به فيما أحاذره*

*لا يجبر الناس عظما أنت كاسره *** ولا يهيضون عظما أنت جابره*

❖ وأما معنى الاستعاذة شرعا : عرّفها الحافظ ابن كثير رحمه الله -كما في [تفسيره] - ، قال: ((هي **الالتجاء إلى الله، والالتصاق بجنابه من شر كل ذي شر. وحقيقتها : الهرب من شيء تخافه، إلى من يعصمك منه، ويدفعه عنك**)).

وللاستعاذة أركان ثلاثة :

الركن الأول : المستعاذ به : ويسمى " المعاذ "، ويسمى " المستعاذ " ؛ وهو الله سبحانه وتعالى. ولا يستعاذ بأحد من خلقه ؛ لأن الله أخبر عمن استعاذ بخلقه ؛ أن استعاذته طغيانا ورهقا.

الركن الثاني : المستعاذ منه : وهو كل ما يصيب الإنسان من الشر. وقد لخّص ابن القيم رحمه الله كما في [التفسير القيم] أنواع هذا الشر ؛ فقال : ((الشر الذي يصيب الإنسان لا يخلو من قسمين : إما ذنوب وقعت منه،

وهذا راجع إلى نفسه. وإما شر يقع بالإنسان من غيره، وذلك الغير إما مكلف أو غير مكلف. فالمكلف : إما نظيره ؛ وهو الإنسان. أو ليس نظيره ؛ وهو الجني. وغير المكلف : مثل الهوام، وذوات الحمى - ذوات السموم - ونحوها. وهذه كلها ذُكِرت في المعوذتين)).

الركن الثالث : صيغة الاستعاذة : وردت الإشارة إليها في قوله تعالى ﴿ **فَإِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ** ﴾. أخذ بعض أهل العلم من هذه الآية صيغة الاستعاذة ؛ فقال : الأولى أن يقال " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ". وليس ذلك بلازم ؛ فقد وردت عدة صيغ في القرآن وفي السنة، وله أن يستعيذ بما شاء منها.

فمما ورد في القرآن الكريم : ﴿ **وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ (97) وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ** ﴾. وقال سبحانه ﴿ **قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ** ﴾، وقال ﴿ **قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ** ﴾.

ومن السنة : « **أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ، وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ، وَأُحَاذِرُ** »، « **أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ** »، « **أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ** »، « **أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ** ». فلا يتقيد بصيغة دون أخرى.

أقسام الاستعاذة :

أقسامها كثيرة يمكن تلخيصها في قسمين : الاستعاذة بالله، والاستعاذة بغير الله.

❖ الاستعاذة بالله : هي المتضمنة لكمال الافتقار إلى الله عز وجل، والاعتصام به، واعتقاد كفايته، وتمام حمايته من كل شيء من الشرور، حاضر أو مستقبل، صغير أو كبير، بشر أو غير بشر. وهذه لها أدلتها، أمر الله بها. وهذه العبادة واجبة، وليست مستحبة ؛ لأننا نجد في القرآن الأوامر بالاستعاذة بالله عز وجل ؛ لأنه إن لم يستعذ بالله ؛ استعاذ بغيره. وتأتي الاستعاذة بالله على صفتين :

- أن تكون باسم من أسمائه سبحانه : كقوله تعالى ﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾، وقوله ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾.
- أن تكون بصفة من صفات الله عز وجل : كصفة الكلام والعظمة والعزة والرضى، ونحو ذلك من الصفات. وهذا أدلته كثيرة ؛ فمن ذلك : حديث « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ »، « أَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي »، « أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ، وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ »، « أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ».

❖ الاستعاذة بغير الله : فهذه على أقسام :

- الاستعاذة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه المخلوق، أو فيما لا يقدر عليه إلا الله : كأن يستعيذ بالأموات أو الأحياء غير الحاضرين، القادرين على العوذ. فهذا شرك أكبر ؛ ويدل عليه قوله سبحانه ﴿

وَأَنَّهُ كانَ رِجالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزادُوهُمْ رَهَقاً .

- الاستعاذة بالمخلوق فيما يقدر عليه : وهذا جائز، ويشترط فيه أن يكون المخلوق حيا حاضرا قادرا على العوذ. ففي [صحيح الإمام مسلم]، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : « **أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ** ». وإن استعاذ من شر ظالم ؛ وجب إيواءه، ووجبت إعاذته على حسب الاستطاعة والقدرة. وإن استعاذ ليتوصل إلى فعل محرم، أو ترك واجب ؛ حرمت إعاذته. وإن استعاذ ليحتمي من ظلم وقع فيه للغير ؛ كأن يكون قد قتل ثم طلب أن يعاذ ؛ فهذا لا يجوز إيواءه ولا إعاذته. وفي هذا يُذكر حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « **لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا** ».
- الاستعاذة بالأماكن أو الأشياء التي يمكن العوذ بها، من ملجأ أو مَعاذ : فهذا جائز. فقد ثبت في [الصحيحين] : أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **مَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا، فَلْيَعُذْ بِهِ** ». وفي [صحيح الإمام مسلم]، من حديث أم سلمة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **يَعُوذُ عَائِذٌ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ** ». والشاهد أن الإعاذة ذُكرت بالأشياء التي يمكن العوذ بها.

هل الاستعاذة بغير الله جائزة أو غير جائزة ؟

ورد خلاف في هذه المسألة : ذهب بعض أهل العلم إلى أن الاستعاذة لا تصلح إلا بالله سبحانه وتعالى ؛ لأن الاستعاذة فيها التجاء واحتماء، وصرف القلب وميله وركونه وتفويضه للأمر بالكلية ؛ وهذه المعاني لا تصلح إلا لله سبحانه وتعالى. وذهب آخرون إلى أنها جائزة - على تفصيل ذُكر - ؛ لأنه ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه يجوز الاستعاذة بالمخلوقين الذين يمكن العوذ بهم ؛ كما ذكر في حديث جابر، في قصة المرأة التي عاذت بأم سلمة، وفي الأحاديث التي ذكر فيها النبي عليه الصلاة والسلام الاستعاذة بالأماكن. قالوا : لأن حقيقة الاستعاذة هي طلب دفع الشر، أو رده أو انكفافه ؛ فهذا المقصود منها. وفصّل آخرون : بأن الاستعاذة بغير الله تحتمل الجواز، وتحتمل عدم الجواز. فإن كان الجمع بين الاستعاذة بالعمل الظاهر، والعمل الباطن - هو يريد في الظاهر أن يدفع الشر، ويتوجه قلبه إلى هذا الشيء، ويفوض الأمر إليه - ؛ فهذا إذا اجتمع الأمران : عمل القلب، وعمل الجوارح ؛ فإنه لا تكون الاستعاذة إلا بالله سبحانه وتعالى. وإذا كان المقصود من الاستعاذة العمل الظاهر، أما القلب فهو متوجه إلى الله سبحانه وتعالى، لا يتعلق بالمخلوق وإنما يتعلق بالله سبحانه وتعالى ؛ فهنا يجوز الاستعاذة بالمخلوق.

مواطن الاستعاذة :

كثيرة منها، والتي يتأكد على المسلم الاستعاذة فيها :

- عند قراءة القرآن : قال الله عز وجل ﴿ فَإِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ ﴾، والأمر هنا : ذهب الجمهور إلى أنه للاستحباب. وذهب بعضهم أنه للوجوب. والأول أولى ؛ لأنه ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه كان يقرأ في خطبته القرآن، ولم يذكر فيها الاستعاذة. وكذا في مواضع أخرى، يقرأ شيئا من القرآن، ولم ينقل الاستعاذة فيها ؛ دل على أن هذا جائز، لكنه يتأكد استحبابا.
- عند الغضب : لحديث سليمان بن صُرَد، أن رجلين استبا عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم - بعد أن انتفخت أوداج أحدهما - « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ : " أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ " لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ ».
- عند وقوع الفتن : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوما لأصحابه « تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ».
- عند نزغ الشيطان بينه وبين أخيه بكلمة سيئة : لقوله تعالى ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾.

فوائد الاستعاذة : منها :

- أنها تطرد الشيطان.
- الإقرار بالفقر التام للعبد، والغنى التام لله سبحانه وتعالى.
- الاعتراف بالعجز لنفسه، والقدرة لربه تبارك وتعالى، وأن الله قادر على جلب النفع ودفع الضر.
- الرد على الجبرية والقدرية ؛ لأنه لو كان الإنسان مجبورا ما أمر بالاستعاذة. ولو كان هو الذي يخلق أفعاله ؛ لأعاذ نفسه بدون مستعيذ.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ Σ

الشرح :

هذه الآية، استدل بها المصنف على أن الاستعاذة بغير الله شرك، لكن هذا الإطلاق ليس بصحيح ؛ فلابد له من تفصيل - كما سبق -.

ومناسبة هذه الآية للترجمة :

- أن الله عز وجل ذكر عن مؤمني الجن، أنهم لما تبيّن لهم دين الرسول عليه الصلاة والسلام، وآمنوا وصدقوا بما جاء به النبي عليه الصلاة

والسلام ؛ ذكروا أشياء من الشرك كانوا يعتقدونها في الجاهلية، ومن جملتها : الاستعاذة بغير الله. والشاهد منها على أن الاستعاذة بغير الله في هذا الموطن : شرك. ووجه ذلك : أن الله ذكر عنهم أنهم قالوا ﴿ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾، ثم ذكر الله عنهم بعدها ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ ﴾، و" الواو " في قوله ﴿ وَأَنَّهُ ﴾ : عاطفة على كلام متقدم. فقد ذكر الله سبحانه وتعالى ما أوحى إلى نبيه عليه الصلاة والسلام ﴿ قُلْ [88] أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ ﴾. هذا من جملة ما أوحى الله إليه، ومن جملة ما أوحى الله إليه : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ ﴾.

وفي قوله ﴿ رِجَالٌ ﴾ : هذه الكلمة تطلق على الذكور من الناس، وتأتي هذه الكلمة جمعا لكلمة " رِجل " : أي مشتقة من " رِجل " ؛ بمعنى المشي على الأرجل ؛ كما قال سبحانه ﴿ فَرِجالاً أَوْ رُكْباناً ﴾ : " رِجالاً " : أي على أرجلهم. و" رُكْباناً " : أي راكبين. وهذا الذكر للرجال ؛ إنما هو على سبيل التغليب ولا مفهوم له ؛ لأنه لا يتوقع أن النساء لم يكن كذلك، بل كن كذلك ؛ لكن الأغلب في هذه الصفة، أنها عند الرجال، ولاسيما أن الرجال لهم قوة، ونفوس قوية أعظم من النساء. أما النساء فشأنهن أبعد في هذا الباب ؛ من حيث الخوف والذعر، ونحو ذلك.

---

88 أيها الرسول.

﴿ يَعُوذُونَ ﴾ : أي يستعيذون، يطلبون دفع الشر عن أنفسهم.

﴿ بِرِجالٍ مِنَ الْجِنِّ ﴾ : في هذا إثبات أن من الجن رجالا، وأن منهم إناثا، والكل منه أذية. ولذا ورد في تفسير قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ » : أنهم ذكور الجن وإناثهم. وهنا ذُكر الرجال دون النساء ؛ لأن الشر منهم أكثر وأبلغ. وأما كلمة " الجن "، فهذه من الكلمات التي تدل **على الخفاء والاستتار** ؛ لأنها مأخوذة من كلمة " جَنَّ " والجيم والنون ؛ تدلان على ذلك.

﴿ فَزادُوهُمْ رَهَقاً ﴾ : قيل الضمير في قوله " زادُوا " ، " الواو " : يعود على الجن ؛ أي زاد الجن الإنس رهقاً. وقيل أن الضمير يعود على الإنس ؛ أي فزاد الإنس الجن رهقاً. و﴿ رَهَقاً ﴾ : الرّهق هو **الإثم والطغيان**، لكنه بالنسبة إلى الإنس - إذا كان الجن هم الذين زادوا الإنس رهقا - ؛ فالمقصود به **الخوف والذعر** : أي الجن زادوا الإنس خوفا وذعرا. وإذا كان الضمير يعود على الإنس ؛ فمعنى الرهق : **التكبر والعتو** ؛ أي زاد الإنس الجن عتوا واستكبارا.

وفي المعنى الأول - الذي هو الخوف والذعر - ، قال أهل العلم : أن الرّهق أعظم من الخوف ؛ من حيث إنه يظهر أثر الخوف، الذي وقع في القلب على البدن ؛ لأن الخوف محله القلب، والرّهق محله البدن. فكأنه من شدة

الخوف، والذعر ؛ حلّ بالبدن هزل وضعف. فهذا يدل على أن الرّهق أشد من الخوف. والقولان كلاهما صحيح وإن كان في الأول أظهر.

فوائد الآية :

- تحريم الاستعاذة بغير الله، وأنها شرك : وذلك لأن الله عز وجل قال عن مؤمني الجن قبل ذلك : ﴿ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾، ومن عدم شركهم بالله ؛ أنهم لا يستعيذون بأحد ، أو لا يقبلون العَوذ لأحد.
- إثبات وجود الجن، وأن فيهم رجالا ونساء : وإثبات وجودهم، هذا حق ؛ فالإيمان بوجودهم واجب. ومن أنكر وجود الجن ؛ فقد كفر ؛ لأنه قد رد القرآن.
- عموم رسالة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم للإنس والجن.
- أن من التجأ إلى غير الله عز وجل خُذِل.
- أن الاستعاذة بغير الله تورث الخوف والضعف.
- أن الاستعاذة بالله تورث القوة والأمن.

ما حكم الاستعاذة بالجن فيما يقدرون عليه ؟

محرمة ؛ بدليل هذه الآية. لأن الله عز وجل ذكر أن من الإنس من يستعيذ بالجن ؛ فيزداد رهقا. ولم يحدد الله عز وجل ما يقدر عليه الجن، وما لا يقدرون عليه ؛ بل أطلق العوذ. وأيضا الشياطين تطلب ممن تخدمهم أشياء أخرى. وأيضا أن من أعمال أهل الجاهلية ؛ أنهم كانوا - إذا نزل أحدهم

واديا، أو دخل شِعبا - ؛ أنه ربما استعاذ بزعيم الجن من سفهاء قومه ؛ فهي من طريقة أهل الجاهلية.

والفرق بين الاستعاذة بالمخلوق البشري، الحي الحاضر، القادر على العوذ، والجني الحاضر، الحي القادر، على العوذ :

- أن المخلوق البشري الحي الحاضر القادر ؛ هو حاضر فعلا. وأما الجن ؛ فهم في حكم الغائب ؛ لكونهم لا يُرون ؛ فلربما حصل منه أنه يقول هو حاضر، وليس كذلك ؛ لعدم رؤيته هل هو حاضر أم لا ؟
- أن الاستعاذة بالجن لا تكون غالبا إلا لوجود اعتقاد ؛ أن له تصرفا خفيا في الكون، يشبه تصرف الإله المعبود.
- أن الاستعاذة بالمخلوق البشري الحي الحاضر القادر، ورد فيها النص - كما ورد في قصة أم سلمة - ، وأما الاستعاذة بالجن ؛ فإنها ممنوعة مطلقا ؛ بدليل الآية التي ذكرها المصنف رحمه الله.

******

المتن :

Γ وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فقَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ, حَتّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. Σ

الشرح :

مناسبة الحديث للباب : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما بيّن الاستعاذة بكلمات الله التامات جائزة ؛ دل - بمفهوم الحديث - أن الاستعاذة بغير الله عز وجل محرمة.

" عن خولة بنت حكيم " : **خولة بنت حكيم** ابن أمية السلمية يقال لها " أم شريك "، وأحيانا يقال لها - بالتصغير - " خويلة "، وكانت صالحة، فاضلة. يقال : هي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وذلك لما أخرج البيهقي وغيره، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « **الَّتِي وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ** ». وكانت قبل ذلك تحت رجل صالح ؛ وهو عثمان بن مظعون رضي الله عنه.

« سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » : في هذه الكلمة : التحري التام من نساء الصحابة في صيغ التحمل. وهذه الصيغة هي أعلى درجات التحمل.

« مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا » : « مَنْ » : شرطية ؛ تفيد العموم، أيا كان ذلك النازل - رجلا أو امرأة، صغيرا أو كبيرا - ، إذا أتى بهذه الاستعاذة ؛ وُقي من جميع الشرور. وقوله « مَنْزِلاً » : هذا نكرة في سياق الشرط ؛ فأفادت العموم : أي نزل منزلا في سفره أو في حضره.

« أَعُوذُ » : أي أحتمي وألتجئ وأعتصم.

« بِكَلِمَاتِ اللهِ » : كلمات : جمع مؤنث سالم، وهو يأتي ؛ ليفيد القلة في العدد، وقد يدل أحيانا على الكثرة، إذا ورد مضافا ؛ كما في هذا الموضع : « بِكَلِمَاتِ اللهِ » : " كلمات " مضاف، ولفظ الجلالة مضاف إليه ؛ فأفادت الكثرة : أي أن كلمات الله كثيرة. ومما ورد في القرآن مضافا، ويدل على الكثرة : قوله تعالى ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِماتُ رَبِّي ﴾ ؛ هذا يدل على كثرة عظيمة في كلمة "كلمات " ؛ لأنها وردت مضافة. وقوله ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ ﴾.

والمقصود بكلمات الله - هنا - نوعان :

❖ الكلمات الكونية : وهي التي يقدر الله سبحانه وتعالى بها كل شيء يريده ؛ كما قال سبحانه ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾.

❖ الكلمات الشرعية : وهي التي ورد فيها الأمر والنهي والخبر، ومن ذلك القرآن العظيم ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ﴾.

« **التَّامَّاتِ** » : ذُكر فيها ثلاث معان : أنها بمعنى الكاملات ؛ التي لا يلحقها نقص ولا عيب. وقيل معناها : الشافيات، الكافيات. وقيل أن المراد بها هنا : القرآن العظيم. وقد يقول قائل : ألم نقل بأن كلمات الله تنقسم إلى قسمين كونية وشرعية ؛ فكيف توصف الكونية بأنها تامات ؟ وما معنى وصف الكلمات الشرعية بأنها تامات ؟ : إذا كانت الكلمات كونية ؛ فيكون معنى التامات : أي الكلمات النافذات التي لا يجاوزها أحد، ولا يستطيع أحد أن يخرج عن قضاء الله وقدره. وإذا كانت الكلمات شرعية ؛ فمعنى كونها تامة : أي لا يلحقها نقص ولا عيب ؛ فهي كاملة. وكمالها يظهر من وجهين : كمال وتمام في الأخبار، وكمال وتمام في الأحكام : قال الله عز وجل ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً ﴾ : ﴿ صِدْقاً ﴾ : في الأخبار، و﴿ عَدْلاً ﴾ : في الأحكام.

وما حكم الاستعاذة بصفات الله، وهل تكون دعاء للصفة نفسها أم لا؟

الجواب : الاستعاذة بصفات الله جائزة ؛ لأدلة كثيرة منها :

حديث خولة ، ومنها حديث « أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ »، ومنها « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ». إلخ..؛ ولهذا استدل الإمام أحمد وغيره بهذا الحديث على أن القرآن كلام الله غير مخلوق ؛ لأنه لو كان القرآن مخلوقا ؛ لما استعاذ به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فهنا قال النبي عليه الصلاة والسلام « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ » ؛ فالصفات لو كانت مخلوقة ؛ لما استعاذ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بها، ولكنها غير مخلوقة، قائمة بالله سبحانه وتعالى. وليست هذه الاستعاذة بصفات الله ؛ من باب الدعاء بالصفة كمن يقول : " يا رحمة الله ارحمني ! " ؛ فدعاء الصفة نفسها غير جائز ؛ لأن الله عز وجل أمر أن يدعى بالأسماء ، تقول : " يا الله ، يا رحمٰن ، يا رحيم، يا عزيز ، يا غفور... " ؛ لقوله تعالى ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ ؛ فقدم ما حقه التأخير، قدم قوله ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ ؛ لإفادة الحصر ؛ كأن المعنى : لا تدعو الله إلا بأسمائه الحسنى ، ولم يرد ذكر الصفة. وقد ذكر أهل العلم أن دعاء الصفة نفسها : شرك ؛ بل نقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الاتفاق على أن دعاء الصفة نفسها : كفر بالله ؛ كقول : " يا رحمة الله ارحمني...".

« مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ » : معناها كما ذكر ابن القيم رحمه الله : أي من كل شر، في أي مخلوق قام به الشر من حيوان أو غيره، إنسيا كان أو جنيا، أو

هامة أو دابة، أو ريحا أو صاعقة. و« مَا » : هنا موصولة ؛ بمعنى " الذي" : من شر الذي خلقه، وفيه شر.

وهل المراد بذلك العموم الإطلاقي أم التقييد الوصفي ؟

العموم الإطلاقي : أي بمعنى عموم وجود الشر في كل مخلوق، أم وجود الصفة، في أي مخلوق قامت به هذه الصفة، مع وجود خلقٍ الله سبحانه وتعالى لم يجعل فيهم الشر ؛ بل جعل فيهم الخير مطلقا. فمخلوقات الله عز وجل منها ما فيه خير محض، ليس فيه شر ؛ كالجنة والأنبياء والملائكة. ومنها ما فيه خير وشر ؛ كالإنس والجن، من غير الأنبياء والمرسلين. ولا ينسب الشر إلى الله عز وجل ؛ فالشر ليس في فعل الله ؛ ولكن في مفعولاته ، في مخلوقاته. ولكن هذا الشر مع كونه شرا ظاهرا، إلا إنه للحكمة التي خلقه الله عز وجل من أجلها ؛ صار فيه خير بالنسبة إلى أفعال الله القائمة على الحكمة والعدل.

« مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ » : « مَا » هاهنا : موصولة فقط، وليست مصدرية ؛ لأن إذا قلنا بأنها موصولة معناه : أن الشر موجود في مفعولات الله، ومخلوقاته. لكن لو قلنا أنها مصدرية ؛ لجاز أن يكون الشر في فعل الله، وفي مفعولاته. والشر ليس في فعل الله ؛ وإنما في مخلوقاته، وليس هناك شر محض ؛ لأن من وراء ذلك خير من حيث الحكمة الإلهية.

« مِنْ شَرِّ » : الشر : **إسم جامع للسوء والفساد والظلم، وجميع الرذائل والخطايا**. ويطلق على شيئين : على الألم، وعلى ما يفضي إليه.

« لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ » : ويصح "لم يَضُرُّه " مع وجود الجازم، إلا أن الأخف بالفتح. هذا في الفعل المضارع، إذا كان مضعف الآخر ؛ يعني فيه تضعيف في آخره. وكلمة " شيء " هنا : أي من أي المخلوقات، من أي مخلوق فيه شر، سواء كان جنيا أو إنسيا أو حية أو عقربا أو غير ذلك، فهي نكرة في سياق النفي ؛ فتفيد العموم : أي لم يضره شيء أيا كان ذلك الشيء، من أي صدر ذلك الشيء.

وفي قوله « لَمْ يَضُرَّهُ » : فيه إشارة أنه قد يصاب، لكن لا يحصل الضرر من ورائه. ودليل ذلك أنه حدث لبعض أهل سهيل بن أبي صالح، حين روى حديثا عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه في [صحيح الإمام مسلم] : **أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ « أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّكَ »**. قال سهيل - وهو الراوي عن أبيه عن أبي هريرة - قال : ((فكان أهلنا تعلموها، فكانوا يقولونها كل ليلة، فلدغت جارية منهم ؛ فلم تجد لها وجعا)). وهذا الذي ذكره سهيل عقب حديث أبي هريرة في [سنن الترمذي]. وهناك تعليق نافع من القرطبي رحمه الله في [المفهم]، على قوله « لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ »، قال

: ((هذا خبر صحيح، وقول صادق علمنا صدقه - دليلا وتجربة - ؛ فإني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه ؛ فلم يضرني شيء إلى أن تركته، فلدغتني عقرب بالمهدية [89] ليلا، فتفكرت في نفسي ؛ فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات)). وأيضا ما حدث لأبان بن عثمان بن عفان، في شأن ذكرٍ من أذكار الصباح والمساء - ألا وهو - قول : « **بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** ». **مَنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي وَيُصْبِحُ لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ** ». فلما حدّث أبان بهذا الحديث عن أبيه، وجدوا أبان قد أصيب بالفالج، [90] فجعلوا يتعجبون كيف يذكر الحديث، وقد أصيب الآن ؟! لماذا لم يعمل بالحديث ؟! فقال لهم : ((أما إن الحديث - كما حدثتك - ، ولكني لم أقله يومئذ ؛ ليمضي الله علي قدره ؛ فأصابني شيء من ذلك)).

فعندنا موضعان لهذه الاستعاذة :

❖ الموضع الأول : أنها تقال عند نزول أي منزل، في حضر أو سفر.

❖ الموضع الثاني : أن تقال في كل مساء ؛ فهي من أذكار المساء ؛ لحديث أبي هريرة في [صحيح مسلم] : « **أَمَا لَوْ قُلْتَ، حِينَ**

---

[89] والمهدية مدينة قرب القيروان في شمالها، وهي حاليا في تونس. سميت بـ " المهدية " على رأس الدولة العبيدية، المشهورة بـ " الدولة الفاطمية ".

[90] شيء من الفالج الذي ترتخي به الأعضاء ؛ بما يشبه الشلل الجزئي.

أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ ».

« حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ » : أظن في جميع النسخ « يَرْحَل ». وقد عزاه إلى [صحيح الإمام مسلم]، والذي في [صحيح الإمام مسلم] : « يَرْتَحِل ». ومعنى « يَرْتَحِل » : أي ينتقل، يتنقل من ذلك المنزل إلى مكان آخر.

بعض فوائد الحديث :

- أن الاستعاذة عبادة لله سبحانه وتعالى.
- فضيلة هذه الاستعاذة، وأنها تقي العبد من شرور كثيرة.
- أن الاستعاذة لا تكون إلا بالله سبحانه وتعالى، أو بصفة من صفاته.
- بيان كيفية الاستعاذة المشروعة.
- فيه دليل على أن نواصي المخلوقات بيد الله سبحانه وتعالى ؛ يصرف ما يشاء عن من يشاء، ويسلط من يشاء على من يشاء.
- الأخذ بالأسباب المشروعة : وهذا أمر قد استقر عليه الشرع ؛ مثل : الرقية والدعاء والاستعاذة والتسمية عند الجماع.
- أن الشرع لا يبطل أمرا من أمور الجاهلية ؛ إلا ذكر ما هو خير منه : فمن أمور الجاهلية الاستعاذة بالجن إذا نزل منزلا، والبديل عنه في

الشرع ؛ هو أن يقول ما ذكره النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ».

ومثل هذه المسألة - مسألة البديل - ذكر الله سبحانه وتعالى، وكذا نبيه عليه الصلاة والسلام ؛ أنه ينهى عن شيء، ويذكر ما هو بديل عنه من الخير للمسلمين، فيأمرهم به.

فمن القرآن : قوله سبحانه ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا ﴾ ؛ فنهى عن قول ﴿ رَاعِنَا ﴾ ؛ لأن بها غرضا فاسدا، ومقصدا سيئا لليهود ؛ يقصدون بقولهم ﴿ رَاعِنَا ﴾ : أي من " الرعونة "، والرعونة : **ثقل السمع أو الدعاء بأن لا يسمع** ؛ كأن يقولوا : " اسمع، لا سمعت ". فالله عز وجل نهى عن ذلك، وأعطاهم ما فيه خير ؛ أن يقولوا : ﴿ انْظُرْنَا ﴾ : أي انتظرنا.

وأما من السنة : فما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام في شأن يومي العيد - يوم الفطر، ويوم الأضحى - أمرهم النبي عليه الصلاة والسلام أن يتركوا يوم النيروز، ويوم المهرجان ؛ وأن يأخذوا بيوم الفطر، ويوم الأضحى.

لكن في هذا العصر هناك من يفهم البديل بفهم خاطئ ! وهوأن يقول : لابد أن نوجد بديلا للشيء الذي نحرمه على الناس، أو أنه محرم على الناس ؛ فيأتون ببديل محرم ! كالحزبيين مثلا، يقولون : لابد من بديل عن الغناء. ما هو ؟ قالوا : الأناشيد الإسلامية ! يحسنونها : أناشيد إسلامية ! وصارت

هذه الأناشيد في وقتنا الحاضر أسوأ حالا من تلك الأغاني، وأشر وأشد !.

قالوا : هذا البديل ! لم تؤمروا أن تأتوا ببديل يخالف الشرع، أو هو محظور، وكم في هذه الأناشيد التي يسمونها إسلامية من مفاسد خطرة ومؤثرة. قالوا : إن هناك محظورات لابد أن نوجد لها البديل، ولم ينظروا إلى ما أباح الله، وأحل وأجاز، ولكن ينظرون إلى ما حرّم، يقولون : هذا بديل أهون منه ! فيستهينون بالأمر ؛ حتى يكون أشر منه. وهذا أمر معلوم فليتنبه.

سؤال

هل يقول هذا الدعاء إذا ركب الطائرة أو القطار ؟

الجواب: لا يقول ذلك، إلا فيما كان منزلا يبيت فيه ؛ كما ورد في الحديث. ولكن إن أدركه أن ركب ؛ يأتي بأذكار الركوب وأذكار السفر المعلومة، التي أتت عن النبي عليه الصلاة والسلام. وإن أدركه ليلا قال هذا الدعاء « **أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ** ».

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ الجِنِّ. Σ

الشرح :

والمراد بها قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَأَنَّهُ كانَ رِجالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزادُوهُمْ رَهَقاً ﴾، والشاهد منها : أن هذا الأمر مما كانوا يفعلونه في الشرك، قبل أن يسلم الجن. وفسّر المؤلف هذه الآية - مع أنه لم يذكر لها تفسيرا - ؛ وذلك من خلال سياق الترجمة : " باب من الشرك الاستعاذة بغير الله ".

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ. Σ

الشرح :

وهي الاستعاذة بغير الله. وهذا ليس على إطلاقه كما مرّ ؛ فمنها ما يكون شرك، ومنها ما لا يكون شرك. وتكون من الشرك من وجوه ثلاثة :

❖ أن الاستعاذة عبادة أمر الله بها ؛ كما في قوله سبحانه ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾، وقوله ﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾ والأدلة كثيرة. وما أمر الله به ؛ فهو عبادة، وصرف هذه العبادة لغيره شرك.

❖ أن الاستعاذة تعظيم : وذلك لأن المستعيذ، يشعر بالضعف وبالعجز ؛ فيلجأ إلى المستعاذ به كي يحفظه وينصره ويحميه. فصار هذا تعظيما، والتعظيم عبادة، وصرفها لغير الله شرك.

❖ أن الله سبحانه وتعالى ذكر الاستعاذة في هذه الآية، بأنها من خصال المشركين ؛ كما في قوله ﴿ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : الِاسْتِدْلالُ عَلَى ذَلِكَ بِالحَدِيثِ ؛ لِأَنَّ العُلَمَاءَ يَسْتَدِلُّونَ بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، لِأَنَّ الِاسْتِعَاذَةَ بِالمَخْلُوقِ شِرْكٌ. Σ

الشرح :

والعلماء الذين عُرِف عنهم الاستدلال بهذا الحديث، على رأسهم الإمام أحمد وغيره، ممن دافع عن هذه العقيدة : أن القرآن كلام الله غير مخلوق.

ووجه الاستدلال بهذا الحديث : أن الاستعاذة بالمخلوق شرك، فلو كان القرآن، أو كلام الله مخلوقا ؛ لكان - هنا - قد استعاذ النبي عليه الصلاة والسلام بمخلوق، والاستعاذة بالمخلوق شرك بالله. لكن دل على أن صفات الله عز وجل، ليست مخلوقة. فالقرآن هو كلام الله ؛ قال الله تعالى ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ. Σ

الشرح :

والفضيلة ظاهرة في قول النبي عليه الصلاة والسلام « لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ »، مع أن الجملة التي فيها الاستعاذة مختصرة ؛ لكنها مفيدة، وفيها فضيلة، وفضيلتها هي دفع الشر والضرر.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنْفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ - مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ - ؛ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ. Σ

الشرح :

هذه المسألة تدل على عمق علم الشيخ، ودقة فهمه رحمه الله. يقول : قد يحصل لمن وقع في الشرك بالله عز وجل كف شر، استعاذ بالجن فأعاذوه، وكفوا شرهم عنه، قد يحصل ؛ لكن هل يعني أنه ليس من الشرك ؟! ويقال لها استعذ بالجن لا بأس ؟! : لا ! لا يدل على ذلك، لو دفع عنك الشر، وقد استعذت بغير الله عز وجل فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو استعذت بالجن أو بالأموات ؛ فإن هذا لا يدل على أن هذا الفعل صواب. وكذلك لو جلب لك النفع ؛ كأن تسجد لغير الله عز وجل، فيعطيك ذلك الذي سجدت له أموالا طائلة، يقول : " هذه فائدة، أنا سجدت سجدة واحدة لهذا المخلوق ؛ فوفرت أمولا ؛ إذاً هذا الفعل جائز ! ". فلا يقال هذا ؛ بل

لا يزال الشرك شركا، مهما حاول صاحبه أن يدفع هذه الصفة. ومن أمثلة ذلك : الخمر، حرمت، إذا انتفع بها الشخص، صار يبيع الخمر، قال : " أنا وجدت منافع ! "، أو شرب الخمر قال : " وجدت فيها منافع ! ". فهنا ليس هذا دليلا على جواز الخمر ؛ بل يبقى الخمر محرما، ولو وجد الشخص منفعة من المنافع الدنيوية ؛ هذا لا يبيحه، وإن وجد منفعة ؛ فإن وراء الوقوع في الشرك مفاسد عظيمة، ويكفي أن الله عز وجل لا يغفر لصاحبه إذا مات عليه، ولم يتب إلى الله منه، وأنه مخلد في النار أبد الآباد. فليتنبه لذلك.

******

تنبيهات ومسائل :

التنبيه الأول : متى تكون الاستعاذة نافعة ؟

الجواب : تكون الاستعاذة نافعة، إذا تواطأ عليها القلب واللسان ؛ القلب يوقن بعظمة من يستعيذ به سبحانه وبقوته ؛ أنه القادر على دفع كل شر وضرر، ويستحضر ذلك حال قوله : " أعوذ بالله ".

هل يشترط في الاستعاذة أن يقول " أعوذ " ؟

لأن بعض الناس يأتي - ربما - إلى صاحب القبر ويقول : " أنا ما أقول أعوذ بك يا فلان ! "، أنا أقول : " أنا في حماك ! " ؛ وهذه استعاذة بغير الله عز وجل، وإن لم يرد بلفظها ونصها ؛ بقول : " أعوذ " ؛ فإنها في معناها.

فليس الشأن في ذكر لفظ الاستعاذة " أعوذ " ؛ ولكن الشأن أن يكون معنى الاستعاذة.

أيما أعظم خطرا الاستعاذة بمخلوق حي حاضر غير قادر، أو الاستعاذة بالأموات ؟

الاستعاذة بالأموات أعظم خطرا، وأشد إثما ؛ لأنه لم يتوفر فيه أي شرط مما في المخلوق الحي الحاضر، وأنه لا يملك أي تصرف، كائنا ما كان.

******

المتن :

Γ بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ Σ

الشرح :

مناسبة الباب لكتاب التوحيد : هي أن الاستغاثة بالله ودعاؤه من أنواع العبادة التي أمر الله بها، وكل ما كان عبادة لله سبحانه وتعالى ؛ فصرفه لغيره شرك، ينافي التوحيد. والترجمة هنا ليس على إطلاقها ؛ بل لابد أن تقيد بما لا يقدر عليه المستغاث به، إما لكونه ميتا، أو غائبا، أو لا يكون إزالته إلا مما يقدر عليه رب العالمين وحده.

" من " : للتبعيض ؛ أي الاستغاثة بغير الله عز وجل، ودعاء غيره، جزء من الشرك، وليس كله. والشرك المراد به هنا : الشرك الأكبر. فإذا أطلق الشرك ؛ فالمراد به الأكبر. وإذا أريد به التقييد بالشرك الأصغر ؛ ذُكر الشرك الأصغر.

ومتى تكون الاستغاثة بغير الله شركا أكبر ؟

اختُلف في ضابط ذلك :

فبعضهم قال : إذا استغاث بالمخلوق فيما لا يقدر عليه ذلك المخلوق بعينه. وقال بعضهم : إذا استغاث بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله. والأصح هو القول الثاني ؛ لأن المرء إذا استغاث بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله ؛ فقد صرف ما هو لله لغير الله ؛ وهذا شرك أكبر. بخلاف القول الأول ؛ فإنه إذا لم يقدر عليه ذلك المخلوق بعينه ؛ فقد يقدر عليه غيره ؛ كمن أدرك شخصا قد غرق، فاستغاث به الغريق، وذلك المستغاث

به لا يقدر عليه ؛ لكن غيره يقدر. فهنا لا يقال بأن هذه الاستغاثة شرك أكبر.

" أن يستغيث " : " أن " : حرف مصدر ونصب : " أن يستغيث ". فيصير هذا المصدر مؤولا ؛ فيكون المعنى : " باب من الشرك الاستغاثة بغير الله ".

فما هي الاستغاثة ؟

الاستغاثة لها حقيقتان : حقيقة لغوية وحقيقة شرعية.

❖ أما الحقيقة اللغوية : فهي مأخوذة من " غاث، يغوث، غوثا "، ومعنى " غَوَثَ ": **النصرة والإعانة عند الشدة**. أما مادة " غَيَثَ " ؛ فتدل على المطر النازل من السماء. وقيل الغيث هو المطر في إبّانه ؛ أي في الوقت الذي يحتاج إليه فيه. وهذا معنى أدق ؛ لأنه أزال شدة. فمن أصل مادة " غَوَثَ، يقال : " استغثه ؛ فأغاثني "؛ أي استعنت به عند الشدة ؛ فأعانني. ومن الأصل الثاني " غَيَثَ "، يقال : " استغثنا الله ؛ فغاثنا "؛ أي طلبنا المطر ؛ فغاثنا به. ولذا قال ذو الرّمّة : ((ما رأيت أفصح من أَمَة آل فلان، قلت لها : كيف كان المطر عندكم ؟ فقالت : غثنا ما شينا)) ؛ أي ما شئنا. وإذا قيل " غوَّث الرجل " ؛ فمعناه أنه صاح : " واغوثاه ". والاسم من ذلك " غُوَّاثٌ " و" غِيَّاثٌ " و "غَيَاثٌ ".

❖ وأما في حقيقتها الشرعية : ذكر شيخ الإسلام رحمه الله أن معناها :

((**طلب الغوث ؛ وهو إزالة الشدة** ؛ كالاستنصار : طلب النصر، والاستعانة : طلب العون. وما جاء على وزن " استفعل " ؛ يكون في الغالب دالا على الطلب)).

" بغير الله " : وهذا الغير، سواء أكان نبيا أو ملكا أو جنيا أو وليا أو حجرا، أيا كان ذلك الغير ؛ فإن الاستغاثة به فيما لا يقدر عليه إلا الله ؛ شرك أكبر.

" أو يدعو غيره " : وهذا من باب عطف العام على الخاص، عطف الدعاء على الاستغاثة مع أن الاستغاثة من الدعاء ؛ وهذا أسلوب من أساليب العرب، بل في القرآن دلائل عليه عطف عام على خاص ؛ ليبين أهمية الخاص، وشرفه، وأنه يندرج في عموم الذي بعده ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ** ﴾ ، والركوع والسجود من عبادة الله ، فعطف العام على الخاص ؛ وذلك لبيان منزلة الركوع والسجود، وأنه يندرج في لفظ العبادة العام الذي جاء بعده.

والفرق بين الاستغاثة والدعاء : أن الاستغاثة تكون في حال الشدة ؛ فهي دعاء في حال الشدة لدفعها أو رفعها. أما الدعاء ؛ فإنه يكون أعم من ذلك، في جلب منفعة، أو دفع مضرة. فبينهما عموم وخصوص مطلق :

فكل مستغيث داعٍ، وليس كل داعٍ مستغيث. والاستغاثة تكون من المكروب، بخلاف الدعاء ؛ فإنه لا يلزم أن يكون من المكروب.

والدعاء كالنداء في معناه ؛ إلا أن الدعاء يقترن بحروف النداء إذا كان بعده إسم، وقد يُستعمل كل منهما في موضع الآخر.

والدعاء له حقيقتان : دعاء لغوي، ودعاء شرعي. أو يقال دعاء تقع به عبادة، ودعاء لا تقع به عبادة. قد يقول قائل : **هذا التقسيم هل هو مخالف لحديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم** « **الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ** » ؟

الجواب : لا، ليس مخالفا ؛ فهذا من حيث الشرع، ومن حيث العبادة : الدعاء عبادة كما ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لكن المقصود أن هناك دعاء لغويا ؛ وهو **أن يدعو الإنسان غيره لأمر من الأمور** ؛ فهذا ليس دعاء عبادة. ومن أدلة ذلك قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ** »، ومن حق المسلم على المسلم إذا دعاك : فأجبه. ومن لم يجب الداعي ؛ فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

والفرق بين الاستعاذة والاستغاثة : أن الاستعاذة تكون قبل وقوع الكرب أو الشدة. أما الاستغاثة فتكون بعد وقوع الكرب والشدة.

والفرق بين الاستعانة والاستغاثة : أن الاستعانة تكون في جلب المنفعة أو دفع المضرة، بخلاف الاستغاثة فتكون في دفع المضرة والشدة.

أقسام الاستغاثة :

❖ القسم الأول : الاستغاثة بالله عز وجل : وهذا من أفضل العبادات، وأجلّ الطاعات، ومن أكمل الأعمال الصالحة ؛ وهو دأب الرسل وأتباعهم. فقد ذكر الله عن نبيه عليه الصلاة والسلام وأصحابه شيئا من ذلك : قال تعالى ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾. فهنا لما حصلت الاستغاثة من النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه ؛ حصل أمر عظيم وهو الاستجابة لهم ومدهم بالعون. وهذا يدل على الاستغاثة بالله تعالى عبادة فلا تصرف لغيره.

❖ القسم الثاني : الاستغاثة بغير الله : وهي على أقسام :

أ- الاستغاثة بالميت، أو بالحي غير الحاضر، القادر على الإغاثة : هذا شرك ؛ لأن الذي يفعل ذلك يقع في محظورات منها : صرف شيء من خصائص الربوبية والألوهية لغير الله سبحانه وتعالى ؛ لأن من خصائص الربوبية إجابة دعوة المضطر إذا دعاه، عند أن يستغيث العبد به سبحانه : ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾. وهذا من خصائص الربوبية. كما أنه يصرف شيئا من خصائص الألوهية لغير

الله سبحانه وتعالى ؛ وذلك شرك أيضا. ولأنه يعتقد أن لهذا الذي دعاه - من ميت، أو حي حاضر غير قادر - أن له تصرف خفيا في الكون.

2- الاستغاثة بالحي، غير القادر، مع اعتقاد أنه له قوة خفية : فهذا شرك ؛ كالاستغاثة برجل مشلول عند الغرق.

3- الاستغاثة بالحي الحاضر، القادر على الإغاثة : فهذا جائز ؛ كما قال الله سبحانه في شأن موسى ﴿ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ ﴾. فيشترط في جواز هذا العمل ثلاثة شروط : أن يكون المستغاث به حيا، وقادرا، وحاضرا.

4- الاستغاثة بالحي، غير القادر، من غير اعتقاد أن له تصرفا خفيا : هذا يعد سخرية ولغوا.

تعريف الدعاء

الدعاء لغة : **النداء**. وشرعا : هو **طلب ما ينفع، أو طلب دفع ما يضر**.

وهو ينقسم في الشرع إلى قسمين : دعاء مسألة، ودعاء عبادة.

❖ دعاء المسألة : هو **طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع، أو دفع ضر**. وهو على أقسام ثلاثة :

1- دعاء الله وحده : وهذا هو العبادة. وقد دل عليه قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ** ». أخرجه أبو داود عن

النعمان بن بشير. وهذا الدعاء الذي يخلص فيه لله عز وجل ، يتضمن الافتقار إلى الله سبحانه، واعتقاد أنه قادر كريم رحيم بهذا العبد الذي يدعوه، مجيب دعاءه : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾.

2- دعاء الله، ودعاء غيره : هذا شرك، قال تعالى ﴿ وَأَنَّ الْمَساجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً ﴾، ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾.

3- دعاء غير الله : وهذا فيه تفصيل :

أولا : إذا دعا غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله. فهذا شرك.

ثانيا : إذا دعا ميتا، أو غائبا بما لا يمكن أن يقوم به. فهذا شرك ؛ لأنه يعتقد أن ذلك المدعو له تصرفا في الكون.

ثالثا : إذا دعا حيا فيما يقدر عليه. فلا شيء فيه ؛ فإن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « مَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ »، « وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ ». وأمثال هذه الأدلة التي تبين أنه لا شيء فيها ؛ بل قد يكون منها ما هو واجب، وما هو مستحب في إجابة هذه الدعوة.

❖ القسم الثاني : دعاء العبادة : هو **ما لم يكن فيه صيغة سؤال وطلب**. وهذا لا يصح لغير الله سبحانه، وصرفه لغير الله شرك أكبر

مخرج عن الملة، وعليه يقع الوعيد الذي ذكره الله تعالى في قوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾.

ودعاء المسألة ودعاء العبادة متلازمان، أحدهما يتضمن الآخر : فدعاء المسألة يتضمن دعاء العبادة ؛ لأن من دعا الله وسأله ؛ فقد عبده. وأما دعاء العبادة - كمن قام بالصلاة - فهو يتضمن دعاء مسألة بلسان حاله، وليس بمقاله.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَلا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ، وَإِن يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا

هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَّشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب : أن الله سبحانه وتعالى ذكر النهي عن دعاء غيره ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ؛ فهذا نهي وأثبت - أيضا - الحكم عليه بأنه شرك ينافي التوحيد : ﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾. والخطاب هنا كما قال بعض أهل العلم : أنه ليس للرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لأنه يستحيل أن يقع ذلك منه عليه الصلاة والسلام ؛ فالآية على تقدير : " قل يا محمد : لا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك ". وهذا غير صحيح، بل هو تكلف ؛ لمخالفته لظاهر سياق الآيات ؛ فظاهر السياق أنه للنبي عليه الصلاة والسلام. وهذا الخطاب إما أن يكون عاما، يدخل فيه كل من يصلح له، ومن ذلك الرسول عليه الصلاة والسلام. أو أن يكون خاصا، ويشمل الحكم غير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ولا يلزم إذا وجه الخطاب للنبي عليه الصلاة والسلام ؛ أن يكون ذلك واقعا، أو ممكنا وقوعه ؛ لقوله ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ ﴾، لا يلزم منه وقوع هذا الأمر. وقال الله في كتابه ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ

الْخَاسِرِينَ ﴾، وهذا لم يحصل من الأنبياء ؛ فلا يلزم وقوعه. **لكن ما الحكمة من توجيه الخطاب للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟**

يوجه الخطاب للنبي عليه الصلاة والسلام ؛ كي يحذر غيره، وليتأسى به غيره.

﴿وَلاَ تَدْعُ ﴾ : هذا نهي عن الدعاء بقسميه ؛ أي لا تدع من دون الله : دعاء مسألة، ولادعاء عبادة.

﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ : تحتمل معنيين : مع الله ، أو غير الله.

﴿مَا لَا يَنْفَعُكَ ﴾ : أي ما لا يقدم، ولا يجلب لك نفعا إن دعوته. والنفع كما ذكر بعض أهل العلم أنه : **كل خير يتوصل إليه ؛ لأنه لا يكون نفعا إلا إذا وصل إليه صاحبه.**

﴿ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾ : فيها قولان :

- القول الأول : لا يدفع عنك الضر.
- القول الثاني : لا يضرك إن تركت عبادته، بخلاف ما كان يعتقده المشركون في الأصنام : أنها تضر من ترك عبادتها ؛ كما قال تعالى عن قوم هود ﴿ إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ ﴾.

وهل قوله تعالى ما لا ينفعك ولا يضرك في وصف هذا الذي هو دون الله، هل له مفهوم ؟ بمعنى : إذا وجدت غير الله من ينفع أو يدفع أو يضر ؛ فادعه ! هل هذا المفهوم مقصود أو غير مقصود ؟

الجواب : غير مقصود ؛ بل هذا من باب الوصف الكاشف ؛ يصف الله عز وجل غيره بوصف يكشف لنا حاله، وواقعه ؛ أنه لا ينفع ولا يضر ؛ فهو كالتعليل للحكم : أي لا تدع من دون الله أحدا ؛ لأنه لا ينفعك ولا يضرك. وهذا موجود في القرآن بكثرة، يقول الله تعالى ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾، فليس هناك بغي بحق ؛ ولكن هذا من باب الصفة الكاشفة التي تكشف حقيقة البغي ؛ فيصير تعليلا للحكم : حُرّم البغي ؛ لأنه بغير حق.

﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ : أي فإن دعوت، ولكن الله عز وجل كنّى عن القول بالفعل. والقول يطلق عليه " فعل " ؛ ودليل ذلك هذه الآية : ﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ ﴾، وهو ربما كان يقول : يدعو، يسأل. وأيضا يطلق على الفعل " قول " ؛ كما في قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في قصة عمار بن ياسر لما تمرّغ عند جنابته في الأرض، قال له الرسول عليه الصلاة والسلام « إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا » ؛ فعبّر بالقول عن الفعل. ولأن الدعاء يشمل العبادة، والمسألة ؛ فالعبادة عمل وفعل ؛ فلذلك عبّر عن الدعاء بالفعل.

﴿ فَإِنَّكَ إِذًا ﴾ : قوله ﴿ إِذاً ﴾ : هذا تقييد للزمن الحاضر : يعني الآن ، في هذا الزمن. وجيء بكلمة " إذا "؛ ليخرج زمنيين :

الزمن الأول : قبل الفعل : ليس من الظالمين، من لا يدع من دون الله.

الزمن الثاني : بعد التوبة، لو أنه فعل ثم تاب ؛ هذا ليس من الظالمين. وهذا نظيره قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » : « حِينَ يَزْنِي » : أي في الوقت الحاضر ؛ فهو قبل ذلك فهو مؤمن ، وبعد التوبة ؛ انتفى عنه ما ذكره النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

﴿ مِن الظَّالِمِينَ ﴾ : الظلم : **وضع الشيء في غير موضعه**. والمراد به هنا : الشرك. وسمي المشرك ظالما ؛ لأنه وضع العبادة في غير موضعها. وقال تعالى ﴿ مِن الظَّالِمِينَ ﴾، ولم يقل " من المشركين " ؛ لبيان أن الشرك ظلم، قال تعالى ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾.

******

المتن :

Γ ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ ﴾ Σ

الشرح :

وهذه الآية ذُكرت مقطوعة عما قبلها، مع أنها تلي الآية السابقة ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ (106) وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ﴾. وتتمتها ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾.

ومناسبة هذه الآية للباب : أنها دلت على أن كشف الضر، وجلب النفع من خصائص الله عز وجل، فإذا صرف هذا - الذي هو من خصائص الله لغير الله - ؛ كان شركا بالله عز وجل.

﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ﴾ : أي يصبك بضر. والضر هو **سوء الحال، إما في نفسه ؛ لقلة العلم والفضل. وإما في بدنه ؛ لعدم جارحة ونقص. وإما في حالة ظاهرة ؛ من قلة مال وجاه ونحو ذلك**. فالضر يشمل هذه الأقسام، ويشمل كل ما يتضرر به الإنسان. وقد وردت هذه كلمة " ضر " نكرة في سياق الشرط ؛ فأفادت العموم. ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ﴾ : أي ضر كان في نفسك أو في بدنك أو في مالك أو ولدك، أو في أي شيء مما يتعلق بك.

﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُ﴾ : أي لا مزيل له ؛ بحيث لا يبقى في ذلك الشخص شيء من الضر. وفي هذه الجملة : نفي، واستثناء ؛ النفي في قوله ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُ﴾. والاستثناء في قوله ﴿إِلَّا﴾. وهذا النفي والاستثناء ؛ يفيد

الحصر في اللغة العربية : أي لا يوجد غير الله عز وجل ممن يكشف الضر.

وهذا كقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ** ».

فالأمر إلى الله : في الخير وفي الشر ، في كشف الضر وجلب النفع.

﴿ **وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ** ﴾ : الخير هو **ما يرغب فيه الكل**، وضده الشر ، وأحيانا يقابل بالضر. وهو نوعان : خير مطلق، وخير مقيد.

- ❖ الخير المطلق : ما كان مرغوبا فيه بكل حال، وعند كل أحد ؛ كالجنة : خير مطلق.
- ❖ أما الخير المقيد : أن يكون خيرا لشخص، وشرا لشخص آخر ؛ كالمال فإنه يوصف بالخير، وبالشر.

وجاء هنا " الخير " نكرة في سياق الشرط ؛ فيفيد العموم : أيّ خير كان، في الدين أو في الدنيا أو في الآخرة. وقال في " الخير " : ﴿ **يُرِدْكَ** ﴾، وفي " الضر " : ﴿ **يَمْسَسْكَ** ﴾، قال العثيمين وغيره : لأن الأشياء المكروهة لا تنسب إلى إرادة الله ؛ كما قال الله عن الجن ﴿ **وَأَنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا** ﴾، لما ذكروا الشر أخفوا الفاعل : ﴿ **أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ** ﴾ ولم يقولوا : " أشر أراد الله بمن في الأرض ". ولكن في جانب الخير والرشد قالوا : ﴿ **أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا** ﴾. فالشر

لا ينسب إلى إرادة الله ؛ بل الشر ينسب إلى مفعولاته سبحانه ؛ فالضر من مفعولات الله تعالى. الله لا يريد الضر لذاته، بل لغيره ؛ لأن من ورائه حكما ومصالح لهذا العبد. فلما يترتب عليه من الخير والحكمة لا يكون شرا لذاته، شرا محضا. بخلاف الخير ؛ فإنه مراد لله عز وجل ؛ ولذا قال الله سبحانه وتعالى ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ﴾، ﴿ يُرِيْدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ﴾ ؛ في مجال الخير.

﴿ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ﴾ : ﴿ لاَ رَادَّ ﴾ : أي لا مانع لفضله، والرد هو **المنع**. فلا أحد يقدر أن يرد فضل الله ؛ ولذا ورد في حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ** ». والفضل لغة : **الزيادة على الاقتصار**. وكل عطية لا تلزم من يعطي يقال لها " فضل " ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾، ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ ﴾. وهنا عبّر بالفضل مكان الخير ﴿ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ﴾، ولم يقل " فلا راد لخيره " ؛ قال أهل العلم : للإرشاد إلى أنه يتفضل على عباده بما لا يستحقونه بأعمالهم. وإضافة الفضل إليه سبحانه ؛ تدل على كثرة هذا الفضل ؛ وتدل على عظمته.

﴿ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ : كلمة ﴿ يُصِيبُ ﴾، من " أصاب "، والإصابة تأتي في الخير، وتأتي في الشر ؛ كما قال الله تعالى ﴿ إِنْ تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا

﴿ وَهُمْ فَرِحُونَ ﴾. والإصابة في الخير ؛ اعتبارا بالصَّوب وهو **المطر**. ليست الإصابة أنه يؤَثَّر على ذلك العبد بتلك النعمة ؛ بل يُغدق عليه. فالإصابة في الخير مأخوذة من " الصّوب " ؛ وهو **المطر**. وفي الشر ؛ اعتبارا بإصابة السَّهم ؛ أي أن الإصابة مؤثرة بذلك الشر.

واختُلف في عود الضمير في قوله ﴿ يُصِيبُ بِهِ ﴾ ؟ فقيل : يعود إلى الخير والضر، ﴿ يُصِيبُ بِهِ ﴾ : أي بالخير وبالضر. وقيل : يعود على فضله، ﴿ يُصِيبُ بِهِ ﴾ : أي بفضله. وهذا أظهر وأقرب ؛ لأن الضمير الأصل فيه أن يعود إلى أقرب مذكور، وأقرب شيء ذُكر هو الفضل ؛ فعاد عليه الضمير.

﴿ مَنْ يَشَاءُ ﴾ : فيه إثبات مشيئة الله عز وجل. وكل فعل قُيِّد بالمشيئة ؛ فإن لله فيه حكمة، قال الله تعالى ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾.

﴿ مِنْ عِبَادِهِ ﴾ : العباد مأخوذ من " العبودية "، والعبودية أقسام والمراد هنا : العبودية العامة. فالله يعطي من فضله المؤمن والكافر، البر والفاجر ؛ فالكل يعطى من هذا الخير الدنيوي. أما الخير الأخروي ؛ فلا يعطى إلا لأهل الإيمان.

﴿ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ : ﴿ الْغَفُورُ ﴾ : ذو المغفرة. و﴿ الرَّحِيمُ ﴾ : ذو الرحمة. المغفرة : **ستر الذنب، والتجاوز عنه**. والرحمة : **صفة تليق بالله سبحانه ؛ تقتضي الإحسان**. وختم الله الآية بهذين الإسمين ؛ إشارة إلى أن

إصابته بالخير ؛ لا يمكن أن يكون إلا فضلا بعد الستر للذنب، والرحمة للضعف. فطلب الله عز وجل منا أن نتعرض لرحمته بالطاعة والاستغفار والعبادة، وأن لا نيأس من غفرانه بسبب المعاصي.

والذي رجّح الله في هذه الآية : جانب الخير والرحمة ؛ وذلك أن الله تعالى ذكر قوله ﴿ لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴾، عند مس الضر ؛ وهذا يدل على أنه يزيل المضار ؛ وهذا يؤيد جانب الخير. ولأنه قال في صفة الخير ﴿ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ﴾ ؛ وهذا يدل على أن جانب الرحمة أقوى وأغلب. ولأنه قال ﴿ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾، ولم يقل " وهو العزيز المنتقم " ؛ وهذا يدل على قوة جانب الرحمة.

هل يتفاوت دفع الضر وجلب النفع ؟

الجواب : نعم. فبعض الناس يُدفع عنه شيء من الضر، ويبقى شيء. وبعض الناس يُدفع عنه بالكلية، وكذلك في جلب النفع. وهذا بحسب كمال الإيمان وتحقيق التوحيد، قال ابن القيم رحمه الله تعالى : ((فإن كمُل إيمانه ؛ كان دفع الله عنه أتم دفع. وإن مزج[91]؛ مُزج له بحسب إيمانه، بحسب توحيده)).

فالشاهد من هذه الآية : أن الله سبحانه وتعالى ذكر أن كشف الضر وجلب النفع إنما هو من خصائصه ؛ فلا يطلب كشف الضر إلا منه

---

91 مزج من ذا وذاك، عنده قصور ونقص وخلل.

سبحانه وتعالى ؛ ولذا قال عامر بن قيس ، كما في [الشعب]، للبيهقي : ((ثلاث آيات في كتاب الله اكتفيت بهن عن جميع الخلائق : أولهن هذه الآية : ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴾. والثانية : ﴿ مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ﴾. والثالثة : ﴿ وما مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُها ﴾)).

******

المتن :

Γ وَقولِه تَعَالَى ﴿ فَابْتَغوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْق ﴾ Σ

الشرح :

وتمام هذه الآية قوله سبحانه وتعالى في شأن إبراهيم مع قومه ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾. ولذا كان الأولى إتمام هذه الآية.

ومناسبة الآية للباب : أنها دلت على أن الرزق لا يطلب إلا من الله ﴿ فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ ﴾، ولم يقل " فابتغوا الرزق عند الله ". قدم أولا ﴿ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ ؛ من أجل أن تتوجه إلى الله لا إلى غيره، لا يلتفت إلى غير الله في باب الرزق. فدلت الآية أن الرزق لا يطلب إلا من الله، فإذا طُلب من غير الله ؛ كان شركا به سبحانه وتعالى .

وفي هذه الآية قال سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ : والعبادة منها الدعاء ؛ بل « **الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ** » كما في الحديث الصحيح. وهنا النبي عليه الصلاة والسلام أتى بضمير الفصل، وعرّف الخبر بـ " أل" : « **الدُّعَاءَ هُوَ** » ثم قال « **الْعِبَادَةُ** » : قال أهل العلم ؛ لإفادة الحصر ؛ أي أن دعاء الله عز وجل لا يخرج عن العبادة، سواء كان دعاء مسألة أو دعاء عبادة.

﴿ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا ﴾ : الرزق لغة : **العطاء الجاري**، ومنه قوله تعالى ﴿ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ ؛ أي أعطوهم. وشرعا : يأتي على أقسام : رزق دنيوي، ورزق أخروي : الجنة وما عد فيها من النعيم.

وأما الرزق الدنيوي ، فعلى قسمين : رزق تقوم به الأبدان، ورزق تقوم به الأرواح والقلوب. والرزق الذي تقوم به الأبدان ؛ يشترك فيه الإنسان والحيوان. وأما الرزق الذي تقوم به الأرواح والقلوب ؛ فهذا ليس إلا لأهل الإيمان، وأهل التوحيد الخالص لله سبحانه وتعالى.

﴿ فَابْتَغُوا ﴾ : الابتغاء هو **الاجتهاد في الطلب**. فمتى كان الطلب في شيء محمود، كان محمودا ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ﴾.

﴿ فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ ﴾ : قدم ما حقه التأخير ؛ لإفادة الحصر : أي لا تبتغوا الرزق عند أحد إلا عند الله. أما الخلق فهم من جملة الأسباب الذي يتحقق على أيديهم الرزق.

﴿ وَاعْبُدُوهُ ﴾ : عطف العام بعد الخاص. العام : العبادة. والخاص : سؤال الله الرزق. فمن العبادة ؛ أن تسأل الله عز وجل الرزق. وذكر العبادة بعد طلب الرزق ؛ لأن تحقيق العبادة سبب من أسباب الرزق ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا (2) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾، وقال تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ ﴾ ؛ أي بسبب الصلاة والعبادة..؛ كل هذه العبادات سبب للرزق ﴿ نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى ﴾.

﴿ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾ : ثم ذكر الأمر بالشكر بعد طلب الرزق، وبعد العبادة ؛ وفي ذلك حكم : أما بعد طلب الرزق ؛ فإن شكر النعمة الموجودة يجلب النعم المفقودة، قال الله عز وجل ﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾. وأما ذكر الأمر الشكر بعد العبادة ؛ فلأن شكر النعمة جزء من العبادة ؛ فالعبادة

ذكر وشكر، قال الله عز وجل ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾. وقال هنا ﴿ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾، ولم يقل " واشكروه "، وفي تعديته باللام إشارة إلى الإخلاص ؛ يعني عند شكر النعمة لازم الإخلاص.

والشكر يقوم على ثلاثة أركان :

- الركن الأول : الاعتراف بنعمة الله تعالى بالقلب.
- الركن الثاني : الاعتراف بها باللسان ثناء وحمدا، مع ملازمة الإخلاص في التحدث بها.
- الركن الثالث : تسخير الجوارح وجميع النعم في طاعة الله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ وَقَولِهِ ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعائِهِمْ غافِلُونَ ﴾. Σ

الشرح :

وتتمة هذه الآية ﴿ وَإِذا حُشِرَ النَّاسُ كانُوا لَهُمْ أَعْداءً وَكانُوا بِعِبادَتِهِمْ كافِرِينَ ﴾.

مناسبة الآية للباب : أن الله عز وجل أخبر أنه ليس هناك أضل ممن دعا غير الله عز وجل ؛ فلذا يكون الدعاء عبادة، وصرف هذه العبادة لغير الله شرك.

﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾ : ﴿ مَنْ ﴾ هنا : إسم استفهام، والمراد به النفي ؛ أي لا أحد أضل ممن يدعو من دون الله. والاستفهام الذي يراد به النفي، أبلغ من النفي المجرد ؛ فقول ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾، أبلغ من قول " لا أضل" ؛ لأن الاستفهام الذي يراد به النفي ؛ فيه معنى التحدي والإنكار، يتحدى الله سبحانه وتعالى هؤلاء الذين يدعون غيره ؛ أن يجدوا في الخلق من هو أضل منهم، وينكر عليهم فعلهم ؛ دعاءهم غيره.

وقوله ﴿ أَضَلُّ ﴾ : من الضلال ؛ وهو **العدول عن الصراط المستقيم، وضده الهداية** ؛ كما قال تعالى ﴿ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ﴾. وهذا العدول عن الصراط المستقيم، سواء أكان عمدا أو سهوا، قليلا أو كثيرا.

﴿ مِمَّنْ يَدْعُوا ﴾ : قوله ﴿ يَدْعُوا ﴾ : يشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة، وإن كان في الأول أظهر - أي دعاء المسألة - ؛ يدعونهم : يا فلان ! يا صاحب القبر الفلاني ! يا ولي ! ؛ هذه الأدعية التي فيها السؤال والطلب. وأكثر ما ورد في القرآن والسنة واللغة وكلام الصحابة، إذا أطلق الدعاء ؛ فيراد به دعاء المسألة، مع أنه يحتمل دعاء العبادة.

﴿ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ ﴾ : ﴿ مَنْ ﴾ هنا : تستعمل في الغالب للعاقل.

والحكمة من مجيئها هنا، مع أن المشركين كانوا يعبدون أصناما وأحجارا وأشجارا، وهي لا تعقل : ذكر أهل العلم حكمتين :

- أنه لما عبدوها نزلوها منزلة العاقل ؛ فخوطبوا بمقتضى ما يدعون ؛ لأنه أبلغ في إقامة الحجة عليهم.
- لأن من معبوداتهم من يكون عاقلا ؛ كالملائكة والأنبياء والصالحين وغيرهم. فإذا كان هذا الحكم فيمن يعقل، فكيف بمن لا يعقل ؟!

﴿ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ ﴾ : أي لا يقدر على إجابته ؛ بإعطائه ما يطلب، وما يسأل. والاستجابة معناها : الإجابة. وحقيقتها : **التحري للجواب والتهيئ له**. والمراد بها هنا : الاستجابة النافعة التي تجلب نفعا وتدفع ضرا. بمعنى أن هؤلاء لا يجيبون الداعين - حتى ولو كان وليا صالحا - لا يجبون من دعاهم ؛ إجابة نافعة تنفعهم.

وقوله ﴿ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ : يوم القيامة : هو **اليوم الذي يجمع الله فيه الأولين والآخرين**. وسمي بذلك ؛ لقيام الناس فيه لربهم ؛ ولقيام الأهوال في ذلك اليوم. وهنا جعل الله قوله ﴿ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ : غاية لعدم الاستجابة ؛ يعني لو دعوتموهم من الآن إلى يوم القيامة ؛ لن يجيبوكم لن يعطوكم ما تسألون لن تنتفعوا بسؤالهم. وهل يستجيبون لمن دعاهم بعد يوم القيامة ؟ الجواب : لا يستجيبون ؛ وإنما جُعِل ذلك غاية ؛

لأن يوم القيامة يبعث الله العابدين والمعبودون، الداعين والمدعوين ؛ فإذا حشروا وجمعوا ؛ خاطبوهم وكلموهم، وحصل بينهم من الكفر والجحود والعداء الشيء الكثير...

﴿ وَهُمْ عَنْ دُعائِهِمْ غافِلُونَ ﴾ : الضمير في ﴿ وَهُمْ ﴾ : هل المراد به الداعي أو المدعو ؟ ذكر القولان :

- ❖ القول الأول : أن الداعي هو في أصله غافل عن حقيقة الدعاء ؛ أنه لا ينبغي أن يصرف للأصنام والأوثان، ولغير الله. وقد وصف الله عز وجل الكفار بأنهم غافلون، غافلون عن دعائه، غافلون عن عبادته.
- ❖ والقول الثاني : أن الضمير يعود على المدعوين وهم - أي المدعوين من دون الله من أصنام وغيرها - عن دعاء الداعين غافلون ؛ أي منشغلون ولا يشعرون بدعاء الداعين. وهذا أقرب، وإن كان الأول محتمل.

ولماذا لا يشعرون بدعاء من دعاهم ؟ : قال أهل العلم : إما لأنهم عباد مسخرون، مشتغلون بوظائفهم ؛ كالملائكة. وإما أموات ؛ كالأنبياء والصالحين وغيرهم. وإما جمادات، لا إحساس فيها ؛ كالأصنام والأوثان. فهم لا يشعرون ؛ لذلك يتبرؤون كما سيأتي.

والغفلة وردت في الشرع على معنيين : غفلة مذمومة، وغفلة محمودة.

❖ الغفلة المذمومة : هي متابعة النفس على ما تشتهيه، وهي المرادة - هاهنا - إذا كان المراد القول الأول ؛ بأن الضمير يعود على الداعي.

❖ الغفلة المحمودة : فهذه تكون عن الشرك والمعاصي والذنوب.

﴿ وَإِذا حُشِرَ النَّاسُ كانُوا لَهُمْ أَعْداءً ﴾ : ﴿ حُشِرَ ﴾ : أي جمع الناس. ﴿ كانُوا لَهُمْ أَعْداءً ﴾ : أي يتبرؤون منهم ؛ كما قال تعالى عنهم ﴿ تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ ﴾. والضمير في قوله ﴿ كانُوا لَهُمْ ﴾ : هل يعود على العابدين والمعبودين ؟ الجواب : يشمل المعنيين. أي أن العابدين يكونون يوم القيامة أعداء لمن عبدوهم، والمعبدون يكونون يوم القيامة أعداء لمن عبدوهم.

﴿ وَكانُوا بِعِبادَتِهِمْ كافِرِينَ ﴾ : قوله ﴿ وَكانُوا بِعِبادَتِهِمْ ﴾ هذا فيه دليل على أن الدعاء عبادة ؛ لأنه في الآية قبلها قال سبحانه ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعائِهِمْ غافِلُونَ وَإِذا حُشِرَ النَّاسُ كانُوا لَهُمْ أَعْداءً وَكانُوا بِعِبادَتِهِمْ كافِرِينَ ﴾.

وقوله ﴿ كافِرِينَ ﴾ : أي جاحدين لها ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى عنهم ﴿ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾.

وفي هاتين الآيتين وصف الله عز وجل المدعوين من دونه بأربعة أوصاف، كافية للعبد في أن يتركهم ويقبل على دعاء الله عز وجل وحده :

1- عدم استجابتهم لهم إلى يوم القيامة : بمعنى أن الله عز وجل ذكر أنه لا يستجيب هؤلاء المعبدون لغيرهم إلى يوم القيامة.

2- أنهم غافلون عن دعائهم.

3- أنهم يكونون أعداء لمن عبدوهم يوم القيامة.

4- أنهم يتبرؤون من عبادتهم وينكرونها.

ما الجمع بين هذه الآية، وبين قوله تعالى ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾، وقوله ﴿ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ هُوَ فِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴾، كلها يقول الله ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾ ؟

الجواب، من أحد وجهين :

الوجه الأول : تخصيص كل موضع بمعنى صلته ، كل موضع بما يناسبه. فالموضع الأول - الذي هو في هذا الباب - ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾ : أي لا أحد من الداعين أضل ممن يدعو ؛ أي خصه بالداعين. والثانية : لا أحد أضل من المتبعين لأهوائهم، ممن اتبع هواه بغير هدى من الله. والثالثة: لا أحد من المختلفين، أضل ممن هو في شقاق بعيد. فيخصص كل موضع في بابه.

الوجه الثاني : أن نفي التفضيل، لا يستلزم نفي المساواة ؛ فلم يكن أحد ممن وُصِف بذلك يزيد على الآخر ؛ لأنهم يتساوون في الأضلية : لا أضل ﴿ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾، ولا أضل ﴿ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾، ولا أضل ﴿ مِمَّنْ هُوَ فِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴾، الكل متساوٍ.

******

المتن :

Γ وَقَوله ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ ﴾ Σ

الشرح :

مناسبتها للباب : أنها دلت على أنه لا يستجيب دعاء المضطر إلا الله سبحانه وتعالى ؛ فيكون دعاء المضطر - وهو الاستغاثة - عبادة. فإذا صرفت هذه العبادة لغير الله ؛ كان شركا.

﴿ أَمَّنْ ﴾ : " أم " : متصلة بـ " من " و" أن " : هي منقطعة ؛ لفقدان شرطها ؛ وهو تقدم همزة الاستفهام. فإذا لم تتقدم بهمزة استفهام ؛ فهي منقطعة. وإذا تقدمت همزة الاستفهام ؛ فهي متصلة. وإذا كانت منقطعة فهي بمعنى " بل " : ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ ﴾ : أي بل يجيب المضطر. والإضراب هنا بـ " بل" ؛ يفيد التوبيخ.

والمضطر هو **المكروب الذي مسه الضر** ؛ كما قال الله سبحانه ﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾. وهنا قيّد إجابة المضطر بقوله ﴿ إِذَا دَعَاهُ ﴾، ولم يذكر وصفا آخر للمضطر، بل أطلق ؛ دل على أن المضطر، سواء أكان مسلما أو كافرا ؛ فإن الله يجيب دعاءه إذا أخلص لله في الدعاء. قال الله تعالى ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾، وقال الله تعالى ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ ﴾. وفي قوله ﴿ إِذَا دَعَاهُ ﴾ : هذا تأكد إجابة المضطر في حالة دعوته. وإذا لم يدع الله قد يكشف عنه الضر، وقد لا يكشف ؛ لأن الله عز وجل قيّد - هاهنا - بأن الإجابة محققة لمن دعاه، أما من لم يدعه ؛ فالأمر لله سبحانه.

﴿ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴾ : أي يزيل الضرر. وإزالة الضرر تكون - على الصحيح - عن المضطر وغيره، سواء كان هذا الغير مضطرا، أو غير مضطر ؛ فإن الله هو الذي يكشف السوء. وقد يكشف الضر عمن دعا غير الله ؛ امتحانا له واستدراجا له ؛ حيث أن الله يجيبه ابتلاء واستدراجا ؛ فيظن أن دعاء غير الله هو في محله ؛ فيزداد في الشرك والكفر ؛ وذلك استدراج من الله سبحانه وتعالى.

﴿ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ﴾ : أي كل قرن يخلف الذي قبله. هذا المعنى الأول.

المعنى الثاني : أنه يجعل أولادكم خلفاءكم، وهو جزء من المعنى السابق.

وهؤلاء الذين يجعلهم الله خلفاء الأرض : هم الصالحون الموحدون، قال الله تعالى ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾، وقال ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾.

هل يقال الإنسان خليفة الله في الأرض ؟

هذه المسألة فيها ثلاثة أقوال :

القول الأول : الجواز.

القول الثاني : المنع.

القول الثالث : التفصيل. وهو الصواب، وهو الذي قرّره ابن القيم رحمه الله كما في [مفتاح دار السعادة]، قال رحمه الله : ((إن أُريد بالإضافة إلى الله أنه خليفة عنه ؛ فالصواب قول الطائفة المانعة فيه)). يعني إذا كان المراد حين أضاف خليفة إلى الله : " هذا خليفة الله "، إن أراد بهذه الإضافة أنه يخلف الله سبحانه وتعالى ؛ فهذا ممنوع، فإن الله سبحانه وتعالى هو عالم الغيب والشهادة، والذي يخلف غيره يغيب، غائب، في حكم الغائب. ((وإن أُريد بالإضافة أن الله استخلفه عن غيره - ممن كان قبله - ؛ فهذا لا يمتنع)). وكأن المعنى خليفة الله الذي جعله الله خلفا عن غيره وليس خلفا عن الله. فالله سبحانه وتعالى هو الخليفة لكل مسلم ؛ كما ثبت في دعاء

النبي عليه الصلاة والسلام في السفر « **اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ** » ؛ يخلفه ويقوم بأموره وحاجاته.

﴿ **أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ** ﴾ : هذا استفهام، وهو هنا بمعنى النفي، وهو متضمن - أيضا - لمعنى الإنكار والتوبيخ والتقريع : أي لا إله يوجد مع الله يقدر على إجابة المضطر إذا دعاه، وكشف السوء، وجعلكم خلفاء الأرض. ومعنى " الإله " : **المعبود بحق**، من " أَلَهَ، يَأْلَهُ، ألوهية " : إذا عُبد. فهو المعبود بحق ؛ لذلك قال ﴿ **أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ** ﴾ ؛ هل يقدر أحد أن يشارك الله في مثل هذه الأمور العظيمة.

﴿ **قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ** ﴾ : أي تتعظون. و﴿ **مَا** ﴾ هنا : صلة وتوكيد : أي يذكرون تذكرا قليلا. والمعنى : نفي التّذكر ؛ وليس المعنى أنه يوجد عند المشركين تذكر ؛ ولكن يستعمل أحيانا لفظ " القلة " : ﴿ **قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ** ﴾ ؛ على النفي بالكلية، القلة تستعمل في معنى النفي : أي لا يتذكرون تذكرا قليلا ولا كثيرا.

مسائل الآية :

- **هل يجيب الله دعوة غير المضطر ؟**

الجواب : نعم.

- **ولماذا خُصّ المضطر دون غيره ؟**

الجواب : لأن رغبته أقوى ، ودعاؤه أخضع لله سبحانه ، ودواعي الإخلاص عنده أمكن ؛ لأنه في موضع شدة. لذا خصّ الله المضطر ، مع أنه يجيب غير المضطر. والدليل قوله تعالى ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ ، ﴿ دَعْوَةَ الدَّاعِ ﴾ : سواء كان مضطرا أو غير مضطر. ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾، والدعاء عام : دعاء اضطرار، ودعاء غير اضطرار.

- هل يرد المضطر في حال دعوته أو لا يمكن رده ؟

الجواب : قد يرد بعض المضطرين ؛ وذلك لوجود مانع يمنع من إجابة الدعاء، وموانع إجابة الدعاء كثيرة.

- هل يجوز أن يدعو المضطر غير الله ؟

الجواب : يجوز، إذا كان يدعوه وهو حي حاضر قادر، مع اعتقاد أنه سبب، وأن الأمر كله إلى الله سبحانه وتعالى.

فوائد الآية : منها :

- أن الإخلاص لله في الدعاء هو سبب إجابته.
- أن الدعاء مبارك ونافع.
- أن الخير والشر مقدر من الله سبحانه وتعالى.
- أن نتعرف على الله بالفطرة.

- أن نستدل على توحيد الألوهية ؛ بتوحيد الربوبية.

******

المتن :

Γ وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ ». Σ

الشرح :

توثيق الحديث وتخريجه : لم يوقف على تخريج للطبراني لهذا الحديث في كتاب من كتبه ؛ وإنما ذكره بعضهم نقلا عنه، مع عدم الوقوف على ذلك في أي كتاب من كتبه. وذكره الهيثمي في [مجمع الزوائد]، وكذا ابن كثير في [جامع الأسانيد]. وقد قال حفيد المصنف، الشيخ سليمان بن عبد الله : ((وكأنه - والله أعلم - نقله عن غيره، أو كتبه من حفظه)).

والحديث بهذا اللفظ هو ما ساقه الهيثمي وغيره، عازيا له إلى الطبراني. وقد أخرج الحديث الإمام أحمد في [مسنده] من حديث عبادة بن الصامت، ولفظه : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : قُومُوا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « **لَا يُقَامُ لِي، إِنَّمَا يُقَامُ لِلَّهِ** ». وهذا الحديث ضعيف فيه علتان :

العلة الأولى : في إسناده عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف ؛ بسبب احتراق كتبه.

العلة الثانية : وجود راوٍ مبهم ؛ وهو الراوي عن عبادة بن الصامت.

" وروى الطبراني " : **الطبراني** : هو أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللّخمي الشّامي الطبراني ، صاحب [المعاجم] الثلاثة، وأوسطها هو روحه الذي قال عنه : ((هذا روحي)). وهو إمام حافظ، ثقة، رحّال، جوّال. ولد بمدينة " عَكّة ". رحل مع أبيه، وحرص عليه أبوه على أن يستمر في طلب الحديث، وكان والده صاحب حديث. وبقي في رحلته يأخذ العلم هنا وهناك ستة عشرة عاما. كتب وجمع وصنّف وبرع ؛ حتى رُحل إليه من أقطار شتى. وكان من المعمرين، عاش مائة سنة وعشرة أشهر. مات سنة 360 من الهجرة.

" بإسناده ": الإسناد هو **سلسلة الرجال الموصلة إلى المتن**، وهذا الإسناد لم يُعثر عليه في كتاب من كتبه كما سبق.

«**كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَافِقٌ** » : هذا المنافق لم يذكر اسمه في أي طريق من الطرق الضعيفة والواهية. ويحتمل أن يكون هو عبد الله بن أبي ؛ فإنه كان مشهورا ومعروفا بالأذية للمؤمنين ؛ بالكلام في

أعراضهم ونحو ذلك. أما أن يؤذيهم بالضرب والزجر ونحوه ؛ فلا تعلم هذه الصفة عن منافق يتستر بنفاقه.

« **فَقَالَ بَعْضُهُمْ** » : أي بعض المؤمنين. وهذا البعض القائل ؛ يحتمل أن يكون واحدا، ويحتمل أن يكون جماعة. والذي يظهر أنه واحد. وجاء في [مسند أحمد] ؛ أنه أبو بكر الصديق مع ضعف هذا الحديث.

وما ورد فيه من قوله : « **قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ** »، قال بعض أهل العلم : المراد به الاستغاثة به فيما يقدر عليه ؛ أن يكف ذلك المنافق إما بزجره أو بتعزيره أو بغير ذلك. وليس المراد الاستغاثة به فيما لا يقدر عليه إلا الله.

- **مسألة : هل يجوز استعمال لفظة " الاستغاثة "؛ كأن يقول : " أستغيث " بك يا فلان، في شيء يقدر عليه ؟**

الجواب : لا بأس باستعماله ؛ لورود القرآن بذلك، قال تعالى ﴿ **فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ** ﴾. ففي ما يقدر عليه المخلوق ؛ لا بأس باستعمال هذا اللفظ، وإن كان الأولى تركه ؛ لعدة أمور ذكرها بعض أهل العلم :

- حماية لجناب التوحيد، وأن تجعل هذه العبادات لله سبحانه وتعالى.
- لسد ذرائع الشرك.

- للتأدب مع الألفاظ التي تستعمل في حق الله سبحانه تعالى. ونحو ذلك.

وبما أن هذا الحديث لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإن الأمر إلى الجواز. ولو كان ثابتا لكان قاطعا للنزاع.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الِاسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ العَامِّ عَلَى الخَاصِّ. Σ

الشرح :

وذلك في الترجمة التي ذكرها المصنف ؛ حيث عطف الدعاء - وهو عام - ، على الاستغاثة - وهي خاص - : " باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره ". وقد علمنا أن عطف العام على الخاص من استعمال العرب.
والعطف بين العام والخاص على قسمين : عطف لعام على خاص، وعطف لخاص على عام ؛ كقوله تعالى ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾، والاستعانة من العبادة. ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾، والصلاة الوسطى من الصلوات. ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ

وَمِيكَالَ ﴾، وجبريل وميكال من الملائكة.﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ والعمل الصالح من الإيمان.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾. Σ

الشرح :

وهذا التفسير واضح في إدراج هذه الآية تحت الترجمة ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾. بل إن تفسيرها فيها واضح : من هو الذي ينفع ويضر ؟ هو الله سبحانه وتعالى ، الذي يجلب النفع ويدفع الضر هو الله سبحانه وتعالى ؛ فمن دونه لا تدعه، الذي لا يملك نفعا ولا يدفع ضرا ؛ لا تدعه من دون الله. والآيات القرآنية تفسيرها يكون على قسمين :

القسم الأول : واضح في ألفاظه لا يحتاج إلى تبيين.

والثاني : ما يحتاج إلى تبيين. والذي يبينه إما بالقرآن - في مواضع أخرى - ، أو السنة النبوية، أو ما ورد عن السلف، أو بالنظر في لغة العرب أو نحو ذلك مما ذكر أهل العلم.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ. Σ

الشرح :

الشرك الأكبر هنا : هو الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، ودعاء غيره فيما لا يقدر عليه إلا الله ؛ والدليل على ذلك قوله ﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾، والظالمون هم المشركون ؛ لقوله تعالى ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾، وقوله ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ، صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ. Σ

الشرح :

والمراد بـ " أصلح الناس " : الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام « أَمَا إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ». وورد قول الله عز وجل في الحديث القدسي « يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ

وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا »، وهذا الأتقى ؛ هو الرسول عليه الصلاة والسلام : أن هذا الأصلح، وهذا الأتقى، وهذا الأخشى لله، لو فعل هذا الأمر - أي دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله ؛ إرضاء لغيره - ؛ صار من الظالمين ؛ لأن الله عز وجل أطلق الفعل في قوله ﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ : ﴿ إِنْ فَعَلْتَ ﴾ : سواء فعله مجاملة أو غير مجاملة، مداهنة أو غير ذلك ؛ فلم يذكر الله عز وجل عين هذا الفعل أو سببه.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا. Σ

الشرح :

وهي قوله تعالى ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴾ ؛ والمعنى : أن الله عز وجل هو الذي يقدر على ذلك، ولا يقدر على كشف الضر أحد سوى الله تعالى.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا. Σ

الشرح :

أي أن دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، وأن الاستغاثة بغيره فيما لا يقدر عليه إلا الله ؛ لا ينفع ولا تنفع. فدعاء غير الله فيه خسارة الدنيا والآخرة : أما في الدنيا ؛ فلا يتحقق له نفع ولا دفع : لا جلب نفع، ولا دفع للضر. وأما في الآخرة ؛ فإنه يصير كافرا بهذا العمل ؛ فيخلد في النار : قال الله تعالى ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ ؛ فوصف الله عز وجل أن من دعا غيره، أو دعا غيره معه ؛ أنه كافر وغير مفلح ؛ بل هو من الخاسرين.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الثَّالِثَةِ. Σ

الشرح :

وهي ﴿ فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ ﴾. وقد مرّ تفسيرها. وذكرها تحت هذا الباب ؛ لأن طلب الرزق هو دعاء.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللهِ؛ كَمَا أَنَّ الجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله تعالى ﴿ فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ ﴾، فتقديم المعمول ﴿ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ ؛ يفيد الاختصاص. والرزق لا يطلب إلا من الله ؛ لأنه هو الذي يرزق، ومع الأخذ بالأسباب ؛ لقوله تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ﴾، ﴿ فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا ﴾ : فيه تنبيه على الأخذ بالأسباب، وأن الأخذ بالسبب سبب لجلب الأرزاق.

"كما أن الجنة لا تطلب إلا منه " : فالجنة رحمة، مخلوقة، ودار عظيمة عند الله سبحانه وتعالى للمتقين : كما أنكم لا تطلبون الجنة من الآلهة، من الأصنام من الأوثان من المقبورين، لا تطلبوها إلا من الله ؛ فكذلك الرزق لا

يطلب إلا من الله. وإذا أخذ الشخص بالسبب ؛ فلا يلتفت إليه، ويعلق قلبه عليه ؛ بل يجعل الأمر إلى الله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الرَّابِعَةِ. Σ

الشرح :

وهي قوله سبحانه ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾. وقد مرّ تفسيرها

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : أَنَّهُ لَا أَضَلُّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ. Σ

الشرح :

لقوله تعالى ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾. وهذا الاستفهام معناه : النفي. وإذا ورد الاستفهام بمعنى النفي ؛ فإنه يشرّب بمعان أخرى منها : التحدي، ومنها الإنكار، ومنها التقريع والتوبيخ، إلى غير ذلك من المعاني.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ. Σ

الشرح :

وذلك لقول الله عز وجل ﴿ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾ : أي لا يشعرون بدعاء غيرهم ؛ فهو غير ملتفت إلى من دعاه.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ المَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ. Σ

الشرح :

وذلك لقول الله عز وجل ﴿ وَإِذا حُشِرَ النَّاسُ كانُوا لَهُمْ أَعْداءً ﴾.

والعداوة على أقسام :

- ❖ عداوة دنيوية : وتذهب بالإحسان.
- ❖ وعداوة أخروية : وتقع بسبب الشرك بالله والعصيان ؛ كما قال تعالى ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾.
والتخلص من هذه العداوة ؛ يكون بالبعد عن الشرك والعصيان.
- ❖ عداوة دينية : وتكون بسبب التمسك بدين الله والتوحيد والتقوى، وهي لا تضره بإذن الله تعالى. وهذه العداوة لا يرجى أن يأتلف صاحبها مع ذلك المعادي ؛ كما قال القائل :

*كل العداوات قد ترجى مودتها *** إلا عداوة من عداك في الدين*

وعلى المسلم أن ينتبه للعداوة التي تكون في الآخرة ؛ فهي أشد وأعظم خطرا. وهذا كما ذكر الله عز وجل عن الكفار ؛ أنهم يكفر بعضهم ببعض ويلعن بعضهم بعضا.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبادَةً لِلْمَدْعُوِّ. Σ

الشرح :

لقوله تعالى ﴿ وَكانُوا بِعِبادَتِهِمْ ﴾، بعد أن ذكر الدعاء في قوله﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو ﴾ ؛ سمى الدعاء " عبادة "، وتسمية الدعاء " عبادة " وارد في القرآن والسنة. ففي القرآن مثل هذه الآية ؛ ونظيرها قول الله تعالى ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾. وأما في السنة ؛ كقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ ».

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : كُفْرُ المَدْعُوِّ بِتِلْكَ العِبادَةِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله تعالى ﴿ وَكانُوا بِعِبادَتِهِمْ كافِرِينَ ﴾ ؛ أي جاحدين لتلك العبادة. والمعنى : أنهم يتبرؤون من ذلك ويجحدونه. وهذا قد ذكره الله عز وجل في كتابه ؛ أنه يحصل الكفر بتلك العبادة، ويتبرأ من عُبد من دون الله من عبادة العابدين لهم ؛ كما قال الله تبارك وتعالى ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا

السَّبِيلَ (17) قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ ﴾، جاءت ﴿ نَتَّخِذَ ﴾، ووردت قراءة ﴿ يُتَّخَذَ ﴾ : أي لا ينبغي لأحد أن يتخذ من دونك أولياء، ولا ينبغي لأحد أن يُتخذ - لا ملك ولا نبي ولا غير ذلك - أن يُتخذ ربا وإلها ومعبودا. والله عز وجل إنما يسألهم - مع علمه بهذا الأمر - ؛ لتظهر الفضيحة والخزي والخسران لأولئك الذين عبدوا، ودعوا غير الله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ. Σ

الشرح :

وهذا مأخوذ من قوله عز وجل ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾. وقد ذكر الله عز وجل سبب كون هذا، وهذه الاستغاثة يصير صاحبها أضل الناس ؛ لأنه يدعو من لا يستجيب له، ولأنه يدعو من هو غافل عن دعائه، ولأنه يدعو من سيصير عدوا له يوم القيامة، ولأنه يدعو من هو جاحد ومنكر ومتبرئ من عبادته. فلهذه الأسباب الأربعة كان أضل الناس من دعا غير الله. والله عز وجل قد وصف الشرك بأنه " ضلال بعيد "، ولم

يوصف بالضلال البعيد ؛ إلا من وقع في الشرك بالله تعالى ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾. بل وصف الله عز وجل دعاء غيره بأنه ضلال بعيد ؛ قال سبحانه وتعالى ﴿ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴾. وهذا معناه أن الضلال يتفاوت : فمنه ما هو بعيد، ومنه ما هو دون ذلك ؛ فقد يضل الشخص ضلالا جزئيا وليس كليا. ولا يكون الضلال كليا وبعيدا، إلا إذا أشرك العبد بالله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الخَامِسَةِ. Σ

الشرح :

وهي قوله سبحانه ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾. وهذه قد مرّ بيانها.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : الأَمْرُ العَجِيبُ ؛ وَهُوَ إِقْرَارُ عَبْدَةِ الأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا الله، وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ. Σ

الشرح :

والمعنى في ذلك : أنهم إذا سئل المشركون عبدة الأوثان عن من يجيب المضطر إذا دعاه، يقولون : الله ولا أحد سواه. ولذا قال الله عز وجل مخاطبا ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾ ؛ أي أيها المخاطب سل هؤلاء المشركين الذين أشركوا بالله، أو أشركوا معه غيره : من يجيب المضطر إذا دعاه ؛ سيقولون : الله ؛ ولذلك يدعونه في الشدائد، مخلصين ؛ كما ذكر الله عز وجل عنهم ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من الحديث : « إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ »، مع كونه مما يقدر عليه، ولكنه نهاهم ؛ حماية لجناب التوحيد، فكيف إذا كانت الاستغاثة به فيما لا يقدر عليه ؟! كان ذلك أعظم وأشد. مع أن الحديث كما علمنا ضعيف.

- **مسألة أيهما أعظم شركا في الاستغاثة والدعاء : المتقدمون الأوائل أم المتأخرون ؟**

والجواب : المتأخرون ؛ والسبب في ذلك : أن المشركين الأوائل كانوا لا يدعون غير الله، ولا يستغيثون بالآلهة إلا في الرخاء، فإذا جاءت الشدائد ؛ أخلصوا لله عز وجل : قال الله تعالى ﴿ **وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ** ﴾. وهناك فروق بين شرك المتقدمين وشرك المتأخرين، لكن المراد في هذا الباب هو هذا النوع : أن شرك المتقدمين في الرخاء، دون الشدة. وشرك المتأخرين في الرخاء والشدة، بل إذا اشتدت عليهم الأمور ؛ لا يلجئون إلى الله عز وجل، يلجئون إلى غيره، ويفردونه ويخلصون لهم في الدعاء والاستغاثة.

شبهتان :

الأولى : أن بعض من يسوغ الاستغاثة بغير الله، ويُجوِّز دعاء غيره فيما لا يقدر عليه إلا الله، يقول : قد صح أن العباد يوم القيامة يستغيثون بآدم، ثم بنوح، ثم بإبراهيم، ثم بموسى، ثم بعيسى، ثم بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فهذا دليل على أن الاستغاثة بغير الله ليست بمنكرة وليست بشرك ؟!

وأجاب أهل العلم، ومنهم الشوكاني رحمه الله قال : ((هذا تلبيس ! فإن الاستغاثة بالمخلوقين الأحياء فيما يقدرون عليه، لا ينكرها أحد، وقد قال

الله تعالى في قصة موسى ﴿ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ ﴾. وإنَّما الكلام في استغاثة القبوريِّين وغيرهم بأوليائهم، وطلبهم منهم أموراً لا يقدر عليها إلاَّ الله تعالى)). أما الأنبياء فإنه يطلب منهم مع كونهم أحياء، قادرين على تلك الإغاثة.

الأمر الثاني : ((أن استغاثة العِباد يوم القيامة، وطَلَبهم من الأنبياء ؛ إنَّما يدعون الله)). لا يدعون غيره الآن ؛ يطلب منهم أن يدعوا الله عز وجل لهم ؛ أن يكشف ما بهم. فهذا دعاء الله، وليس دعاء غيره. ولا شك في جواز هذا الأمر. والمقصود بهذا الأمر - يعني طلب دعاء الله من بعض الناس لبعض - ؛ هذا جائز، لا شك فيه ؛ ولذا كان الصحابة يطلبون الدعاء من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهو حي. وهذا الأمر كما قال أهل العلم متفق على جوازه.

الثانية : يستدلون بقصة إبراهيم عليه السلام لما ألقي في النار، اعترض له جبريل في الهواء ، فقال له: « أَلَكَ حَاجَةٌ ؟ فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ : أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا ». قالوا : فلو كانت الاستغاثة بجبريل شركا ؛ لم يعرضها على إبراهيم ؟!

والجواب : أن هذه القصة غير ثابتة، وهي من الإسرائيليات، وقد ذكرها ابن جرير عن بعض أصحاب المعتمر ابن سليمان، وهي شبيهة بالأخبار الإسرائيلية ، والإسناد ليس متصلا ؛ فهذه القصة ليست صحيحة. وعلى فرض صحتها ؛ فجبريل عرض على إبراهيم أن ينفعه بأمر يقدر عليه، وقد

وصف الله جبريل بأنه " شديد القوى " : قال الله تعالى ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ ؛ فهو في مقدوره أن يأخذ - بعد إذن الله له - نار إبراهيم من الأرض ومما حولها، وينقلها إلى مكان آخر، وأن يضع إبراهيم مكان بعيد عن تلك النار ؛ فهو يعرض له أمرا يقدر عليه.

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ، وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴾ Σ

الشرح :

هذا التبويب من أحسن أنواع التبويب ؛ وهو تبويب بالآية. والتبويب بالآية أو بالحديث ؛ هذه طريقة سلكها العلماء الراسخون في العلم ؛ كالإمام البخاري وغيره.

ومناسبة الباب لما قبله : فهناك مناسبتان :

الأولى : أن المصنف لما ذكر الاستعاذة بغير الله، والاستغاثة بغير الله ؛ ذكر البراهين الدالة على بطلان عبادة ما سوى الله، سواء كان باستعاذة أو باستغاثة. فهذا الباب يُعدّ أدلة وبراهين لما سبق من الأبواب.

الثانية : أن المصنف لما بيّن حال الداعين وضلالهم ؛ بين عقب ذلك حال المدعوين من دون الله، وأنهم لا يملكون لأنفسهم شيئا، فضلا أن يملكوا ذلك لغيرهم.

وهذه الآية لها مناسبة للتوحيد : فقد دلت على أن التوجه إلى غير الله لجلب النفع أو لدفع الضر ؛ أن ذلك شرك.

والمراد بهذه الترجمة : الرد على كل مشرك كائنا من كان، وبيان حال المدعوين من دون الله، سواء في ذلك الأنبياء والصالحون وغيرهم، وأنهم لا ينفعون ولا يضرون.

﴿ **أَيُشْرِكُونَ** ﴾ : الاستفهام هنا استنكاري ؛ ينكر على هؤلاء شركهم. وفيه معنى التوبيخ والتقريع لهم. والمعنى : كيف يجعلون لله شريكا لا يخلق شيئا، ولا يقدر على نفعهم، ولا دفع الضر عنهم ؟! وأتى هنا بصيغة المضارع : "يشركون " ؛ وهذه الصيغة تدل على تجدد هذا الإشراك منهم ؛ أنهم يشركون شرك بعد شرك، ولا يقفون عند حد.

﴿ **مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا** ﴾ : ﴿ **مَا** ﴾ هنا، وفي غير هذا الموضع : تستعمل غالبا لغير العاقل. وعبّر في الآية الأخرى بـ " من "، في قوله تعالى ﴿ **وَمَنْ أَضَلُّ** ﴾، عبّر بصيغة العاقل ؛ لأن الداعين الذين دعوهم من دون الله نزلوهم منزلة العقلاء. وأما هنا ؛ فالمدعو هو جماد ؛ بدليل أنه نفى عنه الخلق بشتى صوره، لا يخلق شيئا، والذي ينتفى عنه الخلق بشتى أنواعه ؛ هو

الجماد ؛ لأن العاقل قد يُذكر أنه يخلق، لكن ليس إيجادا من العدم ؛ ولكن بتحويل الشيء من هيئة إلى أخرى، ومن صورة إلى أخرى.

﴿ **يَخْلُقُ** ﴾ : الخلق أصله **التقدير السليم أو المستقيم**. ويستعمل في **إبداع الشيء على غير مثال سابق** ؛ قال تعالى ﴿ **خَلَقَ السَّماواتِ وَالْأَرْضَ** ﴾ : أي أبدعهما ؛ بدلالة قوله ﴿ **بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** ﴾. ويستعمل - أيضا - في **إيجاد الشيء من الشيء** ؛ كقوله سبحانه ﴿ **خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ** ﴾ ؛ أي أنتم شيء، أوجدكم من شيء. وهذا الخلق - الذي معناه الإيجاد من عدم - لا يوصف به إلا الله سبحانه ؛ لهذا قال سبحانه في الفصل بينه وبين غيره ﴿ **أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ** ﴾، وهذا الخلق المقصود به الإيجاد من العدم. وأتى بصيغة المضارع " لا يخلق " ؛ للدلالة على تجدد نفي الخالقية عنهم في الحاضر، وفي المستقبل، وفي الماضي.

﴿ **شَيْئًا** ﴾ : نكرة في سياق النفي ؛ تفيد العموم : أي شيء صغيرا - كان ذاك الذي يخلقه - أو كبيرا، جليلا أو حقيرا ؛ ولهذا قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُباباً وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ** ﴾.

وما الجمع بين هذه الآيات التي فيها إفراد الله بالخلق ؛ كما في قوله سبحانه ﴿ **أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ** ﴾ : أي أن الخلق ليس إلا له. وقوله ﴿ **أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ** ﴾. **وبين الآيات التي يثبت فيها**

الخلق لغيره؛ كقوله سبحانه عن عيسى عليه السلام ﴿ **وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ** ﴾، وقال سبحانه ﴿ **تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ** ﴾، وقوله عليه الصلاة والسلام كما في [الصحيحين] « **أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ** » ؟

الجواب : أن صفة الخلق التي أثبتها الله لنفسه، ونفاها عن غيره، وتفرد بها سبحانه : هي الإيجاد من العدم ؛ فهذه تفرد بها سبحانه لا يشاركها فيها غيره. وأما الخلق الذي يكون بالتحويل من صورة إلى أخرى ؛ فإنه ليس بخلق حقيقة، وإن سمي " خلقا " باعتبار التكوين ؛ لكنه في الواقع ليس بخلق تام ؛ بل هو قاصر. والخلق القاصر، لا يكون كالخلق التام ؛ الذي هو الإيجاد من العدم.

﴿ **وَهُمْ يُخْلَقُونَ** ﴾ : أي المدعوون أي كيف يشركون بالله ما لا يخلق شيئا، وهذا الذي يدعى من دون الله ويعبد من دون الله هو مخلوق، خلقه الله وأوجده في هذه الأرض ؟!. وقيل إن الضمير يعود إلى الداعين والعابدين الذين عبدوا غير الله : ﴿ **وَهُمْ يُخْلَقُونَ** ﴾ ؛ أي كيف يشركون بالله ما لا يخلق شيئا وهم مخلوقون، ويعترفون أن الله هو الذي خلقهم، فكيف يصرفون العبادة والدعاء لغيره ؟! فيجب عليهم أن يعتبروا.

إشكالان وجوابهما :

الإشكال الأول : **كيف وحّد كلمة " يخلق " في قوله ﴿ مَا لَا يَخْلُقُ ﴾، ثم جمع فقال ﴿ وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ ؟**

الجواب : أن لفظة " ما " - الموصولة - تقع على الواحد، وعلى الاثنين، وعلى الجمع . فلفظها لفظ مفرد ؛ لكن معناها يحتمل الجمع. فكأن المعنى : " أيشركون ما لا يخلقون شيئا " ؛ فهي تحتمل الجمع في المعنى. فإذا قال الله عز وجل ﴿ مَا لَا يَخْلُقُ ﴾ وجعل كلمة " يخلق " للمفرد ؛ هذا باعتبار لفظ " ما "، أن لفظها لفظ مفرد. وفي قوله ﴿ وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ ؛ باعتبار معناها : أن معناها " ما "، معنى الجمع.

الإشكال الثاني : **أن الجمع الله بين الواو والنون يكون فيمن يعقل ؛ فكيف هنا قال ﴿ وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ ؟ إذا كان الضمير يعود على هذه الأصنام وهذه الأوثان، فلما جُمع هنا بالواو والنون ﴿ وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ والواو والنون إنما يؤتى بها للعاقل وليس لغير العاقل ؟!**

الجواب : أن العابدين لما اعتقدوا أن هذه الأصنام تعقل، وتصوروا ذلك، واعتقدوه في أنفسهم ؛ قال الله سبحانه باعتبار ما اعتقدوه : ﴿ وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ ؛ باعتبار أنهم عقلاء من الذين عبدوهم من دون الله. وهذا له نظائر مثل قوله تعالى عن يوسف ﴿ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ ؛ باعتبار تصور أنهم يعقلون هذا في المنام.

﴿ وَلا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْراً ﴾ : النصر والنصرة هي : **العون أو المعونة على العدو**. والمعنى : أن هذه الآلهة التي عُبدت من دون الله - أيا كانت - يجب أن تكون قادرة على إيصال النفع، وعلى دفع الضر. وهذه الأصنام والأوثان والآلهة التي عُبدت من دون الله هي ليست كذلك، فكيف يليق بالعاقل عبادتها ؟!

﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ : والاستطاعة في قوله ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ هي : **إسم للمعاني التي يتمكن بها الإنسان مما يريده من إحداث الفعل** ؛ فكل شيء يتمكن به الإنسان مما يريده من فعل ونحوه ؛ فهو يسمى " استطاعة ". وهي أخص من القدرة، فإذا نفى الاستطاعة عنهم ؛ فقد نفى القدرة من باب أولى. وقوله هنا ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ أبلغ من قوله " لا ينصروهم " ؛ لأنه لو قال "لا ينصروهم " لقال قائل : لكنهم يستطيعون ! لكن ما أتوا لنصرهم. فلما قال ﴿ لا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْراً ﴾ ؛ أي سواء أتوا أو لم يأتوا ؛ فإنهم لا يستطيعون النصر لهؤلاء.

﴿ وَلا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴾ : أي لا ينصرون أنفسهم، إذا قصد أحد الاعتداء عليهم ؛ فكيف يطلبون منهم المعونة والنصر ؟!. وقدم قوله ﴿ أَنْفُسَهُمْ ﴾ كما قال أهل العلم : للاهتمام بنفي هذا النصر عنهم ؛ لأنه أدل على عجز تلك الآلهة. فمن يقصر عن نصر نفسه ؛ يقصر تماما عن

نصر غيره. وقد بيّن الله في هاتين الآيتين، أن الأصنام عاجزة من وجوه أربعة :

- ❖ أنها لا تخلق : والذي لا يخلق ؛ لا يستحق أن يكون معبودا ؛ أن يصرف له شيء من العبادة.
- ❖ أنهم مخلوقون من العدم : فكل مخلوق من العدم مفتقر إلى الله الذي خلقه من العدم، ومحتاج إليه.
- ❖ أنهم لا يستطيعون نصر الداعين لهم.
- ❖ أنهم لا يستطيعون نصر أنفسهم. ولذا قال سبحانه وتعالى ﴿ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ﴾.

ولماذا خصص الله عز وجل ذكر النصر هنا، من دون غيره من الأعمال التي يطلبها هؤلاء العابدون للأصنام والآلهة منها ؟

لأنه - كما قال أهل العلم - : أن النصر هو أشد مرغوب لهم. فالعرب كانوا أهل قتال وغارات ؛ فالنصر كان عندهم أهم الأمور ؛ ولذا ذكر الله أن المشركين ما عبدوا الآلهة إلا لتنصرهم، قال تعالى ﴿ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَلَّهُمْ يُنْصَرُونَ ﴾، وقال سبحانه ﴿ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا ﴾، والعز من ثمرات النصر، قال الله ﴿ كَلَّا ﴾ ؛ لن يتحقق

لهم ذلك من قبل الآلهة. ﴿ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً ﴾، ليست للأصنام ولا للآلهة.

******

المتن :

Γ ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴾ الآية. Σ

الشرح :

قوله " الآية " : أي إلى آخر الآية ؛ فهي تُقرأ بالنصب : " الآيَةَ "، إما أن تكون منصوبة بنزع الخافض : أي إلى آخر الآية، فلما نُزع الخافض ؛ وهو " إلى" و " آخر " ؛ نُصبت الكلمة. ويصح أن تكون مفعول به لفعل محذوف تقديره : أكمل الآية.

وتمام الآية وابتدائها : قال الله تعالى ﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ (13) إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾.

ومناسبة هذه الآية للباب : أنها دلت على أن دعاء غير الله شرك ينافي التوحيد ؛ وذلك في قوله ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴾.

وقوله ﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ ﴾ : بدأ بالإشارة إليه سبحانه ، بإشارة تدل على البعد وعلى الجمع قال " ذلك " : " اللام " : لام البعد. ودلت على الجمع في قوله ﴿ ذَلِكُمْ ﴾. وما دل على البعد ؛ دل على عظيم قدر الله سبحانه وتعالى : ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ الرب العظيم القدر سبحانه وتعالى. هذا في إشارة البعيد ؛ من حيث عظم قدره سبحانه. قال تعالى ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾، ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقاراً ﴾.

وأما الجمع ؛ فإنه يدل على التعظيم، لا كثرة المشار إليهم ؛ ولكن يدل على التعظيم : ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ ؛ فالله يعظم نفسه.

﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ﴾ : وأثبت له هنا ثلاث صفات : صفة الألوهية، وصفة الربوبية، وصفة الملك. وهذه قد اجتمعت في سورة الناس ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ (1) مَلِكِ النَّاسِ (2) إِلَهِ النَّاسِ ﴾. وهذه الصفات الثلاث إذا اجتمعت ؛ بلغ الموصوف من الكمال أعلاه.

والذين تدعون من دونه..قطمير

﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ ﴾: وإسم الإشارة ورد للبعد ؛ وذلك كناية عن تعظيم المشار إليه ؛ أن المشار إليه عظيم في أسمائه وصفاته وذاته.

﴿ لَهُ الْمُلْكُ ﴾ : وهذه الجملة فيها تقديم وتأخير : تقديم قوله ﴿ لَهُ ﴾، وتأخير قوله ﴿ الْمُلْكُ ﴾ ؛ وهذا يفيد الحصر : أي لا ملك إلا لله. وقد ذكر الله لنفسه صفتين بعد ذكر اسمه " الله " :

الصفة الأولى : صفة الربوبية التي فيها التفرد بالخلق.

والصفة الثانية : صفة الملك.

واستدل بهاتين الصفتين على أنه سبحانه معبود حق، يستحق العبادة ؛ لأنه الخالق ولأنه المالك.

﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ ﴾ : ﴿ الَّذِينَ ﴾ : إسم موصول، والإسم الموصول يفيد العموم ؛ فيعم كل من دُعي من دون الله : أي سواء كان الذي تدعونه نبيا أو وليا أو صالحا أو شجرا أو حجرا، أيا كان... ويأتي الإسم الموصول " الذين " للعقلاء. وأتى به هنا مع أن بعض المعبودات إنما هي جمادات ؛ لأن عابديها نزلوها منزلة من يعقل ؛ ولأنه يوجد في المعبودات من يعقل ؛ كالملائكة والأنبياء والصالحين...

﴿ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ ﴾ : ﴿ تَدْعُونَ ﴾ : يشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة.

﴿ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴾ : نفى الله عز وجل عن هؤلا الذين يدعون من دونه صفة المِلك. " المِلك " : مأخوذ من مادة " مَلَكَ " ؛ التي تدل على **قوة في الشيء، وصحة** ؛ هذا هو الأصل. ثم قيل : " ملك الإنسان الشيء ، يملكه " ؛ لأن يده فيه قوية صحيحة. والمِلك هو **ما مُلِك من المال**. وأتى بكلمة " مِن "، مع أن القول يصح دونها : " ما يملكون قطميرا " ؛ فهي حرف جر زائد من حيث الإعراب. وأما من حيث المعنى : فهي

للتوكيد ؛ للنفي ﴿ مَا يَمْلِكُونَ ﴾. وإذا وردت " مِن " في سياق النفي ؛ فإنها أبلغ في النفي : أي أنهم لا يملكون شيئا من القطمير - فضلا - على أن يملكوا قطميرا كاملا ، وفضلا أن يملكوا ما هو فوق منه.

و" القطمير" : فيه أقوال، والذي عليه أكثر المفسرين أنه : **القشرة الرقيقة البيضاء التي بين التمرة والنواة.** وقد ذكر الله سبحانه وتعالى في القرآن ثلاثة أشياء في النواة ؛ تدل على حقارة الشيء ، وقلته :

1- القطمير : ﴿ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴾.
2- الفتيل : ﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾، وهو **خيط وسلك يكون في شق النواة.**
3- النقير : ﴿ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾، وقال سبحانه ﴿ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾، وهو **النُّقرة التي تكون على ظهر النواة.**

ووصف الله هنا نفسه بالخلق في قوله ﴿ رَبُّكُمْ ﴾، والملك في قوله ﴿ لَهُ الْمُلْكُ ﴾، ولما ذكر الذين يعبدون من دونه ؛ نفى عنهم صفة الملك، ولم ينف عنهم صفة الخلق ؛ لوجهين :

- أن هؤلاء كانوا معترفين بأن لا خالق لهم إلا الله ؛ فليس هناك حاجة في أن ينفى عنهم صفة الخلق : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾.

- أنه يلزم من عدم الملك ؛ عدم الخلق. فإذا لم يملك قطميرا معناه : أنه ما خلقه قليلا أو كثيرا.

ونفى عن المعبودين ملك القطمير مع أن الإنسان يملك أكثر من القطمير - نخلا كاملا - ؛ لوجهين :

- الوجه الأول : باعتبار الحال : فإن الإنسان يملك ؛ لكنه ملك ناقص قاصر، ليس حقيقيا ؛ لأنه لا يتصرف فيه إلا بأمر ربه تبارك وتعالى.
- الوجه الثاني : باعتبار المآل : فإن الإنسان سيموت، وهذا يعني أنه لا يملك شيئا ؛ لأنه يخرج من الدنيا بلا شيء ؛ إذاً كأنه لم يملك لا قليلا ولا كثيرا. بل إنه يأتي بوم القيامة عاريا غير كاسٍ ؛ معناه أنه لا يملك شيئا. ولذا يقول الله ﴿ لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾.

وما الجمع بين هذه الآية في قوله ﴿ لَهُ الْمُلْكُ ﴾ ؛ التي تفيد اختصاص الملك بالله، وبين الآيات التي فيها إثبات الملك للمخلوفين ؛ كقوله ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾، ﴿ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَفَاتِحَهُ ﴾ ؟

الجواب أن يقال : أنه وإن ذكر الله الملك للإنسان ؛ فإن ملك هذا الإنسان ليس ملكا عاما شاملا ؛ فالملك العام الشامل لله. وأن ملك الإنسان ليس حقيقيا ؛ فليس ملك استقلال، يستقل عن الله سبحانه وتعالى فيما يملك، لا قدرا ولا شرعا.

﴿ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ : ﴿ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ ﴾ : هنا ذكر الله ثلاثة شروط في المدعو حتى يكون أهلا لأن يدعى :

- ❖ أن يكون مالكا لما يطلب منه.
- ❖ أن يكون يسمع الداعي.
- ❖ أن يكون قادرا على إجابته.

فإذا انتفى شرط من هذه الشروط في المدعو ؛ لا يكون أهلا لأن يدعى من دون الله، فكيف إذا انتفت كل هذه الشروط ؟! وهذا حال المدعوين من دون الله.

﴿ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴾ : هذا دليل الشرط الأول.

﴿ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ ﴾ : إما لأنهم أموات، أو ملائكة مشتغلون بما خلقوا له. وهذا دليل الشرط الثاني.

﴿ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ﴾ : هذا دليل الشرط الثالث. الاستجابة : قد تكون بمعنى إجابة الدعوة من دون انتفاع، وقد يكون مع الاستجابة انتفاع ؛ كما هو قول بعض المفسرين. و ﴿ لَوْ ﴾ هنا : حرف امتناع ؛ يعني ما سمعوا.

﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴾ : يحتمل صنفين :

الصنف الأول : من يعقل ؛ كالملائكة والأنبياء والأولياء والصالحين وغيرهم، يوم القيامة يكفرون ويجحدون ويتبرؤون من شرك هؤلاء المشركين، الذين عبدوهم من دون الله.

الصنف الثاني : من لا يعقل ؛ كالأصنام والأوثان من أشجار وأحجار، فيؤتى بها يوم القيامة ؛ فتنطق وتتبرأ من هذا الشرك.

﴿ **وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ** ﴾ : المقصود بـ ﴿ **خَبِيرٍ** ﴾ : الله سبحانه وتعالى : أي لا ينبئك منبئٌ مثل إنباء الله عز وجل وإخباره ؛ لأنه الحق ؛ ولأن خبره الصدق ﴿ **وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا** ﴾، ﴿ **وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا** ﴾. وهنا عبّر بفعل " الإنباء "، ولم يقل " ولا يخبرك " ؛ إشارة إلى أن النبأ هو خبر عن أمر مهم وخطير وعظيم. وهذه الجملة قد صارت مثلا مرسلا عند الناس، إذا وُجد خبر ينبئ به شخص، وكان ذلك المخاطب شاكا في الأمر، يريد أن يؤكد له بأن الأمر صحيح ؛ قال له : " ولا ينبئك مثل خبير " ؛ لأنه عاين ونظر وتيقن من الأمر ؛ فأخبر به.

وهنا قال ﴿ **مِثْلُ خَبِيرٍ** ﴾، ونَكّر كلمة " خبير " ؛ ليفيد عموم خبرته سبحانه وتعالى. والخبير : **إسم من أسماء الله**، وإذا ورد هذا الإسم وحده في سياق الآيات ؛ فإن معناه : **من علم بظواهر الأمور وبواطنها**. وإذا ذُكر الخبير مع العليم ؛ فإن العليم يكون : **من علم ظواهر الأمور**، والخبير : **من**

علم بواطن الأمور. والذي يعلم الظواهر والبواطن ؛ لا تسأل عن عظم أحقية خبره، وأحقية ما أخبر به ؛ وهو الله عز وجل.

- **مسألة سماع الموتى :**

هناك قولان لأهل العلم :

أ- قول بالسماع : وهذا قول طائفة من أهل العلم ، قالوا : إن الأموات يسمعون لكنهم لا يجيبون، يسمعون السلام وغيره من الأمور. قال العلامة الألباني : ((لم أر فيها من يصرّح سماع الميت سماعا مطلقا عاما، كما كان شأنه في حياته)) ؛ يعني لم يذكر أهل العلم خلافا في هذه المسألة - وهي أن الميت يسمع كل شيء من حوله - هذا لم يقل به أحد. قال : ((ولا أظن عالما يقول به، وإنما رأيت بعضهم يستدل بأدلة يثبت بها سماعا لهم في الجملة)). وأدلة أصحاب هذا القول :

- أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر أن أصحاب قليب بدر، جعل يخاطبهم، وذكر النبي عليه الصلاة والسلام أنهم يسمعون ما يقول.
- حديث « **إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا** »، وفي رواية « **إِنَّ العَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ** ».

وذكر ابن القيم في كتابه [الروح] - وهو من أكثر من تكلم على هذه المسألة، لكنه خالف الصواب فيها - ، قال : ((ويكفي في هذا تسمية المسَلِّم عليهم " زائرا "، ولولا أنهم يشعرون به ؛ لما صح تسميته " زائرا " ، فإن المزور إن لم يعلم بزيارة من زاره ؛ لم يصح أن يقال " زاره ". هذا هو المعقول من الزيارة عند جميع الأمم)). ويقول أيضا : ((وكذلك السلام عليهم ؛ فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال. وقد علّم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمته إذا زاروا القبور ؛ أن يقولوا « **السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ** »، وهذا السلام والخطاب والنداء، لموجود يسمع ويُخاطب ويعقل ويرد، وإن لم يسمع المسلم الرد)).

2- القول بعدم السماع - إلا ما خصّه الدليل - : وهذا هو مذهب طوائف من أهل العلم، كما ذكر ابن رجب رحمه الله. ومن هؤلاء الحنفية اشتهر عنهم هذا القول، والأدلة على ذلك كثيرة منها :

- قوله تعالى ﴿ **فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ** ﴾ ؛ فهذا يقتضي وصفهم بالصم ؛ أنهم لا يسمعون، مثلهم ؛ كمثل الصم إذا ولوا مدبرين.
- قوله تعالى ﴿ **إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ** ﴾ : وهذه الآية صريحة في عدم السماع.
- حديث قليب بدر، فقد روى البخاري عن ابن عمر أنه قال : **وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ؛ فَقَالَ** « **هَلْ**

وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ »، ثم قال « إِنَّهُمُ الآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ ». هذا دليل على أن الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون في غير هذا الوقت، لكن قوله « الآنَ » ؛ يدل على خصوصية هذا الوقت.

- أيضا ما أخرج الشيخان - في القصة ذاتها - : **فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللهِ مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ فِيهَا ؟! فَقَالَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ ». قال قتادة : ((أحياهم الله حتى أسمعهم قوله ؛ توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندما)). والشاهد من هذه الرواية : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أقرّ عمر وغيره من الصحابة على ما كان مستقرا عندهم ؛ أن الموتى لا يسمعون، لكن سماع أهل القليب خاص بذلك الوقت، وبما قال لهم النبي عليه الصلاة والسلام فقط ؛ فهي واقعة عين لا عموم لها.

- حديث عبد الله بن مسعود قال : قال عليه الصلاة والسلام « إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ ». هذا صريح في أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يسمع سلام المسلمين عليه ؛ إذ لو كان يسمعه بنفسه ؛ ما احتاج لمن أن يبلغه عنهم.

مناقشة حجج أصحاب القول الأول :

- استدلالهم بحديث قليب بدر : هذا خاص بأهل القليب كما سبق. وفيه دليل على أن الأصل في الموتى لا يسمعون، وأن سماعهم كان معجزة وخرقا للعادة.
- أما حديث سماع الميت قرع نعالهم : هذا خاص بوقت وضعه في القبر ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال « **إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا** » ؛ فحدده بوقت الانصراف.
- أما قول ابن القيم أن المسِلّم عليهم يسمى " زائرا "، والزائر لا يسمى " زائرا " إلا إذا علم المزور بزيارته : يقال : ليس ذلك بلازم ؛ فقد ثبت في الصحيح : « **أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يزور البيت الحرام في الحج، وكان يزور قباء راكبا وماشيا** » وهل كان للبيت الحرام، وقباء علم بمن زارهما ؟!. إذاً هذا قول غير صحيح.
- وأما قوله في شأن السلام : ((إن السلام على من لا يشعر ولا يعلم المسِلّم محال ؛ فلا يسمى " مسلِّما " إلا إذا علم به)) . يقال : لا يلزم من السلام عليهم أن يسمعوا ؛ لأن المسلمين كانوا يسلمون على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حياته - في التشهد - ، والخطاب موجه إليه، وهو لا يسمعهم قطعا بلا خلاف : « **السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ** » .

******

المتن :

Γ وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : شُجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ، وكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَقَالَ : « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ ؟ »، فَنَزَلَتْ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه الإمام مسلم، والبخاري ذكره تعليقاً، ومن الخطأ أن يقال : " أخرجه الشيخان ". ووصله أحمد والترمذي وابن ماجة.

ومعنى هذا الحديث : أن أنس بن مالك أخبر عما حصل للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في وقعة أحد من الابتلاء والامتحان ؛ حيث أصيب النبي عليه الصلاة والسلام في موضعين من جسده الشريف، فكأن النبي عليه الصلاة والسلام لحقه يأس من فلاح هؤلاء الذين نالوا منه، وهم يدعوهم إلى الله ؛ فبيّن الله سبحانه وتعالى أن التوبة على هؤلاء أو عذابهم موكول أمره إلى الله سبحانه وتعالى.

ومناسبة الحديث للباب : أن فيه دليل على بطلان الشرك بالأولياء والصالحين، فإذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يدفع عن نفسه الضر، وليس له من الأمر شيء ؛ فغيره من باب الأولى والأحرى .

" عن أنس " : هو **أنس بن مالك** بن النضر بن ضمضم الأنصاري النجاري الخزرجي، " أبو حمزة "، خادم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. روى عن النبي عليه الصلاة والسلام علما جمّا، وهو ممن دعا له النبي عليه الصلاة والسلام - مع خدمته له عشر سنين - دعا له. وكان صغيرا في السن حين قدم النبي عليه الصلاة والسلام، كان ابن عشر سنين. وقد عُمّر طويلا بلغ عمره 103 سنوات، وهو آخر الصحابة موتا بالبصرة. وتوفي سنة 92، وقيل سنة 93 من الهجرة.

« **شُجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : الشّج - كما ذكر غير واحد من أهل اللغة - **يكون في الرأس خاصة**، هذا في الأصل. وقد تستعمل هذه اللفظة في غير الرأس ؛ كالوجه ؛ ولذا يوصف الشخص بأنه " أشج " ؛ نظرا إلى وجهه، إذا كان حسن الوجه. وأيضا في غير الوجه من الأعضاء، يستعمل - أيضا - الشّج. لكن الأصل فيما إذا جرح عضو من الأعضاء غير الرأس والوجه ؛ يسمى ذلك "جراحة " ولا تسمى " شجا ".

« **يَوْمَ أُحُدٍ** » : وهو اليوم الذي كانت فيه الوقعة المشهورة، وذلك سنة ثلاث من الهجرة في شهر شوال، على قول جمهور العلماء.

و" أحد " : هو جبل معروف يقع في شمال المدينة، كانت عنده هذه الواقعة ؛ فأضيفت إليه. وسمي " أحدا " ؛ لتوحده وانقطاعه عن جبال أخرى هناك. وقيل - وهذا أضعف - ؛ لما وقع من أهله من نصر التوحيد.

« **كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ** » : " الرَّباعية " بفتح الراء وتخفيف الياء، خلافا للحن المشهور عند العامة يقولون : " رُباعيَّة " ؛ فهذه لحن وخطأ، بضم الراء عندهم، وتشديد الياء ! وهي بفتح الراء وتخفيف الياء. و" الرَّباعية " هي: **كل سن بعد ثنية**. وللإنسان أربع رباعيات، وهي مما يلي الثنايا.

والثنايا هي : **السنان المتقدمان في مقدمة الأسنان، وما جاورهما** تسمى " رباعية ". والمراد أنها كسرت ؛ فذهب منها فَلْقَة، ولم تقلع من أصلها. ومن الذي كسر رباعية النبي عليه الصلاة والسلام ؟ : ذكر ابن هشام في حديث أبي سعيد رضي الله عنه : أن عتبة ابن أبي وقاص هو الذي كسرها - السفلى - ، وجرح شفته السفلى. وعتبة هو أخو سعد، وقد كان سعد ابن أبي وقاص حريصا يوم أحد على قتل أخيه. وأيضا ذُكر في حديث أبي سعيد : أن عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجه في وجهه، وأن عبد الله ابن قَمِئَة جرحه في وجنته - أي وقع عليها شيء من المِغفر - ؛ فدخلت حلقتان من حلقة المِغفر في وجنته، وأن مالك بن سنان مصّ الدم من وجه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وازْدَرَدَهُ، فقال « لَنْ تَمَسَّكَ النَّارُ ». هذا الحديث منكر ؛ فيه رُبيح بن عبد الرحمٰن. وقد وردت روايات مرسلة لا تقوم بها حجة، لكنها تدل على أن للحديث أصلا ؛ وذلك أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي كسر رَباعية النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

والرَّباعيات التي كُسرت - كما في بعض الروايات - أنها الرباعية اليمنى السفلى.

وما الحكمة من حصول النيل من النبي عليه الصلاة والسلام ؟

الجواب : في وقوع مثل هذا النيل من النبي عليه الصلاة والسلام حكم ذكر بعضها النووي، وكذلك القاضي عياض وغيرهما :

- نيل الأجر والثواب.
- لتعرف الأمم ما أصاب الأنبياء، فيتأسوا بهم.
- ليعلم الناس أن هؤلاء الأنبياء بشر تصيبهم محن الدنيا، ويطرأ على أجسامهم ما يطرأ على أجسام البشر ؛ فيتيقنوا بأنهم مخلوقون لا تصرف العبادات لهم.

« **كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ ؟** » : « **كَيْفَ** » : للاستفهام، وهذا الاستفهام فيه التعجب والإنكار والاستبعاد ؛ يتعجب النبي عليه الصلاة والسلام من هؤلاء كيف يشجوا نبيهم عليه الصلاة والسلام، وهو يدعوهم إلى ما فيه فلاحهم، وسعادتهم في الدنيا والآخرة، وينكر عليهم هذا الفعل الشنيع، ويستبعد فلاح هؤلاء حين اعتدوا على نبي من أنبياء الله. والفلاح هو **الظفر وإدراك البغية**. وقيل هو **الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب**.

« **قَوْمٌ** » : وهذا فيه دليل أن المراد بهم **الجماعة من الرجال** - في الأصل - ، إذا أطلقت هذه الكلمة دون النساء ؛ ولذا قال تعالى ﴿ **لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ** ﴾، ثم ذكر النساء. وفي الشرع كله إذا أوردت كلمة " قوم "؛ فيراد

بها الرجال والنساء، وإن كان الأصل إطلاقها على الرجال ؛ لما لهم من القوامة ؛ كما نبّه الله على ذلك ﴿ الرِّجالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّساءِ ﴾.

« نَبِيَّهُمْ » : فيه دليل على أن النبي يراد به الرسول.

« **فَنَزَلَتْ** ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ » : أي أن هذا أحد أسباب نزول هذه الآية. وهذه الآية فيها النفي ؛ نفي ملك الأمر ﴿ لَيْسَ لَكَ ﴾، اللام : لام الِملك، وقيل لام الاستحقاق : أي لا تملكه ولا تستحقه ؛ لأن الأحق بذلك هو الله سبحانه وتعالى. ﴿ الْأَمْرِ ﴾ : المقصود به هنا : الأمر الكوني، والأمور التي يترتب عليها هداية الناس وفلاحهم. ﴿ شَيْءٌ ﴾ : نكرة في سياق النفي ؛ تفيد العموم : أي قليلا أو كثيرا ذلك الشيء. وفي ذكر هذه الآية دليل على أن جلب النفع، ودفع الضر، ليس إلى الأنبياء ؛ فكيف بغيرهم ؟!

وفي هذا الحديث فوائد منها :

- وجوب إخلاص العبادة لله عز وجل ؛ لأنه هو الذي له الأمر كله.
- وقوع الأسقام والابتلاءات للأنبياء.
- بطلان الشرك بالأولياء والصالحين.
- النهي عن اليأس من رحمة الله.
- الحذر من إطلاق اللسان إذا رأى الإنسان مبتلى بالمعاصي ؛ فقد يمن الله عز وجل عليه بالتوبة ؛ ولذا ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام في

قصة ذلك الرجل الطائع من بني إسرائيل، قال: « وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ ».

- أن التوبة تمحو ما قبلها، وأن خواتيم الأعمال لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الفَجْرِ - يَقُولُ : « اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا »، بَعدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ. فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : الرواية الأولى : أخرجها الإمام البخاري في [صحيحه].

وأما الرواية الأخرى : فقد أخرجها البخاري ؛ لكن مرسلة عن سالم بن عبد

الله -كما ذكر ذلك الحافظ - ، ووصل هذه الرواية الإمام أحمد في [مسنده]، وكذا الترمذي رحمة الله عليهما.

والأمور التي دعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الدعاء على هؤلاء المعينين، وعلى غيرهم في الحديث :

- قتالهم للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكسرهم رَباعيته، وشجهم رأسه.
- قتلهم لجماعة من المؤمنين من المهاجرين والأنصار ؛ حيث تولوا هذا الأمر فكانوا أكثر الناس مواجهة لهذا. فقُتل من قُتل من خيار المهاجرين ومن الأنصار أيضا.
- تزعمهم المشركين في تلك الوقعة ؛ وهي وقعة أحد. وغير هذا مما هو معلوم من الأسباب التي دعت لذلك.

مناسبة الحديث للباب : أن فيه بيان أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يقدر على دفع أذى المشركين عن نفسه، ولا عن أصحابه ؛ كما حصل في أحد ؛ بل لجأ إلى الله سبحانه وتعالى، القدير على كل شيء. وهذا يؤكد بطلان ما عليه القبوريون، الذين يعتقدون النفع والضر في الأولياء والصالحين والمقبورين. فإذا كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وهو أصلح الناس - لا يملك نفعا ولا ضرا ؛ فكيف بمن دونه ؟! إنه لا يملك لا

يملك دفعا ولا شرا ؛ بل أمره الله عز وجل أن يقول ﴿ قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾.

" وفيه عن ابن عمر " : وهو **عبد الله بن عمر** بن الخطاب القرشي العدوي، " أبو عبد الرحمٰن " المدني. كان من عبّاد الصحابة، وقد أسلم وهو صغير، ثم هاجر مع أبيه ، وأدركته غزوة بدر ولم يبلغ في ذلك الزمن، استُصغر - أيضا - يوم أحد. وكانت أول مشاهده مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الخندق، وشهد أيضا بيعة الرضوان. وأثنى عليه النبي عليه الصلاة والسلام، وشهد له بالصلاح « **إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ** ». وهو من " العبادلة الأربعة " المشهورين، وهو من المكثرين في الرواية عن النبي عليه الصلاة والسلام. وقد توفي سنة 73 من الهجرة.

قال « **أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الفَجْرِ** » : في هذه الجملة ثلاث مسائل :

- **في أي موضع يُقنت من الصلوات إذا نزلت النازلة، أفي صلاة الفجر أو صلاة المغرب والفجر، أم جميع الصلوات ؟**

وهذه ثلاث أقوال للفقهاء : فذهب بعضهم إلى أن القنوت يكون في صلاة الفجر، واستدل بهذا الحديث. وذهب بعضهم إلى أن القنوت يكون في صلاتي النهار ؛ التي هي أول وآخر النهار : الفجر والمغرب. واستدل لذلك - كما في [الصحيح] - : « **أَنّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يقنتُ**

فِي **الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ** ». والقول الصحيح من هذه الأقوال : القول الأخير : أن القنوت يشرع في الصلوات كلها ؛ وقد دل على ذلك حديث أبي هريرة في [الصحيحين]، وحديث ابن عباس في [مسند الإمام أحمد] : « **أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يقنتُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَغَيْرِهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ** ». ولكن ذِكر بعض الصلوات في بعض الأحاديث، ليس معناه التخصيص ؛ وإنما معناه الاهتمام به في مثل تلك الصلاة.

- **في أي ركعة من ركعات الصلوات ؟**

الجواب : يكون ذلك في الركعة الأخيرة، وقد نقل بعضهم الاتفاق على ذلك.

- **في أي موضع من الركعة ، أيقنت قبل الركوع أو بعده ؟**

والصحيح أن موضع القنوت بعد الركوع، كما في حديث ابن عمر - هاهنا - في [صحيح الإمام البخاري] « **إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوْعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الفَجْرِ** ». وثبت - أيضا - من حديث أبي هريرة، ومن حديث أنس في [الصحيحين] . وحديث أنس في [الصحيحين]، أكثر رواياته وردت بأن القنوت كان بعد الركوع. وخالف جمعا من الرواة عاصم رحمه الله ؛ فروى تلك الرواية بأنها قبل الركوع، وهذه المخالفة تدل على الشذوذ.

وذُكر عن بعض أهل العلم - كما ذكر ابن القيم رحمه الله - أن ذِكر القنوت قبل الركوع المراد به : **إطالة القنوت، إطالة القيام**. فالقنوت - كما وردت في رواية عاصم الأحول - ؛ إنما المراد بها طول القيام ؛ كما وردت في الحديث « **أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ** » ؛ أي طول القيام. فمن أسماء القيام " القنوت ".

وأما ما يعتمد عليه بعض الناس من القنوت في صلاة الفجر - على وجه الخصوص - في نازلة، وفي غير نازلة : هذا من الأخطاء الكبيرة، ومن محدثات الأمور. وما يستدل به هؤلاء من حديث « **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا** » ؛ فهذا حديث منكر ؛ في سنده أبو جعفر الرازي وهو ضعيف ، وقد خالف جمعا من الرواة بذكر هذه الزيادة، والمقرّر في علم أصول الحديث : أن الضعيف إذا تفرد بالرواية عن الثقات ؛ فإن روايته تُعدّ منكرة. بل قد أثبت بعض الصحابة أن القنوت في صلاة الفجر، والمداومة على ذلك ؛ أن هذا من المحدثات ومن البدع : فقد أخرج الإمام أحمد في [مسنده]، وكذا الترمذي والنسائي وابن ماجة كما في [سننهم]، من حديث مالك الأشجعي قال: (قلت لأبي[92] : يا أبتي إنك صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي - هاهنا - بالكوفة أكانوا يقنتون في

---

92 وهو طارق بن أشيم.

الفجر ؟ [93] فقال : أيْ بني محدث). أي هذا العمل من المحدثات وكل محدثة بدعة.

« **اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلانًا** » : اللعن : **الطرد والإبعاد من رحمة الله**. وهل هذا المعنى للعن إذا كان من الله عز وجل، ومن خلقه ؟ أم إذا كان من الله؟ ذُكر قولان في هذه : فابن الأثير يذكر أن اللعن من الله الطرد والإبعاد عن رحمة الله .ومن الخلق ؛ فهو بمعنى **السب والشتم**. والصحيح من القولين : أن اللعن **الطرد من رحمة الله والإبعاد**، إذا كان من الله ؛ هذا أمر متفق عليه. وبقي إذا كان من الخلق ؛ فمعناه **طلب الطرد والإبعاد عن رحمة الله**. وقد يأتي اللعن بمعنى **السب** ؛ كما في حديث النبي عليه الصلاة والسلام حين قال له بعض الصحابة : « **وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ** « **يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّه فَيَسُبُّ أُمَّهُ** ». ولعن المعين في هذا الحديث قد نُسخ ، أو يقال إن النبي عليه الصلاة والسلام لم يُقرَّ على لعن المعين - ولو كان كافرا - ؛ إلا ما عُلم بالنص أنه كافر يموت على الكفر، أو قد مات على الكفر ؛ فهذا جائز : كإبليس وفرعون وأبي لهب، وهكذا من كان في منزلة من هو محقق موته على الكفر ؛ في هذه الحالة جائز لعن المعين من الكفار.

---

93 أي مداومين على ذلك.

قال « **بَعدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ** » : وهذه الجملة في إثبات السماع لله سبحانه وتعالى، هذه الصفة - صفة السمع لله عز وجل - ثابتة بالقرآن والسنة وإجماع السلف. والمراد بها هنا : الإجابة ؛ لأن السمع عُدّيَ باللام « **سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ** » ؛ أي أجاب الله لمن حمده، أجاب الله دعاء من حمده.

« **رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ** » : هذا فيه دليل على مشروعية قول هذا : " ربنا ولك الحمد " للإمام بعد قوله " سمع الله لمن حمده "، ويقول عقب ذلك : "ربنا ولك الحمد ". وهذه الجملة فيها " الواو " زائدة، والزيادة في المبنى ؛ تدل على الزيادة في المعنى. فقول : " ربنا ولك الحمد " تختلف عن قول : " ربنا لك الحمد ". فقول : " ربنا ولك الحمد " فيه الدعاء والخبر ؛ فقوله " ربنا " : أي ربنا استجب، ثم ذكر الخبر الذي فيه الثناء على الله : " ولك الحمد ". فالأولى جملة إنشائية، والثانية جملة خبرية. وتقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر في قوله : « **لَكَ الْحَمْدُ** » : أي لا حمد مطلق إلا لك، لا مستحق لأنواع المحامد إلا أنت.

« **فَأَنْزَلَ اللهُ** ﴿ **لَيسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ** ﴾ » : هذه الآية وردت أنها سبب نزول قوله صلى الله عليه وسلم « **كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ** ». ووردت أنها سبب نزول قوله عليه الصلاة والسلام في قنوته « **اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا** ». ووردت أنها سبب دعاء النبي عليه الصلاة والسلام على بني

لحيان ذكوان وعُصية وغيرها من القبائل. فيصير - حينئذٍ - أن للآية ثلاث أسباب في نزولها، لكن السبب الأخير غير صحيح، وإن كان واردا في الصحيح ؛ فإنه قد بينت رواية الإمام مسلم بأن هناك انقطاعا بين الزهري، وبين من بلغه عنه ؛ لأنه قال : « فأنزل الله بعد ذلك - فيما بلغنا - ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ » ؛ أي حين دعا على تلك القبائل. فيسقط حينئذٍ - كما ذكر الحافظ وغيره - هذا السبب، ويبقى السببان. والسببان قد ورد فيهما " الفاء " ؛ التي تقتضي السببية « **فَأَنْزَلَ اللهُ** »، وفي الآخر « **فَنَزَلَتْ** » ؛ يدل على أن للآية سببين في النزول. وليس هناك ما يمنع وقوع سببين في نزول آية واحدة، ولكن يراعى النظر في صحة إسناد سبب نزولها في الأحاديث النبوية. فإذا صح السند ؛ نظر بعد ذلك إلى طريقة أخرى : أيما الأصرح في الإسناد، في سبب النزول ؛ فيقدَّم على غيره. فإذا كانا الدليلين صريحين معا ؛ فيلجأ إلى طريقة الجمع، والقول بتكرار النزول ؛ يعني حصل في حادثتين أن نزلت الآية على النبي عليه الصلاة والسلام ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾.

« **فَأَنْزَلَ اللهُ** ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ » : هذا فيه الإشارة إلى أن الصلاح والهداية بيد الله سبحانه.

******

المتن :

Γ وَفِي رِوَايَةٍ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾. Σ

الشرح :

" وَفِي رِوَايَةٍ [94] « يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ » " : « يَدْعُو » : فيه بيان معنى اللعن ؛ أنه **طلب الطرد والإبعاد عن رحمة الله**. فإذا قال الشخص : " اللهم العن " معناه : أن يطلب من الله أن يطرد، ويبعد من دعا عليهم باللعنة.

« **يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ** » : هؤلاء الأشخاص هم المقصودون في قول النبي عليه الصلاة والسلام « **اللَّهُمَّ**

[94] قد علمنا أن هذه الرواية وردت مرسلة في [صحيح البخاري]، ووصلها أحمد وغيره.

الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا » ؛ فالرواية الأخرى بينت هذا الإبهام الموجود في رواية الإمام البخاري : « **يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرو وَالحَارِثِ بْنِ هِشَام** ». وهؤلاء الثلاثة مَنَّ الله عليهم بالإسلام، وحَسُن إسلامهم ؛ فلذا قال الله له ﴿ **لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ** ﴾.

صفوان بن أمية : هو صفوان بن خلف، كان من زعماء قريش، وهو الذي قُتل مع أبي جهل، ثم بدر وقلبوا إلى القليب. ولده صفوان، وهو أحد أشراف قريش ، وكنيته " أبو أمية ". أسلم بعد الفتح، وشهد مشاهد ما بعد الفتح. وبعد موت النبي عليه الصلاة والسلام شهد معارك، من أشهرها " اليرموك "، وقد قيل بأنه قُتل في معركة " اليرموك ".

أما **سهيل بن عمرو** : فهو ابن عبد الشمس القرشي العامري، " أبو يزيد ". كان يلقب بـ " خطيب قريش ". وهو الذي تولى أمر الصلح يوم الحديبية، وهو الذي قال عنه النبي عليه الصلاة والسلام لما رآه - بعد أن تردد عدد من الذين يسعون في الصلح - قال « **هَذَا سُهَيْلٌ قَدْ سَهُلَ لَكُمْ أَمْرَكُمْ** ». وبعد أن أسلم كان محمود الإسلام والسيرة، منذ أسلم رضي الله عنه. وقد مات بالطاعون في بلاد الشام سنة 18 من الهجرة، وقد قيل - أيضا - بأنه قُتل من آثار جراح شارك في معركة " اليرموك ".

أما **الحارث بن هشام** : فهو الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي، " أبو عبد الرحمٰن ". والحارث بن هشام المغيرة ؛ هو أخو أبي جهل، وكان

يضرب به المثل في السؤدد ؛ وهو ابن عم خالد بن الوليد بن المغيرة. شهد يوم أحد مشركا، لكن الله عز وجل منَّ عليه بالإسلام، حتى أسلم يوم الفتح، وحسُن إسلامه. وكان ممن قُتل بـ " اليرموك ".

******

المتن :

Γ وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا. يَا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا. يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةُ عَمّةَ رَسُولِ اللهِ ؛ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا. يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي ؛ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا ». Σ

الشرح :

" عن أبي هريرة " : هذا متفق عليه، وكذا ورد عن ابن عباس في [الصحيحين] أيضا.

وهذا الحديث أخبر فيه أبو هريرة عما صنع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، حين أمره الله عز وجل بإنذار قرابته ؛ فقام النبي عليه الصلاة والسلام ممتثلا أمر ربه سبحانه وتعالى، فنادى قريشا ببطونها، ونادى أقرباءه

؛ فأنذرهم نذارة خاصة، وأمرهم أن يخلصوا أنفسهم من عذاب الله ؛ وذلك بإقامة توحيده وطاعته وعبادته.

مناسبة الحديث للباب وللتوحيد : أنه إذا كان أشرف الخلق على الإطلاق لا يملك لأقربائه - لأقرب الناس إليه - نفعا ؛ فكيف بغيره ؟!. ودل الحديث - أيضا - على أن جلب النفع، ودفع الضر من الأفعال الخاصة بالله ؛ فيكون طلبها من غير الله عز وجل شركا.

وقول المصنف" وفيه " : هنا لم يقل : "وفيهما " ؛ إشارة إلى [صحيح البخاري]، كما ورد في الحديث السابق. وقد علمت أنه أخرجه مسلم أيضا.

" عن أبي هريرة رضي الله عنه " : وهو - رضي الله عنه - لم يشهد هذه القصة. وإذا كان لم يشهدها ؛ فإن قول المصنف « **قَامَ فِينَا** » : كلمة « **فِينَا** » ليست صحيحة، وهذه الكلمة إنما زيدت في بعض النسخ ؛ وإلا فالرواية الثابتة : « **قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : أي أن أبا هريرة يخبر عن قصة وقعت للنبي عليه الصلاة والسلام في أول بدء الإسلام. وهذا الحديث يُعدّ من مراسيل الصحابة، وبذلك جزم الإسماعلي ؛ لأن أبا هريرة إنما أسلم بالمدينة متأخرا عن هذه الحادثة، وهذه الحادثة وقعت بمكة. وكذلك - أيضا - حديث ابن عباس في روايته لهذه القصة كان من المراسيل، ومعلوم أن مراسيل الصحابة مقبولة وصحيحة. وقد ورد في حديث أخرجه

الطبراني : بأن الرسول عليه الصلاة والسلام نادى عائشة أم المؤمنين وحفصة وأم سلمة. ولكن هذا لم يصح ؛ بل هو ضعيف جدا ؛ فيه الألهاني، وهو متروك. وعلى هذا فمن قال يجمع بين الحديثين ؛ بأنه قد حدثت القصة مرتين : هذا الجمع ليس بشيء ؛ لأن الحديث الآخر إنما هو ضعيف جدا.

وأبو هريرة : هو الدوسي اليماني، " حافظ الصحابة ". اختُلف في اسمه، واسم أبيه إلى أكثر من ثلاثين قولا، وأقربها وأشهرها : أن اسمه " عبد الرحمٰن بن صخر ". أسلم سنة سبع من الهجرة، وفد على النبي عليه الصلاة والسلام في تلك السنة، ولازم النبي عليه الصلاة والسلام ملازمة شديدة، وأخذ عنه علما جما، حتى عُدّ " حافظ الصحابة ". رُوي له في كتب السنة أكثر من خمسة آلاف حديث، وله ترجمة مرّ ذكرها. توفي سنة 57 من الهجرة.

« **قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : أي خطيبا، وذلك على جبل الصفا ؛ كما ورد في حديث ابن عباس أنه قال : « **صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّفَا** » ؛ أي على جبل الصفا.

« **حِيْنَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ** ﴿ **وَأَنْذِرْ عَشِيْرَتَكَ الْأَقْرَبِيْنَ** ﴾ » : الإنزال على الرسول عليه الصلاة والسلام : منه ما يكون بواسطة جبريل، ومنه ما يكون بطريقة من طرق الوحي المعلومة.

﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيْرَتَكَ الأَقْرَبِيْنَ ﴾ : ﴿ وَأَنْذِرْ ﴾ : أي حذّر وخوّف. وأهل العلم يقولون إن الإنذار معناه : **الإعلام المقرون بالتخويف**. والأمر بالنذارة الموجه إلى النبي عليه الصلاة والسلام، ورد على قسمين :

- ❖ النذارة العامة : كما قال الله تعالى ﴿ وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ ﴾.
- ❖ النذارة الخاصة : كما في هذه الآية ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾.

والجمع بين هذه الآيات التي فيها نذارة عامة، ونذارة خاصة : أنه لا تنافي بينها ؛ لأن النذارة الخاصة جزء من أجزاء النذارة العامة.

﴿ عَشِيْرَتَكَ ﴾ : عشيرة الرجل : هم **بنو أبيه الأدنون**. وقيل : هم **قبيلته** ؛ **فالقبيلة تسمى " عشيرة "، وأقرب الناس إليه** ؛ كبني الأب وأبناء العمومة، هؤلاء - أيضا - يسمون " عشيرة ". وسميت بذلك ؛ لمعاشرة بعضهم بعضا ؛ فهي مأخوذة من " المعاشرة " ؛ وهي **المخالطة والمداخلة**.

﴿ الأَقْرَبِيْنَ ﴾ : أي يبدأ بالأقرب، فالأقرب منهم ؛ كالأمهات والآباء والإخوة والأخوات. **ولماذا خصّ الإنذار بالأقربين دون غيرهم ؟**

الجواب : لعدة أسباب من ذلك :

- ▪ لأنهم أحق الناس بالبر والإحسان الديني والدنيوي : ولذا قال الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾. وفي [

الصحيحين] : لما سئل النبي عليه الصلاة والسلام عمن يكون له البر ؟ فقال « **أُمَّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ أُخْتَكَ، ثُمَّ أَخَاكَ** »، وفي رواية « **ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ** » ؛ هذا يدل على أن الأحق بالإحسان الديني والدنيوي هم العشيرة الأقربون.

- لأنه إذا قامت عليهم الحجة وقام عليهم بأمر الله عز وجل ؛ كان أدعى لانقياد غيرهم ؛ لأنهم سينظرون إلى أن هذا لا ينذر قرابته، وقرابته ليسوا حوله. فلذا خُصّ الأقربون بالإنذار.
- لئلا يأخذه ما يأخذه القريب للقريب من الرأفة والمحاباة ؛ فلربما وقعت المحاباة في الدعوة والتخويف.

« **يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ** » : بدأ النبي عليه الصلاة والسلام بهؤلاء ؛ لأنه ما من بطن من بطون مكة إلا وله صلة بقريش. ومعنى قوله « **مَعْشَرَ** » : المعشر : المراد بهم **الجماعة متخالطين كانوا أو غير ذلك**. ومعشر الرجل : **أهله**. وقيل : المعشر **كل جماعة أمرهم واحد**. فكأنه ينادي : " يا جماعة قريش ". وهذه كلمة كلمة " معشر " من الكلمات التي لا واحد لها من لفظها.

« **قُرَيْشٍ** » : المراد به قولان :

- قيل : أنه النضر بن كِنانة، فمن كان من ولد النضر بن كنانة فهو قرشي، ومن لم يكن من ولد النضر بن كنانة فليس قرشي.

❖ أنه فِهر بن مالك، فمن كان من ولد فِهر بن مالك فهو قرشي، ومن لم يكن من ولده فليس قرشي.

والقول الأول هو الذي عليه الأكثرون، وهو الأظهر والأقرب إلى الصواب ؛ لعدة أدلة منها :

➢ ما أخرج البخاري : أن زينب - ربيبة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم - سئلت، فقيل لها : « **أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَانَ مِنْ مُضَرَ ؟ قَالَتْ : فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ، مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ** ». وأصرح من هذا الحديث :

➢ حديث الأشعث بن قيس ، الذي أخرجه الإمام أحمد قال : **أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَفْدٍ مِنْ كِنْدَةَ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَزْعُمُ أَنَّكَ مِنَّا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** : « **نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنُ كِنَانَةَ، لَا نَقْفُو أُمَّنَا وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَبِينَا** » : يعني لا يتبع الأم، ولا ينتف من الأب ؛ لأنه ينسب إليه، وإن كانت هناك صلة بينهم من حيث جهة الأم. قال ابن كثير معلّقا على هذا الحديث : ((وهذا إسناد جيد قوي، وهو فيصل في هذه المسألة ؛ فلا التفات إلى قول من خالفه)).

أسباب تسميته قريش : من أشهرها : أنه مأخوذ من " التَّقرُّش " ؛ وهو **التجمع** ؛ بمعنى أن قريشا تجمعت بعد أن كانت متفرقة.

« **أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا** » : أي كلمة نحو « **يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ** ». « أَوْ » : هنا للشك، وإن كانت عاطفة ؛ وهذا يدل على التحري والتثبت في الأداء أداء الرواية. وقوله « **كَلِمَةً** » : هذه عطفها على ما قبلها ؛ فهي مفعول به والتقدير : أو قال كلمة. وفي هذه الجملة دليل على أن الكلمة تطلق في الشرع، وفي اللغة على **الجمل المفيدة**. وإنما ورد اصطلاح للنحاة ؛ بأن الكلمة : **قول مفرد**.

« **نَحْوَهَا** » : أي شِبهها أو بمعناها. وإنما قال ذلك حذرا من الوقوع في الوعيد الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام « **مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ** ».

« **اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ** » : أي خلصوها ؛ باعتبار تخليصها من النار. كأنه قال : " أسلموا تسلموا من العذاب" ؛ فكان ذلك بمنزلة الشراء للنفس. وهذا فيه الإشارة إلى أن النفوس كلها ملك لله عز وجل ؛ وكأنهم يجعلون الطاعة ثمنا للنجاة.

وهذا القول عكس ما ذكر الله عز وجل عن اشتراء الأنفس ؛ أنه هو الذي يشتريها ؛ كما في قوله تعالى ﴿ **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ** ﴾ ؟!

قال أهل العلم : في هذه الآية المؤمن هو البائع ؛ باعتبار تحصيل الثواب، والثمن هو الجنة. ففي هذه الجملة : من وفَّى ؛ وُفِّيَ له. وهنا عبّر بالشراء « **اشْتَرُوا** » ؛ إشارة إلى أن الإنسان لا يملك نفسه، وإلى أنه إذا خلصها من

العذاب ؛ فقد اشتراها بثمن عظيم. وعبّر بالشراء دون غيره ؛ إشارة إلى الرغبة ؛ لأن المشتري لا يشتري إلا وهو راغب ؛ فكأنه قال : " اشتروا أنفسكم برغبة ".

« لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا » : وذلك في مقامين : مقام جلب النفع، ومقام دفع الضر : أي لا أستطيع، لا أملك أن أجلب لكم نفعا، والله عز وجل لا يريده لكم. ولا أملك أن أدفع عنكم ضرا، والله عز وجل يريده لكم ؛ كما في الحديث « اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » : لا ينفع صاحب الغنى، غناه. وهذا فيه التأكيد على أن القريب لا يغتر بقرابته، ويتّكل عليها ؛ بل لابد من العمل. فقريش أقرباء للنبي عليه الصلاة والسلام، ومع ذلك يقول لهم « لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا » ؛ كلٌّ يعمل. وفي هذا الدعوة إلى توحيد الله عز وجل، ونبذ ما سواه من الأصنام. وهذه الجملة مقتبسة من قوله تعالى ﴿ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًا ﴾، وقوله ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾.

وما الجمع بين هذا الحديث، وما ذُكر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أمر الشفاعة، وهو الذي سيشفع، وقد قال في الحديث « شَيْئاً »، وهي في سياق النفي ؛ فتفيد العموم ؟!

الجمع : أنه - عليه الصلاة والسلام - لا يملك لهم ذلك، حتى الشفاعة، ولكن الله عز وجل هو الذي يمكّنه من نفعهم ؛ فهو لا يملك إلا ما ملّكه ربه. والشفاعة لا تكون إلا بإذنه سبحانه وتعالى، وليس لأحد أن يشفع إلا بإذنه سبحانه وتعالى ؛ قال الله تعالى ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾.

وقد أطلق النبي عليه الصلاة والسلام هذا الأمر - أنه لا يغني عنهم شيئا - ؛ وذلك من أجل فائدتين :

- الفائدة الأولى : ترهيبا لهم على الاتّكال عليه.
- الفائدة الثانية : ترغيبا لهم على الاجتهاد في العمل الصالح، في أمر زاد المعاد.

ولهذا ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام في بعض الروايات « غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلَالِهَا » ؛ أي سأصلها بصلتها.

« يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » : كلمة « عَبَّاس »، يجوز فيها وجهان : النصب، والضم. أما النصب : فهذا وارد ، وهو كثير مشهور. وكذلك الإعراب في «يا صفيّةَ » و«يا صفيةُ »، «يا فاطمةَ» و«يافاطمةُ». وكلمة " ابن " و" بنت " : ترد منصوبة. وخصّ النبي عليه الصلاة والسلام هؤلاء - العباس وصفية وفاطمة - خصهم، وأفردهم بالذكر ؛ لشدة قرابتهم منه عليه الصلاة والسلام.

والعباس بن عبد المطلب : هو ابن عبد المطلب بن هاشم، يكنى " أبا الفضل ". وهو عم النبي عليه الصلاة والسلام، وصنو أبيه. وهو من أكابر قريش، في الجاهلية وفي الإسلام. وهو جد " الخلفاء العباسيين ". كانت له سقاية الحاج، وعمارة المسجد الحرام. وشهد مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وإن تأخر إسلامه - ، شهد مشاهد منها : فتح مكة وحنين وغيرها. وعَمِي في آخر عمره - رضي الله عنه - . وكانت وفاته سنة 32 من الهجرة.

وذكر النبي عليه الصلاة والسلام « **عَبْدِ المُطَّلِبِ** »، هذا الإسم - مع أن التعبيد لغير الله لا يجوز - ؛ وذلك من باب الإخبار عما هو واقع وحاصل. ولم يدرك النبي عليه الصلاة والسلام عبد المطلب في حال بعثته ؛ لأنه مات قبلها. والأصل أن التعبيد إذا كان لغير الله، هو على حالين :

- إما أن يكون من عُبِّد لغير الله حيا ؛ فهذا يُغير اسمه. وقد غيّر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أناسا كانت أسمائهم فيها تعبيد لغير الله : " عبد شمس "، " عبد ود "..؛ فتغير هذه الأسماء إلى " عبد الله "، " عبد الرحمٰن "...، وغير ذلك.
- وأما إذا كان ميتا ؛ فإن إسمه يبقى على ذلك الذي اشتهر به.

« **يَا صَفِيَّةُ عَمّةَ رَسُوْلِ اللهِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا** » : **وصفيّة** : هي بنت عبد المطلب، من خيرة عمّات النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم،

وهي أخت حمزة لأمه. تزوجت في الجاهلية بالحارث بن حرب بن أمية ؛ فولدت له. ثم خلف عليها العوام بن خويلد بن أسد ؛ فولدت له الزبير والسائب. أسلمت، وبايعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهاجرت إلى المدينة مع النبي عليه الصلاة والسلام، وروت أحاديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وعاشت إلى خلافة عمر، فتوفيت سنة 20 من الهجرة بالمدينة.

« **يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ** » : **وفاطمة** : هي بنت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بل أفضل بنات النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهي " أم الحسن والحسين " و" أم كلثوم "، وهي زوجة علي رضي الله عنه، وهي سيدة نساء هذه الأمة، وسيدة نساء أهل الجنة. تزوجها علي رضي الله عنه بعد وقعة بدر، وكان منها الحسن والحسين وأم كلثوم. وقد توفي عنهم النبي عليه الصلاة والسلام وللحسن ثمان سنوات، وللحسين خمس سنوات.

وكانت محبوبة إلى قلب النبي عليه الصلاة والسلام، حتى قال عليه الصلاة والسلام « **إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي يُرِيبُنِي مَا يُرْيبهَا** ». وقد همّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن يتزوج بأخرى ؛ فأبى النبي عليه الصلاة والسلام، ومنعه من ذلك ؛ فلم يتزوج علي رضي الله عنه عليها حتى ماتت. وقد بشرها النبي عليه الصلاة والسلام أنها أسرع أهله لحاقا به ؛ فقد توفيت بعد النبي عليه الصلاة والسلام بستة أشهر، وعاشت عمرا، قيل : خمسة وعشرين سنة، وقيل أكثر من ذلك. وكانت وفاتها سنة 11 من الهجرة.

« **سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ** » : أمرها النبي عليه الصلاة والسلام أن تسأله ؛ وفي هذا دليل على أن النبي عليه الصلاة والسلام حثها أن تطلب منه ما يقدر عليه، والذي يقدر عليه هو المال، أمور الدنيا. أما الأمور الأخروية ؛ فهذه إلى الله سبحانه وتعالى. وفيه دليل على أنه لا يجوز أن يسأل العبد إلا فيما يقدر عليه من أمور الدنيا. وأما أمور الآخرة ؛ فلا يجوز أن تطلب إلا من الله سبحانه وتعالى. وفيه دليل أنه ينبغي للولد ألا يأخذ شيئا من مال أبيه إلا بإذنه. وفيه سؤال الولد أبيه من المال، مباح.

ومن هم أولى الناس بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟

بعض الناس ربما يظن أن أولى الناس به من كان قريب النسب منه، وإن كان عاصيا مجرما مفرطا مضيعا غير متبعٍ للنبي عليه الصلاة والسلام. هذا غير صحيح ؛ بل أولى الناس برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ هم أهل طاعته ومتابعته في حال محياه، وفي حال مماته. فمن كان من قرابته وعشيرته على الطاعة والمتابعة الصادقة له - عليه الصلاة والسلام - ؛ فهو أولى الناس به. ومن كان بعيد النسب عن النبي عليه الصلاة والسلام، وهو من أهل الإتباع له - عليه الصلاة والسلام - ؛ فهو أولى الناس به ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام ؛ كما ثبت في [الصحيحين] : « **أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّي اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ** ».

******